جامعة الجزائر 3
كليـة العلوم الاقتصاديـة و العلوم التجارية و علوم التسييـر
قسـم العلوم الاقتصاديـة
فرع : التحليل الاقتصادي

الآثار المحتملة لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على قطاع التجارة الخارجية

مذكّرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

من تقديم الطالب :

❖ دحماني خالد

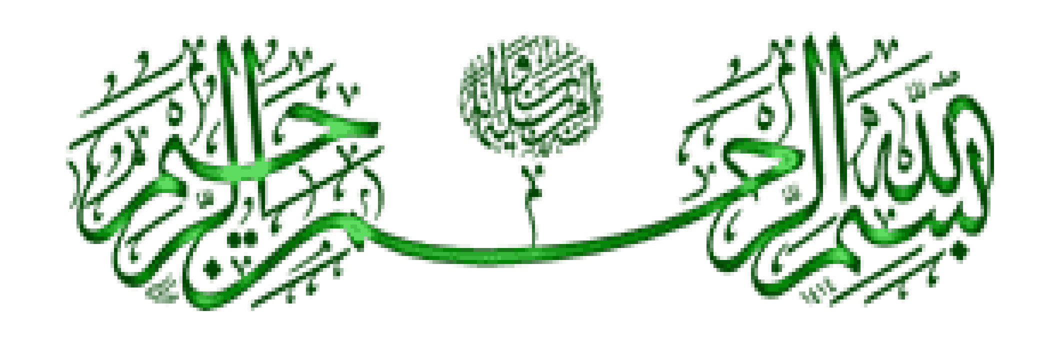
تحت إشراف :

❖ د. عبد المجيد قدي

لجنة المناقشة :

- د. عبد المجيد قدي مقرّرا
- د. عثمان يخلف رئيسا
- د. كمال بن موسى عضوا
- د. مراد زايد عضوا

السنة الجامعية : 2012/2011



(وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ)

الإهــداء

- ❖ إلى من كان دعاؤها مصباحا أنار لي درب الحياة، ورضاها عني قوة زادتني عزيمة، إلى **الوالدة الكريمة** حفظها الله وأطال عمرها.
- ❖ إلى من شدّ أزري وقوى ساعدي، وكان سببا في وجودي، **والدي العزيز** حفظه الله وأطال عمره،
- ❖ إلى زوجتي التي زادت من عزيمتي لإتمام هذا العمل بدعائها و تشجيعها.
- ❖ إلى من عوضوني فقر الدنيا بمالهم وفقر الآخرة بنصائحهم، إخوتي : **علي**، **عبد النور** و**محمد**، جازاهم الله عني أفضل الجزاء.
- ❖ إلى **زوجاتهم** حفظهن الله، وإلى **بناتهم** و**أبنائهم** أنبتهم الله نباتا حسنا،
- ❖ إلى اللواتي وقفن إلى جانبي وترقبن بشغف وشوق كبيرين إتمام هذا العمل ووصولي إلى أعلى المراتب، **أخواتي** حفظهن الله،
- ❖ إلى **أزواجهن** و**بناتهن** و**أبنائهن** ... وفقهم الله في مشاويرهم،
- ❖ إلى أساتذتي الكرام من الابتدائي إلى ما بعد التدرج،
- ❖ إلى الأهل والأقارب وكل الأصحاب والأحباب،
- ❖ إلى زملاء الدراسة والعمل، سدّد الله خطاهم وعوضهم عنا بأفضل من ذلك،
- ❖ إلى كل من رفع لواء العلم ساطعا أمام ظلمات الجهل،
- ❖ إلى كل هؤلاء...

أهدي هذا العمل

دحماني خالد

شكر و تقدير

" لئن شكرتم لأزيدنّكم "

- أرفع شكري وعظيم امتناني لربي وحده نصرني وأيدني، والصلاة والسلام على قدوتي ونور دربي محمد عبده ورسوله،
- ثم أتقدم بشكري الجزيل وتقديري الكبير إلى من كانت نصائحه نورا ساطعا في ظلمات الحياة، ووقوفه إلى جانبي تقديرا واحتراما ودفعا للهم رغم انشغالاته الكثيرة، الدكتور : **عبد المجيد قدي**،
- كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الكبير إلى أساتذتي الكرام على مساعدتهم لي وعلى ما بذلوه لتلقيني العلم النافع.
- وأرفع شكري وامتناني العظيمين إلى زملاء العمل بالمديرية العامة للتقدير و السياسات بوزارة المالية و بالمحافظة العامة للتخطيط والاستشراف.
- إلى كل من قدم لي يد العون والمساعدة ووفر لي ظروف العمل والبحث، وأخص بالذكر السيدات و السادة : **فرحان، حازم، حربي** ... عوضهم الله عنّا كل خير.
- كما أزف عبارات الشكر والامتنان إلى كل الأصدقاء والأحباب الذين لم يسأموا بسؤالهم عن أحوالنا.

أخوكم في الله
دحماني خالد

فهرس المحتويات

فهرس الجداول

فهرس الأشكال

قـائمة الاختصارات

أولا : باللغة العربية

التـــــوضيح	الاختصار
-التعاون الاقتصادي لآسيا و الباسيفيكي	**الأبيك**
-الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة	**الأفتا**
-رابطة دول جنوب شرق آسيا	**الأسيان**
-مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	**الأنكتاد**
-الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة	**الجات**
-اتفاقية المنطقة الحرة لشمال أمريكا	**النافتا**
-المنظمة العالمية للملكية الفكرية	**الويبو**
-المنظمة العالمية للتجارة	**م.ع.ت**
-صندوق النقد الدولي	**ص.ن.د**

ثانيا : باللغة الأجنبية

التـــــوضيح	الاختصار
- **E**conomic **C**ooperation **A**sian **P**acific	**APEC**
- **A**ssociation of **S**outh **E**ast **A**sian **N**ations	**ASEAN**
- **C**oût**, A**ssurance**, F**ret / **C**ost -**I**nsurance - **F**reight	**CAF /CIF**
- Le **C**onseil **N**ational **E**conomique et **S**ocial	**CNES**
- La **C**onférence des **N**ations **U**nies sur le **C**ommerce **E**t le **D**éveloppement	**CNUCED**
- Les Droits de Tirage Spéciaux	**DTS**
- **E**uropean **F**ree **T**rade **A**rea	**EFTA**
- **W**orld **I**ntellectual **P**roperty **O**rganization	**WIPO**
- **F**ree **O**n Beard (Franco à bord)	**FOB**
- **G**eneral **A**greement on **T**ariffs and **T**rade	**GATT**
- **I**nternational **M**onetary **F**und / **F**onds **M**onétaire **I**nternational	**IMF/FMI**
- **N**orth **A**merican **F**ree **T**rade **A**greement	**NAFTA**
- L'**O**rganisation de **C**oopération et de **D**éveloppement **E**conomiques	**OCDE**
- L'**O**ffice **N**ational des **S**tatistiques	**ONS**
- L'**O**rganisation **M**ondiale du **C**ommerce	**OMC**
- Le **P**rogramme des **N**ations **U**nies pour le **D**éveloppement	**PNUD**
- **R**épublique **A**lgérienne **D**émocratique & **P**opulaire	**RADP**
- **U**nited **N**ation **C**onference on **T**rade **A**nd **D**evelopment	**UNCTAD**
- **W**orld **I**ntellectual **P**roperty **O**rganization	**WIPO**



المقدمة

المقدمة

إن أبرز سمات الاقتصاد العالمي في الوقت الراهن تتمثل في حركة السلع والخدمات ورأس المال والمعلومات والأيدي العاملة عبر الحدود الوطنية والإقليمية، وهذه السمات مرتبطة بتطور تكنولوجيات الاتصال التي أدت إلى جعل العالم الذي نعيش فيه يبدو كأنه قرية صغيرة، كما أن نهاية القرن العشرين تعتبر منعطفا تاريخيا تميز باستكمال حلقات الاقتصاد العالمي مع قيام المنظمة العالمية للتجارة " **م ع ت OMC** " (Organisation Mondiale du Commerce) التي حلت محل الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة " **الجات** " في تنظيم التجارة الدولية والإشراف على فض النزاعات .

في الحقيقة أن فكرة إنشاء هذه المنظمة ليست بالفكرة الجديدة، وإنما تعود أصولها إلى الاجتماع الذي عقد في مدينة " **بريتون وودز** " في عام 1944، والذي جاء للبحث عن كيفية الحيلولة دون نشوب الحرب من جديد، والاتفاق على الأسس التي سيدار على أساسها الاقتصاد العالمي في عهد السلام، وللتداول حول الأطر المالية والنقدية والتجارية الملائمة، بعد أن دمرت الحرب العلاقات الاقتصادية الدولية.

ففي هذا الإطار، وفيما يخص الجانبين المالي والنقدي، تم إنشاء كل من صندوق النقد والبنك الدوليين، حيث أن صندوق النقد الدولي قد اهتم بالجانب النقدي باعتباره مصرفا عالميا يضع موارده في متناول الدول الأعضاء فيه، لتمكينها من مواجهة العجز المؤقت أو قصير المدى في موازين مدفوعاتها، أما البنك الدولي فقد أوكلت له مهمة الجانب المالي، وذلك من خلال تمويل المشروعات الزراعية والصناعية في الدول الأعضاء فيه من خلال تقديم القروض طويلة الأجل.

واستكمالا لحلقات الاقتصاد العالمي الثلاث، وفيما يخص الجانب التجاري، فقد ظهر اتجاه تبنته الولايات المتحدة الأمريكية لإنشاء منظمة تجارة دولية، والذي اقترحت الدولية الرأسمالية بشأنها عقد مؤتمر دولي للتجارة في هافانا بكوبا عام 1948، صدر عنه ما يعرف **بميثاق هافانا،** لكن عدم تصديق الولايات المتحدة الأمريكية – عندما سحب الرئيس ترومان مشروع التصديق من أمام الكونغرس الأمريكي – أجهض إنشاء هذه المنظمة، وبالتالي ظل الركن الثالث للاقتصاد العالمي معطلا ينتظر ترتيبات جديدة لاستكماله.

وفي ضوء هذا الوضع، وإزاء عجز العالم على الاتفاق على إنشاء منظمة التجارة الدولية، لجأت الدول الصناعية إلى وضع ترتيبات خاصة بالاتفاق على مجموعة من المبادئ لضمان حرية التجارة العالمية فيما يعرف بـ : الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة، والتي تعرف اختصارا **بالجات،** والتي ترجع بداية ظهورها إلى اتفاق عدة دول في صيف عام 1947وسرعتهم في إجراء مفاوضات جانبية بعيدة عن المفاوضات التي كانت تجري بشأن ميثاق هافانا.

لقد ظلت **الجات** – رغم كونها تدبيرا مؤقتا – تحكم معظم العلاقات الاقتصادية التجارية في النظام الاقتصادي الدولي خلال النصف الأخير من القرن العشرين من خلال جولات عدة من المفاوضات، على أن أهم هذه الجولات هي الجولة الثامنة والمعروفة بجولة الأورجواي، والتي استطاعت أن تحقق تقدما ملموسا فيما يخص التجارة الدولية في عدة قطاعات لم تستطع الجولات السابقة أن تحرز تقدما فيها كقطاعي الزراعة والخدمات، وقد انتهت هذه الجولة رسميا بإعلان

مراكش عام 1994، حيث أعلن فيه قيام منظمة تجارة عالمية، وبالتالي تم استكمال الركن الثالث للاقتصاد العالمي، والذي تم إجهاضه منذ ما يقارب نصف قرن من هذا التاريخ.

وفي الحقيقة، فإن آثار النظام الجديد للتجارة العالمية الذي أرست قواعده اتفاقية مراكش لن يكون مقصورا على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، بل ستتأثر بها جميع دول العالم في جانبيها السلبي والإيجابي، فعلى سبيل المثال، الارتفاع المتوقع في الأسعار العالمية للمنتجات الزراعية سوف يؤثر على جميع الدول المستوردة للغذاء بغض النظر على أنها تتمتع بعضوية منظمة التجارة العالمية أو لا تتمتع بها.

فيما يخص الجزائر، فإنها تعتبر عضوا ملاحظا بتطبيق المادة 26 الفقرة 5ج الخاصة بالقواعد والإجراءات التي تخص الدول التي كانت مستعمرة من قبل، وأملا منها في اكتساب العضوية الكاملة، فقد قدمت السلطات الجزائرية طلب انضمامها إلى المنظمة عام 1996.

هذا و من المتوقع، وعلى ضوء المحادثات الأخيرة من قبل لجنة العمل المكلفة بملف انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، أن تصبح الجزائر عضوا كاملا في المستقبل القريب، خاصة وأن برنامج الإصلاح الاقتصادي والمتمثل في تحرير التجارة الخارجية، تنمية الصادرات، تشجيع الاستثمارات الخاصة وتحقيق معدلات نمو عالية، التغلب على اختلالات ميزان المدفوعات والموازنة العامة و الخوصصة، كلها إجراءات تنسجم تماما مع أهداف المنظمة العالمية للتجارة.

و هنا أحسب أنه من المناسب الحديث عن الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية الجزائرية بعد حصول الجزائر على العضوية التامة في المنظمة، والتي تعتبر موضوع الدراسة.

1 – التساؤلات:

انطلاقا مما سبق، ومحاولة منا لتحقيق أهداف الدراسة، فإننا نطرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما هو المسار الذي اتخذه قطاع التجارة الخارجية الجزائرية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا ؟ وما هي الآثار المحتملة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على هذا القطاع ؟

وحتى يتيسر لنا الإلمام بجوانب الموضوع، ارتأينا تجزئة التساؤل الرئيسي إلى التساؤلات الفرعية التالية:

1 – ما هي مبررات كل من أنصار إخضاع التبادل التجاري الدولي للحماية وأنصار تحرير التبادل التجاري من القيود ؟
2 – ما هي دوافع إنشاء المنظمة العالمية للتجارة ؟ وهل نجحت في تحقيق الأهداف التي كانت منتظرة من إنشائها ؟
3 – ما هو المسار الذي مر به قطاع التجارة الخارجية الجزائرية ؟
4 – في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، ما مستقبل قطاع التجارة الخارجية الجزائرية ؟

2 – فرضيات البحث:

للإجابة على هذه التساؤلات – ولو مؤقتا – نقدم الفرضيات التالية:

- مبررات تحرير أو تقييد التجارة الخارجية تنطوي تحت مبرر واحد هو المصلحة الاقتصادية للدولة، والتي تلجأ إلى أحد هذين الوجهين أو تمزج بينهما لأجل النهوض باقتصادها.
- حققت " **الجات** " هدف إنشائها إذ ضمنت بقاء أسواق الدول النامية مفتوحة على مصراعيها أمام السلع ورؤوس الأموال القادمة من الدول المتقدمة. بالمقابل تم إنشاء منظمة التجارة العالمية لتحقيق مكاسب جديدة للكبار، إذ بتحول " **الجات** " من مجرد اتفاقية إلى منظمة عالمية ملزمة للأطراف المشاركة فيها ستضمن معالجة القضايا الشائكة التي فشلت " **الجات** " في معالجتها لصالح الدول المتقدمة.
- المسار الذي سلكه قطاع التجارة الخارجية الجزائرية هو نفس المسار الذي انتهجته معظم الدول النامية بدءاً بالتقييد ووصولا إلى التحرير، من أجل مسايرة حمى رياح التغيير سواء الخارجية – حمى الرأسمالية – أو الداخلية – الاختناقات المتعددة -.
- التجارة الخارجية الجزائرية مازال ينقصها الكثير حتى تنافس السلع الأجنبية، إذن فآثار الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة تكون وخيمة إذا لم تحسن السلطات التفاوض.

3 – أهمية الدراسة:

تنبع أهمية هذه الدراسة من المكانة الهامة التي يحتلها قطاع التجارة الخارجية في ظل التحرر والتحول نحو اقتصاد السوق، والتي بدأت تتزايد وتائرها منذ أن بدأت تنهار قلاع النظام الاشتراكي، وتزداد أهمية هذه الدراسة مع ظهور المنظمة العالمية للتجارة كمنبر من منابر اقتصاد السوق، وما انجر عنها من اتفاقات قطاعات التجارة الخارجية لكافة الدول، ومن تم ما يحكم مصيرها ومصير شعوبها مستقبلا.

هذا، وقد حاولنا تسليط الضوء على آثار الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة على مستقبل قطاع التجارة الخارجية الجزائرية ومستقبل مختلف قطاعاتها الاقتصادية.

4 – أهداف الدراسة:

ترمي هذه الدراسة، بعد الإجابة على التساؤلات المطروحة آنفا، إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- إبراز وتأكيد مساهمة القطاع في دفع عجلة التنمية، مع ضرورة توخي الحذر في التعامل مع المستجدات الدولية التي تمس مختلف جوانب هذا القطاع.
- محاولة تشخيص واقع قطاع التجارة الخارجية مع إبراز مدى نجاعة الإجراءات التي خص بها في مختلف مراحل تطوره.

- محاولة تقييم وضع قطاع التجارة الخارجية ومحاولة إبراز آفاق القطاع في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، والخروج بجملة من الإجراءات والتدابير اللازم تتبعها قصد تفادي الوقوع في الانهيار التام للاقتصاد الوطني مستقبلا.
- محاولة إبراز التزامات الجزائر في حالة انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة لتنوير القارئ – خصوصا أصحاب المؤسسات الخاصة – عن مستقبل بلده وعن الضغوط التي ستواجهه مستقبلا.

5 – أسباب اختيار الموضوع:

إن اختيارنا لهذا الموضوع ينبع من عدة قناعات أهمها:

- المكانة التي أصبح يحتلها قطاع التجارة الخارجية على المستوى الوطني والدولي، حيث تعالت الأصوات وازدادت الكتابات حول صراع المصالح التجارية في عهد منظمة التجارة العالمية.
- الحرص على دراسة قطاع التجارة الخارجية نظرا لمكانته في الاقتصاد الجزائري واستقراء الآثار المرتقبة على هذا القطاع - سواء كانت في صورة فرص أو تحديات – من جراء الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.
- تخصص الباحث الذي مهد له الطريق للخوض في غمار مواضيع كهذه.
- إثراء المكتبة العربية بموضوع جديد.

6 – المنهج والأدوات المستعملة في الدراسة :

لأجل اختبار صحة الفرضيات التي وضعناها، قمنا باستخدام عدة مناهج بطريقة متكاملة ومتناسقة، إذ تم استخدام كل من : المنهج الوصفي، المنهج التحليلي و المنهج التاريخي.

يتعلق **الجانب الوصفي** باستعراض الأساس الفكري الذي ينطلق منه كل من أنصار تحرير وأنصار تقييد التجارة الخارجية، وعرض بنية التجارة الخارجية الجزائرية ومختلف القطاعات الاقتصادية، بينما انصب **الجانب التحليلي** على فهم الأسس والعلاقات التي تقوم عليها التكتلات والتجمعات الاقتصادية عبر العالم، وكذلك تم استخدام هذا المنهج في محاولة التعبير الكمي عن مختلف جوانب التجارة الخارجية الجزائرية (الصادرات، الواردات، الميزان التجاري، ... إلخ).

أما **الجانب التاريخي**، فترجع أهمية استخدامه إلى ضرورة استعراض الخلفية التاريخية لإنشاء المنظمة العالمية للتجارة، كما أن استرداد واستعادة الأحداث الاقتصادية – وحتى الاجتماعية والسياسية – بملابساتها وظروف حدوثها بغية تقويم مختلف اتفاقات " **الجات** "، أجبرنا على تتبع السياق التاريخي، دون أن ننسى انتهاج هذا المنهج لتتبع مختلف المراحل التي مر بها قطاع التجارة الخارجية الجزائرية.

كما استخدم الباحث مجموعة من الأدوات تتمثل في:

- مختلف القوانين والأوامر والنصوص التشريعية المنظمة لقطاع التجارة الخارجية والصرف، مع الإشارة إلى ما يخص بعض القطاعات.
- الإحصاءات والتقارير والدوريات المتعلقة بموضوع البحث، والصادرة عن الهيئات الرسمية الوطنية والدولية.
- الأدوات الإحصائية كالنسب المئوية والمتوسطات ومعدلات النمو.
- أدوات تحليل الاقتصاد الكلي نظرا لصبغة الموضوع الكلية.

7 – حدود الدراسة:

حددت الدراسة في إطارين، مكاني ضيق وزماني واسع نسبيا، ففيما يخص الإطار المكاني رأى الباحث بأن إظهار آثار الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة على قطاع التجارة الخارجية في كل دولة على حدة أو مجتمعة يتجاوز قدراته، إلى جانب غياب الإحصاءات والتقارير اللازمة، ومن تم ركز دراسته على بلده الجزائر.

أما فيما يخص الإطار الزماني، فكان أكثر اتساعا، إذ رأى الباحث أنه من الضروري أن يقدم نبذة تاريخية عن الظروف والمتغيرات الاقتصادية الدولية بشأن التجارة الدولية، والتي حدثت قبل الوصول إلى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) في عام 1947، وسعيا منه لشمول هذه الدراسة لاختلاف الجوانب المتعلقة باتفاقيات منظمة التجارة العالمية، قام بتتبع النظام التجاري الجديد بدءا من نشأة " الجات " حتى قيام منظمة التجارة العالمية مع محاولة استقراء آفاق هذه الأخيرة في المستقبل القريب.

وفي نفس الإطار – أي الإطار الزمني – رأى الباحث أنه لا بد من عليه من تتبع المسار التاريخي لقطاع التجارة الخارجية الجزائرية بداية من مرحلة التقييد من سنة 1962 وانتهاء بمرحلة التحرير التام، مع التركيز على الفترة 1990 – 2009 لإجراء التحليل الكمي، وذلك لأن هذه الفترة تزامنت مع الإصلاحات التي عرفتها الجزائر بتدعيم من الهيئات المالية الدولية أملا في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

8 – صعوبات البحث :

بالإضافة إلى الظروف الخاصة، فقد واجهتنا صعوبات جمة شكلت حجرة عثرة أمامنا للوصول إلى أفضل التحاليل والنتائج، نورد بعضها فيما يلي:

- التضارب الكبير في الإحصاءات باختلاف مصادرها، الشيء الذي أخذ من وقتنا الكثير واستدعى منا الدقة والتحرز قصد انتقاء أفضل الإحصاءات، لما نراه أقرب إلى الصحة ولا يتنافى مع الواقع.
- نقص الإحصاءات التفصيلية خصوصا لقطاع الخدمات، والذي صعب لنا من مهمة التحليل.
- الإجراءات البيروقراطية التي استخدمها بعض المسؤولين كسلاح في وجهنا بما لم يسمح بالحصول على بعض الإحصاءات والتقارير والتفسيرات لقضايا نراها مهمة.

9 – خطة وهيكلة البحث :

للإجابة على إشكالية البحث واختبار الفرضيات، وللوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة وإيضاح أهميتها، اقتضت الضرورة تناول الموضوع في أربعة فصول، سبقتهم مقدمة عامة وتلتهم خاتمة عامة تتضمن ملخصا عاما عن الموضوع متبوعا بأهم النتائج المتوصل إليها، والتي استلهمنا من خلالها جملة من التوصيات والاقتراحات.

وقد تناول الفصل الأول المعنون بـ : **الجات سليفة المنظمة العالمية للتجارة**، الخلفية التاريخية لإنشاء المنظمة العالمية للتجارة، من خلال عرض مفصل للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة " **الجات** "، مع محاولة إيجاد مكانة لها في ظل مؤسسات ومؤتمرات ومنظمات الأمم المتحدة، وكذا مكانتها في ظل التكتلات الاقتصادية، مع التركيز على أهم تكتلات العصر.

وفي هذا الفصل، جاء المبحث الثالث لعرض التطورات التي لحقت **بالجات** من خلال جولات المفاوضات، بدءًا بجولة جنيف وانتهاءا بجولة الأوروجواي، والتي تمخض عنها إنشاء المنظمة العالمية للتجارة.

وتناول الفصل الثاني المعنون بـ : **المنظمة العالمية للتجارة وأهم اتفاقياتها**، عرضا مفصلا على الكيان الدولي الجديد – منظمة التجارة العالمية – الذي يتمتع بالشخصية الاعتبارية للمنظمات الدولية، علاوة على عرضه للاتفاقات التي أنيط للكيان الجديد الإشراف على تنفيذها، وكذا إبراز الاستثناءات والإعفاءات الممنوحة للدول النامية في إطار هذه الاتفاقات.

ويتابع الفصل الثالث المعنون **بـ التجارة الخارجية الجزائرية بين التقييد و التحرير**، المسار الذي سلكه قطاع التجارة الخارجية الجزائرية بدءًا بمرحلة الاحتكار وانتهاءا بمرحلة التحرير التام في إطار اتفاقات صندوق النقد الدولي. كما تمّ في هذا الفصل إعطاء صورة كمية عن التجارة الخارجية الجزائرية حسب طبيعة السلع (محروقات، استهلاك نهائي، سلع وسيطة..) و حسب التوزيع الجغرافي.

و جاء الفصل الرابع و الأخير- و هو لب الموضوع- ليعطي نظرة عن الاقتصاد الجزائر في ظل الانفتاح الاقتصادي، من خلال إعطاء نظرة عن هيكلته، و عن تنافسينه عربيا و عالميا من خلال مؤشرات التنافسية المختلفة.

و نظرا لأهمية الشراكة الأرورومتوسطية و تأثيرها على قطاع التجارة الخارجية، فقد تمّ في هذا الفصل معالجة اتفاق الشراكة الأرورومتوسطية مع محاولة استقراء آثار هذا الاتفاق على قطاع التجارة الخارجية للجزائر. كما تمّ في آخر مبحث محاولة استقراء الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على الاقتصاد الجزائري عموما وعلى قطاع التجارة الخارجية – بمختلف جوانبه – خصوصا.

في الأخير نرجو أننا قد وفقنا في اختيار الموضوع ودراسته، وأن يستفيد القارئ منه ولو بالشيء القليل، عسانا نفوز بأجر الاجتهاد والإصابة، وإن لم نكن كذلك، فلنا أجر الاجتهاد إن شاء الله، وحسبنا أننا حاولنا والله من وراء القصد.

الفصل الأول

الجات سليفة
المنظمة العالمية للتجارة

تمهيد الفصل الأول

تمثل التجارة الدولية العصب المركزي لاقتصاديات دول العالم، ومع هذه الأهمية، فقد مرت النظرية الاقتصادية التي تعنى بدراسة التجارة الدولية بمراحل تطورت من خلالها، بدءًا بالنظرية التي كانت ترى الاكتفاء الذاتي لكل بلد أمرا ممكنا، بل مرغوبا فيه من الناحية الاقتصادية، وعليه، فلا داعي للتجارة الدولية، وهو ما يستدعي فرض قيود عليها، وصولا إلى النظرية الحديثة التي ترى أن التوسع في التجارة البينية بين دول العالم يزيد من رفاه العالم والدول المشاركة فيها على حد سواء، فلا بد من تحريرها من القيود.

لقد مرّت التجارة الخارجية بموجات من المدّ والجزر ميلا إلى التقييد تارة و إلى التحرير تارة أخرى، استنادا إلى مبررات يضعها كل طرف لبسط فكره، وبالفعل، ما هي إلا سنوات قليلة تمرّ على انتهاء الحرب العالمية الثانية، إلا وتظهر للوجود الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة، واختصارا من الأحرف الأولى لاسمها تدعى **" جات GATT "**، كان الهاجس الأول فيها هو تحرير التجارة العالمية من القيود التي وضعت بعد الحرب، وذلك بخفض الجمارك، والحد من القيود الكمية والنوعية المفروضة على السلع من قبل الدول الأطراف في الاتفاقية.

إن من أهم أسباب التطورات التي حدثت في مسيرة **" الجات "** تلك الجولات من المفاوضات بين الدول الأعضاء التي كانت تعقد كل عشر سنين تقريبا، وتسمى باسم البلد التي تعقد فيه غالبا، وكانت هذه الجوالات مجالا لإنجاح التجارب في الاتفاقيات المختلفة.

لقد تم عقد ثماني جولات، كانت الأولى في جنيف عام 1948، ولكن أهم تلك الجولات جولة **الأوروجواي** (1986 - 1993) التي تمخض عنها إنشاء المنظمة العالمية للتجارة بديلا **" للجات"**. إذا **" الجات "** لم تكن منظمة بالمعنى الدقيق، وإن كان لها أعضاء مشاركون مشاركة فاعلة في كثير من مجريات اتفاقياتها، ولكنها قدمت للعالم وللفكر الاقتصادي كثيرا من الأفكار الناجحة في مجالها، ومن تم اكتسبت من ممارساتها عرفا دوليا هاما.

مما سبق كله، ونظرا للدور الهام الذي لعبته الجات في تحرير التجارة الدولية، والذي دام ما يقارب خمسة عقود، رأينا أنه من الواجب – اعترافا بهذا الدور – تخصيص فصلا كاملا يحظى بالاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة سليفة المنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الأول: إنشاء " الجات " أساس تحرير التجارة الخارجية.

المطلب الأول: تراوح السياسات التجارية بين التقييد والتحرير

يخضع مصطلح التجارة الخارجية، شأنه في ذلك شأن الكثير من مصطلحات العلوم التجارية، لتباين كبير في الرأي حول مضمونه وحول الصور التي يتألف منها، وفي هذا الخصوص يمكن التفرقة بين مصطلح " التجارة الخارجية بالمعنى الضيق " ومصطلح " التجارة الخارجية بالمعنى الواسع ".

يغطي مصطلح التجارة الخارجية بالمعنى الضيق كلا من الصادرات والواردات المنظورة وغير المنظورة، في حين يغطي اصطلاح التجارة الخارجية بالمعنى الواسع كلا من:

- الصادرات والواردات المنظورة " السلعية ".
- الصادرات والواردات غير المنظورة " الخدماتية ".
- الهجرة الدولية، أي انتقال الأفراد بين دول العالم المختلفة.
- الحركات الدولية لرؤوس الأموال، أي انتقال رؤوس الأموال بين دول العالم المختلفة.[1]

بالرغم من بساطة ووضوح هذا التعريف وذاك فلقد تباينت نظريات علماء الاقتصاد حول أسلوب تنفيذه، أو طبيعة الضوابط التي ينبغي أن تحكمه، وبمعنى أدق اختلاف أسس التجارة الخارجية [2] ، فانقسمت الآراء إلى مدرستين رئيسيتين إحداها تعرف بمدرسة التجاريين والأخرى سميت بالنظرية الكلاسيكية، الأولى دعت إلى التقييد والأخرى كانت من دعاة التحرير للتبادلات التجارية الدولية.

1/ أنصار إخضاع التبادل الدولي للحماية " حجج المبررات للتقييد " :

نادى الكثير بضرورة إخضاع التبادل الدولي للحماية، وأساس ذلك هو الفكر التجاري الذي ساد القرنين السادس والسابع عشر والذي كان يحمل لواء الدعوة إلى فرض قيود على التجارة الخارجية [3] للحصول على أكبر كمية ممكنة من المعادن النفيسة [*] ، فأنصار إخضاع التبادل الدولي للحماية ، سواء كانوا من مفكري المدرسة التجارية أو من جاء بعدهم ، يرون أنه من الضروري على الدولة أن تستخدم سلطتها العامة للتأثير، بطريقة أو بأخرى ، على اتجاه المبادلات الدولية وعلى حجمها أوعلى الطريقة التي تسوي بها المبادلات أو على هذه العناصر مجتمعة.[4]

يستند أنصار إخضاع التبادل الدولي للحماية في ذلك على عدة حجج يمكن أن نختصرها فيما يلي:

---

[1] - سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظيم والتنظير، الكتاب الأول، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، 1993)، ص: 36، 37.
[2] - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثالثة، 2002)، ص: 26.
[3] - سامي عفيفي حاتم، دراسات في الاقتصاد الدولي، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الخامسة، فبراير 2000)، ص: 25.
[*] - في ذلك الوقت كانت المعادن النفيسة كالذهب والفضة مقياسا لقوة الدولة.
[4] - عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد الدولي، (الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2002)، ص:214.

أ – الخوف من الحرب:

من الحجج التي يسوقها أنصار الحماية والتي يتلقى قبولا يكاد يكون إجماعيا في العصر الحديث، قولهم أن الحماية تساعد على تحقيق الاستقلال الاقتصادي وقت السلم وإعداد البلاد لخوض غمار حرب قد تساق إليها في أية لحظة، فقد تؤدي الحرية التجارية إلى ارتباط الدولة ارتباطا وثيقا بالاقتصاد العالمي من حيث تموينها بسلع أساسية كالمواد الغذائية أو السلع الاستهلاكية أو الصناعات الثقيلة، وفي ذلك ما يضعها في مركز حرج إذا ما نشبت حرب وانقطعت عنها موارد تموينها بهذه السلع، لذا يجب على الدولة أن تحافظ على فروع الإنتاج الأساسية حتى ولو كان على حساب مبدأ التخصص وتقسيم العمل الدولي.

ب – المحافظة على الطابع القومي:

يعتقد أنصار التقييد أن العلاقة التجارية بين الأمم تؤدي إلى كثرة اختلاطها وذوبان الفوارق بينها ومن ثمة فقدان الأمة لطابعها ومدنيتها الخاصة[1]، فمثلا انتقال موضة أزياء السيدات من باريس أو لندن إلى معظم أنحاء العالم قد يترتب عنه بالتدرج التخلص من الزي الوطني للسيدات، ولذلك يرى البعض ضرورة تقييد الدولة لهذه العلاقة التجارية حتى تحافظ على أصالة شعبها الفكرية والخلقية.

في حقيقة الأمر إن تحرير التجارة، كما يرى أنصار الحماية، لا يخدم إلا الدول المتقدمة خصوصا أمريكا التي لا تتخلى عن أصالة وطبيعة شعبها، ولعل ما يدعم هذا التصور [2] ما أعلنه الرئيس الأمريكي الأسبق جورج بوش (الأب) أثناء انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة في البرازيل عام 1992 حين قال **" إن نمط حياتنا غير قابل للتفاوض"***.

ج – المحافظة على القطاع الزراعي:

قد تؤدي الحرية التجارية في بعض البلدان التي تؤهلها ظروفها للتخصص الصناعي إلى القضاء على الزراعة فيها، ونظرا لأن ترك الزراعة للمنافسة الأجنبية يقضي على الزراعة الوطنية مما يضر بطبقة المزارعين، وهذه الطبقة تمثل قطاعا هاما في الهيكل الاجتماعي للدولة إذ تحافظ على توازن الإنتاج في الدولة.

من الأمثلة الدالة على أهمية المحافظة على هذه الفئة تعهد الحكومة البريطانية بحماية المنتج الزراعي المحلي من المنافسة الأجنبية وذلك بدفع معونة سنوية للزراع لتعويض الفرق بين تكاليف إنتاج المحاصيل الزراعية محليا وثمن المحاصيل الزراعية المستوردة، ومن ثم يتمكن الإنتاج الزراعي المحلي من منافسة الإنتاج الزراعي المستورد، فضلا على ذلك، فإن حماية القطاع الزراعي يعتبر ضمن سياسة توفير الموارد الغذائية لمواجهة احتمالات الحرب.**

---

[1] - نفس المرجع السابق، ص: 220.

[2] - ممدوح محمود منصور، العولمة" دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد"، (الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2003)، ص: 15.

* - لعلّ ذلك ما جعل جاك لانج- وزير الثقافة الفرنسي الأسبق- يرفع شعار "يا ثقافة العالم اتّحدي ضد الغزو الثقافي الأمريكي" خلال مؤتمر مؤتمر اليونسكو الذي عقد في المكسيك.

** - وهو أمر يدخل حاليا في إطار ما يعرف بـ " **الأمن الغذائي** ".

د – حماية الصناعات الناشئة أو " الوليدة ":

تعد هذه الحجة من أهم الحجج التي تجد رواجا لدى الرأي العام في الدول المتخلفة، وهي حجة قديمة ترجع إلى أوائل القرن التاسع عشر * ، وتتلخص هذه الحجة في أنه يجب على الدولة أن تقوم بحماية الصناعات الناشئة فيها و إلا لما استطاعت هذه الصناعات الصمود في وجه منافسة الصناعات الأجنبية البالغة، والتي تمتاز عليها بالتجربة الطويلة والتنظيم والأيدي العاملة المدربة والظروف الملائمة، مما يمكنها من الإنتاج الكبير والإنتاج بنفقة أقل من النفقة التي تنتج بها الصناعات الناشئة في البلدان التي بدأت نهضتها الصناعية متأخرة.

ولكي تشجع الصناعات الناشئة على اكتمال نموها حتى تستطيع منافسة الصناعات النامية في الخارج، يجب حمايتها عن طريق فرض رسوم جمركية إذ أن فرض مثل هذه الرسوم يترتب عليه ارتفاع سعر السلعة في الداخل عن الخارج، فتستطيع الصناعة الناشئة بيع منتجاتها بثمن يغطي نفقة الإنتاج المرتفعة، وتتمكن من النمو وتستكمل المزايا التي تتمتع بها الصناعات النامية في الخارج. [1]

هـ– تنوع الإنتاج وتحقيق الاستقرار الاقتصادي:

يتمسك أنصار الحماية بهذه الحجة على أساس أن تنوع الاقتصاد الوطني وعدم تخصصه في ناحية واحدة من نواحي الإنتاج يعتبر ضمانا لأخطار الهزات الاقتصادية العنيفة التي تزعزع مركز الدولة المالي، فاعتماد الدولة على نوع واحد أو بضعة أنواع من المنتجات تصدرها وتستورد باقي احتياجاتها من الخارج، يجعلها خاضعة لحالة الأسواق العالمية ويعرضها للتأثر بما يطرأ على هذه الأسواق من تقلبات، لذا ينادي مؤيدو الاتجاه التقييدي إلى استخدام الحماية كوسيلة لتنويع الإنتاج الوطني وتخفيض الاعتماد على الغير في الحياة الاقتصادية.

على الرغم من أن التخصص قد يعود بالنفع في بعض الأحيان كحالة زيادة الصادرات **، إلا أنه ، في كثير من الأحيان ، يلحق بالاقتصاد الوطني ضررا كبيرا ، وهذا ما واجهته **كوبا** التي تخصصت في إنتاج السكر منذ زمن بعيد والتي حققت موجة هائلة من الانتعاش الاقتصادي بعد الحرب العالمية الأولى، ولكن مع زيادة الإنتاج العالمي للسكر بدأت كوبا تعاني من انخفاض الدخل [2]، لذلك فإن التخصص في فروع معينة من الإنتاج لا يحقق الاستقرار الاقتصادي الدّائم، إنّما يحقّق ذلك الاستقرار كلّ من التقييد و تنوّع الإنتاج وبهذا تمتص الهزات التي يتعرض إليه الاقتصاد القومي بسبب التخصص في فروع معينة من الإنتاج.

---

* - وينتسب إلى الكاتب الألماني فريديريك ليست " Friedrich List " إذ استعملها للمناداة بضرورة تصنيع وطنه وحمايته من المنافسة الإنجليزية، وقد بسطها في كتابه " النظام الدولي للاقتصاد السياسي " عام 1841، راجع في ذلك:
- محمد لبيب شقير، العلاقات الاقتصادية الدولية، (القاهرة، الدار اللبنانية المصرية، 1964)، ص: 289 وما بعدها.

[1] - عادل أحمد حشيش، مصدر سابق، ص: 221.

** - هذا ما عرفته الجزائر سنة 2000، إذ ارتفعت صادراتها إلى أكثر من 22 مليار دولار أمريكي بعد ما كانت لا تتجاوز 12.6 مليار سنة 1999 و 10.3 مليار دولار أمريكي سنة 1998 ! .

[2] - عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص: 223، 224.

و – معالجة البطالة وتحسين مستوى العمالة:

يرى أنصار الحماية أنه يمكن استخدامها كعلاج لحالة البطالة في الاقتصاد المحلي، فيما لا شك فيه أن فرض ضريبة على سلعة معينة يحول الطلب على غيرها ممّا يمكن من إحلالها محلها، لذا فإن الرسوم الجمركية التي تفرض على الواردات تحول الطلب الوطني إلى السلع المحلية مما يساعد على انتشار العمالة و يزيد من فرص الاستثمار المربح في الداخل، أما في حالة الحرية التجارية فإن رجال الأعمال داخل الدولة، تحت ضغط المنافسة، يضطرون إلى التخلي عن الإنتاج كلية وهنا تظهر البطالة.

يرى البعض كذلك أن الحماية تخلق أنواعا جديدة من الصناعات تستخدم المزيد من العمال، هذا التوسع يعزز سياسة الاكتفاء الذاتي و يزيد من فرص العمل و يمتص البطالة. وجملة للقول فإن الحماية التي تفرضها الدولة بإقامة العوائق * أمام المنافسة الأجنبية تجعل الصناعات المحلية في مركز ممتاز توظف عدد متزايد من العمال مما يؤدي إلى الإقلال من حدة البطالة.

ز – جلب رؤوس الأموال الأجنبية:

قد تشجع سياسة حماية الأسواق الوطنية الشركات الأجنبية على إنشاء فروع لها في الداخل لتجنب عبء الرسوم الجمركية المفروضة، فإذا كان بلد ما في حاجة إلى رؤوس أموال لتنمية صناعة ما، فمن الممكن أن يفرض الحماية لهذه الصناعة لتشجيع الاستثمار الأجنبي فيها.

فالحماية الجمركية تؤدي إلى رفع أسعار المنتجات الصناعية في الداخل وبالتالي رفع معدل الربح المتوقع للاستثمار في هذه الصناعات، ويترتب على ذلك إغراء رأس المال الأجنبي واستجابته للاستثمار في هذه الفروع من الإنتاج الوطني لكي يستفيد من معدل الربح المرتفع، وعلى ذلك فالحماية تزيد من الثروة القومية ومن ثم الدخل القومي** ، لاسيما إذا كانت الموارد - التي تستغلها الصناعات الجديدة المحمية والتي اجتذبت لرؤوس الأموال الأجنبية-عاطلة من قبل لعدم إقبال رأس المال الوطني عليها ، كما أنها أيضا لم تنزع من فروع إنتاجية أخرى موجود وتحول لهذه الفروع الجديدة. [1]

ح – الحصول على إيرادات لخزينة الدولة:

يعتقد أنصار هذه الحجة أنه بفرض الضريبة على الواردات فإنه يمكن تمويل جزء من نشاط الدولة، كما أن تحصيل هذا النوع من الضرائب يكون بسهولة ويقين أكبر مما عليه الحال بالنسبة للضرائب الأخرى.

* - من بين تلك العوائق: الرسوم الجمركية، الرقابة على الصرف، الإعانات، نظم الحصص...الخ. راجع في ذلك:
- عوض الله زينب حسين، الاقتصاد الدولي"نظرة على بعض القضايا"، (مصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1998)، ص: 297 – 300.
- حشيش عادل أحمد و شهاب مجدي محمود، الاقتصاد الدولي جوانب الاقتصاد الدولي المعاصر للعلاقات الاقتصادية العربية،(بيروت، الدار الجامعية،[بدون تاريخ]) ، ص : 108 – 110.
- محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1996)، ص: 171، 172.

** - في الجزائر يستعمل مصطلح " الدخل الوطني - Le revenu National" بدلا من الدخل القومي المستعمل في بعض الدول العربية كمصر.

[1] - عادل أحمد حشيش، مصدر سبق ذكره، ص: 223.

إن عدم الحماية يسبب تراجع حصيلة الرسوم الجمركية، كما يسبب أضرارا لا يستهان بها بالصناعات الوطنية والتي تتمتع بدعم وحماية كبيرة من قبل الدولة.[1]

من المناسب هنا أن تميز بين ما إذا كانت الضريبة الجمركية تفرض على سلع تنتج في داخل الدولة أو على سلع لا يوجد لها مثيل في الداخل [2] ، في الحالة الأولى تعتبر الضريبة الجمركية بمثابة ضريبة على الاستهلاك لها ما لهذه الضريبة الجمركية من مزايا عليها ما عليها من مساوئ ، أما في الحالة الثانية فإن الضريبة الجمركية تؤدي غالبا إلى ارتفاع ثمن السلعة بالنسبة للمستهلك في الداخل ، والواقع أن المجال مفتوح أمام الدولة-في هذه الحالة- للحصول على ما تريده من إيراد بواسطة الضرائب المباشرة وغير المباشرة ، والتي تفرضها في الداخل، وذلك دون الحاجة إلى فرض ضرائب جمركية.

2/ أنصار تحرير التبادل الدولي من التقييد " دواعي ومبررات التحرير " :

كما أرجعنا أساس تقييد التجارة الخارجية إلى المدرسة التجارية، يمكن أن نرجع أساس تحرير التبادل الدولي من التقييد إلى النظرية الكلاسيكية، والتي ظهرت في الربع الأخير من القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر كرد فعل لمذهب التجاريين.[3]

جاءت النظرية الكلاسيكية مدافعة عن حرية التجارة الخارجية، ومظهرة أن قوة الدولة لا تكمن فيما تحويه خزائنها من معادن نفيسة فقط، وإنما أيضا فيما يتوفر لديها من موارد اقتصادية حقيقية ممثلة في الأراضي، المنازل وسلع الاستهلاك، ولقد أوضحت هذه النظرية أن حرية التجارة الخارجية هي الطريق إلى زيادة ثروة البلاد الحقيقية وبالتالي قوتها الاقتصادية. [4]

ينادي أنصار حرية التجارة بأن تكون التجارة الدولية * خالية من القيود والعقبات، فلا يجوز فرض قيود تعوق من تدفقات السلع عبر الحدود سواء بالنسبة للصادرات أو الواردات، وينظر المؤيدون لهذه السياسة بنفس نظرتهم إلى التجارة الداخلية، على أساس أنها مصدر من مصادر التعاون البشري بصرف النظر عن الحدود الجغرافية والسياسات التي تفصل بين البشر[5] ،ويعتمد أنصار مذهب تحرير التبادل من القيود على عدة حجج ، في تأييد وجهة نظرهم ، يمكن أن نجملها فيما يلي **:

[1] - فضل علي مثنى، الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية والدول النامية، (القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، منشورة: مكتبة مدبولي، 2000)، ص: 203.

[2] - عادل أحمد حشيش، مدر سبق ذكره، ص: 228.

[3] - سامي عفيفي حاتم، دراسات في الاقتصاد الدولي، مصدر سبق ذكره، ص: 05.

[4] - جودة عبد الخالق، مدخل إلى الاقتصاد الدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1978)، ص: 19.

*- معنى التجارة الدولية هنا جاء للدلالة على التجارة الخارجية بالمعنى الواسع، وهذا ما اتجه إليه بعض الكتاب أمام تباين مفاهيم التجارة الخارجية بين معني ضيق ومعنى واسع.

[5] - عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص: 115.

** - للاطلاع أكثر على هذه الحجج أنظر الكتب التالية:

- محمد خليل برعي وعلي حافظ منصور، العلاقات الاقتصادية الدولية، (القاهرة، مكتبة القاهرة الحديثة، 1974)، ص: 165 – 170.
- صلاح الدين نامق، مقدمة في التجارة الخارجية، (القاهرة، دار النهضة العربية، [بدون تاريخ])، ص: 155 – 161.
- عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد الدولي، (الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2002)، ص: 216 – 218.

أ – الحرية تساعد على التخصص في الإنتاج:

حيث يرى أنصار الحرية أنها تتيح للدولة التمتع بمزايا تقسيم العمل والتخصص في الإنتاج، كما أن إطلاق تيار التبادل بين الدول يجعل كلا منها متخصصة في إنتاج السلع المناسبة لظروفها الطبيعية والتاريخية وبتكاليف منخفضة، وفي هذا التخصص ما يزيد من الحجم الكلي للسلع المنتجة في العالم، وهذا بدوره يؤدي إلى حسن استغلال موارد الدولة، أما إذا أقيمت العقبات في وجه التجارة الدولية واضطرت كل دولة على الاكتفاء الذاتي فإن هذا يؤدي إلى إفقار العالم بسبب ضعف حجم الإنتاج وارتفاع تكلفة إنتاجه مما يؤدي إلى الإضرار برفاهية الدولة، فالتقييد إذا يؤدي إلى تخصيص بعض موارد الدولة في إنتاج سلع ما كان الأفضل لها- نظرا لضعف إنتاجيتها فيها- أن تستوردها من الخارج مقابل بيع منتجات تملك فيها ميزة ارتفاع الإنتاج.

ب – الحرية تؤدي إلى انخفاض أسعار السلع الدولية:

طبقا لانتشار مبدأ العمل والتخصص الدولي فإن حرية التجارة الدولية تؤدي إلى انخفاض أسعار السلع المستوردة التي لا يمكن إنتاجها في الداخل إلا بنفقات مرتفعة، وفي هذا وفرة لموارد الدولة وزيادة لدخلها الحقيقي ويعود ذلك بالمنفعة على المستهلك والمنتج في الوقت ذاته، فالمستهلك يستطيع أن يحصل على أجود أصناف السلع بأحسن الأثمان، أما المنتج فيمكنه التوسع إلى أقصى حد من نواحي الإنتاج الأخرى التي توفر له أسباب التفوق، فينتفع بمزايا التخصص انتفاعا كاملا وينتج عن ذلك استغلال الموارد في العالم على أحسن وجه.

ج – الحرية تساعد وتشجع التقدم الفني:

تؤدي الحرية إلى التنافس دول في إنتاج السلع، وهذا بدوره يعمل على زيادة وتنشيط الإنتاج وتشجيع التقدم الفني وتحسين وسائل الإنتاج، وبذلك يضمن العالم جودة المنتجات ورخصها كما يعمل المنتج على تطوير إنتاجه وإدخال تحسينات لكسب السوق بصفة مستمرة، فلو أن أحد المنتجين قد استخدم اختراعا لآلة جديدة ذات قدرة إنتاجية مرتفعة تؤدي إلى خفض نفقة إنتاج الوحدات المنتجة، فإنه يستطيع أن ينافس المنتجين الآخرين الذين لم يستخدموا مثل هذا الاختراع وبالتالي يستطيع البيع بسعر اقل من سعرهم، وإذا أراد هؤلاء المنتجون الاستثمار في السوق وجدوا أنفسهم مجبرين على استخدام مثل هذه الآلة الجديدة أيا كانت الخسارة التي تنجم عن تخليهم على الآلات المقامة طبقا لطريقة الإنتاج القديمة ويستفيد بالطبع المستهلك من نهاية تلك المنافسة لأن ثمن السلعة ينخفض.

أما في ظل حماية السوق الداخلي، يهمل المنتج التقدم الفني إذ ينعدم الخطر على مركزه، فلا يسعى لإدخال تعديلات على طريقة الإنتاج طالما أنه يضمن السوق المحلية وبالتالي يجد نفسه غير مضطر إلى تطبيق ما قد يستحدث من مخترعات أكثر فعالية في الإنتاج، والتي تكون قد طبقت في الخارج، وبهذا لا يستفيد المستهلك الوطني من انخفاض التكاليف الناجمة عن التقدم الفني في البد الآخر.

د – الحرية تحد من قيام الاحتكار:

يرى البعض أن حرية التجارة تمنع من قيام الاحتكارات أو على الأقل تجعل قيامها أكثر صعوبة مما لو كانت في حالة الحماية، ولبيان ذلك يلفت أنصار الحرية النظر إلى أنه في كثير من البلدان المتخلفة- نظرا لأن الطلب المحلي محدود بالنسبة لبعض السلع- لا يمكن لكثير من المشروعات أن تصل إلى الحجم الأمثل * للمشروع وبالتالي لا تستطيع تخفيض التكاليف إلى أقصى حد ممكن. ولو أن الدولة عزلت السوق المحلية كليا أو جزئيا عن الخارج بأية وسيلة كفرض الحماية الجمركية مثلا، فإن ذلك يساعد هذه المشروعات على البقاء، ويمكن لها السيطرة على الأسواق المحلية سيطرة احتكارية دون أن تخشى منافسة المنتجات المماثلة الأجنبية التي تباع بأسعار أقل، أما حرية التجارة فإنها تمنع من قيام الاحتكارات في الداخل إذ يستطيع المستهلك أن يدافع عن نفسه ضد استغلال المحتكر بشراء سلع من الخارج.

هـ – الحرية تساعد على الإنتاج الكبير:

يرى أنصار الحرية التجارية أنه لو سادت سياسة التجارة الحرة بين الدول لساعد ذلك على وصول المشروعات الإنتاجية إلى حجومها المثلى، وأساس هذه الحجة يتلخص في أنه لا تتمكن بعض المشروعات في كثير من الدول الصغيرة أن تصل إلى حجمها الأمثل بسبب ضعف الطلب المحلي على السلع التي تنتجها، فالدولة التي تغلق أبوابها إزاء المنافسة الأجنبية أو التي تعتمد على تشجيع صناعاتها المحلية بمنع أو تقييد السلع المماثلة الواردة من الخارج، قد تسيء إلى اقتصادها الوطني بوجه عام لأنها تساعد على بقاء مشروعاتها بعيدة على الحجوم المثلى وتنتج بنفقات بعيدة عن النفقات التي تنتج بها المشروعات ذات الحجم الأمثل.

3/ ميثاق هافانا لدعاة التحرر و ترتيبات إنشاء " الجات ".

اتصفت الفترة التي سبقت الحرب العالمية الثانية بتزايد الحواجز والقيود المباشرة والجمركية بصورة انتقامية بين كثير من الدول**، ولقد ظهر عقب هذه الحرب اتجاه تبنته الولايات المتحدة الأمريكية لإنشاء منظمة التجارة الدولية **"ITO "** **I**nternational **T**rade **O**rganization" في إطار الأمم المتحدة، ليستكمل بها الإطار المؤسساتي الدولي على النطاق الاقتصادي الذي يهدف إلى تحرير النظام العالمي في المجالات التالية [1] :

- **النقدية**: من خلال صندوق النقد الدولي الذي تأسس بمقتضى اتفاقية **بريتون وودز** عام 1944، وبدا نشاطه في عام 1947 باعتباره مصرف عالمي يضع موارده في متناول الدول الأعضاء فيه لتمكينها من مواجهة العجز المؤقت أو قصير الأجل في موازين مدفوعاتها،
- **المالية:** من خلال البنك الدولي للإنشاء والتعمير بالقيام بالمشروعات الزراعية والصناعية في الدول الأعضاء فيه بتقديم قروض طويلة الأجل،

* - الحجم الأمثل للمشروع هو ما يعرف في نظرية المنتج " الاقتصاد الجزئي" بالمنطقة الثانية للإنتاج والتي تكون فيها الإنتاجية المتوسطة في أقصاها إلى غاية أن تصبح الإنتاجية الحدية تساوي الصفر. للإطلاع أكثر راجع في ذلك كتب الاقتصاد الجزئي باب نظرية المنتج.

** - كان تطبيق قانون سموت / هاولي "Smooth/Hawley" الصادر في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1930 لحماية الصناعات المحلية الشرارة الأولى التي أشعلت الحرب التجارية، حيث ارتفعت معدلات الجمارك الأمريكية، والتي اقترنت بالكساد العالمي خلال الثلاثينات وبتدهور الميزان التجاري لكثير من الدول والتي تمثل رد فعلها في قيامها بفرض ضرائب جمركية انتقامية ضد الو.م.أ .

[1] - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 1994 ومنظمة التجارة العالمية، (الإسكندرية، مكتبة الشعاع الفنية، 2001)، ص: 11، 12.

- **التجارية:** من خلال منظمة التجارة الدولية والتي اقترحت الدول الرأسمالية بشأنها عقد مؤتمر دولي للتجارة **بهافانا** في الفترة من 21 نوفمبر 1947 إلى 24 مارس 1948.

في حقيقة الأمر الحديث عن تحرير التجارة وإنشاء منظمة دولية للتجارة لم يبدأ فقط في **هافانا** في عام 1947، وإنما سبقته إشارات متعددة للإعداد للنظام الاقتصادي الدولي لما بعد الحرب، فعلى سبيل المثال، **الميثاق الأطلنطي** الصادر في عام 1941 عن الرئيس الأمريكي و رئيس الوزراء البريطاني يتضمن الدعوة إلى " فتح **الأسواق على قدم المساواة أمام الجميع للتجارة في السلع والمواد الأولية اللازمة لضمان الازدهار الاقتصادي** "، كما أن مؤتمر **هافانا** سبقته سلسلة من المؤتمرات في لندن وجنيف للإعداد له[1].

شاركت في مفاوضات مؤتمر **هافانا** 56 دولة، وكان من الضروري موافقة نصف عدد الدول المشاركة على الوثيقة بالأحرف الأولى، على أن تصبح الموافقة نهائية بعد إقرارها والتصديق عليها من قبل المؤسسات التشريعية في تلك الدول [2] ، وقد أقر هذا الميثاق نص ميثاق منظمة التجارة الدولية، و الذي أبرز نواحي السياسات التجارية للدول الأعضاء والمساواة في المعاملة الجمركية، والاهتمام بتخفيض مستوياتها من خلال التفاوض، و لم يتعرض المؤتمر لنظم الأفضلية القائمة وإن كان قد طلب بالعمل على إلغائها بالتدرج، وأجاز إنشاء الإتحادات الجمركية والمناطق التجارية الحرة.[3]

و الجدير بالذكر أنه ومنذ ذلك الحين استثنت مواد الميثاق بعض الدول الأعضاء من تخفيض القيود الجمركية في الحالات التالية:
- السلع الخاصة بالمنتجات الزراعية.
- إنشاء صناعات جديدة.
- عجز موازين المدفوعات.

وترجع هذه الاستثناءات إلى نظرة المجتمع الدولي في ذلك الوقت إلى المشاكل الاقتصادية التي تواجهها الدول النامية حتى لا تتزايد حدة هذه المشاكل إذا أجبرت هذه الدول على تقرير تخفيضات جمركية تتعارض مع خطط التنمية بها. [4]

لقد أجاز ميثاق **هافانا** للدول الأعضاء القيام بمكافحة الإغراق، والذي تدخل به المنتجات في سوق دولة أخرى بأسعار تقل عن السعر العادي [5]، ويجوز للدولة العضو أن تفرض رسما تعويضيا لمكافحة الإغراق في حالة ما إذا ألحق الإغراق أضرارا بالصناعة المحلية .[*]

مما سبق، يتبين أن ميثاق **هافانا** نهج نهجا طموحا يخدم مصالح الدول النامية من خلال إتباع الدول الغنية سياسات تجارية تخدم مصالح تلك الدول وجميع دول العالم، إلا أن الجهود التي بذلت في هذا الاتجاه لم يكتب لها النجاح خصوصا بعد أن قررت إدارة الرئيس الأمريكي **ترومان**

---

1 - عادل أحمد حشيش، مصدر سبق ذكره، ص: 296.

2 - أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية "مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية"، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، فبراير سنة 2001)، ص: 148.

3 - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

4 - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

5 - عبد الحكيم الرفاعي، الرسوم الجمركية و التكتلات الاقتصادية، (القاهرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، 1976)، ص: 64.

* - ورد ذلك في المادة 24 من الميثاق.

"TRUMAN" في 1950/12/07 سحب موافقة الولايات المتحدة الأمريكية على الميثاق وعدم عرضه على الكونغرس الأمريكي.[1]

رغم رفض الولايات المتحدة الأمريكية التصديق على ميثاق هافانا، لم تتخلى على توجهها العام وقتئذ والذي كان يهدف إلى توقيع اتفاقية شاملة لتحرير التجارة الدولية السلعية من القيود التي تعوق تدفقها، وهذا الأسلوب يتماشى مع النمط الأمريكي التقليدي المعروف بالتحرك في مسارين أو أكثر في آن واحد لتحقيق نفس الهدف [2] ، من هذا المنطق ، وفي 30 أكتوبر 1947 ، تم التوصل إلى اتفاق " **الجات** **GATT**" الذي يقع في 37 مادة ، وهو جزء من الفصل الثالث والرابع من ميثاق **هافانا**، ودخت اتفاقية **الجات** التنفيذ في 1948/01/01 ، وتتابعت مفاوضاتها وجولاتها في سبيل إجراء التخفيضات الجمركية والتحرير التدريجي للتجارة ، ومن الدول العربية التي وقعت على اتفاقية **الجات** سوريا ولبنان إلى جانب 21 دولة أخرى. [3]

المطلب الثاني: الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة " الجات ":

إن كلمة " **جات** " هي الحروف الأولى بالإنجليزية لتعبير الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة "**G**eneral **A**greement **on** **T**ariffs **a**nd **T**rade (**GATT**)" [*] والذي يرجع بداية ظهورها إلى التفاف عدة دول في **جنيف** عام 1947 وسرعتهم في إجراء مفاوضات جانبية بعيدة عن المفاوضات التي كانت تجري بشأن ميثاق **هافانا**، ولكي تكون الصورة واضحة ينبغي الإشارة إلى المسائل التالية:

1/ ماهية " الجات " وأهدافها:

تعرف " **الجات** " بأنها **"** معاهدة دولية متعددة الأطراف تتضمن حقوقا والتزامات متبادلة عقدت بين حكومات الدول الموقعة عليها-والتي تعرف اصطلاحا بالأطراف المتعاقدة-بهدف تحرير العلاقات التجارية الدولية السلعية منطلقة من المبادئ التي سنتها النظرية الكلاسيكية في إطار القواعد المنبثقة عن فلسفة حرية التجارة الخارجية **"** .[4] ، و قد تم إبرام هذه المعاهدة في 30 أكتوبر من سنة 1947 على أن تسرى ابتداء من الفاتح يناير 1948.

على الرغم من أن " **الجات** " قد اتخذت لنفسها منهجا واضحا يرتكز فى المقام الأول على تحرير التجارة الدولية السلعية من القيود التي تعوق حركتها، إلا أنها بالرغم من ذلك قد اختارت لنفسها مجموعة من الأهداف العامة نوجزها فيها يلي:[5]

---

[1] - سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم، الكتاب الأول، مرجع سبق ذكره، ص: 250.
[2] - أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية، مرجع سبق ذكره، ص: 149.
[3] - كامل أبو صقر، العولمة التجارية الإدارية والقانونية"رؤية إسلامية"، (بيروت، دار الوسام، الجزء الأول، الطبعة الثانية، 2001)، ص: 405.
[*] - بالفرنسية " L'Accord Général sur les Tarifs Douaniers et le Commerce ".
[4] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 16.
[5] - عبد الفتاح الجبالي، دورة الأوروجواي والعالم الثالث" حسابات المكاسب و خسارة"، *مجلة السياسة الدولية*، العدد 118، أكتوبر 1994، ص: 197.

- العمل على رفع مستوى معيشة الدول المتعاقدة والسعي نحو تحقيق مستويات التوظيف الكامل بها.
- الارتفاع بمستويات الدخل القومي الحقيقي وتنشيط الطلب الفعال للأطراف المتعاقدة.
- الاستغلال الكامل للموارد الاقتصادية العالمية والتوسع في الإنتاج والمبادلات التجارية الدولية السلعية.
- سهولة الوصول إلى الأسواق ومصادر المواد الأولية.
- ضمان زيادة حجم التجارة الدولية وإزالة القيود المحلية من خلال تخفيض القيود الكمية والجمركية.
- انتهاج المفاوضات كوسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة العالمية السلعية.*

أما إذا انتقلنا إلى محتويات **الجات،** فإنه يمكن القول أنها تتكون من أربعة أجزاء رئيسية [1] ، يتضمن **الجزء الأول** الالتزامات الرئيسية التي تقع على عاتق الأطراف المتعاقدة في كلا من الحقوق الأولى بالرعاية وجداول التعريفات الجمركية ، أما **الجزء الثاني** فيظهر طرق التعامل وقواعد التجارة الدولية السلعية، وفيما يخص **الجزء الثالث** فإنه يتصدى لبيان شروط وقواعد التطبيق الفعلي لكيفية العضوية بها والانسحاب منها، ثم **الجزء الرابع** الذي يختص بزيادة تشجيع صادرات الدول الآخذة في النمو.**

لقد اهتمت اتفاقية **الجات** بعدة مشاكل، من بين هذه المشاكل يمكن أن نذكر ما يلي:[2]

- التعريفة الجمركية التي تفرضها الأطراف المتعاقدة، وقد امتدت دراسة هذه التعريفة ابتداء من نطاق واسع يشمل حوالي 65 ألف حالة، تغطي بالطبع نسبة كبيرة من التبادل التجاري بهدف إزالة أو تخفيف القيود الجمركية بأنواعها المختلفة من الرسوم التعريفية.

من الجدير بالذكر أن أسلوب التفاوض في **الجات** يتم على أساس أن تتقدم الدولة الطرف المتعاقد في **الجات** بقائمتين: قائمة أولى تدرج فيها السلع التي يطلب فيها تخفيف الرسوم الجمركية المفروضة على صادراتها، وقائمة ثانية خاصة بالسلع التي يمكن أن يخفض جانب من الرسوم المفروضة منها على الواردات.

- الالتزام بالامتناع عن فرض الرسوم الأخرى بخلاف الرسوم الجمركية ذات الأثر المعادل لهذه الرسوم، وتبادل الأطراف المتعاقدة البيانات التفصيلية في هذا الشأن بينهم، والبيانات الخاصة بالإعانات التي تؤثر في التبادل السلعي والتفاوض من أجل الحد منها بصفة مستمرة.
- عدم إجازة فرض الرسوم الأخرى بخلاف الرسوم الجمركية التي يطلق عليها القيود غير التعريفية، وأهمها نظام الحصص، إلا في حدود الاستثناءات و التي تنقسم إلى استثناءات

---

* - لمزيد من التفاصيل في هذه الأهداف يمكن الرجوع إلى:
- عبد الحكيم الرفاعي، السياسات الجمركية والتكتلات الاقتصادية، (القاهرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء و التشريع، 1976)، ص: 60 وما بعدها.
- صلاح الدين نامق، سياسات التجارة الخارجية، (القاهرة، مكتبة عين الشمس، 1978)، ص: 72-75.

[1] - سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم، الكتاب الأول، مرجع سبق ذكره، ص: 256.

** - تألفت اتفاقية الجات الأساسية عند تأسيسها في عام 1947 من 35 مادة موزعة على 03 فصول، ثم أضيف فصلا رابعا في عام 1965 حول تحرير تجارة السلع الزراعية و التنمية ومنح تسهيلات للدول النامية.

[2] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 14، 15.

دائمة واستثناءات مؤقتة. فالاستثناءات الدائمة تتحقق عند دخول بعض الأطراف المتعاقدة في **الجات** في تكوين اتفاقات إقليمية في شكل اتحاد جمركي أو منطقة تجارة حرة أو سوق مشتركة، في حين الاستثناءات المؤقتة فهي لحماية صناعة ناشئة، أو وجود عجز في الاحتياطيات النقدية الخارجية، أو لتشجيع التنمية الاقتصادية، أو وقوع الدولة في حالة حرب.

2/ مبادئ " الجات ":

كما هو الحال بالنسبة للأهداف، كان من الضروري تحديد المبادئ، وتمثلت مبادئ **الجات** فيما يلي*:

أ – مبدأ الدولة الأكثر رعاية:

وهو المبدأ الرئيسي والقاعدة الإرتكازية التي تحكم نشاط الجات في سعيها نحو تحقيق هدفها النهائي المتمثل في إقامة نظام عالمي متعدد الأطراف للتجارة الدولية، فالمادة الأولى من الاتفاقية تقضي بضرورة منح كل طرف متعاقد فورا بلا شرط أو قيد للأطراف المتعاقدة جميع المزايا والحقوق والإعفاءات التي يمنحها لأي بلد آخر.**

لقد استثنت الدول النامية من تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية أو ما يعرف كذلك بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية في الحالات المماثلة لما يلي:

- الترتيبات الحمائية للصناعات الوليدة في الدول النامية حتى تقوى على المنافسة العالمية.
- العلاقات التفضيلية التي تربط بين الدول الصناعية المتقدمة مثل انجلترا، فرنسا وإيطاليا وبعض الدول النامية التي كانت قديمة مستعمرة لها.
- الترتيبات المتعلقة بالتكتلات الاقتصادية، وتشجيعا على تحرير التجارة الخارجية، يلاحظ أن الجات لا تتعارض مع قيام الاتحادات الجمركية والسواق المشتركة مثل السوق الأوروبية المشتركة والسوق العربية المشتركة...إلخ.

ب – مبدأ التخفيضات الجمركية المتبادلة:

كقاعدة عامة فإن التخفيضات الجمركية المتبادلة تأخذ إحدى الصورتين التاليتين:

- التخفيضات الجمركية المباشرة من خلال المفاوضات التي تدور في رحاب الجات، أو نتيجة المفاوضات التي تتم بين أي من الدول أطراف التعاقد الدولي.

- التخفيضات غير المباشرة والتي تتحقق من خلال النص في الاتفاقية التجارية على تطبيق شرط الدولة الأكثر رعاية، لكن لا بد الإشارة بأن هذا المبدأ خضع أيضا بدوره لعدد من الاستثناءات الهامة والتي يقع في مقدمتها ما يلي:

- حماية الصناعات الناشئة.

* - لمزيد من التفاصيل حول هذه المبادئ ن يمكن الرجوع إلى كل من:
- أبو بكر متولي، الاتجاهات المعاصرة في سياسات التجارة الدولية، مذكرة رقم 1319، (القاهرة، معهد التخطيط القومي، مارس 1982)، ص: 112 وما بعدها.
- إبراهيم محمد الفأر، سياسة التجارة الخارجية ومدى أهميتها في مواجهة التغيرات الاقتصادية الدولية" دراسة خاصة بالدول النامية"، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1998)، ص: 128- 133.

** - في هذا الخصوص نجد أن هناك التقاء كبير بين الجات وميثاق هافانا في الخطوط الرئيسية المختصة ببلورة سياسة التجارة الدولية.

- ترتيبات المنتجات متعددة الأطراف، وتهدف هذه الترتيبات إلى حماية صناعة المنسوجات بالدول الصناعية المتقدمة ضد اختلالات السوق التي تحدث على يد الموردين الأقل تكلفة من الدول الآخذة في طريق النمو*.

للإشارة فإن معدل خفض الرسوم الجمركية وفقا لهذا المبدأ يختلف من سلعة لأخرى، فعلى سبيل المثال فإنه في نطاق اتفاقية الزراعة في إطار اتفاق التجارة في السلع فإن تخفيض الرسوم الجمركية على المنتجات الزراعية يبلغ 36% على مدى ست سنوات بالنسبة للدول المتقدمة و بنسبة 24% على مدى عشر سنوات بالنسبة للدول المتخلفة.[1]

و ترتيبا على ما تقدم، فإنه لا يجوز زيادة أو رفع الرسوم الجمركية على تلك المقررة، غير أن هناك – كما تم توضيحه سالفا – عدة استثناءات ترد على هذا المبدأ تتعلق بالتكتلات الإقليمية والحماية والإغراق.

ج – مبدأ الشفافية:

يتجه هذا المبدأ إلى إقرار قاعدة أساسية تتلخص في تحبيذ الرسوم الجمركية الصريحة دون الحواجز غير الجمركية إذا لزم الأمر للالتجاء إلى فرض قيود تجارية حمائية.

طبقا لهذا المبدأ فإن الحواجز الجمركية تشكل تهديدا خطيرا لبناء نظام عالمي متعدد الأطراف للتجارة الدولية، ومن هنا يستنتج أنه في حالة إتباع الإجراءات الحمائية للضرورة القصوى، فإن اللجوء إلى الرسوم الجمركية يكون أخف الضررين.

في حقيقة الأمر هذا المبدأ جديد جاء ليرسخ من هدف حرية التجارة الدولية، فمقتضى الفقرة **باء** من الملحق **رقم 03** لاتفاقية مراكش المنشئ لآلية استعراض السياسة التجارية، يجيء مبدأ الشفافية كموجّه للدول في معاملاتها التجارية، لذا فإنه وفقا للنص المذكور " **يعترف الأعضاء بالأهمية الراسخة للشفافية المحلية من اتخاذ القرارات الحكومية في الأمور المتعلقة بالسياسات التجارية سواء بالنسبة لاقتصاديات الأعضاء أو النظام التجاري متعدد الأطراف** "، وما من اتفاقية تم إقرارها إلا وجاءت مقترنة بإقرار مبدأ الشفافية.[2]

* - مثل ترتيبات المنسوجات القطنية طويل الأجل والذي تم تطبيقه خلال الفترة 1962 إلى 1973 وقصير الأجل الذي تم تطبيقه خلال الفترة ما بين 1961 و 1962.

[1] - مصطفى سلامة، قواعد الجات" الاتفاق العام للتعريفات الجمركية و التجارة"، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998)، ص: 17.

[2] - نفس المرجع السابق، ص: 18.

د – مبدأ المعاملة التفضيلية في العلاقات التجارية بين الشمال والجنوب:

يعتبر هذا المبدأ * أمرا مستحدثا في الإطار التجاري الدولي الذي تنظمه الجات، ومضمون هذا المبدأ أن يتكفل النظام التجاري الدولي الذي أقامته الجات بتقديم معاملة تجارية تفضيلية للدول النامية، تهدف هذه المعاملات إلى فتح أسواق الدول الصناعية المتقدمة أمام منتجات الدول الآخذة في النمو، وبالتالي زيادة حصيلتها من الصرف الأجنبي اللازم لتمويل برامج التنمية الاقتصادية بها.

هـ – مبدأ المفاوضات التجارية:

يقضي هذا المبدأ بضرورة الالتجاء إلى المفاوضات التجارية كوسيلة لدعم النظام التجاري العالمي وفقا لقاعدة تعدد الأطراف المتعاقدة، وهي القاعدة التي يتم في رحابها توسيع دائرة هذه المفاوضات الثنائية في العلاقات الاقتصادية الدولية.

و – مبدأ المعاملة الوطنية:

نصت المادة 03 من اتفاقية الجات على أنه " **عندما يتم استيراد سلعة ما وبعد تسديد الرسوم الجمركية المفروضة على هذه السلعة وفق التعريفة المتفق عليها، تصبح وكأنها سلعة وطنية وتعامل بذات المعاملة التي تعامل بها السلع المنتجة وطنيا دون تمييز ".**[1]

إن هذا المبدأ – كمبدأ مماثل ومكمل لمبدأ الدولة الأكثر رعاية – يحقق ويؤكد حرية التجارة الدولية من خلال تكريس المساواة في المعاملة بين المنتجات الوطنية وتلك المماثلة لها وذات المنشأ الأجنبي، فلا تفرض أية رسوم أعلى من تلك المطبقة على المنتجات الوطنية سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، فالمعاملة الأقل للمنتجات المستوردة أمر محضور وفقا للمادة الثالثة - سالفة الذكر- من اتفاقية الجات.[2]

3/ أجهزة " الجات " وآلية عملها:

تتألف الجات من مؤتمر الأطراف المتعاقدة ومجلس عام وسكرتارية ولجان وعدد من الموظفين والمستشارين، وقد اختيرت مدينة جنيف السويسرية لتكون مقرا دائما للجات، وتعين أغلب الدول الأعضاء سفيرا لها لدى الجات يمثلها في الاجتماعات والمفاوضات. وأجهزة الجات هي:[3]

* - للمزيد من التفاصيل على هذا المبدأ والمبادئ الأخرى أنظر:
- عبد الكريم الرفاعي، السياسات الجمركية والتكتلات الاقتصادية، (القاهرة، الجمعية المصرية للاقتصاد والإحصاء والتشريع، 1976)، ص: 72 – 74. صلاح الدين نامق، سياسات التجارة الخارجية، (القاهرة، مكتبة عين الشمس، 1978)، ص: 276 – 278.

[1] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 18.

[2] - مصطفى سلامة، الجات" الاتفاق العام للتعريفات الجمركية و التجارة"، مرجع سبق ذكره، ص: 17.

[3] - عدنان شكوت شومان، اتفاقية الجات الدولية" الرابحون و الخاسرون دوما"، (دمشق، دار المستقبل، 1996)، ص: 25.

أ – مؤتمر الأطراف المتعاقدة:

يتألف المؤتمر من جميع الأعضاء المنضمين إلى الاتفاقية وتنعقد اجتماعاته سنويا وغالبا ما تنعقد على مستوى وزاري، وتتطلب حضور الأكثرية المطلقة للحصول على نصاب الاجتماع، وتتخذ القرارات عادة عن طريق توافق الآراء بالأغلبية البسيطة، في حالة طلب الاستثناء من تطبيق بنود الاتفاقية أو في حالة قبول انضمام أعضاء جدد يتطلب اتخاذ القرار أغلبية ثلثي أصوات الحاضرين على أن يشكل نصف عدد الأعضاء زائد واحد.

أما تعديل بنود الاتفاقية فيتطلب الموافقة لثلثي عدد الأعضاء جميعا، ويكون هذا المؤتمر أعلى سلطة في الجات ويقرر كل ما يتعلق بالاتفاقية خاصة تحديد جولات المفاوضات وقبول انضمام أعضاء جدد، وتعيين الأمين العام وتحديد صلاحياته وتعديل نصوص الاتفاقية وإقرار الميزانية وغيرها من الأمور الهامة المتعلقة بتطبيق أحكام الاتفاقية.

ب – مجلس الممثلين:

يتألف من ممثل عن كل عضو، يجتمع هذا المجلس تسع مرات في السنة، وكلما دعت الحاجة، يقوم هذا المجلس مقام المؤتمر و يعالج موضوعات عديدة و يساعد السكرتارية على معالجة القضايا اليومية، ويجتمع بصفته جهازا لحل النزاعات التجارية كما يفصل في قبول العضوية والانسحاب والاستثناءات وقضايا تطبيق أحكام اتفاقية الجات.

ج – السكرتارية:

وتتألف من مدير عام ومكتب سكرتارية وعدد من الموظفين ويشرف على تعيينهم وتحديد أعمالهم ومراقبة أدائهم المدير العام، وقد بلغ عدد هؤلاء الموظفين 400 موظف في حين بلغت ميزانية الجات 70 مليون فرنك سويسري تسدد من قبل الأعضاء كل بما يتناسب مع حصته في التجارة الدولية.

د – لجان فنية وإدارية:

تتشكل هذه اللجان حسب الحاجة كما يشكل المدير العام مجموعات استثنائية مؤقتة لمعالجة قضايا معينة تتعلق بتطبيق أحكام الاتفاقية خاصة في حالة طلب الانضمام لبحث الشروط التي يجب على الدولة استكمالها لاكتساب صفة العضوية، وأهم اللجان الدائمة: لجنة العناية بمصالح الدول النامية ولجنة النظر في حالات السماح باتخاذ التدابير الحمائية لتحسين ميزان المدفوعات في بعض الدول، ولجنة بحث القضايا التعريفية ولجان الميزانية، هذا إلى جانب لجان أخرى مؤقتة.

المبحث الثاني: مكانة " الجات " في التجمعات والتكتلات الاقتصادية.

بجانب المنافسة المحمومة بين العديد من الدول لتكوين تجمعات أو تكتلات اقتصادية في إطار العلاقات المتشابكة والمعقدة وعلى أساسا الأحلاف والمصالح الاقتصادية، يشهد القرن العشرين مولد العديد من مؤسسات التمويل والمنظمات والمؤتمرات الاقتصادية الأخرى التابعة للأمم المتحدة، التي تختلف الأسس والمبادئ والأهداف الخاصة بكل منها.[1]

فخلال الفترة من 1947 إلى 1994، تم إبرام ما يقارب من 109 اتفاقية للتعاون الاقتصادي الإقليمي، تركز معظمها خلال العقود الثلاثة الأخيرة من القرن، وعلى الرغم من أن بعض هذه الاتفاقيات لم يقدر لها أن تخرج إلى حيز التطبيق، فإن بعضها الآخر قد قطع شوطا بعيدا في مسيرة التطبيق الفعال، فقد ناهز الاتحاد الأوربي العقدين من عمره، كما استخدمت عملة موحدة " **اليورو** "[2]، إلى جانب ذلك فقد خرجت إلى الوجود عدة اتحادات إقليمية أخرى منها على سبيل المثال * :

- مجموعة دول أمريكا الوسطى (1960).
- مجموعة دول الكاريبي (1973).
- منظمة التجارة الحرة لأمريكا الشمالية " نافتا " (1998).
- رابطة دول جنوب شرق آسيا " الأسيان " (1968).
- اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية (1957).
- منظمة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي" الأبيك" (1989)... إلخ.

أمام هذا الكم الهائل من التجمعات والتكتلات الاقتصادية، السؤال الذي يمكن طرحه: ما هي مكانة " الجات " أمام هذه التكتلات والمؤتمرات ؟

المطلب الأول: مؤسسات ومؤتمرات ومنظمات الأمم المتحدة:

بينما يمكن القول أن اتفاقية **الجات** قد كانت كيانا وإطارا مؤقتا، تحولت مع مطلع سنة 1995 إلى منظمة التجارة العالمية، وبذلك أصبحت تمثل إحدى المؤسسات التابعة للأمم المتحدة والمنبثقة عنها، فهي تتشابه في الخط العام لتوجهاتها مع كل المؤسسات المالية الأخرى وهي: **صندوق النقد الدولي " ص.ن.د FMI " و البنك الدولي " ب.د BM "**، في أنها تتقيد في الخط العام ألا وهو تحرير النظام العالمي تجاريا " **الجات** "، نقديا " **صندوق النقد الدولي** " وماليا " **البنك العالمي** "، إلا أنها تختلف في ذلك عن المؤتمرات والمنظمات المنبثقة عن الأمم المتحدة والتي تهدف إلى تنظيم بعض القضايا الفرعية فقط[3]، وذلك على النحو الذي سيعرض هنا :

1/صندوق النقد والبنك الدوليين :

---

[1] - ممدوح محمود منصور، مرجع سبق ذكره، ص: 59.
[2] - الحبيب الجنحاني، ظاهرة العولمة " الواقع والآفاق"، مجلة عالم الفكر، أكتوبر 1999، الكويت، ص: 19.
* - لمزيد من التدقيق أنظر:
- بول هيرست وجراهام تومبسون، ما العولمة، سلسلة كتب عالم المعرفة، عدد 273، سبتمبر 2001، الكويت، ص: 104 وما بعدها.
- جلال أمين، العولمة والدولة، مجلة المستقبل العربي، عدد 228، فبراير 1999، بيروت، ص: 30 – 32.
- عبد الخالق عبد الله، العولمة "جذورها وفروعها وكيفية التعامل معها "، مجلة عالم الفكر، أكتوبر 1999، الكويت، ص: 67 – 69.
[3] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

تم إنشاء كل من **صندوق النقد الدولي " FMI " والبنك الدولي " BM "** في وقت متزامن من خلال اتفاقية **" بروتون وودز "** التي انبثقت عن الاجتماعات التي عقدت في أمريكا عام 1944، وينتمي كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي إلى مجموعة مؤسسات الأمم المتحدة وإن كانت لها طبيعة خاصة تميز كلا منها*:

أ – البنك الدولي:

البنك الدولي للإنشاء والتعمير، والمعروف اختصارا بالبنك العالمي " la Banque Mondiale (BM) "، نشأ عقب الحرب العالمية الثانية وتحديدا في 27 سبتمبر1945، وقد اعتبر البنك بمثابة مؤسسة تهتم أساسا بنواحي التنمية الدولية خاصة بعد أن أسفرت الحرب عن وجود مجموعة من الدول قد أصيبت بتدمير شديد، ومجموعة أخرى في أمريكا اللاتينية و آسيا وإفريقيا تعيش في ظروف التخلف الاقتصادي، هذا كله في الوقت الذي غابت فيه مراكز التمويل العالمي التي كانت تسيطر على الأسواق العالمية بتقديم القروض والتسهيلات الائتمانية للدول المتخلفة، والتي كانت تقع في لندن، باريس، بروكسيل ولشبونة.[1]

بدأ البنك الدولي عمله رسميا في 25 يوليو 1946، حيث سمحت اتفاقية البنك بأن يكون الأعضاء في صندوق النقد الدولي أعضاء بالتبعية في البنك الدولي، ويشارك الأعضاء في الرأسمال الذي بلغ عشرة مليار دولار في ذلك الوقت[2] ، ولقد تم تقسيم حصة ** الدولة العضو إلى ثلاثة أجزاء على الوجه التالي :[3]

- يتم دفع 02% من حصة الدولة العضو بالذهب أو الدولار الأمريكي، وتوضع تحت تصرف العضو كالإقراض بدون شروط.
- تدفع 18% من حصة الدولة العضو بالعملة المحلية، ويمكن للبنك استخدامها في أغراض الإقراض بشرط موافقة الدولة العضو.
- أما النسبة الباقية، وهي 80% من حصة الدولة العضو، فهي لا تستخدم في أغراض الإقراض، ولكنها تعتبر تحت تصرف الطلب عند ظهور الحاجة إليها مقابل الالتزامات الطارئة لضمان بعض القروض التي تعقدها الدول الأعضاء في سوق الاستثمار، والتي ما كانت لتعقد لولا ضمان البنك، أو تعقد بشروط قاسية.

وحول القواعد التي يلتزم بها البنك في تقديم قروضه لأغراض التعمير والتنمية، فقد حددت اتفاقية تأسيسه مجموعة القواعد التالية [4] :

* - راجع في ذلك:
- حسن نجم الدين، تطور الاقتصاد الدولي والتنمية في ظل الرأسمالية، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1984)، ص: 49.
- سعيد النجار، الاقتصاد العالمي والبلاد العربية في عقد التسعينات، (القاهرة، دار الشرق، 1991)، ص: 21.

[1] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 39.

[2] - حسين أحمد عبيد، تطبيقات معاصرة في الاقتصاد الدولي، (دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996 – 1997)، ص: 35 ،36.

** - نظام الحصص الذي اقره البنك الدولي يتشابه إلى حد كبير مع نظام الحصص الذي اقره صندوق النقد الدولي والذي سوف نتكلم عنه فيما بعد.

[3]- سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم، الكتب الثاني، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية ، 1994)، ص: 181 – 182.

[4] - نفس المرجع السابق، ص: 182.

- توجيه قروض البنك لمشروعات محددة في مجال إعادة البناء أو التنمية وليس لأغراض عامة، معنى ذلك وجود صلة ربط وثيقة بين القرض الذي يقدمه البنك ومشروع محدد يعرفه البنك مقدما، ويستطيع بالتالي تحديد احتمال نجاحه أو فشله.
- أن تكون المشروعات التي وقع عليها الاختيار لتمويل نشاط البنك هي أصلح المشروعات وأكثرها حيوية في مجال زيادة القدرة الإنتاجية للدول المقترضة.
- أن تغطي قروض البنك الدولي احتياطات المشروعات المختارة من الطرف الأجنبي ولا تمتد لتغطية المكوّن المحلي لها إلا في حالات خاصة.

و يشوب استراتيجية البنك شبه التدخل السياسي من خلال التدخل في عملية صنع السياسة الاقتصادية للدولة، وذلك نتيجة نظام التصويت المتبع والشروط التي يضعها البنك للموافقة على الإقراض، فمن ناحية نظام التصويت في مؤسسات الأمم المتحدة فإن الدول الأعضاء تتمتع بحقوق متساوية، أما في البنك الدولي فالتصويت يعكس المساهمة النقدية للدول المساهمة في رأسماله.[1]

فيما يخص هيكلة البنك الدولي فهي هيكلة معقدة نوعا ما، فهو يتكون من منظمتين[2] : البنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية ، كما أن هناك مؤسسات مرتبطة مع البنك الدولي لكنها منفصلة عنه قانونيا وماليا وهي :

- مؤسسة التمويل الدولي.
- مركز تسوية منازعات الاستثمار.
- الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار.

كما أن موظفي مجموعة البنك الدولي يبلغ أكثر من 000 7 موظف ولديه حوالي 40 مكتب منتشر عبر أنحاء العالم، ويوظف البنك أفرادا ذوي تخصصات مختلفة، فهناك الاقتصاديون، المهندوس، الإحصائيون، المحامون، علاوة على خبراء في مجال الاتصالات السلكية واللاسلكية، الإمداد المائي، الصرف، النقل، التربية...إلخ.[3]

ب– صندوق النقد الدولي:

فيما يخص صندوق النقد الدولي، فقد تزامن إنشاؤه مع نشأة البنك الدولي حيث أن كلا منهما كان نتيجة لاتفاقية " بروتن وودز" عام 1944 *، غير أن الأهداف والوظائف التي قام الصندوق من أجلها مختلفة عن تلك التي أنيط للبنك تحقيقها، فالشغل الشاغل لصندوق النقد الدولي هو إقرار سياسات مالية الهدف منها خفض العجز في الموازنة العام من خلال اتجاهين متوازيين ومتزامنين أولهما : **خفض الإنفاق العام** ، والآخر : **زيادة الإيرادات العامة** ، بجانب إقرار سياسات نقدية الهدف منها هو إتباع سياسة انكماشية للعمل على الحد من الطلب الكلي الفعال، ومن الأدوات التي تستخدم في ذلك : السقوف الائتمانية للبنوك ، رفع معدلات الفائدة وإصدار السندات، تحرير وتوحيد سعر الصرف في سعر واحد واقعي ناشئ عن التفاعل بين العرض والطلب، وتحرير التجارة الخارجية مع إتاحة دور متعاظم للقطاع الخاص في ظل آليات العرض والطلب.[4]

---

[1] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 23.
[2] - البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية، العدد الأول، 1988 – 1989، ص: 71.
[3] - حسين أحمد عبيد، مرجع سبق ذكره، ص: 35 – 36.
* - اتفاقية بروتن وودز " Bretton Woods " موقعة في عام 1944 من حوالي 44 دولة، ووصل عدد الدول الأعضاء إلى 181 دولة عام 1995.
[4] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

والجدير بالذكر أنه من أهم الشروط التي يشترطها نادي باريس * لإجراء المفاوضات الجماعية بين الحكومات المدينة والدائنة لتخفيف الدين الخارجي، هو ضرورة الاتفاق بين حكومة البلد المدين وصندوق النقد الدولي على برنامج تصحيحي، وعلى أساس هذا البرنامج توافق الحكومات الدائنة على الجلوس على مائدة المفاوضات مع المدين لتخفيف الدين وجدولته.

يحصل البنك على موارده من اكتتاب الحصص أو رسوم العضوية التي يدفعها أعضاء الصندوق البالغ عددهم 179 بلدا وبالحجم الاقتصادي لكل بلد، وقد يقترض الصندوق من الهيئات الرسمية في ظروف خاصة مقيدة للغاية [1]، وقد يلجأ للاقتراض لحماية العملات الرئيسية **، كما أنه قد يلجأ أيضا لتدعيم موارده وزيادة قدرته على منح التسهيلات المختلفة التي يمنحها. [2]

بلغ مجموع الحصص المدفوعة لدى صندوق النقد الدولي حتى عام 1996 حوالي 144 مليار وحدة سحب خاص "DTS " أ بنحو 200 مليار دولار أمريكي.

تحدد حصة كل عضو في رأسمال الصندوق حقوقه في السحب على موارد الصندوق، كما تحدد أيضا مجموعة الأصوات التي يحوزها العضو وبالتالي قوته الصوتية ومن تم قوته في إدارة الصندوق، وتتركز القوة الصوتية بالصندوق في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تصل قوتها الصوتية إلى ما يقارب 20% والمملكة المتحدة البريطانية وتصل قوتها إلى 6.6% ثم ألمانيا إلى 5.8% وفرنسا 4.7% واليابان 4.5% ، أي أن الدول الخمس الكبار تملك حوالي 41.8% من القوة التصويتية للصندوق. [3]

رغم تكامل كل من أنشطة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، إلا أن للصندوق دورا مسبقا في هذا الصدد، فالدور الرئيسي لصندوق النقد دور استراتيجي بالدرجة الأولي كما تمتد أسبقية الصندوق عن البنك الدولي في أسبقية العضوية، إذ أن الحصول عضوية الصندوق هو مدخل للحصول على عضوية البنك الدولي. [4]

كذلك تعبر شهادة الصندوق عن صلاحية اقتصاد دولة ما ونجاح سياستها المالية والنقدية، وهو مدخل رئيسي (مع شروط أخرى) للحصول على قرض البنك الدولي، كذلك فإن صدور شهادة من الصندوق بعدم الصلاحية ***يعد بمثابة حكم بعدم أهلية تلك الدولة وحرمانها من قرض البنك الدولي وغيره من المصادر الرسمية.

* - نادي باريس هو مجموعة غير رسمية من الدول الدائنة التي تسعى لإيجاد حلول ملائمة للصعوبات التي تواجهها الدول المدينة في سداد ديونها، تكونت عضوية هذا النادي أساسا من عشرة دول صناعية كبرى عرفت باسم مجموعة العشرة، وهي: فرنسا، ألمانيا (الفيدرالية)، إيطاليا، هولندا، بلجيكا، انجلترا، السويد، كندا، الو.م.أ واليابان. للإطلاع أكثر أنظر موقع النادي على شبكة الانترنتwww.clubdeparis.org :

[1] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 43.

** - قد تكون نادي باريس في يناير 1961 لهذا الغرض بمقتضى اتفاقية تعطي بمقتضاها دول النادي 06 مليار دولار أمريكي لمساعدة أي من عملات هذه الدول.

[2] - عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص: 182.

[3] - مركز الدراسات الاستراتيجية والسياسات، التقرير الاستراتيجي العربي لسنة 1991، مؤسسة الأهرام، القاهرة، يناير 1992، ص: 183

[4] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

*** - قد صدرت شهادات من صندوق النقد الدولي بعدم الصلاحية لعدة دول – بين سنتي 1985 و 1987 – منها: السودان، غانا، البيرو، الفيتنام، ليبيريا.

خلاصة للقول، فإنه بالرغم من اختلاف الأهداف والوظائف وقت الإنشاء، إلا أن الواقع قد جعل الصندوق والبنك الدوليين يسيران في طريق إصلاح الهياكل الأساسية للدول الأعضاء بما يخدم وظائفها الأصلية.

2 / مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية " الأنكتاد " :

إن كلمة " **الأنكتاد** " « **UNCTAD** » هي الحروف الأولى بالإنجليزية لتعبير " مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية " «**U**nited **N**ation **C**onference on **T**rade **A**nd **D**evelopment »، وترتبط نشأة هذا المؤتمر بجمهورية مصر العربية التي دعت لاجتماع* خاص بالدول النامية في القاهرة خلال الفترة 09 – 18 يوليو 1962، وصدرت عنه وثيقة سميت " إعلان القاهرة " تعبر عن تصور الوفود المجتمعة لقضية التنمية ومقتضياتها، وتركز على أهمية التجارة المتكافئة لزيادة التنمية وتكتيل جهود الدول الآخذة في النمو من أجل تحقيق معدلات عالية للنمو الاقتصادي حرصا على رغبتها في تضييق الفجوة بين الشمال المتقدم والجنوب المتخلف.[1]

و يأتي إعلان القاهرة تماشيا مع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في شهر ديسمبر 1961، والذي بموجبه أطلق على الفترة 1961 – 1970 " **بعقد تنمية للأمم المتحدة** "، حيث أهابت فيه لجميع الدول الأعضاء بضرورة بذل أقصى الجهود لكي يتسنى للدول الآخذة في النمو تحقيق معدل نمو سنوي لا يقل عن 05%، فقد قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في شهر أغسطس 1962 توجيه الدعوة إلى عقد مؤتمر مع تأليف لجنة من الخبراء لوضع جدول أعماله، وقد تم عقد هذا المؤتمر في مطلع عام 1964.

و يمكن النظر إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية باعتباره المؤتمر الدولي الثاني للتجارة الذي عقد في رحاب الأمم المتحدة، ليعقب بذلك المؤتمر الأول الذي عقد في هافانا، وتمخض عنه " ميثاق هافانا " الذي قدر له عدم الظهور إلى حيز الوجود كما أشرنا سابقا.[2]

لقد كان ابرز هدف لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية " **الأنكتاد** " هو السعي نحو إقامة نظام اقتصادي جديد يهدف إلى تحقيق العدالة بين الشمال المتقدم والجنوب المتخلف على نحو يؤمن مزيدا من التدفقات من الصرف الأجنبي اللازم لتغطية احتياجات التنمية الاقتصادية لدول الجنوب.

وقد ظل المؤتمر يتحرك من فلسفة رئيسية قوامها أن منظمة " **الجات** " جاءت لتنفيذ مبادئ الفكر الكلاسيكي في التجارة الخارجية، وهو فكر يتجاهل في نظره طبيعة عملية التنمية الاقتصادية لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية والظروف الاقتصادية الدولية المعارضة لها [3]، ومن هنا نشأت " **الأنكتاد** " بهدف تنظيم التجارة الدولية على أسس مختلفة تماما عن الأسس التي تقوم عليها اتفاقية " **الجات** "، وما أفقد **الجات** صفة القبول الجماعي أو العالمية عدم ملاءمة مبادئها لظروف الدول النامية.**

---

* - اشتركت في أعمال هذا المؤتمر آنذاك 31 دولة.

[1] -عبد الهادي عبد القادر سويفي، موقف الدول العربية من النظام الاقتصادي، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، يوليو – أكتوبر 1982، العددان 389 – 390، ص: 57.

[2] - سامي عفيفي حاتم، الكتاب الأول، مرجع سبق ذكره، ص: 284 – 285.

[3] - إبراهيم محمد الفأر، مرجع سبق ذكره، ص: 140 - 141

** - حيث كان معظم الدولة المؤسسة للجات من الدول المتقدمة وعدد ضئيل من الدول النامية (من أمريكا اللاتينية).

فالأنكتاد يعكس مطالب الدول النامية الفقيرة تجاه الدول المتقدمة والغنية، ومن تم فهي تهتم بضرورة قيام النظام التجاري الدولي على أساس تمنح فيه للدول النامية – دون غيرها – مزايا خاصة مع رفض مبدأ التبادلية في المفاوضات المتعددة الأطراف، و بحيث يجب أن تخصص الدول الصناعية نسبة معينة من دخلها القومي لمساعدة الدول النامية، ومن هنا فهناك رفض كامل لعدم التمييز.[1]

وقد كانت موضوعات التجارة والتنمية هي المجالات التي تعرض لها **الأنكتاد** بالدراسة، فأوصى بتشجيع التنمية في الدول النامية ومنع تدهور شروط التبادل والامتناع عن الإغراق، وإعطاء هذه المجموعة من الدول حق الحماية الجمركية، هذا بالإضافة إلى توصيات المؤتمر بشأن العمل على فتح أسواق الدول المتقدمة وعدم فرضها للقيود، وإلغاء الرسوم وغير ذلك من الموضوعات التي تسهل دخول صادرات الدول النامية أسواق الدول المتقدمة.[2]

بالرغم من أن المؤتمر ظل يعتقد دوراته كل أربع سنوات من تاريخ انعقاده الأول في 1964، والسابق الإشارة إليه، وإصدار هذه الدورات عدد هائل من التوصيات في شأن تحسين التبادل الدولي لصالح الدول النامية عموما، كما أعدت سكرتارية المؤتمر بجنيف دراسات عديدة وقيمة في هذا الشأن، إلا أن هناك اتفاق وإجماع عام حول سلبية " **الأنكتاد** "، وهو الأمر الذي أوصله مصير الفشل، ولم يستطع الصمود في مواجهة معارضيه، الأمر الذي ساعد على انتصار الدعوة لفكرة " **الجات** "، وهنا يمكن أن نجمل أهم أسباب فشل **الأنكتاد** فيما يلي[3]:

- تعتبر نتائج المؤتمر من قبيل التوصيات، فلم تجد شكل الإلزام للدول الأعضاء فيه كما أنها اتخذت تحت مبدأ التوافق قبل التصويت بسبب خشية الدول المتقدمة أن تصبح أقلية داخل المؤتمر.
- موقف مجموعة الدول المتقدمة المشدد بعدم زعزعة اتفاقية **الجات** في توليها مهام تنظيم التبادل الدولي وشعور هذه المجموعة بأنها تتحمل العبء الأكبر جزاء التخفيضات الجمركية التي أوصى بها المؤتمر علاوة على إخراج التكتلات الاقتصادية في دول هذه المجموعة.
- عدم موافقة الدول الاشتراكية – وقتذاك – على بعض مشاكل التجارة في الدول النامية بحجة عدم اتفاق الأحكام التي تنظم سوقها مع آليات السوق الرأسمالية.

اتضح لنا من التحليل المتقدم لكل من منظمة **الجات** ومنظمة **الأنكتاد** و دورهما في إقامة نظام تجاري عالمي أن هناك وجوه للشبه وأخرى للاختلاف، فكلتاهما تتصدى لقضية واحدة وهي كيفية تحرير العلاقات التجارية بين الدول، وهو ما يؤدي بطبيعة الحال إلى تشابه قضايا التجارة الدولية التي تتناولها كلتا المنظمتين، وليس أدل من ذلك من أن التقرير الصادر عن **الأنكتاد** السابع في عام 1987 أيد وجهة نظر منظمة **الجات** في جولتها الثانية بالأورغواي حول الفوائد المتوقعة لتطبيق قواعد التجارة الدولية السلعية المتعددة الأطراف على التجارة الدولية في الخدمات، كما شاركها أيضا في تقرير حقيقة أساسية وهي ظاهرة " توقف وتراجع " الرسوم الجمركية وغيرها من الحواجز التجارية، وأهمية التحرير النهائي للتجارة الدولية في المنسوجات والملابس الجاهزة.[4]

[1] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 24.
[2] - نفس المرجع السابق، ص: 25.
[3] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 36 – 37.
[4] - سامي عفيفي حاتم، الكتاب الأول، مرجع سبق ذكره، ص: 291 – 292.

أما أوجه الاختلاف بين المنظمتين بين **الجات و الأنكتاد** فيمكن في حقيقة الأمر في الطريقة التي يمكن التوفيق بها بين مصالح كل الدول الصناعية المتقدمة والدول الآخذة في النمو، ذلك أنه من المتعارف عليه بين الكتاب أن منظمة **الجات** تشكل ناديا مغلقا قاصرا على الدول الغنية (وهي في حالتنا الدول الصناعية المتقدمة)، يتجاهل تماما مصالح الدول الفقيرة (وهي في حالتنا الدول الآخذة في النمو)، ويجد هذا الوضع المتقدم تفسيره أن منظمة **الجات** تستلهم مبادئها من الاقتصادية الليبرالية التي يدعو إليها الفكر الكلاسيكي، في حين تحاول منظمة **الأنكتاد** أن تجد لنفسها مكانا بين مجموعة النظريات التي تحاول بلورة استراتيجيات ملائمة للتنمية الاقتصادية لتأخذ بيد الدول الآخذة في النمو.

يضاف إلى ذلك أن تحيز منظمة **الجات** نحو تحقيق مصالح الدول الغنية راجع في الحقيقة إلى غياب الدول الفقيرة على المسرح الاقتصادي الدولي في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وبالتالي جاءت اتفاقية **الجات** تعبيرا عن واقع اقتصادي عالمي تغيب عنه الدول الآخذة في النمو.*

3/ المنظمة العالمية للملكية الفكرية " الويبو ":

كلمة " **الويبو**" " **WIPO** "هي الأحرف الأول بالإنجليزية لتعبير المنظمة العالمية للملكية الفكرية " **W**orld **I**ntellectual **P**roperty **O**rganization "، أنشأت هذه المنظمة عام 1967 -بجانب الأنكتاد- على تبني وجهة نظر الدول النامية والدفاع عن مصالحها ولكن في مجال الملكية الفكرية و التكنولوجيات [1]، فمنذ إنشاء هذه المنظمة وحتى يوليو2001، و بانضمام كل من ميانماري و تونغا، بلغ عدد الدول الأعضاء في **الويبو** 177 دولة عضوا.[2]

قد يعتقد البعض –خطأ- أن دعاوى الملكية الفكرية حديثة ومستجدة، لكن في الحقيقة أنها من الدعاوى القائمة منذ فجر القرن، معتمدة على طائفة من التشريعات والاتفاقيات الدولية التي انطلقت مع نهاية القرن التاسع عشر.[3]

و ترجع أول اتفاقية دولية تنظم حقوق الملكية الفكرية الصناعية إلى عام 1883 حينما تم التوصل إلى الاتفاقية المعروفة **باتفاقية باريس لحقوق الملكية الصناعية**، ثم أعقبتها **اتفاقية برن للمصنفات الفنية والأدبية** في عام 1886، ولقد أنشأت كل من هاتين الاتفاقيتين أمانة فنية أطلق عليها اسم " المكتب الدولي " واتخذ هذان المكتبان في عام 1893 لتحقيق الإدارة المشتركة للاتفاقيتين الدوليتين، وتطور نشاط المكتب الموحد كما تزايد عدد الاتفاقيات المبرمة على حماية الملكية الفكرية مما أسفر على التوصل إلى الاتفاقية الدولية لإنشاء **المنظمة العالمية للملكية الفكرية " WIPO ".**[4]

وإشادة بالدور الهام الذي لعبته الدول العربية ومساهمتها في الجهد الدولي لحماية الملكية الفكرية، لا بد من أن نشير بأن الدول العربية قد اهتمت مبكرا بمسائل الملكية الفكرية، ففي الأردن مثلا – كما في عدد من الدول العربية المجاورة – ظل قانون حق المؤلف العثماني ساريا اعتبارا

---

* - للإطلاع أكثر على أوجه الاختلاف والتشابه أنظر الجدول الصادر في:
سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الكتاب الأول، الطبعة الثانية، 1993)، ص: 294.

[1] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 26.

[2] - الأمانة العامة لمنظمة الويبو، استعراض تنفيذ برنامج للسداسي الأول من سنة 2001، جنيف، أكتوبر 2001، ص: 01.

[3] - يونس عرب، التدابير التشريعية العربية لحماية المعلومات والمصنفات الرقمية، النادي العربي للمعلومات، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في مارس 2003 على الموقع التالي: www.arabcin.net/arabic/5nadweh/pivot_7/arabic_arrangement5.htm

[4] - أسامة المجدوب، الجات مصدر و الدول العربية من هافانا إلى مراكش، مرجع سبق ذكره، ص: 143 – 144.

من عام 1906 والذي تم واستبداله بتشريعات حماية حق المؤلف، كما شهدت التسعينات موجة تشريعية واسعة في المنطقة العربية ابرز ملامحها إضافة برامج الكمبيوتر وقواعد البيانات إلى نطاق المصنفات محل الحماية بموجب تشريع حق المؤلف.[1]

إن منظمة **الويبو** تعتبر الجهة الوحيدة الإدارية التي تهتم بحماية حقوق المؤلف وحماية الملكية الصناعية وحقوق الإذاعة والبث والدوائر المتكاملة[2] عن طريق اتفاقيتي برن و باريس، و اتفاقيتي روما وواشنطن.*

و خلاصة للقول فإن الويبو لاقت– مثلما لاقت الأنكتاد – معارضة شديدة من الدول الصناعية المتقدمة وكانت سببا رئيسيا في اتجاه الدول المتقدمة للتركيز على اتفاقية **الجات** لتحقيق مطالبها.

المطلب الثاني: التكتلات الاقتصادية الدولية.

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى أهم التكتلات الاقتصادية الدولية والتي يمكن أن نلخصها فيما يلي:

1 / اتفاقية المنطقة الحرة لشمال أمريكا " النافتا ":

كلمة "النافتا" "**NAFTA**" هي الأحرف الأولى بالإنجليزية لتعبير اتفاقية المنطقة الحرة لشمال أمريكا " **N**orth **A**merican **F**ree **T**rade **A**greement "، وقد أنشئت تلك الاتفاقية في أغسطس 1992، وتضم ثلاثة دول فقط هي : الولايات المتحدة الأمريكية، كندا والمكسيك، وسبقتها مفاوضات لمدة 14 شهرا كما سبقها التمهيد بإنشاء منطقة تجارة حرة بين أمريكا وكندا عام 1989.[3]

تشير بيانات صندوق النقد الدولي[4] أن كندا والمكسيك بالترتيب هما أهم شريكين تجاريين للولايات المتحدة الأمريكية، بل أن التجارة الأمريكية مع كندا وحدها تكاد توازي التجارة الأمريكية مع أوروبا كلها، وقد بلغت قيمة الصادرات الأمريكية للمكسيك نحو 101.5 مليار دولار في عام 2001 بما يشكل نحو 13.9% من إجمالي قيمة الصادرات الأمريكية في العام المذكور.

وبالمقابل بلغت قيمة الواردات الأمريكية من كندا نحو 220.1 مليار دولار أمريكي عام 2001 بما يشكل 18.4% من إجمالي قيمة الواردات السلعية الأمريكية في العام المذكور ، كما بلغت قيمة الواردات الأمريكية في المكسيك نحو 132.8 مليار دولار أمريكي عام 2001 بما يشكل نحو 11.3% من قيمة الواردات الأمريكية في العام نفسه.[5]

و تتكون التجارة الأمريكية الكندية من سلة متنوعة من السلع الصناعية الوسيطة والنهائية من السلع الغذائية، بينها تضم التجارة الأمريكية – المكسيكية إلى جانب هذه السلع صادرات نفطية

---

[1] - يونس عرب، مرجع سبق ذكره.
[2] - عبد العزيز سرحان، مبادئ التنظيم الدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1976)، ص: 21.
*- اتفاقية روما موقعة في 1961/10/26 ومتعلقة بحماية حقوق منتجي الأعمال الفنية (تمثيل وموسيقى)، اتفاقية واشنطن موقعة في 1986/05/26 ومتعلقة بالدوائر المتكاملة. للإطلاع أكثر أنظر موقع منظمة الويبو على شبكة الانترنيت: www.wipo.org
[3] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص : 28.
[4] - صندوق النقد الدولي، تقرير الاتجاهات التجارية الدولية لعام 2002، واشنطن، 2003.
[5] - IMF, Direction of Trade Statistics, Years Book 2002.

مكسيكية كبيرة للولايات المتحدة الأمريكية تبلغ نحو 1.5 مليون برميل من النفط يوميا علما أن صافي الواردات النفطية الأمريكية يبلغ نحو 10.8 مليون برميل يوميا.

وترجع أهمية هذا التكتل الاقتصادي إلى ما تتمتع به هذه الدول من كثافة بشرية وقوة شرائية استهلاكية وحجم ناتج محلي رغم التباين الشديد بين قدرات دول " **النافتا** " في هذا الصدد وفقا للبيانات الإحصائية التالية:

- يصل حجم الناتج المحلي للدول الأعضاء إلى 17181 مليار دولار أمريكي (سنة 2008) ما يمثل أكثر من 28 % من الناتج المحلي العالمي مقسم كالآتي:
  - الو.م. الأمريكية : 14591.4 مليار دولار،
  - كندا: 1501.3 مليار دولار،
  - المكسيك: 1088.3 مليار دولار.
- يصل حجم الكثافة البشرية للدول الأعضاء إلى 462.1 مليون نسمة (سنة 2010) مقسم كالآتي.[1]:
  - الو.م. الأمريكية: 317.6 مليون نسمة،
  - كندا: 33.9 مليون نسمة،
  - المكسيك: 110.6 مليون نسمة.
- تصل مساحة تكتل النافتا إلى أكثرمن عشرين مليون كيلومتر مربع مقسمة كالآتي[2]:
  - الو.م. الأمريكية: 9.629 مليون كيلومتر مربع،
  - كندا: 9.970 مليون كيلومتر مربع،
  - المكسيك: 1.964 مليون كيلومتر مربع.
- وصل حجم صادرات الدول الأعضاء إلى 1505 مليار دولار أمريكي سنة 2003، حيث تساهم **النافتا** بنحو 20% من الإنتاج العالمي للحبوب الغذائية، 19% من الإنتاج العالمي للنفط (ما يعادل 45% من إنتاج الأوبك).[3]
- يصل دخل الفرد السنوي (سنة 2010) من الناتج المحلي الإجمالي في المتوسط إلى[4]:
  - 46350 دولار أمريكي في الو.م. الأمريكية،
  - 15070 دولار أمريكي في كندا،
  - 10232 دولار أمريكي في المكسيك.

[1] - PNUD (Le Programme Des Nations Unies Pour le Développement), Rapport Mondial sur le Développement Humain pour l’année 2010, Washington, juin 2011 .

[2] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

[3] - OMC, Statistiques du Commerce International 2003, Genève 2004.

[4] - PNUD (Le Programme Des Nations Unies Pour le Développement), Rapport Mondial sur le Développement Humain pour l’année 2010, Washington, juin 2011.

الجدول رقم 1/I :صادرات و واردات دول النافتا لسنة 2003

الوحدة: مليار دولار أمريكي

	الواردات			الصادرات		
	الخدمات	السلع	الإجمالي	الخدمات	السلع	الإجمالي
الولايات المتحدة الأمريكية	229	1303	**1532**	288	724	**1012**
كندا	50	245	**295**	42	273	**315**
المكسيك	18	179	**197**	13	165	**178**
مجموع دول النافتا	297	1727	**2024**	343	1162	**1505**
الإجمالي العالمي	1780	7569	**9349**	1795	7294	**9089**
إجمالي دول النافتا إلى الإجمالي العالمي (%)	%16.7	%29.8	**%21.6**	%19.1	%15.9	**% 16.6**

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على البيانات الصادرة في:

-OMC, Statistiques du Commerce International 2003 , Genève 2004.

إن التباين الواضح بين الدول الثلاثة الأعضاء في النافتا – كما توضح البيانات السابقة – يثير التساؤل عن أسباب ومبررات هذا التحالف بين العملاق الاقتصادي المتمثل في الولايات المتحدة الأمريكية وكلا من كندا والمكسيك خاصة أن ظواهر الأمور تجعل المكسيك الطرف الرابح في تلك الاتفاقية !!!

والحقيقة أنه في ظل عالم المصالح الاقتصادية فإن العوائد هي التي تبرر التحالفات، فالولايات المتحدة الأمريكية وكندا تعملان على تأمين وارداتهما من خام النفط بالتحالف مع المكسيك الذي يتمتع باحتياطي بترولي يصل إلى 48 عاما واحتياطي غاز طبيعي يصل إلى 82 عام مما يعني تراجع اعتماد دول النافتا على واردات البترول من دول الشرق الأوسط.[1] وهذه المصالح هي نفسها التي زادت من مطامع الولايات المتحدة الأمريكية إذ لم تكتفي بتكوين النافتا، بل أصبحت تصر على تمرير الاتفاق بخلق منطقة تجارة حرة في الأمريكيتين، وذلك إحياءا لمبدأ " **مونرو**" التجاري. *

هذا وقد أبدت الإدارة الأمريكية الجديدة التي يترأسها **جورج دبليو بوش**، الرئيس الثالث والأربعون للولايات المتحدة الأمريكية، حرصا شديدا على الإسراع في خطى إتمام الاتفاق بعدما لمست نشاطا من جانب الأطراف الأوربية التي سعت حثيثا لتوحيد علاقاتها التجارية من خلال

[1] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

* - والذي تم إقراره في 1823/12/02 حيث لجأ الرئيس الأمريكي الخامس "جيمس مونرو" إلى توجيه رسالة قوية إلى الإمبراطورية الروسية، البريطانية، وغيرها من الأطراف الأوربية لحثها على إسقاط أمريكا اللاتينية من حساباتها التوسعية والتي ترى أن أمريكا اللاتينية محمية أمريكية يحظر على الأطراف الخارجية الاقتراب منها.

اتفاقات تجارية حرة مع بلدان لاتينية وأخرى في أمريكا الشمالية كالمكسيك مما زاد انزعاج واشنطن.[1]

2 / الإتحاد الأوروبي:

تعتبر المجموعة الاقتصادية الأوربية – والتي يطلق عليها اسم السوق الأوربية المشتركة والإتحاد الأوربي – تكتلا اقتصاديا دوليا و إقليميا، وهي ابرز التكتلات الاقتصادية الشاملة، وترجع جذور فكرة التكامل الأوربي إلى أوائل القرن العشرين، وبالتحديد عام 1918 أين عقدت بلجيكا أول اتفاق جمركي مع لكسمبورغ، وفي عام 1922 تطور التعاون بين الدولتين إلى وحدة اقتصادية كاملة، وعندما أصفرت التجارة على نجاحها، سعت بلجيكا إلى ضم دول أوربية أخرى إليها وفي مقدمتها هولندا[2] ، فعقدت اتفاقا جمركيا معها في أكتوبر 1947، وكان بمثابة الخطوة الأولى للوحدة الاقتصادية بين الدول الثلاث، وتلك الوحدة صارت تعرف باسم " **البنيلوكس** ".[*]

إن مشروع " **البنيلوكس** " كان يهدف و يسعى بأن تأخذ العلاقة التجارية بين الدول الثلاث شكل إتحاد جمركي يلغي التعريفة الجمركية بين هذه الدول مع الاحتفاظ بتعريفة موحدة تجاه العالم الخارجي، إلا أن بقاء بعض القيود غير الجمركية كحصص الاستيراد أثر على تدفقات السلع بين هذه الدول، دون أن ينقص من فعالية هذا المشروع باعتبار أن معظم تلك القيود تم إلغاؤها.

ومع الحرب العالمية الثانية، ولإعادة بث الروح مرة أخرى في الاقتصاديات الأوربية المنهكة، جاءت محاولة أخرى لتوحيد السيطرة على إنتاج الفحم والصلب في أوربا اللذان كانا يمثلان الركيزة لاقتصاد أي دولة في الخمسينات، على أن لا تتم هذه السيطرة بالطريقة التقليدية على طريقة الاتفاقات الثنائية بين الحكومات ولكن من خلال سلطة مشتركة تكون قراراتها ملزمة لهذه الحكومات.[3]

نتيجة لهذه المبادرة، وقعت كل من: ألمانيا، بلجيكا، فرنسا، إيطاليا، هولندا ولكسمبورغ في 18 أفريل 1951 معاهدة إنشاء الجماعة الأوربية للفحم والصلب **"ECSI"** " **E**uropean **C**oal and **S**teal **I**ndustry " أو ما يعرف ب " مشروع شومان "، وكانت تهدف بهذا إلى تنظيم سوق أوربية مشتركة في المواد الأولية الخام (الحديد الخام والفحم والصلب)، وقد تحقق عام 1953 إلغاء كل القيود والحواجز الجمركية وغير الجمركية في وجه تجارة السلع السابقة فيما بين تلك الدول.[4]

لقد أدركت عدة دول أوربية أن بقاءها خارج الجماعة الأوربية يعرضها لمخاطر العزلة الاقتصادية، فسعت جاهدة للانضمام إلى الركب، وبالفعل بعد مفاوضات مضنية تمكنت كل من بريطانيا و إيرلندا والدنمارك في يناير 1973 من الانضمام إلى الجماعة الأوربية، ويمكن النظر إلى انضمام الدول الثلاثة باعتباره أول توسع في النظام الأوروبي.

---

[1]- محمد البخشونجي، صعب الأمريكيتان...منطقة التجارة الحلم، منشورة على شبكة الانترنيت يوم: 2001/05/03، موقع إسلام أون لاين: www.islamonline.net

[2] - محمد شفيق على الفتاح، أثر السوق الأوربية المشتركة على اقتصاديات جمهورية مصر العربية، (القاهرة، المكتبة العربية، 1974)، ص: 29.

[*] - المصطلح "بنيلوكس Benelux " اختصار لأسماء الدول الثلاث في الإتحاد: بلجيكا، هولندا و لكسمبورغ (Belgium –Netherlands - Luxembourg).

[3] - أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية...، مرجع سبق ذكره ، ص : 58.

[4] - بورويس عبد العالي، دور النظام الجمركي في تحرير التجارة الخارجية بالجزائر،(الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، رسالة ماجستير غير مشورة، 1997)، ص: 88.

كما شهدت الجماعة الأوروبية المرحلة الثانية من التوسع في عقد الثمانينات عندما انضم اليونان عام 1981، ثم أسبانيا والبرتغال في عام 1986، كما أن توحيد ألمانيا في عام 1990 أضفى إلى زيادة تعداد دول المجموعة بمقدار 18 مليون نسمة.[1]

خلال عام 1995، انضمت إلى التكتل الأوروبي بعض دول " الأفتا" **"EFTA "** أو ما يعرف بالرابطة الأوروبية للتجارة الحرة **" "** **E**uropean **F**ree **T**rade **A**rea " وهي النمسا السويد وفنلندا، ليصل بذلك عدد دول الإتحاد إلى 15 دولة، ، كما أن هناك اتجاه داخل الاتحاد الأوروبي لتوسيع العلاقات الاقتصادية الدولية له من خلال الشراكة الأورومتوسطية مع دول شرق البحر المتوسط و منها مصر والجزائر.[2]

في نفس السياق، و بحلول سنة 2004، أقدام الاتحاد الأوروبي على خطوة مهمة نحو توسيع عضويته لشمل دول من أوروبا الوسطى والشرقية بإضافة 10 أعضاء جدد للاتحاد * ، هذا التوسع الجديد قد أضاف نحو 75 مليون نسمة إلى ما يقارب 400 مليون نسمة للدول الخمسة عشر للاتحاد الأوروبي.

في سنة 2007، انضمت كل من بلغاريا و رومانيا، اللذين لم يلحقا بالتوسيع الأول لعضوية الاتحاد الأوروبي عام 2004، ليصل بذلك عدد أعضاء الاتحاد الأوروبي 27 عضو.

لم يقتصر توسع النظام الأوروبي على نطاق العضوية بانضمام المزيد من الدول عبر السنوات، بل تعداه ليشمل طبيعة هذا النظام الذي مر بمراحل تطور أربعة:

- مرحلة الجماعة الأوروبية التي تعد مجرد تحرير التجارة بين الأعضاء.
- مرحلة السوق المشتركة التي تضمنت معاهدة روما ** أحكاما لإنشائها على عدة مراحل تبدأ بتشكيل اتحاد جمركي، تليه إجراءات مبدئية لتحرير عناصر الإنتاج والسياسة المشتركة لتحرير المنافسة وخلق الظروف المواتية لازدهار الصناعة الأوروبية، ونصت الاتفاقية ذاتها على إزالة الرسوم الجمركية بين الدول الأعضاء في غضون 12 عاما كفترة انتقالية، وهو ما تم بالفعل في غضون 10 أعوام ونصف العام فقط، وتم أيضا تطبيق تعريفة جمركية مشتركة على واردات الدول غير الأعضاء.
- التطور نحو سوق موحدة، حيث تم تحرير انتقال الأشخاص والسلع والخدمات ورؤوس الأموال دون أي قيود حدودية.
- إنشاء اتحاد أوروبي بالتوقيع على معاهدة **ماستريخت** *** الذي يحقق حالة الاندماج التام بين الدول الأعضاء، ويضيف إلى المعاهدة السابقة عمودين إضافيين هما السياسة الخارجية والأمنية والعدالة والشؤون الداخلية، بالإضافة إلى أحكام العملة الموحدة.

إن ما يميز الإتحاد الأوروبي عن التكتلات الأخرى هو تمتعه بالوحدة النقدية، حيث أن معاهدة ماستريخت رسمت ثلاثة مراحل لتحقيق الوحدة الاقتصادية النقدية، تمتد المرحلة الأولى إلى 1993/12/03 والثانية إلى 1998/12/11، والثالثة من 1999/01/01 إلى 2002/06/30، وهي

---

[1] - أسامة المجدوب، العولمة والإقليمية...، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد " الآليات الخصائص والأبعاد"، (القاهرة، مكتبة النهضة، 1998)، ص: 100.

* - هذه الدول هي: بولندا، جمهورية التشيك، المجر، سلوفاكيا، سلوفينيا، استونيا، لاتفيا، لتوانيا، جزيرتا مالطا وقبرص في البحر المتوسط.

** - معاهدة روما موقعة في 1957/03/25.

*** - وقعتها الدول الإثنا عشر في ماستريخت في 1992/02/08 ، ودخلت حيز التنفيذ في 1993/11/01 ، أنظر :

- نبيه الأصفهاني، معاهدة ماستريخت بين التوقيع والتطبيق، مجلة السياسة الدولية، العدد111، الصادر في سنة 1993.

مرحلة تنفيذ الوحدة النقدية وإنشاء البنك المركزي الأوروبي [1]، فبإنشاء البنك المركزي الأوروبي وبداية التعامل بالعملة الموحدة " اليورو " سنة 1999* ، يمكن القول أن تكتل الاتحاد الأوروبي أصبح كيانا متكاملا قويا على جميع الأصعدة ويلعب دورا حيويا فعالا في منظومة الاقتصاد العالمي.

رغم ما يتمتع به الإتحاد الأوروبي من قوة اقتصادية فإنه لا يخلو من نقاط ضعف سعى جاهدا للقضاء عليها إما بضم دول جديدة إليه أو بمحاولة كسب دول البحر الأبيض المتوسط عن طريق ما يسمى بالشراكة الأورومتوسطية، ومن أهم نقاط ضعف الإتحاد الأوروبي يمكن أن نحصي ما يلي:

- الدول الأوروبية تعتبر دولا غير منتجة للبترول باستثناء بريطانيا والنرويج، مما يجعل اقتصادها يعتمد على الطاقة المستوردة، كما أن أول مصادر للبترول و الغاز لأوروبا الغربية هي منطقة البحر الأبيض المتوسط (خاصة الدول العربية المتوسطية)، مما يجعلها تهتم بعلاقاتها مع هذه الدول لضمان استمرار تدفقات البترول إليها، وهو الأمر الذي لم يغيب عن أذهان الذين صاغوا السياسة المتوسطية للجماعة الاقتصادية الأوروبية.[2]
- تراجع نسبة الشبان والمنتجين من السكان إلى الكهول وفئة المتقاعدين، هذا الانهيار يهدد الاقتصاد الأوروبي في الصميم لأنه يقلص قاعدة المنتجين الذين عليهم أن يعيلوا من خلال الضرائب ونظام الضمان الاجتماعي البقية الباقية من غير المنتجين وخصوصا المتقاعدين والكهول.

و في هذا الخصوص و تنبيها لخطورة ظاهرة الشيخوخة، فإن معدل المنتجين إلى المتقاعدين كان سبعة لكل متقاعد قبل 50 عاما، هذه النسبة قد هبطت إلى أربعة عاملين لكل عامل متقاعد حاليا، وما لم تتخذ الدول الأوروبية إجراءات حاسمة في وقت قصير، فإن هذه النسبة قد تهبط إلى منتجين اثنين فقط لكل متقاعد قبل حلول سنة 2040، أي أن ثلث السكان سيصبح عالة على الثلثين الباقيين من السكان[3]. هذا وقد فكر الاتحاد الأوروبي-للقضاء على هذه المشكلة- في ضم دول ذات طاقة بشرية كبيرة كتركيا، خصوصا أن تركيا لن تتعرض إلى الصعوبات الخاصة بتزايد المسنين مستقبلا بسبب انخفاض نسبة المسنين فيها وارتفاع المعدل السنوي لنمو السكان (1.7% سنويا).[4]

3/ تكتلات قارة آسيا (" الأسيان و" الأبيك"):

على غرار دول قارتي أمريكا وأوروبا، سعت دول قارة آسيا جاهدة – لإثبات وجودها – لتشكيل قطب اقتصادي خاص بها، وهذا ما تحقق فعلا عن طريق محوري التكتل الاقتصادي في منطقة شرق آسيا وغرب الباسيفيكي، فالمحول الأول يتمثل في قيام جماعة التعاون الاقتصادي

---

[1] - علي صالح، الوحدة النقدية الأوروبية " اليورو " النشأة والتطور و الآثار، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 23، يوليو 2000، ص: 08.

* - تبنت استخدامها 17 دولة من أصل الـ27 الأعضاء كما أنه العملة الرسمية في ست دول أخرى هي ليست أعضاء في الإتحاد الأوروبي، كما أن للاتحاد الأوروبي سياسة زراعية مشتركة وسياسة صيد بحري موحد.

[2] - درية شفيق بسيوني، الدور الأوروبي في مصر، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي: http://www.mersinfo.com/makhzoumy/douria.html

[3] - رشيد حسين، العصر العثماني الجديد، مجلة الاقتصاد و الأعمال،الشركة اللبنانية لتوزيع الصحف و المطبوعات، بيروت، السنة الثالثة والعشرون، العدد 258، يونيو 2001، ص: 29.

[4]- كتاب سفارة تركيا بجمهورية مصر العربية، تركيا والعالم 2010 – 2020" ظهور طرف جديد على الساحة الدولية"، (القاهرة، شركة إي.أم.جغرافيك ، يوليو 1999) ، ص : 22.

لآسيا والباسيفيكي والمعروف باسم " **أبيك APEC** "، والمحور الثاني يتمثل في قيام رابطة دول جنوب شرق آسيا والمعروفة باسم " **أسيان ASEAN** ".

أ – محفل آسيا والباسيفيكي " أبيك ":

كلمة " أبيك **APEC** " هي الحروف الأولى بالإنجليزية لتعبير "التعاون الاقتصادي لآسيا و الباسيفيكي" " **A**sian **P**acific **E**conomic **C**ooperation "، تم تأسيس أبيك عام 1989 لتنمية التكامل الاقتصادي في المنطقة وضمان استدامة النمو الاقتصادي في دولها، ولقد ضم التجمع في البداية 12 من اقتصاديات * آسيا والباسيفيكي فقط، ثم انضمت كل من الصين وتايوان في نوفمبر 1991، أعقبتها المكسيك و بابوا غينيا الجديدة، ثم الشيلي في نوفمبر 1994، ليصل بذلك عدد الأعضاء إلى 18 عضوا.

من الملاحظ أن تطور **أبيك** وإقامة هذا التكتل يأتي بناء على رغبة مشتركة بين اليابان والولايات المتحدة الأمريكية، والاتفاق فيما بينهم على أنه من المهم استيعاب دور الدول الصاعدة من جنوب شرق آسيا وحوض الباسيفيك واحتواءها في منتدى اقتصادي يحقق مكاسب الجميع.[1]

إن اقتصاديات دول تجمع **أبيك** -القائمة على التجارة- تستحوذ على أكبر تجمع للادخار وأكثر التكنولوجيات تقدما وأسرع الأسواق نموا رغم أن التجمع يضم 18 عضوا فقط. **

الجدول رقم 2/I : التجارة البينية السلعية لدول الأبيك

	الصادرات السلعية			الواردات السلعية		
	الإجمالي	بينية	غير بينية	الإجمالي	بينية	غير بينية
للأبيك **سنة 1999:** **النسبة المئوية**	%100	%67.5	%32.5	%100	%65.4	%34.6
سنة 2002: **مليار دولار**	2 779	2 023	756	3 068	2 148	920
النسبة المئوية	%100	%72.8	%27.2	%100	%70	%30
الإجمالي العالمي لسنة 2002 (مليار دولار)	6 455			6 943		
نصيب الأبيك إلى الإجمالي العالمي لسنة 2002 (النسبة المئوية)	%43.1			%43.9		

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على البيانات الصادرة في:
-OMC (l'Organisation Mondiale du Commerce), Statistiques du Commerce International 2003, Genève 2004.

* - تستخدم كلمة اقتصاديات بدلا من دول أو حكومات لوجود هونكونج وتايوان التي لا تعد دولا، وخاصة تايوان التي ترفض الصين أن تعترف بها كدولة وتطالب العالم بنفس الموقف.

[1] - محمد المقبلي ومحمود ولد محمد عيسى، التكتلات الاقتصادية ومدى قدرتها في تسهيل عملية الاندماج في الاقتصاد العالمي، (جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، بحث غير منشور لطلبة الماجستير، 2000)، ص: 11.

**- اقتصاديات المشاركة في الأبيك هي: أستراليا، بروناي دار السلام، كندا، الشيلي، الصين، هونكونج، اندونيسيا، اليابان، كوريا الجنوبية، ماليزيا، المكسيك، نيوزيلندا، بابوا غينيا الجديدة، الفيليبين، سنغافورة، تايوان، تايلاندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

إن تجمع **أبيك** يعد أكثر التجمعات غير الإقليمية ديناميكية ومرونة في آن واحد، فبينما نجح في وضع أهداف محددة بتوقيتات زمنية متفق عليها لتحرير التجارة، إلا أنه في ذات الوقت التجأ لأسلوب غير مسبوق في تحقيق هذا الهدف من خلال تفاوت فترات التنفيذ والاعتماد على خطط التحرير الفردية التي تتقدم بها كل دولة على حدى دون فرض نمط واحد على كافة المشاركين، كما أنه يمثل أول ترجمة فعلية لمفهوم " الإقليمية المفتوحة " لعدم اقتصار المزايا التي يمنحها أعضاؤه على الأعضاء فقط، بل تمتد لتشمل أيضا غير الأعضاء.[1]

من المميزات التي يمتاز بها **أبيك** عن اتفاقية **الجات** هي سرعة تنفيذ الاتفاقات، إذ أن **أبيك** وضع جدولا زمنيا لتحرير التجارة بحلول عام 2010 للدول المتقدمة من أعضائه، وعام 2020 للدول النامية منها وفقا لإجراءات وترتيبات تتوافق مع أحكام منظمة التجارة العالمية وفقا لمقررات إعلان بوجور لعام 1994، وبينما استغرقت جولة الأورغواي سبع سنوات للاكتمال، استغرق أبيك 12 شهرا فقط لتحويل إعلان بوجور إلى برنامج تنفيذي في صورة خطة عمل أوساكا التي بدأ تنفيذها بالفعل في يناير 1998، و تم تعزيزها من خلال خطة عمل مانيلا في نفس العام.

هناك ميزة أخرى يمتاز بها محفل **أبيك** عن اتفاقية الجات، تتمثل في أن الاتفاقيات المبرمة في الجات تخلق مناخا تفاوضيا تصادميا تكون الكرات كلها مخبأة حتى اللحظة الأخيرة، بينما الطبيعة غير الملزمة القائمة على القبول المتبادل في إطار **أبيك** – والتي يقوم الأعضاء بموجبها بتحديد سرعة التحرير ومداه – تفرض ضغوطا أقل، تساعد على الإفصاح على الالتزامات والنوايا، لما في ذلك من منفعة مشتركة للأعضاء تقوم على مبدأ الشفافية.[2]

ب – رابطة دول جنوب شرق آسيا " الأسيان ":

كلمة " أسيان **ASEAN** " هي الأحرف الأولى بالإنجليزية لتعبير"رابطة دول جنوب شرق آسيا" " **A**ssociation of **S**outh **E**ast **A**sian **N**ations "، و التي تأسست في 1967/08/08 بالعاصمة التايلاندية بانكوك، وقد ضمت 10 دول هي: سلطنة بروناي، كمبوديا، اندونيسيا، لاوس، ماليزيا، أميانمار، الفلبين، سنغافورة، تايلاندا و الفييتنام.

لقد صارت رابطة دول جنوب شرق آسيا " **أسيان** " واحدة من التكتلات الاقتصادية والتجارية المؤثرة في العالم، وخلال العقدين الماضيين حققت الدول الخمسة المؤسسة للرابطة * نموا اقتصاديا باهرا وصف بالمعجزة حيث تعتبر رابطة **الأسيان** أكبر مصدر لخمسة سلع زراعية على الأقل، إذ أن تايلاندا والفيتنام تصدران 60% من تجارة العالم في الأرز (11 مليون طن من حوالي 18 مليون طن)، وتصدر اندونيسيا وماليزيا وتايلاندا أكثر من 80% من تجارة المطاط العالمي.

وقد تطورت طموحات **الأسيان** من ترتيبات تجارية تفضيلية إلى ترتيبات وحدة تكاملية، وحجم التجارة البينية نما من 3.2% عام 1980 إلى 04% في 1990 ثم إلى 06% عام 1995 وارتفع النمو إلى معدلات كبيرة في الفترة من 1992 حتى 1996.[3]

---

[1] - أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية...، مرجع سبق ذكره، ص: 91، 92.
[2] - نفس المرجع السابق، ص: 92.
* - الدول الخمسة المؤسسة للأسيان هي: اندونيسيا، ماليزيا، تايلاندا، سنغافورة والفلبين.
[3] - المنظمة العالمية للتجارة، التقرير السنوي لسنة 1997.

بالرغم من ارتفاع نسبة النمو لدول **الأسيان** في الفترة ما بين 1992 و 1995،إلا أن الأزمة الآسيوية في عام 1997 وجهت ضربة قاضية لاقتصاديات **الأسيان** حيث انخفض النمو من 07% عام 1996 إلى 05% في عام 1997، وكانت دول الرابطة تستقطب 60% من مجمل الاستثمارات المتدفقة على آسيا وذلك قبل عام 1997، إلا أن هذه النسبة تراجعت إلى 20% في سنة 2001.[1]

وفي نفس السياق لا بد من الإشارة بأن الرجة الاقتصادية الآسيوية لسنة 1997، لم تنقص من أهمية هذا التجمع الإقليمي، إذ اعتبرت رابطة **الأسيان** خلال 30 عاما من وجودها من قبل المراقبين أنجع منظمة إقليمية لدول نامية مقتبسة ذلك من النجاح الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي في أبرز دولها، وبلوغ الناتج الإجمالي إلى 737 مليار دولار أمريكي، ومجموع تجارة دولها 720 مليار دولار أمريكي حسب إحصائيات 1999، والتي تشمل: اندونيسيا، ماليزيا، سنغافورة، الفلبين، تايلاندا، بروناي، الفيتنام، لاوس، أميانمار وكمبوديا.[2] هذا و من أبرز ما يميز دول **الأسيان** عن الدول النامية[3] **:**

- النمو السريع في المنتجات الزراعية،
- ارتفاع معدل نمو الإنتاجية،
- معدل مرتفع لنمو رأس المال المالي والبشري،
- ارتفاع نمو الصادرات من السلع المصنعة،
- انخفاض نسبة التفاوت في الدخول وانخفاض معدل الفقر،
- زيادة نسبة المدخرات المحلية والاستثمارات.

إن محاولات التعاون بين دول **الأسيان** تنوعت وتعمقت – شاملة معظم القضايا والمجالات – ولم تتوقف في السنوات الماضية اجتماعات وزراء وخبراء ولجان دولها المشتركة بما في ذلك قممها الرئاسية الرسمية وغير الرسمية، وكانت من ضمن ما وقع عليه اتفاقية خط أنبوب غاز الأسيان المشترك أواخر شهر جوان 2002.

هذه النجاحات المتوالية لتجمع **الأسيان** جعلت الدول الغربية -خاصة الاتحاد الأوروبي وأمريكا – تعض الأنامل من الغيظ، و تضع العراقيل و الحجج التي تنقص من همة و عزم دول الأسيان، كالحجة القائلة أن إنشاء تكتلات إقليمية من شأنه الإضرار بالانفتاح في التجارة الدولية، ويقود إلى تقييدات و تحيزات تجارية تضر بالتحرر التجاري والاقتصادي، ولكن التجربة أبدت القول بأن التكتل الاقتصادي " **الأسيان** " يساعد على حل النزاعات حول النظم التجارية، ويوحد العمل الفعال اتجاه الأزمات الطارئة وطويلة الأجل، وأوضح نجاح للتجربة أن الأثر الإيجابي لتكتل **الأسيان** هو زيادة الدخول الحقيقية لهذه البلدان، وزيادة معدل التعاون الاقتصادي وتسهيل انسياب التدفقات المالية إلى الإقليم، إضافة إلى أن التكتل الاقتصادي قام بدور رادع عندما حاول المضاربون الإضرار بسمعة أسواق البورصات الآسيوية في أزمة العمولات سنة 1997، وتم التوصل من خلاله إلى موقف جماعي حد من التلاعب بأسعار وأسواق هذه البلدان.[4]

---

[1] - المنظمة العالمية للتجارة، التقرير السنوي لسنة 2002، جنيف، سنة 2003 .

[2] - المنظمة العالمية للتجارة، التقرير السنوي لسنة 2000، جنيف، سنة 2001 .

[3] - بدون كاتب، التنافسية وتجربة الأردن، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي: http://www.mafhoum.com/press2/comp76.htm

[4] - بسام رجا، رياح التكتلات الاقتصادية تعصف بنمو الآسيوية " اندونيسيا اقتصاد من ورق"، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي:. http://www.qudsway.com/Links/Majallah_Islam/Number_58/Html_Majallah58/58hma8.htm

4/ التكتلات الاقتصادية العربية:

تزايد الحديث مؤخرا عن أهمية التوصل إلى سوق عربية مشتركة تنتقل فيها السلع والخدمات ورؤوس الأموال بحرية تامة دون قيود جمركية أو غير جمركية، ولم يقتصر الأمر على مجرد الحديث والخطاب السياسي البليغ، بل تجاوزه لينتقل إلى مرحلة المبادرات والأفكار ودراسة المكاسب والمنافع التي قد تعود على الدول العربية من جراء مثل هذا التكامل، الأمر الذي يوحي بجدية هذا التوجه وميلاد رغبة موضوعية لدى الدول الداعية له في وضعه موضع التنفيذ.

وتعد فكرة التكتل والتكامل العربي عموما من أقدم الأفكار المطروحة على الصعيد العربي منذ عهود الاستقلال، ولقد تبلورت أول جهود الترجمة العملية لهذه الفكرة في قيام جامعة الدول العربية في عام 1953، وإن كان قد سبق قيام الجامعة التوصل إلى اتفاقية الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي في عام 1950، إلا أن هذه الاتفاقية ظلت روحا بلا جسد.[1]

وفي 03 يونيو 1957، اعتمد المجلس الاقتصادي التابع لجامعة الدول العربية – الذي كان يعد مجلسا مؤقتا وقتئذ – اتفاقية للوحدة الاقتصادية بين أعضائه، وذلك بحضور ممثلي 12 دولة (الأردن، تونس، السودان، العراق، السعودية، سوريا، مصر، لبنان، اليمن، المغرب والكويت)، حيث ناقش حرية التجارة الوطنية والدولية.

في عام 1964، دخلت اتفاقية السوق العربية المشتركة مرحلة بداية التنفيذ، وكانت قد ضمت كلا من مصر، العراق، سوريا، ليبيا والأردن، في وقت لاحق انضمت إليها موريتانيا في عام 1980، وتحددت أهدافها في اتخاذ الدول الأعضاء جملة من الإجراءات تسمح بضمان حرية حركات الأشخاص ورؤوس الأموال وحرية تبادل السلع والمنتجات وحرية الإقامة والعمل وممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية وحرية النقل باستخدام وسائله وتسهيلاته.

لقد تم إجراء تخفيضات جمركية متتالية كادت تؤدي إلى إلغائها على المنتجات الزراعية الحيوانية والموارد الطبيعية الوطنية، وأعفيت كليا من الرسوم الجمركية عام 1973 المنتجات المصنّعة في البلدان المشكلة للاتفاقية، كما اتخذت خطوات عديدة لأجل بلوغ الوحدة الجمركية، إذ في عام 1975 اعتمدت دول مجلس السوق قانون الجمارك الموحد مع منح مهلة انتقالية مدتها خمس سنوات لإجراء التعديلات الضرورية، وأشارت التقارير الرسمية إلى زيادة حجم التبادل التجاري بين الدول الأعضاء، ومع ذلك فإن النجاح المسجل لم يكن أبدا عند مستوى الأهداف المسطرة.

في نفس السياق لابد من الإشارة أنه في عام 1975، علقت عضوية مصر في السوق بسبب توقيعها اتفاقية **"كامب ديفيد"** تم فشل مشروع الاتحاد بين ليبيا ومصر وسوريا ، هذا بالإضافة إلى التفكك السياسي وعدم التوافق بين الإيديولوجيات السياسة والاقتصادية للدول المكونة للسوق واختلاف درجة التقدم الصناعي بها، ونقص أو ضياع حصيلة الرسوم الجمركية، والحاجة الملحة إلى النقد الأجنبي، وضرورة توجيه تجارتها إلى دول منطقة الدولار أو الجنيه الإسترليني، وكذلك قلة الدول المشاركة في اتفاق السوق، وبروز مجهودات إقليمية أخرى للتكامل الاقتصادي

[1] - أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية... ، مرجع سبق ذكره، ص: 118.

بين الدول العربية الأخرى، وغيرها من الأسباب حالت دون الوصول لمشروع السوق العربية المشتركة إلى سوق واقعية تدافع عن مصالح الدول العربية مجتمعة.[1]

في عام 1981 – وبالتحديد في 04 فبراير – أعلن عن قيام" **مجلس التعاون الخليجي"** في القمة الخليجية التي عقدت في الرياض والذي يشمل الدول الخليجية الست وهي: الإمارات العربية المتحدة، البحرين، المملكة السعودية، الكويت، قطر وسلطنة عمان[2] ، وكان الهدف من إنشائه هو حماية الموارد البترولية العربية وتشكيل آلية دفاعية ضد التهديدات الإيرانية في ذلك الوقت.[3]

الجدول رقم 3/I :أهم المؤشرات الاقتصادية والبشرية لدول مجلس التعاون الخليجي (لسنة 1999)

بلدان التعاون	عدد السكان (ألف نسمة)	الصادرات (مليون دولار)	الواردات (مليون دولار)
السعودية	20 899	47 680	28 031
الإمارات العربية المتحدة	2 398	27 823	34 611
الكويت	1 897	10 821	7 616
قطر	589	5 065	2 500
البحرين	606	6 774	3 446
عمان	2 460	7 094	4 674
المجموع	**28 849**	**105 257**	**80 878**

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على البيانات الصادرة في:

- IMF, Direction of Trade Statistics, Year Books 2001.
- منظمة الأغذية والزراعة العالمية " الفاو"، الكتاب السنوي، كتاب الإنتاج، المجلد 53، 1999، روما 2001.

يوضح الجدول الصادر سالفا، أن مجلس التعاون الخليجي يعد كيانا صغيرا نسبيا من حيث عدد السكان، هذا بالإضافة على اعتماد دوله على إنتاج قطاع استخراجي وحيد هو قطاع النفط، و هي أسباب كافية لعدم ظهور هذا التكتل مظهر القوة كمثيله "الأسيان" الذي يتمتع– كما أشرنا سالفا- بالحجم كبير لسوقه الذي يضم مئات الملايين من السكان، دون أن ننسى تنوع منتجاته و قدرتها التنافسية.

لم تتوقف الجهود العربية في تشكيل قطب اقتصادي خاص بها، إذ أنه في عام 1989، شكلت كل من: مصر، العراق، الأردن واليمن مجلس التعاون العربي كوحدة اقتصادية و سياسية، ولكنه ما لبث أن انهار في أعقاب الغزو العراقي للكويت، وفي نفس العام شكلت المغرب، ليبيا، تونس، موريتانيا والجزائر اتحاد المغرب العربي الذي لم يسفر حتى الآن على أية منافع ملموسة لأعضائه !!!.[4]

[1] - بورويس عبد العالي، مرجع سبق ذكره، ص: 89.
[2] - جاسم محمد القاسمي، التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي وإنجازاته وتحدياته، (الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2000)، ص:45.
[3] - أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية...، مرجع سبق ذكره، ص: 119.
[4] -- أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية...، مرجع سبق ذكره، ص: 119.

لقد لاحت من جديد في الأفق فكرة العربية المشتركة، وفي هذا الإطار تم في القاهرة في يونيو 1998 توقيع اتفاق لإزالة الحواجز التجارية بين الدول الإثني عشرة أعضاء جامعة الدول العربية، وتم تحديد أول يناير 1998 للبدء في تنفيذ الاتفاق، الذي تحددت لتنفيذه فترة عشر سنوات من خلال التحرير التدريجي للرسوم الجمركية بتخفيضها بنسبة 10% سنويا على السلع المصنعة محليا إلى الإعفاء التام بنهاية المهلة المحددة (سنة 2008).

وخوفا من أن تلقى هذه الاتفاقية نفس المصير الذي لقيته الاتفاقية المعطلة لعام 1981 للتجارة الحرة، تم تشكيل لجنة وزارية لمتابعة التنفيذ وبدء تنفيذ إجراءات التوصل إلى منطقة التجارة الحرة العربية بالفعل في أول يناير 1998 وفقا للسلع والمنتجات التي تقدمت بها كل دولة لخفض الرسوم الجمركية بنسبة 10% على أن يبدأ بعد ذلك التفاوض على تخفيض القوائم الزراعية وقواعد المنشأ.[1]

في بداية عام 2002، تكون منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى قد دخلت عامها الخامس وفقا للبرنامج التنفيذي الذي بدأ تطبيقه في 1998/01/01، ولعل هذه الفترة المنصرمة من التطبيق للتحرير التدريجي للتجارة العربية تعد كافية لمعرفة مدى التزام أطراف المنطقة حتى الآن بتنفيذ ما التزموا به وأعلنوا قبولهم به أمام شعوبهم والعالم.

و في نفس السياق، تشير التقارير العربية أن تحرير التجارة ما بين الدول العربية بهدف زيادة حجمها لا يتحقق فقط من خلال إزالة الرسوم الجمركية وإنما يتطلب كذلك اتخاذ العديد من الإجراءات لتذليل العقبات التي تعترض سبيل تحقيق هذا الهدف، من أهمها إزالة الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل والقيود غير الجمركية وإعادة التقييم الجمركية على قواعد المنشأ التفصيلية للسلع العربية... إلخ، ولعل موضوع الاستثناءات السلعية يشكل العقبة الكأداة التي ستؤدي في حالة استمرارها بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى إلى نقطة الموت.[♣]

إن تخلف الهياكل الإنتاجية واختلاف النظم الاقتصادية في الدول العربية وما تنج عنه من اختلاف النظم الجمركية وتفاوت درجات الحماية على المنتجات الوطنية وغياب الإرادة السياسية لمشروع التكامل الاقتصادي[2]، دون أن ننسى تشابه هياكل الإنتاج في معظم الدول العربية، وتنافس بعض الدول العربية في إنتاج وتصدير بعض المحاصيل والصناعات، كالتنافس في إنتاج وتصدير الزيتون بين تونس وليبيا ولبنان، وكذلك التنافس في مجال صناعة الغزل والمنسوجات والملابس الجاهزة بين مصر وسوريا وتونس[3]، كلها أسباب أدت و لا تزال تؤدي إلى إفشال تجارب التكامل العربي.

إن الأسباب السابقة لا تمنع القول من أن الكثير من عناصر التاريخ والسياسة والاقتصاد تجمع العرب أكثر مما تفرقهم، بل إن الظروف العالمية وأهمها بداية عصر منظمة التجارة العالمية

---

[1] - نفس المرجع السابق، ص: 140.

[♣] - أنظر: معوقات تطبيق البرنامج التنفيذي لمنطقة التجارة الحرة العربية في:
- مركز الدراسات الاستراتيجية والسياسية، السياسات الاقتصادية الاستراتيجية لعام 2001، مؤسسة الأهرام، القاهرة، يناير 2002، ص: 196 – 198.

[2] - يوسف البجيرمي، غياب الإدارة السياسية جلب التخلف الاقتصادي للعرب، مجلة بيان الأربعاء، العدد 171، الأربعاء 11 ذو الحجة 1423هـ / 12 فبراير 2003، تصفحها البحث في شبكة الانترنيت على صفحة الويب التالية:
http://www.albayan.co.ae/albayan/alarbea/2003/issue171/orbit/1.htm

[3] - شلبي مغاوري، بين العرب و تكتل الكنتونات.. تعلية للأسوار، منشورة على شبكة الانترنيت يوم: 2001/05/03، موقع إسلام أون لاين، صفحة الويب التالية : http://www.islamonline.net/arabic/economics/2001/02/article7.shtm

تتيح لتجارب التكامل الاقتصادي التمتع ببعض الاستثناءات من قواعد الجات، لذلك فإن الخطوات المتعلقة بالمشروعات العربية المشتركة والتكامل التنموي يجب أن تكون أكثر حزما وجدية ويجب متابعتها من خطوة لأخرى ومن مجال لآخر.

في الأخير لابد أن نشير إلى أن اعتبار الدول العربية سوقا استهلاكيا ضخما، وكذا موردا رئيسا لطاقة دفع الاقتصاد العالمي حاضرا ومستقبلا من خلال ما تنتجه من موارد نفطية وما تملكه أيضا من احتياطي نفطي ضخم قد تمتد إلى عشرات السنين، تعد نقطة قوة – لا نقطة ضعف كما يرى البعض – قد تكسب دولنا العربية قوة تفاوضية إضافية أمام الأطماع المتزايدة من قبل أمريكا من جهة والاتحاد الأوروبي من جهة أخرى.

المبحث الثالث: التطورات التي لحقت بالجات:

لما كان الغرض الأساسي من إبرام الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة **"الجات"** هو تحقيق قدر متزايد من حرية وسهولة تدفق التجارة الدولية، فقد كان من الضروري – تحقيقا لهذا الهدف – إجراء سلسلة من المفاوضات بغرض توسيع نطاق المشاركة وحجم التنازلات الجمركية المتبادلة بين الأطراف المتعاقدة.

وكنتيجة لذلك، قامت سكرتارية **الجات** بعقد عدد من جولات المفاوضات بين الدول الأعضاء لتنظيم عمليات التجارة الدولية وتخفيض التعريفة الجمركية وتسهيل تبادل السلع، واختلفت هذه الجولات في طولها الزمني والموضوعات الرئيسية التي عالجتها. وبلغ عدد تلك الجولات ثمان، سنعرض فيما يلي ملخصا لهذه الجولات في مطلبين ، الأول يخص الجولات السبع الأولى ، والثاني يلقي الضوء على الجولة الثامنة أو ما يعرف بـ **جولة الأوروجواي** التي انتهت بإعلان تأسيس المنظمة العالمية للتجارة.

الجدول رقم 4/I : جولات المفاوضات تحت مظلة الجات

الجولة	السنة	المكان/اسم الجولة	عدد الدول المشاركة
الأولى	1947	جنيف (سويسرا)	12
الثانية	1949	آنسي (فرنسا)	13
الثالثة	1951	تركي (إنجلترا)	38
الرابعة	1956	جنيف (سويسرا)	26
الخامسة	1961 – 1960	جنيف (جولة ديلون)	26
السادسة	1967 – 1964	جنيف (جولة كندي)	62
السابعة	1979 – 1973	طوكيو (اليابان) (جولة طوكيو)	102
الثامنة	1994 – 1986	بونتاديل إسته (الأوروجواي)	123

المصدر:

-OMC, 2001, « Un Commerce ouvert sur l'avenir », http//www.wto.org

المطلب الأول:جولات التفاوض السابق لتأسيس منظمة التجارة العالمية:

سبق جولة الأوروجواي سبع جولات للتفاوضات المتعددة الأطراف، وبالنظر إلى اقتصار الجولات الخمس الأولى على تبادل التنازلات الجمركية فيما بين الدول المشاركة، فضلا عن

محدودية عدد الدول المتفاوضة، فسوف يقتصر التناول التفصيلي على كل من الجولتين السادسة والسابعة لما لهاتين الجولتين من أهمية خاصة على صعيد تناولهما للمشكلات التجارية التي تعوق تدفق السلع، وذلك بجانب التنازلات الجمركية.

1/ جولات المفاوضات الخمس الأولى:

تتميز الجولات الخمسة الأولى بالتركيز على تحرير التجارة العالمية من القيود الجمركية من وجه التدفقات السلعية، فقد قدمت الجولة الأولى التي عقدت في جنيف بسويسرا في عام 1947 تخفيض 45 ألف تعريفة جمركية تشمل سلعا قيمتها 10 مليار دولار أمريكي، ما يشكل 20% من مجموع قيم التجارة العالمية، وقد شكل ذلك دافعا لتلك الدول لدعم منظمة **الجات**.

أما الجولة الثانية التي عقدت في أنسي (Annecy) بفرنسا عام 1949، فقد تم الاتفاق فيها على تخفيض خمسة ألاف تعريفة جمركية على السلع الصناعية.[1]

والجولة الثالثة عقدت في تركي (Torquay) بإنجلترا عام 1951، تم فيها تخفيض 700 8 تعريفة جمركية والتي تعادل تخفيض نسبته 25% مقارنة بتخفيضات 1948، مع التذكير أن مشروع المنظمة الدولية للتجارة لم تتم الموافقة عليه - من طرف الولايات المتحدة الأمريكية – وهذا ما أبقى من حظوظ **الجات** لبقائها كمؤسسة دولية وحيدة لإدارة التجارة العالمية.

الجولة الرابعة عقدت في جنيف عام 1956، تم فيها تخفيض تعريفي يعادل 2.5 مليار دولار أمريكي، ونذكر هنا أن منظمة **الجات** أجرت أول اهتمام بتوسيع فكرة الانضمام إليها، حيث أنها نظمت في سنة 1955 دورة تكوينية لصالح الموظفين المسؤولين عن السياسة التجارة في الدول السائرة في طريق النمو، وقد مس هذا التربص حوالي 000 16 موظف.[2]

عقدت الجولة الخامسة عام 1960 في جنيف أيضا، وقد عرفت باسم " جولة ديلون " " Douglas Dillon " نسبة إلى وزير تجارة الولايات المتحدة الأمريكية التي يمثلها فيها، و الذي كان المحرك الأساسي للمفاوضات، وتوصلت هذه الجولة إلى تخفيض 400 4 تعريفة جمركية لسلع صناعية تبلغ قيمتها 4.9 مليار دولار أمريكي.[3]

2/ جولة كندي (1964 – 1967):

شاركت فيها 62 دولة، وتعد نقطة تحول في مسار المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، حيث واكبت هذه الجولة العديد من التطورات الاقتصادية والعالمية الهامة، من بينها إنشاء الجماعة الأوروبية ذات التعريفة الموحدة، وقيام الولايات المتحدة الأمريكية بتعديل قانون التجارة القائم على مبدأ المعاملة بالمثل ليحل محله قانون توسيع التجارة الذي خول للرئيس الأمريكي صلاحيات أوسع في مجال مفاوضات تحرير التجارة الدولية.

[1] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 49.

[2] - KAMEL CHEHRIT, L’Organisation Mondiale Du Commerce "OMC", (Alger, Collection Guide Plus, MLP Edition : 2000). P : 11.

[3] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 49.

في هذا الإطار، تم الاتفاق – في الاجتماع الوزاري التمهيدي للأطراف المتعاقدة في الجات عام 1973 – على وضع الأسس التي يجب أن تدار المفاوضات على أساسها في الجولة السادسة وإحلال قاعدة التخفيض الجمركي على كل سلعة على حدى، ولقد أسفرت جولة كندي على تخفيض جمركي عام بنسبة 50% على المعدلات التي كانت سائدة في تاريخ بدأ المفاوضات[1]. للتذكير فإن هذه الجولة أخذت شرفيا اسم الرئيس الأمريكي كندي " Kennedy "، وقد حققت تخفيضا جمركيا لتجارة دولية تعادل قيمة 40 مليار دولار أمريكي.[2]

ولقد برزت الخلافات في هذه الجولة بين الولايات المتحدة الأمريكية والجماعة الأوروبية خاصة في مجال السلع الزراعية*، وهي الخلافات التي لم تحسم خلال جولة كندي أو طوكيو، بل استمرت حتى المرحلة الأخيرة من مفاوضات جولة الأوروجواي كما ستعرض لاحقا، كما أسفرت جولة كندي عن اتفاق لمكافحة الإغراق، وهو الاتفاق الذي تطور في جولة طوكيو، وتم تضمينه فيما بعد كاتفاق رئيسي في صفقة الأوروجواي المتكاملة.[3]

وتجدر الإشارة إلى أن الإغراق باللغة التجارية يعني إدخال سلعة ما إلى بلد ما ليبيعها بأقل من قيمتها العادية في السوق المحلية للبلد المصدر مع إضافة مبلغ معقول مقابل تكاليف النقل والشحن والتسويق، كما يمكن تطبيق مفهوم الإغراق على السلع المتشابهة تماما من حيث التكوين والمواد الأولية المستعملة، ويعتبر الإغراق من أهم المشاكل التي واجهت الكثير من الأعضاء، وقد راعت **الجات** مسألة الإغراق بسبب تضرر كثير من الأعضاء.[4]

شهدت جولة كندي أيضا بالمقارنة مع الجولات التي سبقتها زيادة الدول الأعضاء نتيجة إضافة نص في فقرة التجارة والتنمية وجاء فيه "على الدول المتقدمة أن تولي عناية خاصة لتخفيض التعريفات الجمركية على منتجات الدول النامية، وأن تمنع وضع عراقيل جديدة أمامها ".[5]

3/ جولة طوكيو (1973 – 1979):

عقدت الجولة السابعة للمفاوضات في طوكيو باليابان في أيلول (سبتمبر) 1973 وانتهت في تشرين الثاني (نوفمبر) 1979، وكانت من أهم جولات المفاوضات التي عقدتها الجات، واستطاع المفاوضون التوصل إلى اتفاق يقضي بتخفيض الرسوم الجمركية على السلع الصناعية وبعض السلع الزراعية في الدول الأكثر تصنيعا في العالم[6]، حيث انخفض متوسط الرسوم الجمركية من 7% إلى 4% [7].

---

[1] - أسامة المجدوب، العولمة و الإقليمية...، مرجع سبق ذكره، ص: 150.
[2] - KAMEL CHEHRIT, L'Organisation Mondial du Commerce, OP-CIT, P : 11.
* - شملت التخفيضات الجمركية الكثير من السلع الزراعية ولكن نشبت الخلافات حول السياسة الزراعية للجماعة الاقتصادية الأوروبية التي اتسمت بالحماية الشديدة.
[3] - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية... ، مرجع سبق ذكره، ص: 47.
[4] - فضل على مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 75.
[5] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 36.
[6] - الدول هي : الولايات المتحدة الأمريكية، المجموعة الأوربية، اليابان، كندا، نيوزلندا، سويسرا، النرويج.
[7] - يوسفي كريمة، إشكالية انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، (المدرسة الوطنية للإدارة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الإجازة في الإدارة، غير منشورة، 2000)، ص: 06.

و قد ظهر في جدول أعمال هذه الجولة عددا كبيرا من الموضوعات الجديدة بالإضافة إلى موضوع التعريفة الجمركية كان من أهمها:

- موضوع أسعار السلع الغذائية والتعويضات: فقد تعرض العالم منذ الخمسينات من هذا القرن لأزمة في الغذاء تتمثل بصفة أساسية في اختلال التوازن بين الطلب على الغذاء والمعروض منه فضلا عن ارتفاع الأسعار العالمية لمعظم بنوده، وقد اشتدت حدة تلك الأزمة مع بداية السبعينات[1] ، لهذا فقط طالبت الدول النامية في جدولة طوكيو منحها تعويضات لما سيلحقها من أضرار بسبب تحرير التجارة العالمية.
- من الموضوعات الجديدة أيضا: موضوع حماية المستهلكين والبيئة وموضوع إجراءات السماح بالاستيراد وموضوع تجارة اللحوم والحيوانات الحية وموضوع الألبان وموضوع تجارة الطائرات المدنية وموضوع تحسين آلية عمل الجات، وموضوع المعاملات التفضيلية ومشاركة كاملة للدول النامية وموضوع اتخاذ إجراءات حمائية لأغراض التنمية[2] ، ويمكن تلخيص أهم هذه الاتفاقات على النحو التالي* :

- **اتفاقية الدعم والرسوم التعويضية:** بموجبها يلتزم الأعضاء بألا يضر استخدام الدعم بالمصالح التجارية للدول الأخرى الأعضاء، وأن أية إجراءات تعويضية يتم اتخاذها للتحصن ضد الدعم لا يجب أن تعوق التجارة الدولية بشكل ملموس ومؤثر، حيث يتم تطبيقها فقط في حالة إثبات الضرر الذي قد تسببه الواردات المدعمة في الواقع بإحداث ضرر مادي، أو تهدد بإلحاق ضرر بالصناعات المحلية في الدول المستوردة.
- **اتفاق العوائق الفنية التجارية:** ويلتزم الأعضاء بموجبه بأنه عند قيام الحكومات أو الأجهزة الأخرى بإقرار قواعد أو مقاييس فنية للسلع من أجل ضمان سلامة وصحة الأفراد والمستهلكين أو حماية البيئة، فإن هذه القواعد والمعايير يجب ألا تمثل عوائق غير ضرورية أمام التجارة الدولية.
- **اتفاق إجراءات تراخيص الاستيراد:** يقضي الاتفاق بأن إجراءات تراخيص الاستيراد يمكن أن يكون استخدامها أمرا مقبولا ومعقولا، ولكنها قد تعوق التجارة الدولية، ويهدف الاتفاق إلى التزام الدول المشاركة في الاتفاقية بألا تمثل قيود إجراءات تراخيص الاستيراد في حد ذاتها قيودا على الواردات، وبالتالي التزامها – الدول المشاركة في الاتفاقية – بضرورة تبسيط هذه الإجراءات وتطبيقها بأسلوب محايد وعادل، وقد عملت بهذه الاتفاقية كل من مصر، سوريا والعراق.
- **اتفاقية المشتريات الحكومية:** ويهدف إلى ضمان تحقيق منافسة دولية أكبر في عمليات المناقصات الخاصة بعقود المشتريات الحكومية، ويتضمن الاتفاق قواعد تفصيلية عن كيفية دعوة الشركات للمشاركة في المناقصة وإرساء العطاءات عليها، ويقضي بالتزام الدول الأعضاء بأن تجعل القوانين والقواعد الإجراءات والممارسات المتعلقة بالمشتريات أكثر وضوحا وعلانية، وبالتزامها أيضا بعدم حماية المنتجات أو الموردين المحليين أو التمييز ضد المنتجات أو الموردين الأجانب، وتطبق أحكام الاتفاقية على العقود التي تزيد قيمتها على 130 ألف وحدة سحب خاصة (حوالي 155 ألف دولار أمريكي) والتي تبرمها الهيئات الحكومية لتوريد سلع يشملها الاتفاق.

---

[1] - عبد الهادي عبد القادر سويفي، موقف الدول العربية من النظام الاقتصادي، مرجع سبق ذكره، ص: 66.

[2] - منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، الكتاب السنوي للتجارة، روما(إيطالي)، 1991، ص: 131.

* - للمزيد من التأصيل أنظر :
- أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثالثة، 2002)، ص: 49 – 51.
- سعيد سلامة، الجات أهداف و مبادئ، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي:

http://www.geocities.com

- **اتفاق التثمين الجمركي:** يتضمن الاتفاق وضع نظام عادل وموحد ومحايد لتقييم السلعة للأغراض الجمركية بما يتوافق مع الحقائق التجارية، و يحضر استخدام القيم الجمركية التعسفية أو المضللة، ويتضمن الاتفاق وسائل لتحديد القيمة للأغراض الجمركية المبنية على أساس أحكام الجات.
- **اتفاق مكافحة الإغراق:** وقد جرت في جولة طوكيو هذه، مراجعة لاتفاقية مكافحة الإغراق التي تم التوصل إليها في جولة كندي، ويتضمن الاتفاق المنقح تفسيرا لأحكام المادة التي تحدد الشروط التي تم بموجبها فرض رسوم مكافحة الإغراق.
- **اتفاق اللحوم والثروة الحيوانية:** ويهدف إلى تشجيع تنمية وتحرير واستقرار التجارة الدولية في اللحوم والماشية وزيادة التعاون الدولي في هذا المجال، ويشمل لحوم الأبقار الرضيعة والأغنام الحية، ويقوم مجلس اللحوم في إطار الجات بمراجعة عمل الاتفاقية والنظر في أوضاع العرض والطلب الدولي للحوم، كما تعتبر الاتفاقية محفلا للمشاورات حول المسائل المتصلة بالتجارة في اللحوم.
- **الاتفاق الدولي للألبان:** ويهدف إلى توسيع وتحرير التجارة الدولية في منتجات الألبان وزيادة الاستقرار في السواق الدولية وتحاشي فائض أو نقص أو تقلبات غير متوقعة في الأسعار، وذلك لتحقيق مصالح كل الدول المصدرة والمستوردة، إلى جانب زيادة التعاون الدولي في قطاع منتجات الألبان، ويتضمن الاتفاق أحكاما خاصة بالحد الأدنى لأسعار تصدير بعض لبن البودرة وبعض أنواع الجبن.
- **اتفاق تجارة الطائرات المدنية:** ويقضي بإلغاء كافة الرسوم الجمركية وغيرها من الرسوم على الطائرات المدنية وأجزائها وقطع غيارها للدول الأعضاء، هذا الاتفاق يشمل الطائرات التي تستوردها الشركات وطائرات الهيلكوبتر، ويلاحظ أنه وفقا لنظام الجات، يعد هذا الاتفاق ملزما لكافة الأعضاء دون استثناء.

في ضوء ذلك يمكن وصف جولة طوكيو بكونها أول مقدمات الشروع في التحول نحو وضع التجارة الدولية للمرة الأولى في إطار أقرب إلى المؤسسي من خلال خوض جولة جديدة للمفاوضات يتسع نطاقها ليغطي مجالات لم تسبق التفاوض حولها في إطار مفاوضات تحرير التجارة الدولية.

كما أن أهمية هذه الجولة تكمن في اختلافها عن الجولات السابقة لها، حيث لم تقتصر على التنازلات الجمركية فقط وإنما تعدته لتتناول أيضا بعض الجوانب المؤسسية والإجراءات ذات الصلة بالتجارة والتي تنعكس على السياسة الوطنية للدول كأسلوب تقدير قيمة الجمارك، والقيود الفنية على التجارة وإجراءات تراخيص الاستيراد، فضلا عن الدعم الممنوح للصادرات، لذا نصنف هذه الجولة بكونها أول مقدمات الشروع في خوض جولة جديدة للمفاوضات يتسع نطاقها ليغطي مجالات أخرى لم يسبق التفاوض حولها، وهو الأمر الذي حدث فعلا عندما بدأت الجولة الثامنة، جولة الأورجواي لتبني ما تم إنجازه في جولة طوكيو وتزيد عليه بشكل غير مسبوق.

المطلب الثاني: جولة الأورجواي وتأسيس المنظمة العالمية للتجارة:

على الرغم من أن جولة الأورجواي هي الجولة الثامنة في إطار جولات الجات، إلا أنها كانت أكثر الجولات تعقيدا و تأزما، وقد تأخرت أربع سنوات كاملة، حيث كان من المفروض أن تبدأ في عام 1982، ولكنها بسبب صعوبات عدة لم تبدأ إلا في سبتمبر من سنة 1986.

لقد أبت الدول المفاوضة – رغم التأخر ورغم الصعوبات – إلا أن تجعل من جولة الأورجواي أطمح الجولات خصوصا بعد أن تمخض عنها إنشاء المنظمة العالمية للتجارة، فما حقيقة هذه الجولة ؟ وما هي الصعوبات التي واجهتها ؟ وما هي أسباب قيام المنظمة العالمية للتجارة ؟ كل هذه الأسئلة سنحاول أن نجيب عليها في هذا المطلب.

1/ الظروف الدولية قبل جولة الأورجواي:

تم إنهاء جولة طوكيو في عام 1979، و شهد الاقتصاد العالمي في بداية الثمانينات حالة من الركود التضخمي* ، إلى جانب أزمة النفط وأزمة الديون الخارجية للدول النامية، والتي بدأت في الظهور في عام 1982 عندما تعثرت المكسيك في سداد ديونها، حيث أدت هذه المشاكل الدولية إلى ارتفاع أصوات المنادين بالحماية التجارية وخصوصا في الدول المتقدمة، كل هذه الأسباب جعلت الكثير من الدول الصناعية إلى تبني سياسات الحماية التجارية من خلال العوائق غير الجمركية ليس من خلال التعريفات الجمركية التي تقلصت بصورة ملحوظة في جولات الجات السابقة.

في هذا السياق، فإن الظروف الدولية و أهم الصعوبات و التي سبقت قيام جولة الأورجواي يمكن أن نجملها فيما يلي** :

1 – زيادة حدة الصراع بين الدول الصناعية على الأسواق الخارجية وعلى حماية أسواقها المحلية من المنافسة إلى درجة صار يخشى معها نشوء حروب تجارية من الممكن أن تتحول إلى حرب عسكرية، وقد كان من أهم نتائج هذا الصراع انتشار السياسات الحمائية انتشارا عظيما وخصوصا العوائق غير الجمركية.

2 – شعور الولايات المتحدة بتراجع نفوذها الاقتصادي على الرغم من تعاظم دورها السياسي والعسكري، ورغبتها في تحسين وضعها وهيمنتها الاقتصادية من خلال حماية مصالح الشركات المتعددة الجنسيات، وتوسيع نشاطها في شتى أرجاء العالم وإزالة العوائق التي

---

* - الركود التضخمي هو حالة تتميز بارتفاع معدلات التضخم وارتفاع معدلات البطالة في آن واحد، وبالتالي انخفاض معدلات نمو الناتج المحلي الإجمالي. هذا وقد أتثبتت العديد من الدراسات النظرية والتطبيقية بأن هناك علاقة طردية بين معدل نمو التجارة الدولية ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي.

** - راجع في ذلك:
- عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، (الأردن، عمان، دار صفاء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1994)، ص: 56 – 60.
- إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها، (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1995، الطبعة الأولى)، ص: 45 – 47.
- سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات...، مرجع سبق ذكره، ص: 37 – 38.

تحول دون ذلك[1] ، ولا يتصل هذا الأمر بتنامي اليابان والدول الآسيوية حديثة التصنيع فحسب، ولكنه يتصل بعوامل أخرى عدة :

ففي مجال الزراعة والدعم ظهرت خلافات كبيرة بين الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي، إذ تجاوز الدعم الذي يتيحه الاتحاد الأوروبي العشرين مليار دولار أمريكي، ويستفيد منه أكثر من 11 مليون مزارع، وقد وجدت الولايات المتحدة أن هذا الدعم يمنح المنتجات الأوروبية قدرة تنافسية في السوق الدولية لا تستند إلى واقع التكلفة، الأمر الذي يضر بالمزارعين الأمريكيين ويؤدي إلى عدم التكافؤ في السوق الخارجية، ومن تم طالبت الولايات المتحدة الأمريكية الاتحاد الأوروبي بتخفيض إنتاجه من البذور الزيتية من 11.4 مليون طن سنويا إلى 09 مليون طن سنويا عل اعتبار أن الإنتاج الأوروبي الكبير يؤدي إلى وفرة في السوق العالمية، وهو ما يسبب خسارة تقدر بنحو مليار دولار سنويا للمزارعين الأمريكيين على مدى السنوات الخمسة الأخيرة [2].

وفي مجال الخدمات التي باتت تشكل 20% من التجارة الدولية وحوالي 60% من الإنتاج العالمي، ما جعل الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الصناعية الكبرى الأخرى تتطلع إلى فتح المزيد من الأسواق اعتمادا على ما تملكه في هذا المجال من مزايا نسبية ضخمة، ومنها تنامي التجارة في حقوق الملكية الفكرية، مع ضعف القوانين السائدة لحماية هذه الحقوق، وتمكن الكثير من الدول الاستفادة من المنتجات الفكرية التي تنتجها الشركات المتعددة الجنسيات دون مقابل.[3]

3 – شهدت السنوات ما بين جولة طوكيو (1973 – 1979) وجولة الأورجواي (1986 – 1993) ما يسمى بـ" **الصدمة النفطية الثانية"** * – أي ارتفاع أسعار النفط في أواخر السبعينات – وبداية تراجع النشاط الاقتصادي الدولي، وخصوصا في الدول الصناعية، وظهور الكساد عالمي، وقد ربطت الولايات المتحدة بين الكساد وتنامي السياسة الحمائية، ومن تم دعت إلى تحرير التجارة سعيا لتفادي هذا الكساد وإنعاش الاقتصاد العالمي.[4]

4 – تدهور مكانة الكتلة الاشتراكية، ثم انهيار النظام الاشتراكي فيما بعد في كل من الإتحاد السوفياتي ودول شرق آسيا، الأمر الذي صاحب إنهاء حالة الحرب الباردة وحالة القطبية الثنائية وما نجم عن ذلك من ظهور واقع عالمي جديد، صارت معه اتفاقية الجات معبرة عن النظام العالمي الجديد، ملائمة للوضع الدولي الجديد الناجم عن انهيار الكتلة الاشتراكية.[5]

5 – تنامي القوة الاقتصادية الآسيوية وخصوصا في كل من اليابان والدول الآسيوية حديثة التصنيع، وهي دول ذات مصلحة في فتح أسواق العالم أمام صادراتها من السلع الصناعية، ومن تم دعم السياسات الليبرالية للجات.

[1] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص: 56.
[2] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 37.
[3] - إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها... ، مرجع سبق ذكره، ص: 46.
* - علما أن هناك أربع مرات عرفت فيها أسعار النفط الارتفاع - باستثناء أزمة 1986 التي عرفت الانخفاض - وكانت الصدمة الأولى بعد حرب أكتوبر 1973 نتيجة حظر تصدير النفط من قبل الدول العربية ودول الأوبك إلى الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الغربية التي دعمت إسرائيل، والصدمة الثانية واكبت الحرب العراقية الإيرانية، حيث انقطعت الصادرات البترولية الإيرانية التي كانت تعد ثاني مصدر للبترول بعد السعودية آنذاك، والصدمة الثالثة في 1986 ، والصدمة الرابعة واكبت حرب الخليج الثانية وما نتج عنها من انقطاع لإنتاج البترول في كل من العراق والكويت. للإطلاع أكثر أنظر:
- نواف الرومي، منظمة الأوبك وأسعار النفط العربي الخام، (ليبيا، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 2000).
[4] - عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية و اقتصاديات الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص: 58.
[5] - سعيد سلامة، الجات أهداف ومبادئ، مرجع سبق ذكره.

الجدول رقم I/ 5 :الأهمية النسبية لتجارة السلع للأقاليم الجغرافية في إطار الجات

الوحدة:النسبة المئوية

بيان	الصادرات			الوردات		
السنة	1982	1986	1992	1982	1986	1992
الإقليم						
أمريكا الشمالية	18.6	19.1	21.1	19.6	27.0	23.1
الاتحاد الأوروبي *	18.4	20.4	20.7	20.7	19.2	21.5
اليابان	09	12.6	12.3	08.2	07.3	07.9
آسيا **	12.8	14.6	19.8	13.2	14.3	21.2
أمريكا اللاتنية	07	05.7	05.7	06.8	05.0	05.8
الشرق الأوسط وإفريقيا	15.8	08.1	09.0	13.9	08.7	07.8
أخرى	18.4	19.2	12.6	17.6	18.5	12.8

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على البيانات الصادرة في:

-General Agreement on Tariffs and Trade (GATT), ASIAN Development Bank, EIV and Datastream,1993 .

6 – الانتخابات الأمريكية، حيث جاء نجاح الديمقراطيين في الوصول إلى البيت الأبيض عام 1992، ليثير عددا من التساؤلات في الولايات المتحدة حول مدى ملاءمة السياسات الاقتصادية الأوروبية لقواعد حرية التجارة.

فقد طرح الرئيس الأمريكي بيل كلينتون مفهوما جديدا لحرية التجارة العالمية يقوم على أساس "تحرير الشروط الهيكلية للتجارة"، وهو ما يتجاوز إزالة القيود الهيكلية الإنتاجية التي تخلق منافسة غير متكافئة على الصعيد التجاري، ومن أبرز هذه القيود إعانات دعم الإنتاج التي تقدمها المجموعة الأوروبية للمزارعين والشركات.[1]

وبدأ كلينتون أولى خطواته بتغيير المفاوض الأمريكي "كار لاهيلز" وتعيين " ميكي كانتور " رئيسا للمفاوضين الأمريكيين في محادثات الجات، مع شيوع تفاؤل في أوساط الدوائر الاقتصادية بأن الرئيس الديمقراطي بيل كلينتون أفضل من سابقه الجمهوري بوش.

لقد تأثرت مفاوضات الجات بمسار الأحداث الداخلية على صعيد الولايات المتحدة الأمريكية، سعى الرئيس كلينتون جاهدا من أجل إقرار اتفاقية "النافتا" حتى يمكن أن يدفع الأمور إلى الأمام في مفاوضات الجات التي كانت محددا لها يوم 15 ديسمبر 1993 موعدا نهائيا لها.[2]

[*] - مستبعدة التجارة الداخلية بين دول الاتحاد الأوروبي.

[**] - مستبعدة التجارة بين اليابان وهونج كونج.

[1] - مركز الدراسات الاستراتيجية والسياسية، التقرير الاتسراتيجي العربي 1992، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1993، ص:38.

[2] - سعيد سلامة، الجات أهداف ومبادئ، مرجع سبق ذكره، أنترنيت.

2/ جولة الأورجواي (1986 – 1994):

عقد أول مؤتمر وزاري للجات في أعقاب جولة طوكيو في نوفمبر 1982، وكانت الولايات المتحدة الأمريكية هي صاحبة الفكرة للدعوة لعقد هذا المؤتمر بهدف ممارسة مزيد من الضغط على الجماعة الاقتصادية الأوروبية لإرغامها على الحد من إجراءات دعم الصادرات الزراعية، وذلك باعتبار هذه الإجراءات – من وجهة النظر الأمريكية – إجراءات غير قانونية تخالف مبادئ الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة، وتخل بقواعد المنافسة الدولية، كما أسفر هذا المؤتمر عن إغلاق الأسواق الأوروبية أمام صادرات الدول الأخرى من المنتجات الزراعية.[1]

لقد استهدفت الولايات المتحدة الأمريكية أيضا من وراء دعوتها هذه، توسيع نطاق تطبيق أحكام الجات ليشمل بالإضافة إلى التجارة الدولية في السلع، التجارة الدولية في الخدمات على أساس أن اتفاقية الجات كانت قد عقدت في وقت مثلت فيه التجارة في الخدمات نسبة ضئيلة من إجمالي التجارة الدولية، وهو الوضع الذي تغير تماما، مما يستوجب تحرير التجارة الدولية في هذا القطاع الحيوي والحد من تدخل الحكومات فيه فضلا عن تعزيز المنافسة الدولية[2].

إن إعراب الدول النامية عن رفضها لفكرة تحرير التجارة الخارجية في الخدمات من ناحية، ورفض الجماعة الأوروبية من ناحية أخرى، جعلت الجهود الأمريكية تبوء بالفشل.

لقد رأت الولايات المتحدة أنه لا بد لها أن تغير من لهجتها هذه لتحظى بقبول فكرتها، ولو ضمنيا، من طرف الدول المتعاقدة، وبالفعل فقد غيرت من توجهها بالدعوة إلى بدأ جولة جديدة للمفاوضات يساهم فيها المتفاوضون في تحرير أوسع للتجارة في السلع، مع توسيع نطلق المفاوضات ليشمل التجارة في الخدمات، وبهذا بدأت الفكرة الأمريكية تلقى قبولا تدريجيا.[*]

أسفرت هذه الموافقة الضمنية عن مجموعة من الترتيبات، وأدت في النهاية إلى عقد اجتماع وزاري للأطراف المتعاقدة في الجات بمدينة " **بونتاديل إيستي** PUNTA DEL ESTE " بالأورجواي في الفترة من 15 إلى 20 سبتمبر 1986، شارك في أعماله 92 دولة وأسفرت في نهايتها عن إعلان بدأ جولة جديدة للمفاوضات التجارية بين الأطراف المتعاقدة في الجات، والتي تعرف باسم " **جولة الأورجواي** ".[3]

لقد كان الهدف الواضح والمعلن لجولة الأورجواي هو تحرير التجارة الدولية المنظورة وغير المنظورة من العوائق التي تعرقل تدفقها بشكل حر بناء على المزايا النسبية، على أن يؤدي هذا التحرير إلى أن تصبح "الجات" اتفاقية عامة للتعريفات والتجارة فعليا، لتفتح بذلك الباب أمام تكوين منظمة دولية جديدة للفصل في المنازعات التجارية الدولية تتولى الإشراف والرقابة على التزام الدول الموقعة على الاتفاقية.[4]

---

[1] - أسامة المجدوب، العولمة والإقليمية... ، مصدر سبق ذكره ، ص : 152.
[2] - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية...، مرجع سبق ذكره ، ص : 52.
[*] - انعكس هذا القبول في البيانات الصادرة عن عدد من الاجتماعات الدولية التي تلت الطرح الأمريكي لتعبر عن مواقف الدول النامية والمتقدمة اتجاه هذا الطرح.
[3] - أسامة المجدوب، العولمة والإقليمية... ، مرجع سبق ذكره، ص: 153.
[4] - عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية و اقتصاديات الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص: 62.

وتحت العنوان العام لتحرير التجارة الدولية، كان هناك عدد من القضايا مثل تحرير السلع الزراعية وتحرير السلع الصناعية وبخاصة المنسوجات وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية والثقافية.[1]

لقد استمرت المفاوضات على هذا النحو من التضارب حتى عام 1991، وبالتحديد في ديسمبر 1991، إذ قدم مدير عام الجات وقتئذ " **آرثر دنكل** " – وعلى مسؤوليته – نصا كاملا لاتفاقية جولة الأورجواي وما تتضمنه من اتفاقيات، وبدأت منذ ذلك الوقت الدول – صغيرها و كبيرها – تعي التداعيات المحتملة من إجراء هذه الجولة على اقتصادياتها وعلى اقتصاد الدول ككل.

لقد تم الاتفاق على اتخاذ نص " دنكل" أساسا للاتفاق النهائي للجولة، كما سعى من خلاله إلى وضع إطار عام للمفاوضات شاملا ما تضمنه من 28 اتفاقية بما في ذلك الاتفاقية الخاصة بإنشاء المنظمة العالمية للتجارة، ونجح نص " دنكل " في دمج جميع هذه الاتفاقيات في مشروع اتفاق واحد، واعتباره كلا لا يتجزأ، وبمعنى آخر انضمام الدولة إلى اتفاقية جولة الأورجواي يعني قبولها جميع الاتفاقيات المبرمة في إطارها، مع انتفاء حق الدولة في إقامة تحفظ على أية اتفاقية أو حتى على مادة من المواد، فإما أن تقبل اتفاقية جولة الأورجواي ككل أو ترفضها برمتها.[2]

لقد استمرت في جولة الأورجواي المفاوضات بين الأطراف المشاركة في الاتفاقية، وفي عامي 1992 و1993 تسارعت وتيرة المفاوضات بشكل سريع حيث ثم الانتهاء من جولة الأورجواي في 15 ديسمبر 1993، مع الاتفاق على الوثيقة الختامية للجولة، والتي تضمنت كافة الاتفاقات والوثائق القانونية الملزمة الناجمة عنها.

إن الوثيقة الختامية لجولة الأورجواي تضمنت 28 وثيقة قانونية ملزمة والممثلة فيما يلي[3]:

1- الاتفاق الختامي لنتائج جولة الأورجواي للمفاوضات التجارة المتعددة الأطراف.
2- بروتوكول الوصول إلى الأسواق للتجارة في السلع.
3- اتفاقية التجارة في الخدمات.
4- اتفاقية أوجه التجارة لحقوق الملكية.
5- اتفاقية الزراعة والإجراءات الصحية.
6- اتفاقية المنسوجات والملابس.
7- الأوجه التجارية لإجراءات الاستثمار.
8- بروتوكول جولة الأورجواي للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة.
9- اتفاق قواعد المنشأ.
10- اتفاق تفتيش ما قبل الشحن.
11- اتفاقية مكافحة الإغراق.
12- اتفاقية العوائق الفنية للتجارة.
13- اتفاقية إجراءات تراخيص الاستيراد.
14- اتفاقية الدعم والإجراءات التوازنية.

[1] - مجدي صبحي و أحمد سيد النجار، حصاد جولة الأورجواي وآثارها دوليا وعربيا، التقرير الاستراتيجي العربي 1993، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1994، ص: 159.

[2] - سعيد سلامة، جولة الأورجواي ومناخ التفاوض الدولي، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي: http://www.geocities.com

[3] - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية... ، مرجع سبق ذكره، ص: 61 – 62.

15- اتفاقية احتساب قيمة الجمارك.
16- اتفاقية المشتريات الحكومية.
17- اتفاقية إجراءات الوقاية.
18- مذكرة التفاهم حول إجراءات تسوية النزاعات.
19- عناصر النظام المتكامل لتسوية النزاعات.
20- اتفاقية قيود موازين المدفوعات.
21- مذكرة تفسيرية للمادة الثانية من اتفاقية الجات (التنازلات الإضافية).
22- مذكرة تفسيرية للمادة 17 من اتفاقية الجات (المعاملة الوطنية).
23- مذكرة تفسيرية للمادة 24 من اتفاقية الجات (الترتيبات الإقليمية).
24- مذكرة تفسيرية للمادة 25 من اتفاقية الجات (تنظيم الإعفاءات).
25- مذكرة تفسيرية للمادة 28 من اتفاقية الجات (تعديل التنازلات).
26- مذكرة تفسيرية للمادة 35 من اتفاقية الجات (التحلل المؤقت من الالتزامات).
27- أسلوب عمل نظام الجات (آلية مراجعة السياسات التجارية).
28- القرار الوزاري لتعويض الدول النامية المستوردة الصافية للغذاء والأقل نموا.

وبهذا، تعتبر جولة الأورجواي أطمح جولات التفاوض، فبالإضافة لكونها حققت تخفيضا كبيرا للتعريفة الجمركية مقارنة بالجولات التي سبقتها، وعملت على إلغاء الحواجز الكمية نهائيا سنة 2005، فإنها تعرضت لأول مرة في تاريخ التفاوضات لموضوع التجارة في السلع الزراعية، كما تم إدخال قطاع الخدمات لأول مرة في مجال التفاوض، وقد برز في هذه الجولة كذلك الإجراءات المتعلقة بالاستثمار، وكذا حقوق الملكية الفكرية.[1]

كان من أبرز نتائج هذه الجولة، قرار تزويد النظام المتعدد الأطراف بجهاز أقوى وأكثر كفاءة لحل النزاعات التي تنشأ بموجب اتفاقية الأورجواي، وهذا الاتفاق من شأنه تحسين النظام السابق بتوفير حدود زمنية صارمة للخطوات التي تمت معالجتها، وتشير إحصاءات حالات تسوية النزاعات والتي أصدرتها سكريتارية منظمة التجارة العالمية، أنه منذ إنشاء تلك المنظمة في عام 1995 وحتى مايو 2000 بلغت تلك الحالات نحو مائتي* حالة ، شملت العديد من المنتجات، وقد بلغ نصيب الدول النامية في تلك الحالة أكثر من ربعها.[2]

ج – إرهاصات إنشاء المنظمة العالمية للتجارة:

لقد تغيرت مواقف الدول المتقدمة، فموقف الولايات المتحدة المعارض لإنشاء منظمة تعني بالتجارة العالمية تغير على نحو غير معهود، ولاشك أن لذلك أسبابا تشترك فيها مصالح الولايات المتحدة مع أوروبا وبقية البلدان الصناعية، إلا أن أسباب إنشاء المنظمة العالمية للتجارة يمكن أن نجملها كما يلي ** :

---

[1] -Anne Mc Guirk, Le Programme de DAOHA de Développement, In revue Finance & Développement, Publication Trimestrielle du Fonds Monétaire International (FMI), Septembre 2002, P :05.

* - للإطلاع على بعض هذه الحالات أنظر:
- المنظمة العالمية للتجارة، التقرير السنوي لعام 1997، جنيف، فبراير 1998.

[2] - محسن هلال، آلية تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية، *مجلة الرباط*، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 24، سبتمبر 2000، ص: 07.

** - أنظر في ذلك بكثير من التفصيل:
- أماني محمود فهمي، منظمة التجارة العالمية، مجلة السياسة الدولية، العدد 122، القاهرة، تشرين الأول – أكتوبر 1995، ص: 199.
- منظمة التجارة العالمية والأمانة العامة للكومنولث، دليل الأعمال إلى اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، ترجمة مكتب طلال أو غزالة الدولية، جنيف 1995، ص: 02 – 04.
- عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص: 55 – 60.

1 – استعار المنافسة بين الولايات المتحدة ودول أوروبا على المصالح خاصة بعدما تبين لدول أوروبا أن الولايات المتحدة قد شكلت في السنوات الخمسين الماضية أكبر تحدٍ لأوروبا في جميع المجالات، خاصة التجارية والثقافية، ومن هنا ندرك أن تشكيل " الاتحاد الأوروبي " بين دول كانت متناحرة إلى عهد قريب، لها لغات متعددة وثقافات متغايرة ومصالح متعارضة، لم يأتي اعتباطا ولا ترفا اقتصاديا أو سياسيا، بل هو حل غالي الثمن لمعضلات باهظة التكاليف * ، من المهم هنا ربط الاندماجات الكبيرة التي حصلت بين الشركات العالمية، والغربية على وجه الخصوص، في كثير من المجالات مثل الصيرفة ، الخدمات المالية، الاتصالات، التأمين، الصناعات الأساسية وغيرها، ومن المهم الإشارة إلى أن مثل تلك الممارسات كانت إلى عهد قريب تعد مخالفة للقوانين الخاصة بمكافحة الاحتكار في بلدان مثل الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن الصورة القانونية تغيرت مع تغير ساحة الصراع الاقتصادي.

2 – كثرة الدول التي كانت مستعمرات لدول أوروبا مقارنة بالولايات المتحدة الأمريكية، مما يجعل تقديم الدول الأوروبية لمزايا تجارية لهذه المستعمرات غير مخالف للنمط التجاري المعروف والمألوف عالميا، ولما كانت تلك المستعمرات السابقة قد أصبحت بعد التحرير مجالا خصبا لنشاط الشركات المتعددة الجنسيات، فقد كانت الشركات حاملة الجنسية الأوروبية فيها مقدمة على غيرها من الجنسيات، خاصة الأمريكية، في المزايا التجارية، وهذا يعني خسارة كبيرة لأسواق كبيرة كان بإمكان الولايات المتحدة دخولها، والعكس صحيح، فهناك دول ترغب أوروبا أن تمارس فسها دورا كبيرا، وهي تاريخيا، مجال لصولات وجولات الشركات الأمريكية.**

3 – ازدياد درجات الفوضى في النظام التجاري الدولي، ومظاهر تلك الفوضى عديدة منها: التجاوز عن قواعد الجات أو التحايل عليها بالاتفاقيات الثنائية وغير ذلك من الإجراءات الأخرى، وقد ساعد على انتشار هذه الفوضى ضعف آلية فك النزاعات في"جات 1947"، فوجود ثغرات قانونية في اتفاقية الجات في مجال الزراعة والمنسوجات، جعل الباب مشرعا أمام الدول للتنصل من التزاماتها القانونية مؤدية بذلك لعرقلة انسيابية التجارة، وكمثال على ذلك، عدم استطاعة الولايات المتحدة إقناع اليابان ولا الصين في ظل اتفاقية الجات بفتح أسواقها كاملة أمام السلع الأمريكية، ويضاف إلى ذلك عدم شمول اتفاقية الجات تجارة الخدمات التي أثبتت أهمية قصوى في التجارة العالمية.***

لقد اشتكت كثيرا من المنظمات الصناعية والتجارية من اختلاف المعايير الوطنية لحقوق الملكية الفكرية، كذلك فإن كثرة النزاعات التجارية بين الدول في المجالات التجارية وعدم وجود الآلية الكافية والقوية والمتفق عليها حسب القانون الدولي كانت تعوق حل تلك المشكلات.

4 – خروج رؤوس أموال الشركات الكبرى من الدول الصناعية واستيطانها في الدول النامية، مما شكل عبئا كبيرا على إيرادات تلك الدول من الضرائب المفروضة على تلك الشركات،

* - نفس الحل – إنشاء اتحادات تجارية دولية – سلكته عدة دول كدول الأسيان ودول النافتا... إلخ.

** - خير دليل على هذا الصراع لكسب أسواق جديدة بين أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، مشكلة الموز، ومشكلة تسليح دول الخليج.

*** - بلغت تجارة الخدمات عام 1993 ما يقارب ألف مليار دولار للصادرات ومثلها تقريبا للواردات في نفس السنة ، وبهذا أصبحت تشكل 20% من إجمالي التجارة العالمية.

أضف إلى ذلك أن الدول المتقدمة أصبحت تنوء بأعباء ثقيلة من جراء حماية أسواقها المحلية، خصوصا ما يعرف بدعم المنتجات الزراعية، صف إلى ذلك مشكلات التنافس بينها حول تصريف فائض الحاصلات الزراعية.[1]

و لقد واكب ذلك شكاوى من بعض تلك الشركات بخصوص بعض الأوضاع غير المواتية من التصرفات والممارسات التجارية للدول النامية وغيرها، مما يضيع مزيدا من الفرص لتلك الشركات، وبطبيعة وضع البلدان الغربية من حيث الانتخاب السياسي والعلاقة بين الدول ورجال المال وحاجة كل منهما للآخر، كان لابد من تدخل الحكومات الغربية لتعديل الأوضاع الدولية لصالح شركاتها.

5 – التخوف من نجاحات ظهرت بوادرها في الأفق من دول نامية، مثل تجربة النمور الآسيوية وغيرها، ويضاف إلى ذلك انهيار المعسكر الاشتراكي الذي لم تكن بلدانه من أنصار تحرير التجارة، وكان انتهاء الحرب الباردة وإدخال إصلاحات اقتصادية مبنية على قوة السوق، فرصة مواتية لطبع تلك الاقتصاديات الجديدة بالطابع الرأسمالي، يضاف إلى ذلك تغير السياسات التجارية في البلدان النامية، وذلك بترك سياسة الاستعاضة عن الواردات بإتباع سياسة تشجيع النمو الموجه نحو التصدير، وما صاحب ذلك من تخصيص كثير من نشاطات القطاع الخاص في تلك الدول.

6 – ثبوت نجاح المؤسسات والهيئات الدولية للدول الغربية لكونها أداة رخيصة الثمن مقابل المصالح التي تجني منها، لذلك ربطت منظمة التجارة العالمية بالبنك العالمي وصندوق النقد الدولي ربطا إداريا عضويا، فالمنظمات الدولية أثبتت أنها أداة قوية جدا لتثبيت أوضاع مناسبة للدول الصناعية، ولتمرير حلول ومقترحات تصب في مصلحة الدول الغربية، ولحل كثير من المشكلات الاقتصادية التي تمهد لتوسع كبير في مبيعات الدول الصناعية ولتلك المزايا بكلفة قليلة *، مع مزايا قبول الدول الأخرى القرارات بكونها من منظمات دولية، و مما يدل على ذلك الصراع الذي يدور بين الدول الكبرى على تنصيب مسؤولي تلك المنظمات.

ما سبق وغيره من الأسباب جعل قيام منظمة تعني بالتجارة العالمية أمرا ملحا جدا، وقد أدى ذلك إلى تغير قناعات دول كانت ترفض الفكرة من أساسها.

---

[1] - عبد الناصر نزال العبادي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 117.

* - مثل المساهمة النقدية من الدول الصناعية في رؤوس أموال تلك الشركات.

خلاصة الفصل الأول

بعض استعراضنا لمبررات كل من أنصار إخضاع التبادل الدولي للحماية وأنصار تحرير هذا التبادل، يتضح لنا أن التطبيق العملي للتبادل التجاري يجمع بين فكر المذهب التجاري ومبادئ النظرية الكلاسيكية في آن واحد، فتحرير التجارة وتقييدها يعدان وجهين لعملة واحدة هي المصلحة الاقتصادية للدولة، و التي تلجأ إلى أي من هذين الوجهين أوكليهما معا وفقا لما تقتضيه تلك المصلحة، كما أن هاتين الصورتين (التقييد والتحرير المطلقين) يندر تحقيقهما في الحياة العملية، وأن الواقع الملموس يدل على أن السياسات التي تطبقها مختلف الدول في التجارة الخارجية تحوي مزيجا من الحرية والحماية، بحيث يصعب تحديد مدى كل من الحرية والحماية على حد سواء، فالمسألة إذن مسألة درجات متفاوتة من الحرية والحماية.

لقد عمل أنصار كل نمط تجاري- النمط التحرري والنمط التقييدي – على نشر نمطهم ومحاولة تثبيته على أرض الواقع، و بالفعل فأنصار التحرير التجاري، بعد أن رأوا أن التقييد كان من أسباب الأزمة الاقتصادية في الثلاثينات، هاهم يتفاوضون في هافانا في فترة متقاربة مع مفاوضات مؤسستي بريتون وودز – صندوق النقد والبنك الدوليين- لأجل تحرير التجارة، لكن الانقسامات الحادة بين الأطراف حالت دون التوصل إلى اتفاق نهائي حول تحرير التجارة.

إزاء عجز أنصار التحرير على إنشاء منظمة تجارة دولية في مؤتمر هافانا، لجئوا إلى وضع ترتيبات خاصة باتفاق على مجموعة المبادئ لضمان حرية التجارة العالمية في إطار ما أطلق عليه عام 1947 **الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة** المعروفة اختصارا باسم " **جات GATT " (General Agreement of Tariffs and Trade)** معلنين عن انتصارهم على المذهب التقييدي وبداية عصر التحرر التجاري.

لقد ظلت **الجات** – رغم كونها تدبير مؤقت – تحكم معظم العلاقات الاقتصادية التجارية في النظام الاقتصادي الدولي خلال النصف الأخير من القرن العشرين، من خلال عقد عدة مفاوضات دولية، بلغ عددها ثماني جولات كان أولها في جنيف عام 1947، وآخرها بدأت في الأورجواي عام 1986 وانتهت رسميا بإعلان مراكش في 15 أفريل 1994، والذي أعلن فيه عن قيام المنظمة العالمية للتجارة معلنة من جديد عن أنتصار المذهب التحريري وتقلص المذهب التقييدي.

لقد أدت التطورات – على الصعيد الدولي خصوصا مع انتشار النمط التحرري - إلى الشعور بالحاجة لمزيد من التعاون والتكامل بين الدول لتعظيم مكاسب تطبيق النمط الاقتصادي الحر الجديد، هذا الشعور الذي أسفر على إنشاء كمٍ هائل من التكتلات التجارية الاقتصادية واتفاقيات التجارة الحرة والاتحادات الجمركية والأسواق المشتركة في شتى بقاع الأرض، كتكتل " **النافتا NAFTA " (اتفاقية المنطقة الحرة لشمال أمريكا - North American Free Trade Agreement)** الذي يضم الولايات المتحدة الأمريكية، كندا والمكسيك ، واتفاق **الأسيان (رابطة دول جنوب شرق آسيا - Association of South East Asian Nations)** ، على أن أهم هذه التكتلات هو **الاتحاد الأوروبي** الذي يعتبر التكتل التجاري الوحيد الفعال لما قطعه من أشواط جد متقدمة وصلت إلى حد إنشاء وحدة نقدية والتفكير في التوسع من خلال ضم دول جديدة

له أو من خلال التفاوض مع دول الضفة الأخرى للمتوسط لتحقيق ما يعرف بالشراكة الأورومتوسطية.

إن الطبيعة الخاصة المميزة لجولة الأورجواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف – بالنظر إلى عدة عناصر – كان أبرزها حجم المشاركة، إذ بلغ عدد الدول المشاركة فيها 124 دولة، وهو عدد لم تشهده أي من الجولات السبع السابقة عليها، من ناحية أخرى تعد هذه الجولة أطول الجوالات من حيث أمد المفاوضات التي استمرت سبع سنوات، وأشملها من حيث المجالات التي شملتها خاصة الموضوعات الجديدة، كالتجارة في الخدمات والأوجه التجارية لحقوق الملكية الفكرية وإجراءات الاستثمارات، كما نصت الوثيقة الختامية لمفاوضات جولة الأورجواي على إنشاء منظمة التجارة العالمية كوريث شرعا للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة " **جات** "، وهذا ما سوف نراه في الفصل التالي.

الفصل الثاني

المنظمة العالمية للتجارة وأهم اتفاقياتهــا

تمهيد الفصل الثاني

لقد سبق وأن تناولنا في الفصل السابق السياسات التجارية الدولية في مجال التجارة الخارجية، ولاحظنا أن هناك تيارين مختلفين، أحدهما ينادي بضرورة تحرير التجارة، والآخر ينادي بضرورة تقييد التجارة الخارجية.

و بين مد وجزر، بين مؤيد ومعارض، كانت الغلبة فيه في الأخير لأنصار التحرير من خلال الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة " الجات "، التي ظلت كيانا مؤقتا يحكم معظم العلاقات الاقتصادية التجارية في النظام الدولي خلال النصف الثاني من القرن العشرين، من خلال جولات عدة من المفاوضات، على أنّ أهم هذه الجولات جولة الأورجواي، التي تمخض عنها إنشاء منظمة التجارة العالمية كوريث شرعي لاتفاقية الجات.

سنحاول في هذا الفصل تسليط الضوء على هذه المنظمة من خلال نطاق عملها والتطورات التي لحقت بها، كما رأينا أنّه من الضروري شرح وتفسير أحكام الاتفاقية الرئيسية نظرا لنقص شديد في المعلومات المتوفرة لدى القطاعات المختلفة عن هذه الاتفاقات، وطبيعتها، وتفسير أحكامها والالتزامات المترتبة على هذه الأحكام، والمزايا الموجودة بها، خصوصا أن بلادنا تسعى جاهدة للانضمام إلى هذه المنظمة والالتزام باتفاقياتها.

المبحث الأول : المنظمة العالمية للتجارة والتطورات التي لحقت بها.

المطلب الأول: المنظمة العالمية للتجارة

إن تأسيس المنظمة العالمية للتجارة لم يكن سهلا، حيث كانت الوثيقة الأصلية للاتفاقية الجمركية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة " **جات** " الموقعة في أكتوبر 1947 – خلال مؤتمر هافانا– قد أشارت إلى إقامة هذه المنظمة، ولكن الفكرة أسقطت خصوصا بعد سحب موافقة الولايات المتحدة الأمريكية على الميثاق وعدم عرضه على الكونجرس الأمريكي في سنة 1950.

لقد قامت الولايات المتحدة الأمريكية بقصر إيداع صك قبولها لميثاق هافانا على الجزء الخاص بالسياسات التجارية، والذي أنشئت بموجبه الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة " جات"، وأمام تطور العلاقات الاقتصادية الدولية ظهرت الحاجة مرة أخرى إلى ضرورة إنشاء منظمة التجارة العالمية، وبعد نصف قرن تقريبا من بزوغ هذه الفكرة، جاءت الوثيقة الختامية لمفاوضات جولة الأورجواي لتنص في مادتها الأولى والثانية على إنشاء منظمة تجارة عالمية، لتكون الإطار المؤسسي لسير العلاقات التجارية بين أعضائها في المسائل المتعلقة بالاتفاقات والأدوات المقترنة بها.

إن المنظمة العالمية للتجارة كيان دولي جديد يتمتع بالشخصية الاعتبارية للمنظمات الدولية، أنيط بها الإشراف على تنفيذ كافة الاتفاقيات – والتي يبلغ عددها 28 اتفاقا وبروتوكولا وقرارا وزاريا – كما اختصت هذه المنظمة بأمور فض النزاعات التجارية العالمية وتوسيع التبادل الدولي التجاري في السلع والخدمات.[1]

وفيما يلي نتناول نطاق عمل المنظمة وآلية اتخاذ القرارات فيها، هيكلتها، الانضمام إليها والانسحاب منها :

1/ نطاق عمل المنظمة وآلية اتخاذ القرارات فيها:

إذا كانت المنظمة العالمية للتجارة قد وجدت لتحل محل الجات اعتبارا من أول يناير 1995، ولتحقيق أهداف الجات على ذات المبادئ التي تقوم عليها الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة *، فإنها وجدت كذلك للعمل على تحقيق أهداف أخرى تدور حول الهدف الرئيسي وهو تحرير التجارة الدولية، فما هي الوسائل و الإجراءات المتبعة لتحقيق هذه الأهداف ؟ وبعبارة أخرى ما نطاق عمل هذه المنظمة ؟ وكيف يتم اتخاذ القرارات فيها ؟

---

[1] - ماجدة شاهين، منظمة التجارة العالمية ومستقبل الدول النامية، مجلة الأهرام الاقتصادي، العدد 26، يناير 1996، ص: 48.

* - وهي مبادئ تمّ ذكرها سلفا و التي تتمثل أساسا في : مبدأ الدولة الأكثر رعاية، مبدأ التخفيضات الجمركية ...إلخ.

أ – نطاق عمل المنظمة:

لقد حددت الاتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة – أو ما يعرف باتفاقية مراكش – في مادتها الثانية مجموعة من المهام والوظائف المنوطة بالمنظمة والتي يمكن أن نجملها فيما يلي: [1]

- تنفيذ وإدارة اتفاقيات التجارة متعددة الأطراف بالإضافة إلى الاتفاقيات الجماعية الأربع الناجمة عن جولة طوكيو، وهي الاتفاقيات الملزمة فقط لمن وافق على الانضمام إليها دون سائر الأعضاء على خلاف اتفاقيات جولة الأورجواي ذات الطبيعة الإلزامية الشاملة، وتشكل المنظمة الإطار التفاوضي بين الدول الأعضاء لتنظيم العلاقات التجارية فيما بينها، أي للشروع في أي جولات مستقبلية للمفاوضات لتحقيق المزيد من تحرير التجارة الدولية.

- إدارة الاتفاقية المنشئة لجهاز تسوية النزاعات والتي تحدّد طبيعة عمل، وأسلوب تشكيل فرق التحكم وجهاز الاستئناف، وحقوق التزامات الدول في إطار جهاز تسوية النزاعات.

- إدارة جهاز مراجعة السياسات التجارية والذي يتولى مهمة مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء وفقا لفترات زمنية محددة كل عامين للدول المتقدمة وكل أربعة أعوام للدول النامية، وذلك للوقوف على التعديلات الطارئة على هذه السياسات ومدى اتساقها وتوافقها مع أحكام اتفاقيات **الجات،** وتعميم هذه المعلومات في كافة الدول الأعضاء بهدف تحقيق الشفافية في السياسات والإجراءات وإتاحة الفرص أمام الدول الأعضاء حول السياسات التجارية لأي منها.

- التعاون مع كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لتنسيق إدارة شؤون الاقتصاد العالمي بجوانبه المختلفة المالية والنقدية والتجارية، وتجرى المشاورات في إطار المنظمة لتحديد شكل العلاقات المستقبلية بينها وبين مؤسسات برينون وودز.

ب – أسلوب اتخاذ القرارات في المنظمة:

يتمتع كل عضو في المنظمة العالمية للتجارة بصوت واحد فقط دون وجود حق اعتراض لأي دولة، بغض النظر على المساهمات المالية للدولة في ميزانية المنظمة أو حجم تجارتها الخارجية في السوق العالمية.[2]

ويتم اتخاذ القرارات في المنظمة وفي مجالسها بتوافق الآراء[3]، وإدراكا لأهمية أسلوب التوافق (لأنه يمثل مساواة بين الدول) ومسايرة للجات 1947 ، حبذت اتفاقية مراكش الالتجاء إليه، فقد نصت المادة 119 على أن " تستمر المنظمة في اتخاذ القرارات بتوافق الآراء حسب الممارسة المتبعة بموجب اتفاقية الجات 1947 "[4].

ويتبع أسلوب توافق الآراء في جميع القرارات التي تتخذها المنظمة باستثناء الحالات التي تنص فيها خلاف ذلك وفقا لأحكام المادة التاسعة من الاتفاقية، بما في ذلك الموافقة على إحالة طلبات الأعضاء للإعفاء المؤقت من الالتزامات إلى المؤتمر الوزاري، أو عرض مقترحات

---

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر و البلدان...، مرجع سبق ذكره، ص: 78-79.

[2] - أسامة المجدوب، نفس المرجع السابق، ص : 81.

[3]- يطلق على هذا الأسلوب "القبول السلبي " و يعني عدم إبداء أي من الأطراف اعتراضا رسميا على القرار المطروح للبث، فيصبح التزام الصمت بمثابة الموافقة.

[4] - مصطفى سلامة ، قواعد الجات الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة ،مصدر سبق ذكره ،ص 25.

الأعضاء بالنظر في تعديل أحكام الاتفاقية والتي تستلزم تحقيق توافق الآراء لقبول فكرة عرض التعديلات المقترحة من حيث المبدأ، أما إقرار هذه التعديلات فيتبع لذلك أسلوب آخر.[1]

ففي حالة عدم التوصل إلى قرار بتوافق الآراء في المسألة المعروضة يتم اللجوء إلى التصويت، ولكل عضو في اجتماعات المؤتمر الوزاري والمجالس واللجان صوت واحد، وتتخذ القرارات عندئذ بأغلبية الأصوات النسبية ما لم يرد خلاف ذلك في نصوص الاتفاقيات الأخرى، و في حالة انعقاد المجلس العام بصفة مجلس فض النزاعات يشترط حصول أي اقتراح على أغلبية ثلاث أرباع عدد أصوات الحاضرين على الأقل، و ذلك في حالة اتخاذ القرارات من قبل المؤتمر الوزاري حول تفسير أي نص من نصوص الاتفاقيات أو في الحالات الاستثنائية التي يقرر فيها المؤتمر الوزاري أو المجلس العام إعفاء أي عضو من التزام مقرر في الاتفاقيات.[2]

في الأخير لابد من أن نشير إلى أن المادة العاشرة من اتفاقية مراكش قد ألزمت موافقة كافة الأعضاء لتعديل بعض المواد، وهذه المواد هي[3] :

- المادة التاسعة من اتفاقية إنشاء المنظمة، وهي متعلقة بأسلوب التصويت واتخاذ القرارات.
- المادتان الأولى والثانية من اتفاقية الجات 1994 (المبادئ الأساسية).
- المادة الثانية (الفقرة الأولى) من اتفاقية التجارة في الخدمات، وهي المادة الخاصة بشرط الدولة الأولى بالرعاية.
- المادة الرابعة من اتفاقية الملكية الفكرية والتي تتعلق بنفس الشرط أعلاه.

2 / أسلوب الانضمام والانسحاب من المنظمة:

تكون الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية هي الأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات 1947، وذلك اعتبارا من تاريخ نفاذ الاتفاقية في 1995/01/01، على أن تقدم كل دولة التزاماتها وتعهداتها باتفاقيات الجات الجديدة، ولا يطلب من الدول النامية المعترف بها من قبل الأمم المتحدة أن تقدم تعهدات أو التزامات إلا في الحدود التي تتفق مع مرحلة تنمية كل منها واحتياجاتها المالية والتجارية أو إمكانياتها الإدارية والمؤسساتية.[4]

لأي دولة أو إقليم جمركي، يملك استقلالا ذاتيا كاملا في إدارة علاقته التجارية الخارجية والمسائل الأخرى المنصوص عليها في هذا الاتفاق وفي الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف، أن ينضم إلى هذا الاتفاق بالشروط التي يتفق عليها بينه وبين المنظمة، ويسرى هذا الانضمام على هذا الاتفاق وعلى الاتفاقات الأخرى التجارية متعددة الأطراف الملحقة به، ويتخذ المؤتمر الوزاري قرارات الانضمام بأغلبية ثلثي الأعضاء.[5]

تفتح هذه الاتفاقية للقبول بالتوقيع أو بغيره من الوسائل، من جانب الأطراف المتعاقدة في اتفاقية جات 1994 و المجموعة الأوروبية، متى توفرت فيها الشروط اللازمة لكي تصبح أعضاء

---

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، مرجع سبق ذكره، ص : 81.

[2] - عبد الفتاح الجبالي، دورة الأورجواي والعالم الثالث "حسابات المكسب و الخسارة"، مجلة السياسة الدولية، العدد 118، أكتوبر 1994، ص: 206 – 207.

[3] - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، مرجع سبق ذكره، ص: 82.

[4] - صلاح عبد البديع شلبي، مؤتمر أثر اتفاقية الجات على اقتصاديات الدول الإسلامية، القاهرة، 21-23 مايو 1996، ص : 103-104.

[5] - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 1994 ومنظمة التجارة العالمية، مرجع سبق ذكره، ص :73.

أصلية في المنظمة *، وتسرى هذه الشروط على هذه الاتفاقية وعلى الاتفاقات المتعددة الأطراف والملحقة بها، وتدخل حيز النفاذ من التاريخ الذي يحدده الوزراء وفقا للفقرة الثالثة من الوثيقة الختامية المتضمنة نتائج جولة الأورجواي من المفاوضات التجارية متعددة الأطراف، وتظل مفتوحة للقبول فترة سنتين بعد ذلك التاريخ ما لم يقرر الوزراء خلاف ذلك، وبقبول هذه الاتفاقية، يصبح الأمر نافذا في اليوم الثلاثين التالي لتاريخ هذا القبول.[1]

بعد قبول الدولة طالبة الانضمام للاتفاقية الحالية وبعد دخولها حيز التنفيذ، عليها أن تنفذ التنازلات والالتزامات الواردة في الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف والتي تنفذ على فترة زمنية معينة، تبدأ بدخول الاتفاقية الحالية حيز التنفيذ كما لو كان قد قبل الاتفاقية تاريخ دخولها حيز النفاذ.[2]

في جميع الأحوال، على الدولة طالبة الانضمام أن تبين في طلبها فيما إذ كانت ترغب في عدم تطبيق أحكام الاتفاق على أي من الدول الأعضاء لأنه لا يحق لها ذلك بعد صدور قرار المؤتمر الوزاري بقبول عضويتها.[3]

أما فيما يخص الانسحاب من المنظمة ** ، فإنه يحق لأي عضو الانسحاب في المنظمة وكافة الاتفاقيات التابعة لها، ويصبح هذا الاتفاق ساريا بعد مضي ستة أشهر من تاريخ إيداع الطرف الراغب في الانسحاب لإخطار محرر بهذا المضمون لدى مدير عام*** المنظمة، ويعني الانسحاب من المنظمة واتفاقياتها و المعملات التفضيلية التي يحصل عليها بموجب التزامات الدول الأخرى، كما يصبح ذلك العضو في حل من كافة التزاماته سواء التي تفرضها أحكام الاتفاقيات أو التي يلتزم بها من خلال جداول تنازلاته من السلع والخدمات.[4]

لقد حددت الاتفاقية المهلة اللازمة لسريان " **الانسحاب** "، لإتاحة الفرصة أمام الأعضاء الآخرين للتشاور مع العضو المنسحب بهدف الحفاظ على مصالحهم لدى الطرف المنسحب والتي قد تتأثر بموجب انسحابه. للتذكير فقد بلغ إجمالي الدول المنضمة إلى المنظمة العالمية للتجارة 153 دولة.[5] كما أن المنظمة تضم 30 دولة بصفة " مراقب " تسعى جاهدة للانضمام منها : الجزائر ، ليبيا وإيران.

3/ هيكلة المنظمة العالمية للتجارة :

يعكس الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية الأهداف والمهام التي قامت من أجلها المنظمة، ويتكون هذا الهيكل وفقا لما هو مبين بالشكل المرافق التالي:

---

* - وفقا للمادة الحادية عشر من هذه الاتفاقية.

[1] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص: 74.

[2] - نفس المرجع السابق.

[3] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكر، ص: 86

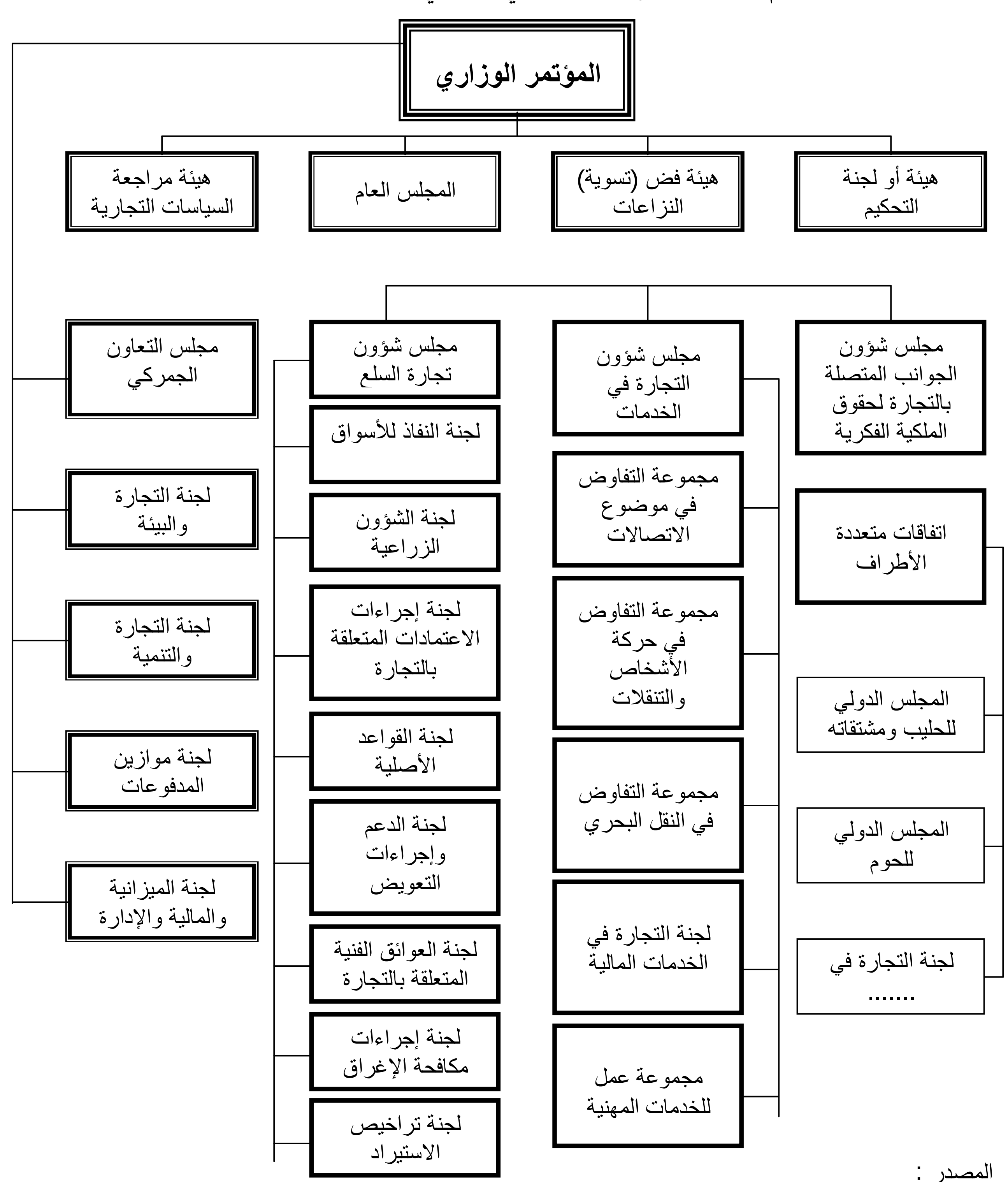
** - وهذا ما نظمت المادة 15 ضوابطه.

*** - بالرغم من توفر حق الانسحاب لكافة الأعضاء، حرص الكونغرس الأمريكي على تأكيد حقه في المطالبة بانسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من المنظمة في حالة صدور ثلاثة قرارات من جهاز المنازعات ضد المصالح الأمريكية في غضون 05 سنوات، وهو أمر لم يضف أي جديد للولايات المتحدة الأمريكية

[4] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص: 83.

[5] - هذا العدد إلى غاية 2008/07/23 تاريخ انضمام الرأس الأخضر (انظر في الملحق قائمة الدول الأعضاء).

الشكل رقم 01/II: الهيكل التنظيمي الداخلي للمنظمة العالمية للتجارة



المصدر :

OMC, 2001, « Un Commerce ouvert sur l'avenir », http//www.wto.org

يتكوّن هيكل المنظمة وفقا للشكل السابق من **المؤتمر** أو **المجلس الوزاري** الذي يعقد مرة كل عامين، ويحل محله **المجلس العام** الذي يقوم بمهام المؤتمر في الفترة بين دورات انعقاد المؤتمر الوزاري، هذا بالإضافة إلى ثلاثة مجالس رئيسية تختص بالجوانب التجارية في حقوق الملكية الفكرية والتجارة في السلع والتجارة في الخدمات، كما يتضمن الهيكل لجانا رئيسية هي:

لجنة التجارة والتنمية، لجنة موازين المدفوعات ولجنة الموازنة[1]. لقد رأينا أنه من الضروري إعطاء نبذة مختصرة على الأجهزة المكونة لمنظمة التجارة العالمية واختصاصاتها، وهذا لتفهم عمل المنظمة باعتبارها مؤسسة جديدة تحتاج إلى التعريف أكثر بآلية عملها، حيث يتضح من هيكلها السالف الذكر أن هناك مجموعتين من الأجهزة : **الأجهزة العامة** و**الأجهزة المتخصصة**.

أ - الأجهزة العامة:

و تشمل كلا من المؤتمر الوزاري، المجلس العام، جهاز حل النزاعات وجهاز مراجعة السياسات التجارية.

- **المؤتمر الوزاري:** يتألف من ممثلين عن جميع الأعضاء بمستوى وزير ويجتمع مرة كل سنتين على الأقل، وهو السلطة العليا للإشراف على تنفيذ مهام المنظمة واتخاذ الإجراءات والقرارات اللازمة في جميع المسائل التي تتعلق بالاتفاقات التجارية متعددة الأطراف[2]، ومن أهم اختصاصات المجلس الوزاري ما يلي:[3]

-منح العضوية، فهو وحده الذي يتخذ قرار انضمام الدول والأقاليم الجمركية لمنظمة التجارة العالمية.
-سريان الاتفاقات التجارية، حيث تعرض الاقتراحات الخاصة بالتعديلات والإعفاءات من الالتزامات وغيرها من المجالس المختلفة على المؤتمر للبث فيها وإقرارها.
-له الحق في إنشاء لجان محددة مثل لجان التجارة التنمية وميزان المدفوعات والموازنة وغيرها من اللجان الإضافية، ويدخل في ذلك حقه في تعيين المدير العام الذي يترأس الأمانة العامة للمنظمة.

- **المجلس العام**: ويتألف المجلس العام من ممثلين عن جميع الأعضاء ويجتمع تسع مرات في السنة على الأقل، كما يجتمع كلما دعت الحاجة إلى ذلك، ويضطلع بمهام المؤتمر الوزاري في الفترات التي تفصل بين اجتماعاته، ويكون بمثابة الجهاز لتسوية النزاعات المشار إليها في وثيقة التفاهم الخاصة بذلك، وكذلك مهام مراجعة السياسات التجارية للدول الأعضاء[4]، ويمكن أن تتلخص أهم اختصاصات المجلس العام فيما يلي :[5]

-الاضطلاع بمهام المؤتمر الوزاري في الفترات التي تفصل بين اجتماعاته.
-يتعهد بمهام معينة للمجالس واللجان.
-يقوم باعتماد الأنظمة المالية وتقدير الميزانية السنوية.
-له اختصاص قضائي، حيث من حقه أن يجتمع متى كان ذلك مناسبا للاضطلاع بمسؤولية جهاز فض النزاعات.
-يشرف على المجالس النوعية كمجلس التجارة في السلع ومجلس شؤون التجارة في الخدمات ومجلس شؤون جوانب حقوق الملكية.
-يملك وحده وضع ترتيبات إقامة التعاون مع كل المنظمات الحكومية الأخرى.*

[1] - عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد الدولي، مرجع سبق ذكره، ص: 336. لمزيد من التفاصيل والتأصيل راجع :
- مصطفى سلامة - قواعد الجات – الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة، (بيروت، لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1998).
[2] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص: 81.
[3] - عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص : 336.
[4] - عبد الفتاح الجبالي، مرجع سبق ذكره، ص : 198.
[5]- عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص : 337.
* كذلك له حق التشاور مع المنظمات غير الحكومية.

- **الأمانة العامة والسكريتاريا**: يتضمن هيكل المنظمة سكريتاريا يترأسها مدير عام يعينه المؤتمر الوزاري ويحدد له سلطته وواجباته وشروط خدمته وفترة شغل منصبه.[1]

لا يخرج وضع أمانة المنظمة العالمية للتجارة عن مثيله في المنظمات العالمية الأخرى، إذ أنها تخضع للقواعد العامة في هذا الشأن، فيتم إنشاء الأمانة من خلال المؤتمر الوزاري، ويقوم المدير العام بتعيين موظفي الأمانة وفقا للقواعد التي يعتمدها المؤتمر الوزاري (المادة **3/6** من اتفاقية مراكش)، وجريا على ما تقوم به المنظمات الدولية في بيان المركز القانوني لموظفيها، نصت الفقرة الثالثة من المادة الثامنة من اتفاقية مراكش على منح هؤلاء الموظفين الامتيازات والحصانات التي تكفل استقلالية ممارستهم لوظائفهم المتصلة بالمنظمة في كل الدول أعضاء المنظمة العالمية لتجارة.[2]

- **جهاز فض أو تسوية المنازعات :** يعد أحد الأجهزة الرئيسية لمنظمة التجارة العالمية، وتشمل ولايته كافة مجالات التجارة في السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية بشكل متكامل، ويعتمد الجهاز في عمله على أسلوب تسوية المنازعات المنصوص عليه تفصيلا في أحكام الاتفاقية الخاصة به، ويصدر الجهاز أحكاما ملزمة للأطراف المتنازعة من خلال هيئة محكمين ويحق لأي طرف استئناف قرار هيئة المحكمين إذا كان هناك ما يستوجب ذلك[3]، وفقد أنيط للجهاز القيام بالمهام التالية :[4]

-إدارة قواعد وإجراءات تسوية المنازعات التي تقع بين الدول الأعضاء في المنظمة.
-إدارة المشاورات وأحكام تسوية المنازعات الواردة في اتفاق إنشاء المنظمة أو الإتفاقيات التجارية المرفقة بها، ولكن شريطة أن يكون هناك نص وارد في إحدى هذه الاتفاقات يمنعه من ذلك، وعلية فإن جهاز التسوية في المنظمة له مهمتان رئيسيتان، الأولى **قضائية** والثانية **القيام بالمشاورات.**

يعتبر توفير أداة فض المنازعات تقدما ملحوظا بالنسبة للأوضاع قبل إنشاء المنظمة، حيث خطى النظام التجاري الدولي خطوات مهمة في سبيل سد الثغرات التي كانت سائدة من قبل خاصة في النواحي التالية :[5]

-زوال الصفة الاختيارية، فلم يعد لأي دولة حق الفيتو على تشكيل فريق التسوية، أو حق الفيتو على تبني تقرير الفريق من هيئة تسوية المنازعات، فبعد أن كانت القاعدة هي وجوب إجماع كل الأطراف المتعاقدة، وعلى الطرف الذي صدر ضده التقرير قبول هذا التقرير، أصبحت القاعدة وجود قبول التقرير إلا إذا حصل إجماع على رفضه.

-إخضاع كل إجراءات تسوية المنازعات لمدة زمنية محددة لابد من احترامها من أطراف النزاع ومن كل أجهزة تسوية النزاعات.

-استحداث هيئة استئنافية دائمة من سبعة أعضاء تختص بالنظر في الاستئناف المرفوع من أحد الأطراف المتنازعة ضد التقرير الصادر من فريق التسوية، ويصح على

[1] - عبد الفتاح الجبالي، مرجع سبق ذكره، ص : 198.
[2] - مصطفى سلامة ، قواعد الجات ... ، مرجع سبق ذكره، ص : 53-54.
[3] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 79 – 80.
[4] - خالد محمد الجمعة، آلية تسوية النزاعات في المنظمة العالمية للتجارة، (مركز الإمارات للدراسات والبحث الاستراتيجية، دراسات استراتيجية، العدد 64، الطبعة الأولى، 2001)، ص : 11.
[5] - عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص : 339.

تقرير الهيئة الاستئنافية ما يصح على تقرير الفريق من حيث وجوب القبول، إلا إذا كان هناك إجماع من مجلس تسوية النزاعات على الرفض.

- **جهاز مراقبة السياسات التجارية :** وهي الجهة المنوطة بمراجعة السياسات الجارية للدول الأعضاء وفق المدة الزمنية المتفق عليها والتي تتراوح بين عامين للدول المتقدمة وأربع أعوام للدول النامية وستة أعوام للدول الأقل نموا، و يأتي التفاوت في المدة الزمنية المحددة وفقا لطبيعة الظروف الاقتصادية لكل مجموعة من الدول ومدى استقرارها ومعدلات تطورها، فنظرا للطبيعة غير المستقرة لاقتصاديات الدول النامية والأقل نموا في ظل ما تشهده من تطورات وتعديلا ت عديدة ومتعاقبة، تتاح فترة زمنية أطول للمراجعة لإتاحة الفرص لاستقرار السياسات الجديدة التي تطبقها هذه الدول حتى يمكن تقييمها بشكل موضوعي.

وتشمل المراجعة، بالإضافة إلى السياسات التجارية، التشريعات الوطنية واللوائح التي تنظمها سواء في السلع أو الخدمات، مما يعني إمداد ولاية المنظمة لتنعكس على التشريعات الوطنية ذات الصلة بالتجارة.[1]

ب - الأجهزة المتخصصة:

تنقسم الأجهزة المتخصصة إلى نوعين :

النوع الأول: ويتعلق بقطاع من القطاعات محل التنظيم ويطلق عليها **المجالس**.*
النوع الثاني : يختص بمسائل محددة وردت من اتفاقية مراكش أو ملاحقها تسمى **اللجان**.

- **المجالس** : يعد إنشاء المنظمة العامة للتجارة بمثابة وضع تنظيم قانوني يحكم التبادل التجاري الدولي في مجالات مختلفة، فلا غرو أن يتواجد بجوار الأجهزة العامة للمنظمة أجهزة أخرى متخصصة، يقوم كل جهاز منها بمباشرة اختصاصه، وهكذا فإن الفقرة الخامسة من المادة الرابعة لاتفاقية مراكش تنص على إنشاء ثلاث مجالس:[2]
  - *مجلس شؤون التجارة في السلع* **:** والذي يشرف على سير اتفاقات التجارة المتعددة الأطراف الواردة في الملحق 01 /ألف من اتفاقية مراكش.
  - *مجلس شؤون التجارة في الخدمات*: ويشرف على سير الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات والوارد كذلك في الملحق 01/باء من اتفاقية مراكش.
  - *مجلس شؤون الجوانب المتصلة بالتجارة لحقوق الملكية الفكرية*: ويطلق عليه مجلس الملكية الفكرية، ويقوم هذا المجلس بالإشراف على سير اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة في مجال حقوق الملكية الفكرية الواردة في الملحق 01/جيم من اتفاقية مراكش.

---

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 80.
* - الفقرة الخامسة من المادة الرابعة لاتفاقية مراكش وضعت عدة مبادئ عامة تحكم عمل هذه المجالس.
[2] - مصطفى سلامة، قواعد الجات... ، مرجع سبق ذكره، ص : 64.

▪ **اللجان** *: تختص كل لجنة ببحث الأمور الموكلة إليها، *فلجنة التجارة والتنمية* تستعرض دوريا الأحكام المؤقتة الواردة في الاتفاقية متعددة الأطراف، و *لجنة ميزان المدفوعات* تبحث الأمور الخاصة بهذا الجانب و كذلك *لجنة الموازنة* تبحث الأمور الخاصة بهذا الجانب.[1]

المطلب الثاني: التطورات التي لحقت بالمنظمة:

يعتبر تأسيس منظمة التجارة العالمية في عام 1995 م - الوريث الشرعي للجات - من أهم الأحداث التي شهدها عقد التسعينات، حيث أن إنشاء هذه المنظمة جعل الانفتاح الاقتصادي يشكل حجر الزاوية في رسم السياسات التجارية الدولية، كما ساهم بشكل فاعل في إرساء قواعد التجارة العالمية، والتي وضعت خطواتها العريضة منذ أكثر من خمسين عاما ضمن ما يعرف باتفاقية الجات.

لقد مر على إنشاء المنظمة العالمية لتجارة عشرة أعوام شهدت فيها تطورات عديدة، تطورات تجعل المختصين يستشرفون عن مستقبلها وآفاقها. فما هي هذه التطورات ؟ وما مستقبل المنظمة العالمية للتجارة ؟ هذه التساؤلات نحاول أن نجيب عنها في هذا المطلب.

1/ المؤتمرات الوزارية للمنظمة:

وفقا لأحكام اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة، فإن المؤتمرات الوزارية للمنظمة تعقد كل سنتين، وبهذا عرفت المنظمة المؤتمرات الوزارية التالية:

أ- المؤتمر الأول - مؤتمر سنغافورة - 1996:

عقد المؤتمر الوزاري الأول للمنظمة العالمية للتجارة في سنغافورة في الفترة الممتدة من 10 إلى 13 ديسمبر 1996، وقد اشترك في هذا المؤتمر وزراء التجارة الخارجية والمالية والزراعة لأكثر من **120 دولة** عضوا في المنظمة العالمية للتجارة، وكان أول مؤتمر منذ دخول المنظمة حيز التنفيذ في يناير 1995.

شمل مؤتمر سنغافورة اجتماعات قانونية وجلسات عمل ثنائية وجماعية بين الدول الأعضاء، وناقشت هذه الاجتماعات والجلسات المسائل المتعلقة بجدول أعمال المنظمة خلال السنتين الأوليين من نشاط وتنفيذ اتفاقات جولة الأورغواي، وكان على جدول أعمال المؤتمر الوزاري الأول موضوعات كثيرة وصل عددها إلى أكثر من عشرين بندا من أهمها: [2]

- مشكل الحقوق الاجتماعية.
- النمو الاقتصادي والتجاري.
- الفرص والتحديات التي تواجه دمج الاقتصاد.
- مشكل تهميش الدول الفقيرة.
- دور منظمة التجارة العالمية.
- اتفاق تسوية النزاعات.
- تنفيذ اتفاقات المنظمة.
- الدول النامية والدول الفقيرة.
- المنسوجات الملابس.
- التجارة والبيئة.

*- مبدأ التخصص هذا يحقق أهدافا متعددة منها:
- تحقيق مقتضيات واعتبارات تقسيم العمل.
- توخي السرعة والفاعلية في اتخاذ القرارات.

[1] - عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص : 348.

[2]- بدون كاتب، المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة، موقع الجزيرة على شبكة الأنترنيت، نشر يوم 2001/10/27 الساعة 06:32 GMT (غرينيتش) على الموقع التالي : www.aljazeera.net

- التجارة والمفاوضات. - الاتفاقات الإقليمية.
- الاستثمار والمنافسة. - القبول بالمنظمة.
- اتفاقية تكنولوجيات المعلومات والمواد الصيدلانية. - تسهيل التجارة.
– برنامج العمل وجدول الأعمال الداخلي. - الشفافية والمشتريات الحكومية.

وقد صدر عن المؤتمر الوزاري هذا الإعلانات الوزارية التالية:[1]

<u>**أولا:**</u> الإعلان الوزاري لدعم المنظمة كمنتدى للتفاوض ومواصلة تحرير التجارة ضمن نظام القواعد المعمول به في المنظمة وكذلك مراجعة وتقييم السياسات التجارية وخاصة من أجل:

-تقييم وتنفيذ الالتزامات بموجب قرارات واتفاقات منظمة التجارة العالمية.
-مراجعة المفاوضات المستمرة وجدول الأعمال.
-متابعة التطورات في التجارة الدولية.
-مواجهة تحديات الاقتصاد العالمي للتطور.

<u>**ثانيا:**</u> الإعلان الوزاري الخاص بالتوسع في تبادل منتجات تكنولوجيا المعلومات بين الدول.

لقد توصل مؤتمر سنغافورة إلى جملة من النتائج كان أهمها :

1 - وافقت 38 دولة على تحرير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات فيما بينها بحلول عام 2000 منها القوى التجارية الأربع الكبيرة (الولايات المتحدة، اليابان، الإتحاد الأوربي وكندا)، إذ تمثل الدول الأربع وحدها 55 % من التجارة العالمية في تكنولوجيا المعلومات، وبذلك يتم تحرير تجارة تبلغ قيمتها نحو 600 مليار دولار أمريكي سنويا.[*]

2 - اختلفت الدول حول قضية حقوق ومعايير العمل حيث رأت الولايات المتحدة الأمريكية ضرورة إدراج تلك القضية ضمن أعمال منظمة التجارة العالمية في محاولة لتعويض الميزة التي تتمتع بها الدول النامية والتي تتمثل في رخص العمالة، إلا أن معظم الدول النامية رفضت التدخل في تلك القضية، وقد أعلن البيان الختامي مناقشة تلك القضايا في منظمة العمل الدولية بجنيف باعتبارها الجهة المختصة مع الالتزام بمعايير العمل الأساسية المعترف بها دوليا.

3 - أكدت المفاوضات التجارية تعهدها بالتوصل إلى اتفاق بشأن تحرير خدمات الاتصال في شهر فبراير من عام 1998، على أن تستأنف المحادثات الخاصة بتحرير التجارة في مجال الخدمات المالية (المصارف والتأمين) في شهر أبريل من نفس العام.

4 - تمّ وضع برنامج زمني للمنظمة تقوم فيه بتشكل مجموعات عمل لدراسة العلاقة بين التجارة والمنافسة والاستثمار عبر الحدود والعقبات التي تعترض تحرير المنافسة بسبب الاحتكارات.

---

[1] - نفس المرجع السابق.

[*]- من الجدير بالذكر أنه خلال هذا المؤتمر أعلنت الصين – كعضو مراقب – رفضها لإلغاء التعريفة الجمركية على منتوجات تكنولوجيا المعلومات.

5 -شدد البيان الختامي على ضرورة تنفيذ اتفاقات تحرير التجارة الدولية الموقّعة في جولة الأورغواي والتي تقضي بإنهاء العمل بنظام حصص الاستيراد التي تفرضها الدول الغنية على منتجات الدول الفقيرة في غضون 10 سنوات.

6 - وافقت الدول المجتمعة على وضع خطة عمل تهدف إلى تقديم مساعدات فنية متزايدة للدول الفقيرة.

7 - تمّ الاتفاق على تنظيم اجتماع موسع مع الوكالات الدولية المتخصصة لبحث تعزيز فرص التجارة في مجموعة الدول الأقل نموا وتأكيد التزام الدول الأعضاء بتنفيذ بنود الاتفاقية الدولية الخاصة بتجارة الملابس والمنسوجات.

8 - أكد أعضاء الاجتماع ثقتهم في نظام تسوية النزاعات التابع للمنظمة وسعيهم لزيادة كفاءته ومصداقيته في الفترة المقبلة.

9 - اتفق المشاركون على تشكيل مجموعة عمل مختصة لبحث سبل ضمان توافر مبدأ العلانية والشفافية في المشتريات والتعاقدات الحكومية على أن يتم أخذ السياسة الوطنية في الاعتبار.

10 - كما تم الاتفاق على ضرورة أن تكون الاتفاقيات التجارية الإقليمية ذات طابع تكاملي يتماشى مع قواعد النظام التجاري الدولي متعدد الأطراف.*

وقد تعهد المشاركون بسرعة العمل على حسم قضية العضوية الخاصة بثمانية وعشرين (28) دولة تسعى للحصول على عضوية المنظمة التي حلت محل اتفاقية "الجات" سنة 1995.**

ب - المؤتمر الثاني- مؤتمر جنيف - 1998 :

في سنة 1998 عقد في جنيف المؤتمر الوزاري الثاني لمنظمة التجارة العالمية، وقد تمّ إدراج موضوعين للمناقشة هما : **التركيز على حسن تنفيذ اتفاقيات جولة الأورغواي وموضوع التجارة الإلكترونية.**[1]

تضمن جدول أعمال المؤتمر الوزاري الثاني ما يلي :[2]

- الموافقة على الاتفاق الخاص بعمل المنظمة.
- تصريح رئيس المجلس العام حول تقرير المجلس، وتصريح مدير عام المنظمة حول التطورات في نظام التجارة الدولية ونتائج ومتابعة الاجتماع الخاص بالدول الفقيرة.
- استعراض أنشطة المنظمة ومناقشات بين الوزراء حول النشاطات المستقبلية للمنظمة في الاجتماع المغلق.

* يمكن الإطلاع أكثر على نتائج المؤتمر الوزاري الأول على موقع المنظمة العالمية للتجارة على شبكة الإنترنيت : www.wto.org
** يذكر أن المنظمة قد وافقت على ضم النيجر لتصبح العضو رقم 138 بها.

[1] - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين...، مرجع سبق ذكره، ص: 484.
[2] بدون كاتب، المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة، موقع الجزيرة على شبكة الأنترنيت، نشر يوم 2001/10/27 الساعة 06:32 GMT(غرينيتش) على الموقع التالي : www.aljazeera.net

- الإجراءات المتخذة من قبل الوزراء.
- تحديد زمان ومكان المؤتمر الوزاري التالي.

إن المؤتمر الوزاري الثاني قد أدرج لأول مرة على طاولة النقاش التجارة الإلكترونية التي عرفت تطورا كبيرا خصوصا مع الانتشار الواسع لشبكة الأنترنيت وظهور الشركات الافتراضية، هذا وقد صدرت عدة إعلانات عن مؤتمر جنيف كان منها :*

أولا: الإعلان الوزاري الخاص بنظام التجارة بين أكثر من دولتين، هذا الإعلان يؤكد على أهمية مساهمة هذا النظام خلال الخمسين عاما (50) في النمو والتوظيف والاستقرار من خلال تشجيع تحرير التجارة والتوسع فيها، وتهيئة المناخ الملائم للعلاقات التجارية الدولية وفقا للأهداف المتضمنة في ديباجات الاتفاق العام حول التعريفات والتجارة واتفاق المنظمة العالمية للتجارة.

ثانيا: الإعلان الوزاري الخاص بالتجارة الإلكترونية العالمية، هذا الاتفاق يؤكد على نمو التجارة الإلكترونية العالمية وفتحها آفاقا جديدة للتجارة، وحاجة الدول النامية لها على الصعيد الاقتصادي والمالي التنموي، كما يؤكد الإعلان على ضرورة قيام المجلس العام بتقديم تقرير حول تقدّم برنامج العمل ومواصلة الدول الأعضاء في ممارستها الحالية لعدم فرض رسوم جمركية على أجهزة الإرسال الإلكترونية.

ج - المؤتمر الثالث- مؤتمر سياتل - 1999 :

في عام 1999 عقد المؤتمر الوزاري الثالث بمدينة سياتل الأمريكية بحضور ممثل 135 دولة، بهدف الوصول إلى صيغة مرضية ومقبولة لتحرير التجارة بكافة أنواعها في إطار المنظمة العالمية للتجارة مع مراجعة ما تم بشأن اتفاقيات جولة الأورغواي، حيث تجري تلك المراجعة كل عامين طبقا لنصوص الاتفاقية.[1]

فعلى مدى أسبوع (من 20 نوفمبر إلى 04 ديسمبر 1999) استقطبت مدينة سياتل أنظار العالم ليس بسبب الاجتماعات وما وقع فيها من خلافات، بل السبب ما واكبها من مظاهرات واحتجاجات رفع فيها المتظاهرون شعارات معادية للعولمة وللرأسمالية الجديدة، وحدثت فيها مصادمات عنيفة بين قوات الأمن الأمريكية والمتظاهرين.[2]

تم افتتاح المؤتمر في حالة طوارئ قصوى، وبعد تأجيل حفل الافتتاح ونقل مكانه، نتيجة المظاهرات التي شهدتها المدينة ومنطقة المؤتمر خصوصا، والتي حالت دون وصول بعض أعضائه إلى قاعة المؤامرات ومن وصل منهم وصل بصعوبة، ووسط هتافات ضد المنظمة وشعارات تدين الرأسمالية الجديدة التي تجسدها... وقد وجد الرئيس الأمريكي **"بيل كلينتون "** نفسه وحيدا في سياتل، حيث رفض قادة الدول الصناعية والحليفة لأمريكا المشاركة شخصيا في

* - للإطلاع أكثر أنظر :
- موقع المنظمة العالمية للتجارة على شبكة الإنترنيت: www.wto.org
- فادي علي مكي، بين الجات ومنظمة التجارة العالمية، (لبنان، المركز اللبناني للدراسات، الطبعة الأولى، 2000).

[1] - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين...، مرجع سبق ذكره، ص : 484.

[2] - سمير صارم، معركة سياتل حرب من أجل الهيمنة، (دمشق، دار الفكر، الطبعة الأولى، 2000)، ص : 53.

المؤتمر لأكثر من سبب، من بينها أن الدعوات التي وجهت إليهم كانت متأخرة، وبذلك كان التمثيل في المؤتمر على مستوى وزراء التجارة والاقتصاد وما دون، وأيضا وبعد أن أعرب الرئيس الكوبي " **فيدال كاسترو** " على رغبته في المشاركة في المؤتمر وبدأ بتنظيم اجتماعات ولقاءات لعقدها خلال المؤتمر، إلا أنه ألغى مشاركته ولم يحضر.[1]

لقد اتسم اجتماع سياتل بمحاولة الأطراف التجارية القوية والتي تمّثلت في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، الإتحاد الأوربي واليابان في إدراج موضوعات جديدة لم تدرج بصورة مبدئية في جدول الأعمال ومحاولة فرض رؤيتهم الكاملة في هذا الصدد.

قد ركزت الولايات المتحدة على ضرورة مناقشة تحرير التجارة في الخدمات والمنتجات الزراعية والهندسة الوراثية وحماية البيئة والمشتريات الحكومية والتجارة الإلكترونية مع ربط بين تحرير التجارة وحقوق العمال، وهو ما اعترضت عليه الدول النامية،* كما اعترض الإتحاد الأوربي على تحرير المواد الزراعية والهندسة الوراثية في حين وافق- مع الجانب الياباني- مناقشة حقوق العمالة والتجارة بمشاركة منظمة التجارة العالمية مع منظمة العمل الدولية.

لقد طالب الجانب الأوربي واليابان بتضمين سياسات المنافسة والاستثمار، وهو ما اعترضت عليه الولايات المتحدة الأمريكية حيث تخشى من منافسة اليابان وكوريا الجنوبية والعديد من الدول النامية في هذا المجال، علاوة على ما قد يسببه هذا من إعطاء الفرصة لمواجهة قوانين الإغراق التي تطبقها الولايات المتحدة والتي رأت أن إدراج مثل هذه الموضوعات قد يؤثر سلبا على سير المفاوضات في البنود التي ترغب في مناقشتها.[2]

أما فيما يتعلق بموقف الدول النامية فهي ترى عدم الشروع في تطبيق حرية التجارة حتى يتم الانتهاء من مراجعة توصيات جولة الأورغواي نظرا لأن التجربة قد أثبت عدم توازن نتائج تلك الجولة، فلم تجني الدول النامية منها سوى وعودا لم تنفذ حيث أسفرت أهم مظاهر تلك الجولة (جولة الأورغواي) بالنسبة للدول النامية ما يلي :[3]

- انخفاض صادرات عام 1998/1997 بنسبة **07 %.**
- تراجع سعر المواد الأولية بنسبة **15%.**
- انخفاض الاستثمارات المباشرة فقد توجهت نحو ثلثي الاستثمارات المباشرة خلال عام 1998 والمقدر بـ **644 مليار دولار أمريكي** إلى أوربا وأمريكا في حين اقتصر نصيب الدول النامية على ثلثها فقط.**
- ارتفاع حجم المديونية الخارجية.
- تدهور موازين مدفوعاتها.
- تراجع ما تحصل عليه من مساعدات رسمية.
- تراجع مؤشرات التنمية، خاصة معدل النمو الناتج المحلي الإجمالي.

---

[1] - نفس المرجع السابق، ص : 86.

* - عارضت الدول النامية على هذا الموضوع لأنها تتعارض مع قدرتها التنافسية.

[2] - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين ...، مرجع سبق ذكره، ص : 484.

[3] - نفس المرجع السابق، ص : 485.

** - منها نحو 7.7 مليار دولار فقط لقارة إفريقيا. أنظر :

- CNUCED (Conférence des Nations Unies sur le Commerce et le Développement), Rapport sur l'Investissement dans le monde 2002, Nations Unies, New York et Genève, 04 Septembre 2003.

- تزايد تهميش دورها على الصعيد العالمي وهذا ما توضح جليا في المفاوضات الأخيرة والتي أهملت أوضاع الدول النامية وتواجدها تماما، كما أن الدول المتقدمة لا تمارس عمليا ما تطالب به الدول النامية.

إذا أضفنا إلى ذلك وجود العديد من المعوقات التي تقف حائلا في سبيل أن تصبح تلك الدول عضوا فاعلا في التجارة العالمية، مثل نقص التمويل وزيادة المديونية وعدم توفر البيانات والمعلومات الكاملة عن اتجاهات التجارة العالمية وما يصحبه من صعوبة اتخاذ القرار الصحيح في هذا الصدد.

إن مدينة سياتل تجسّد في الواقع هيمنة الدول المتقدمة وشركات متعددة الجنسيات على التجارة العالمية فهي المدينة الكبرى في ولاية واشنطن، وهي المركز الرئيسي لشركات ضخمة تتحكم اليوم في التجارة العالمية مثل شركة "مايكروسفت" للكمبيوتر، وشركة "بوينغ" لصناعة الطائرات، و"أمازون دوت كوم" الشهيرة في التجارة عبر الأنترنيت و"ستارماكس" للقهوة وأسماء أخرى تحتل حاليا قائمة أكبر الكبار في الاقتصاد الأمريكي بل العالمي.[1]

و رغم ثراء الموضوعات التي طرحت أمام مؤتمر سياتل والتي تزيد عن عشر موضوعات منها :[2]

- مسألة تطبيق اتفاقيات جولة الأورغواي،
- المناقصات الحكومية،
- التجارة الإلكترونية،
- تمديد فترات السماح للدول النامية،
- معايير العمل والتجارة،
- المعاملة التفضيلية للدول أقل نموا،
- البيئة والتجارة،
- التجارة والاستثمار،
- الزراعة،
- الخدمات،
- المنافسة والتجارة،
- تسهيل التجارة.

إلاّ أنّ مفاوضات هذه الجولة لم تسفر عن حدوث أي تقدّم في مجال تحرير التجارة العالمية، بل أنها ألقت ضلالها السلبية على أوضاع وأهداف منظمة التجارة العالمية ككل، ويمكن إرجاع فشل تلك الجولة إلى العديد من الأسباب لعل من أهمها:

1 - رغبة الولايات المتحدة في فرض رؤيتها للمشروعات التي يجب مناقشتها، دون الرجوع لرغبات وصالح الدول الأخرى ودون التنسيق مع شركائها التجاريين، مع اهتمامها فقط بمخاطبة احتياجات الناخب الأمريكي داخليا نظرا لاقتراب موعد الانتخابات الرئاسية الأمريكية.

---

[1] - سمير صارم، مرجع سبق ذكره، ص: 98.

[2] - بدون كاتب، المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة، موقع الجزيرة على شبكة الأنترنيت، مرجع سبق ذكره.

2 - تضارب المصالح الأمريكية/الأوربية، وكذلك اختلاف مواقف العديد من الدول الكبرى كاليابان، استراليا ومجموعة الدول المصدرة للمواد الغذائية.

3 - التهميش الكامل للدول النامية والتي تمثل نحو **80 %** من الدول الأعضاء في المنظمة وعدم مراعاة أوضاعها وأخذ مطالبها في الاعتبار سواء في مرحلة المناقشات أو عند إصدار البيان الختامي، مع وجود اتجاه لفرض مزيد من الالتزامات القصرية عليها.

4 - عدم التحضير الجيد لجدول أعمال المؤتمر، واعتماد الولايات المتحدة والإتحاد الأوربي على قواتها السياسية والاقتصادية، وإقناعها بإمكانية تسيير المفاوضات إما تهديدا أو وعيدا.

5 - المظاهرات الصاخبة التي صاحبت انعقاد الدورة سواء من مواطني الولايات المتحدة أومن خارجها.

كل هذه العوامل وعوامل أخرى حتما أدّت إلى إخفاق المؤتمر الوزاري الثالث في التوصل إلى أية قرارات ملزمة للأعضاء وإعطاء الفرصة لمدير المنظمة للتشاور مع الأعضاء، والعمل على وضع آلية مناسبة لتضييق هوة العلاقة بين الدول الأعضاء في المستقبل وفي المؤتمرات الوزارية اللاحقة، وفي الأخير لابد أن نشير إلى أن سياتل بعد المؤتمر وخاصة بعد المظاهرات التي شاركت فيها ما بين **700** و **1100** منظمة غير حكومية ستكون مختلفة بالتأكيد عن سياتل ما قبل المؤتمر.[1]

د - المؤتمر الرابع- مؤتمر الدوحة- 2001 :

شهدت العاصمة القطرية في الفترة الممتدة من 09 إلى 14 نوفمبر 2001 انعقاد المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية والذي يعقد مرة واحدة على الأقل كل سنتين فمؤتمر الدوحة هو الرابع على المستوى الوزاري منذ إنشاء منظمة التجارة العالمية في 1995/01/01.[2]

ولعل أبرز النقاط التي جاء بها مشروع الإعلان ختامي لمؤتمر الدوحة نلخصه فيما يلي[3]:

- **الزراعة:**

بقي النص حول الزراعة على حاله، لكن عبارة "التخفيض التدريجي" (فيرينغ آوت) لدعم الصادرات الزراعية وضعت بين قوسين للإشارة إلى وجود خلاف حولها.
ويقضي النص بأن الدول الأعضاء "بالاستناد إلى الأعمال التي أنجزت حتى اليوم تتعهد بإجراء مفاوضات شاملة تهدف إلى: إدخال تحسينات كبيرة فيما يتعلق بالوصول إلى الأسواق، وخفض كل أشكال الدعم للصادرات (بهدف سحبها نهائيا)، وخفض كبير في الدعم الداخلي الذي يسبب خللا في المبادلات". لكن هذه الصيغة ظلت غير مقبولة بالنسبة للأوروبيين.

---

[1]- توماس جور مكسيان ، جولة سياتل، جريدة الأهرام الاقتصادي، العدد 1612، القاهرة، 1999/12/06.
[2]- لحمش مهدي، النظام الجمركي ومسار تطوره في الجزائر (1962 – 2002)، (جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، رسالة ماجستير غير منشورة، 2002) ، ص : 96.
[3]- بدون كاتب، أبرز النقاط في مشروع الإعلان الختامي لمؤتمر الدوحة، منشورة على شبكة الانترنيت يوم : الأربعاء 1422/8/27هـ الموافق 2001/11/14م، (توقيت النشر) الساعة 23:03(غرينيتش)، موقع الجزيرة نبت: www.aljazeera.net

- **حقوق الملكية الفكرية "تريبس" وحصول الدول النامية على الأدوية:**

يفترض أن يسمح نص تسوية حول حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة وعلاقتها مع الصحة العامة للدول غير الغنية بقيادة البرازيل والهند، بأن تتمكن من إنتاج أدوية خارج براءات الاختراع في إطار سياساتها للصحة العامة لمواجهة الأوبئة مثل الإيدز والسل والملاريا.
وتقضي وثيقة منفصلة عن "اتفاقات حقوق الملكية الفكرية" بأن الدول الأعضاء "متفقة على أن اتفاقات حقوق الملكية الفكرية لا تمنع وينبغي ألا تمنع الأعضاء من اتخاذ إجراءات لحماية الصحة العامة", وهو المبدأ الذي تطالب به الدول النامية. كما يسمح النص للدول التي تواجه أوبئة بأن تضع بنفسها تعريفا لما يعتبر "وضعا طارئا".

- **النسيج:**

يؤكد المشروع ضرورة التسريع الفعلي لإزالة القيود المتعلقة بتحديد الحصص المفروضة على الصادرات النسيجية، وهو ينص على أن "بنود الاتفاق (حول المنسوجات والألبسة) التي تتعلق بالدمج المسبق للمنتجات وإزالة القيود المتعلقة بالحصص، يجب أن تستخدم فعليا".
وقد تقدمت بهذا الطلب بعض الدول النامية التي تطالب بإلغاء القيود بأسرع ما يمكن متهمة الدول الصناعية بالتباطؤ في تطبيق النصوص الموجودة أصلا.

- **مكافحة الإغراق:**

يقضي النص المقترح بإجراء مفاوضات لبحث قواعد مكافحة الإغراق، وقد قبلت الولايات المتحدة بذلك بعد أن كانت تعارضه بشدة. وتتم المفاوضات على مرحلتين حيث يتم في البدء التعريف بالتدابير الواجب توضيحها, ومن ثم تحسينها.
ويقول النص إنه "نظرا للتجربة وللتطبيق المتزايد لهذه الإجراءات (..) يتم الاتفاق على إجراء مفاوضات بهدف توضيح وتحسين قواعد (عدم الإغراق) (..) مع حماية المبادئ الأساسية لهذه الاتفاقات وفاعليتها وأهدافها (وأدواتها) (وإجراءاتها)، مع أخذ احتياجات المشاركين في التنمية في الاعتبار".

- **البيئة:**

طرأ تعديل طفيف على النص الأول فيما يتعلق بمسألة البيئة بحيث أرجئ إلى الاجتماع المقبل اتخاذ قرار بشأن عقد مفاوضات في شأنها.
ويقضي الإعلان بأن "تعد لجنة البيئة في منظمة التجارة العالمية تقريرا (حول نقاط برنامج عملها) للمؤتمر الوزاري الخامس وتوصيات إذا كان ذلك ملائما فيما يتعلق بأي عمل في المستقبل بما في ذلك مدى ضرورة إجراء مفاوضات".
ويجب أن تكون نتائج أعمال اللجنة متلائمة "(مع الطابع المفتوح وغير التمييزي للنظام التجاري المتعدد الأطراف لا يزيد ولا يقلل من حقوق وواجبات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالاتفاقات القائمة للمنظمة)".

- **الاستثمار والمنافسة:**

و يفيد النص الجديد بأن الدول الأعضاء "اتفقت على أن يتم خلال المؤتمر الوزاري الخامس للمنظمة اتخاذ قرار بشأن إطلاق مفاوضات في هذا المجال".
وهذا النص دون مستوى الطموحات التي عبر عنها الاتحاد الأوروبي لجهة بدء مفاوضات في هذا الشأن عام 2003.

- **الجانب الاجتماعي:**

يكتفي النص "بالإشارة إلى الأعمال الجارية حاليا في منظمة العمل الدولية حول البعد الاجتماعي للعولمة"، ويضيف أن منظمة العمل هي "الهيئة المناسبة من أجل حوار معمق حول مختلف جوانب هذه المسألة".
ويعد هذا النص مخيبا لطموحات الاتحاد الأوروبي فيما يتعلق بالبعد الاجتماعي. وكان الأوروبيون يرغبون في اعتماد لهجة أشد فيما يتعلق بمعايير العمالة. ولا تتضمن الفقرة كلمات بين قوسين وهو ما يعني الموافقة عليها.

في الأخير لا بد أن نشير أنه بالإضافة إلى النقاط المذكورة أعلاه، هناك موضوعات أخرى كان محل نقاش بين الأطراف المعنية مثل : قبول عضوية الصين وتايوان في المنظمة، الموافقة على برنامج عمل منظمة التجارة العالمية في السنوات القادمة، وقضايا أخرى كالتجارة في الأدوية وحقوق الملكية الخاصة بها.[1]

هـ - المؤتمر الخامس- مؤتمر كانكون - 2003 :

انطلقت اجتماعات المؤتمر الوزاري للدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية في مدينة كانكون المكسيكية في الفترة من 11 إلى 14 سبتمبر لوضع اللمسات الأخيرة على كل ما تمخضت عنه اللقاءات السابقة لـ"تحرير التجارة بين دول العالم من قيودها"، حسبما تتمنى مصادر منظمة التجارة العالمية في جنيف.

وإذا كان اختيار الدوحة في مؤتمر 2001 جاء لتفادي تواجد الأعداد الغفيرة من مناهضي العولمة، فإن اختيار المكسيك يأتي كنوع من التعبير عن التضامن مع الدول النامية، وكأن التضامن لا يكون إلا من خلال عقد المؤتمرات في الدول المعوزة، وليس بتقديم التسهيلات المناسبة لها. إلا أن سببا آخر يكمن وراء اختيار المكسيك، وهو أن جهاز الشرطة فيها سيكون قادرا على استعمال القسوة المناسبة مع مناهضي العولمة، علاوة على أن الدول الصناعية الغنية تتكبد الملايين لتوفير الحماية للمنشآت الثمينة والغالية، التي تنهال عليها ضربات غضب المتظاهرين المناهضين للعولمة.[2]

---

[1] - أنظر موقع المنظمة العالمية للتجارة على شبكة الإنترنيت : www.wto.org
[2] - تامر أبو العينين ، قمة كانكون.. بداية النهاية؟، منشورة على شبكة الانترنيت يوم : 2003/09/11، موقع إسلام أونلاين : http://www.islamonline.net.

عشية المؤتمر اندلعت المظاهرات المناهضة لمنظمة التجارة العالمية في العديد من المدن الكبرى في كل قارات العالم وفي "كانكون" أعلنت وفود الحركات الاجتماعية أنها جاءت "لقلب قطار المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية" ، وبالفعل نجحت الحركات الاجتماعية في ذلك . وطالبوا في بيانهم بحق الشعوب في السيادة على الغذاء ، ورفع قضايا الزراعة والغذاء من مفاوضات منظمة التجارة العالمية ، وحل المنظمة .

وفي 11 سبتمبر ،بدأ الاجتماع ، وأحاطته مظاهرات ، بدأت في اليوم الأول بمشاركة عشرة آلاف من الفلاحين والشباب والنساء والحركات الاجتماعية من معظم بلدان العالم ، وحاصرتهم الشرطة بسياج حديدي ، تحول بينهم وبين مقر الاجتماع الرسمي ، وخلال المسيرة انتحر النشط الكوري "لي كيونج هاى" احتجاجا على سياسات منظمة التجارة العالمية التي تجلب الإفقار والموت للملايين من شعوب العالم[1].

أكثر الدول النامية تفاؤلا حضرت إلى "كانكون" وهى تتوقع الحصول على بعض التنازلات من الدول الكبيرة الأغنى لصالح التنمية فى بلادها. فاغلب حكوماتها حضرت لكانكون بموقف دفاعي. فالتحدي الكبير لم يكن الوصول إلى "صفقة جديدة" تاريخية, ولكنه كان منع الولايات المتحدة والاتحاد الاوروبى من فرض طلبات جديدة على الدول النامية بينما يتملصان من أي اتفاقات متعددة الأطراف تحكم الأنظمة التجارية لديهم.

من هذه الزاوية، لم تكن الدول النامية هى السبب الذي أدى إلى الانهيار, كما صرح الممثل التجاري للولايات المتحدة الأمريكية "روبرت زئوليك" في مؤتمره الصحافي الختامي. هذه المسئولية تقع بشكل موزع على الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي عندما ظهرت المراجعة الثانية لنص مسودة المؤتمر الوزارى مبكرا فى يوم السبت، 13 سبتمبر، حيث بدا واضحا أن الولايات المتحدة والاتحاد الاوروبى لا يرحبان بإجراء أي تخفيضات ذات شأن في الدعم المالي الهائل الذي يقدمانه للزراعة عندهما، حتى وهما يستمران في الإلحاح بشكل متصلب فى المطالبة بأن تخفض الدول النامية من التعريفات الجمركية. وكان من الواضح أيضا أن الولايات المتحدة والاتحاد الاوروبى قد عقدا العزم على التغاضي عن إعلان الدوحة الذي يفترض أن الإجماع الصريح من قبل كل الأعضاء مطلوب للبدء في مفاوضات ما يعرف باسم "المسائل الجديدة" كالاستثمار، وسياسات المنافسة، والتعاقدات الحكومية، والتسهيلات التجارية.

اختتم مؤتمر كانكون الوزاري في الرابع عشر من سبتمبر بعد أن القي الرئيس لويس ارنيستو ديربيز- وزير الخارجية المكسيكي- الخطاب الختامي الذي أشار فيه إلى انه بالرغم من التحرك الكبير الذي حدث في المفاوضات، إلا أن الأعضاء لا يزالون يحافظون على مواقفهم، خصوصا فيما يخص مواضيع "سنغافورة".

لم تتمكن الدول الغنية ودول الجنوب من تسوية خلافاتها وتجاوز مصالحها الوطنية مما أدى إلى فشل المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية مساء الأحد 14 سبتمبر في كانكون بالمكسيك. وهذه المرة الثانية التي ينتهي فيها مؤتمر وزاري للمنظمة بالفشل بعد اجتماع سياتل في 1999 الذي شهد تظاهرات عنيفة. وبانتهاء الاجتماع دون التوصل إلى اتفاق بقي برنامج الدوحة

---

[1] - خالد الفيشاوى، انتصار الفلاحين على منظمة التجارة العالمية في "كانكون"، منشورة على شبكة الانترنيت يوم : 2003/09/20، موقع كفاية المصري: http://www.kefaya.org/index.htm.

للتنمية، إي الدورة الجديدة للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف بدأت في الدوحة خريف 2001، يراوح مكانه. (أنظر البيان الختامي للمؤتمر)

البيان الوزاري لمؤتمر كانكون[1] :

1. في اختتامنا لمؤتمر كانون الوزاري الخامس، نود أن نعبر عن عميق تقديرنا لحكومة وشعب المكسيك على هذا التنظيم الممتاز والضيافة الكريمة التي استقبلونا بها في كانكون.

2. إننا نرحب في هذا الاجتماع بانضمام كمبوديا ونيبال بوصفهما أول بلدين من البلدان الأقل نموا انضماما لمنظمة التجارة العالمية منذ تأسيسها.

3. لقد عمل كافة المشاركين بشكل جاد وبناء لإحراز التقدم كما هو مطلوب بموجب تكليفات الدوحة. ولقد أحرزنا بالفعل تقدما ملموسا. غير أن هناك حاجة لإنجاز المزيد من العمل في بعض المجالات الرئيسية ليمكننا ذلك من الاستمرار نحو اختتام المفاوضات إنجازا للالتزامات التي اتخذناها في الدوحة.

4. لذلك فإننا نطلب من مسؤولينا الاستمرار في العمل حول المواضيع المعلقة بدرجة عالية من الجدية والتصميم مع الأخذ في الحسبان كافة الآراء التي عبرنا عنها في هذا المؤتمر. وإننا نطلب من رئيس المجلس العام، الذي يعمل بتعاون وثيق مع المدير العام، تنسيق هذا العمل وعقد اجتماع للمجلس العام على مستوى كبار المسؤولين في موعد أقصاه 15 ديسمبر لاتخاذ الإجراءات اللازمة في تلك المرحلة التي تمكننا من التحرك نحو اختتام المفاوضات بنجاح وفي الوقت المناسب. وإننا سنستمر في ممارسة إشراف شخصي عن كثب على هذه العملية.

5. وإننا سنقدم في هذه المرحلة الجديدة كامل العمل القيم الذي تم إنجازه في هذا المؤتمر. وفي تلك المجالات التي توصلنا فيها إلى مستوى عال من التقارب في وجهات النظر حول النصوص، فإننا نتعهد بالحفاظ على هذا التقارب والعمل لتحقيق نتيجة كلية مقبولة.

بالرغم من هذا الإخفاق، فإننا نعيد التأكيد على كافة إعلانات وقرارات الدوحة وإننا نعيد إلزام أنفسنا بالعمل لتنفيذها بشكل كامل وصادق.

هـ - المؤتمر السادس - مؤتمر هونج كونج - 2005 :

في 13 ديسمبر من سنة 2005 ، تمّ الافتتاح الرسمي للمؤتمر الوزاري السادس برئاسة السيد دونالد تسانج الرئيس التنفيذي للمنطقة الإدارية لهونج كونج- الصين، وفي مساء اليوم الأول بدأ الوزراء المباحثات للتفاوض على موضوعات النفاذ إلى الأسواق للمنتجات غير الزراعية والمسائل المتصلة من حيث الشكليات، كذلك تلك المتعلقة بمعادلات التخفيض للتعريفات الجمركية وأخرى تعني بالعوائق غير الجمركية والمعاملة الخاصة والتفضيلية وقضايا مختلفة عديدة.

[1] - أنظر موقع المنظمة العالمية للتجارة على شبكة الإنترنيت : www.wto.org

صدر في نهاية الأحد المؤرخ 2005/12/19 الإعلان الوزاري للمؤتمر السادس لمنظمة التجارة العالمية المنعقد في هونج كونج .

و باختصار إن أهم ما يمكن قوله حول النتائج ربما في ختام أعمال المؤتمر السادس لمنظمة التجارة العالمية وحسب ما ورد في الإعلان الوزاري أنه [1]:

في الزراعة: وافقت الدول الأعضاء على وقف الدعم على الصادرات الزراعية بنهاية 2013 على أن يجري العمل على تحديد أساليب المفاوضات بنهاية 30 أبريل 2006. وأن يتم تقديم جداول الالتزامات بموعد أقصاه نهاية يوليو 2006 مع النظر في وضع آلية وقاية بالنسبة لاستخدام الدول النامية. وفي مسألة القطن تم التوافق على أن توضع نهاية لدعم الصادرات المشوه المتصل بمسألة القطن بنهاية عام 2006.

في النفاذ إلى الأسواق للمنتجات غير الزراعية: نص الإعلان على أن يتم الاتفاق على أساليب أو آليات المفاوضات بموعد أقصاه نهاية أبريل 2006 وأن تقدم جداول الالتزامات بنهاية يوليو 2006، والنظر في المبادرات القطاعية التي ستكون على أساس طوعي بين الأطراف المتهمة ورأى النص حق الدول النامية في تحديد المنتجات الحساسة.

في التجارة في الخدمات: أورد النص متابعة الارتكاز على الملحق (جيم) من حزمة يوليو وأهمية النظر في حجم الاقتصادات لكل دولة عضو منفردة وبموجب القطاعات على أن يراعى في ذلك الاهتمامات التصديرية للدول النامية. أظهر نص الإعلان الوزاري عبر الملحق (جيم) توافق الدول الأعضاء على الدخول في مفاوضات عديدة الأطراف إلى جانب المفاوضات الثنائية في مفاوضات التجارة في الخدمات وحدد الملحق المذكور تاريخ 28 شباط 2006 موعدًا لنهاية تقديم الطلبات عديدة الأطراف وكذلك تاريخ 31 يوليو 2006 موعدًا نهائيًا لتقديم العروض المحسنة في الجولة الثانية وكذلك تاريخ 31 أكتوبر 2006 كموعد لرفع الجداول النهائية لالتزامات الدول.

في تسهيل التجارة: الالتزام بملحق (دال) من حزمة يوليو كذلك تقرير المجموعة التفاوضية حول تسهيل التجارة الواردة في نص ملحق (هاء) من النص الوزاري للإعلان ودعم الفقرات 3و4و5 و6 و7 منه بخصوص تحسين المواد 5و8و10 من جات 1994.

في المعاملة الخاصة والتفضيلية: أورد الملحق (واو) وذلك حول الدول الأقل نموًا وبحسب النص أن تؤمن الدول الأعضاء الدخول إلى أسواقها بدون رسوم جمركية ولا نسب حصص بنهاية عام 2008 أو ليس أبعد من البدء بفترة التنفيذ وذلك لما لا يقل عن 97% من المنتجات القادمة من دول أقل نموًا.

وقد وصفت الساعات الأخيرة للمؤتمر بالحاسمة ولا سيما في ظل اعتبار الكثير من منظمات المجتمع المدني أن ملف الزراعة ما برح مفتوحًا على كل الاحتمالات في ظل اختيار مدة خفض الدعم التصديري للسلع الزراعية بمهلة أقصاها 2013. وقد لفتت حدة الاحتجاجات العنيفة والتظاهرات في ختام المؤتمر المعارضة للمفاوضات ولا سيما المحتجون كالمزارعين من كوريا الجنوبية وجنوب شرق آسيا وغيرهم.

---

[1] - تحت وثيقة رقم WT/MIN(05)/W/Rev.2 أنظر موقع المنظمة العالمية للتجارة على شبكة الإنترنيت : www.wto.org

إن الاتفاق على التخلص من مساعدات التصدير الزراعية بحلول عام 2013 هو أقل إثارة للإعجاب مما يبدو، فرغم أن مساعدات التصدير هي رمز قوي للسياسات الزراعية الجائرة التي ينتهجها العالم الغني و لكنها محدودة التأثير على التبادل التجاري العالمي. أما الاهتمام المعطى في هونج كونج الممنوح للدول الأشد فقرا فهو-في جانب منه- إشارة إلى نقص التقدم في الجهات الأخرى، الوعود على أي حال هي أقل سخاء و كرما مما تبدو عليه، فالتّعهد بالمساعدة التجارية يظهر هاما و لكن لا أحد يعرف إن كان هذا تمويلا جديدا أو ما هو الهدف الفعلي منه، و هذا يترك مجالا كبيرا لخيبات الأمل و بالتالي للعرقلة من الدول الفقيرة فيما إذا لاحت في الأفق صفقة جديدة أكثر شمولا.

خلاصة للقول فأن الاتفاق لا يزل يبدو بعيدا جدا و لا تزال الهوة واسعة بين معظم الأعضاء الهامين في المنظمة مقل الولايات المتحدة و الاتحاد الأوروبي و الاقتصاديات الكبيرة الناشئة قي مجموعة العشرين كالبرازيل و الهند و الصين. فقد أعلنت الولايات المتحدة الأمريكية و الدول النامية الكبيرة بيأس أن المقترح الأوروبي الخاص بالاقتطاع من التعريفة الزراعية الأوروبية هو غير ملائم، كما رفض البرازيل و الهند و دول أخرى مناقشة تخفيض تعريفاتها الصناعية الخاصة ما لم يحصل مزيد من التقدم في مجال التجارة الزراعية. الإتحاد الأوروبي بدوره يقول أن عرضه في مجال التجارة الزراعية هو عرض جوهري و أنه لن يتزحزح إلى الأمام أكثر حتى تقوم الاقتصاديات الناشئة بفعل المزيد لفتح أسواقها أما السلع الصناعية و الخدمات. لهذه الأسباب السالفة فإن اللقاء في هونج كونج كان تقريبا مجرّد عملية لحفظ ماء وجه الأعضاء فقط.

هـ - المؤتمر السابع – جنيف - 2009:[1]

في الذكرى العاشرة لمظاهرات سياتل 1999، بمشاركة وفود من 153 دولة أعضاء المنظمة التجارة العالمية، و في خضم الأزمة العالية، انعقد المؤتمر الوزاري السابع لمنظمة التجارة العالمية تحت عنوان: "منظمة التجارة العالمية، النظام التجاري المتعدد الأطراف، والبيئة الاقتصادية العالمية الحالية"، في جنيف وذلك ما بين 29 نوفمبر 2009 و2 ديسمبر 2009.

تميز المؤتمر بكونه غير تفاوضي، بل اتخذ شكل اجتماع تنسيقي وإداري وفق ما تفرضه القوانين الداخلية لمنظمة التجارة العالمية. تخلل الاجتماع جلسات أدلت خلالها بعثات الدول الأعضاء بآرائها ومواقفها حول قضايا متعددة منها ما يتعلق بدور منظمة التجارة العالمية في ظل الأزمة الاقتصادية العالمية وأخرى تناولت قضايا مطروحة على أجندة الدوحة للمفاوضات. يرى العديد أن المنظمة لم تدعو لمؤتمر وزاري تفاوضي ما بين 2005 (منذ انعقاد مؤتمر هونغ كونغ) و2009 بسبب التخوف من فشل مجدد لمشار المفاوضات.

ووفقا لقوانين المنظمة، يجب أن يتم الاجتماع الوزراى كل سنتين، إلا أن الدول الأعضاء لم تعقد اجتماعا رسميا منذ أربع سنوات، حيث انعقد آخر اجتماع فى هونج كونج فى 2005. «منظمة التجارة العالمية لم تكن تريد الاعتراف بفشلها في إدارة مفاوضات الدوحة والوصول بها إلى بر الأمان»، يقول باتاشريا* ، مشيرا إلى أنه في كل مرة كانت المفاوضات تفشل كان هناك دائما أمل في الوصول إلى النهاية في اللقاء القادم.

---

[1] - الموقع الرسمي للمؤتمر : http://www.wto.org/french/thewto_f/minist_f/min09_f/min09_f.htm

* - ديبابريا باتاشريا السفير البنجلادشي هوالممثل الدائم بالأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية.

شهدت أيام الاجتماع الثلاث اجتماعات عدة عقدتها الولايات المتحدة على مستوى ثنائي مع العديد من أعضاء المنظمة، حيث أصرت على موقفها بأنها غير مستعدة لإنهاء جولة الدوحة بدون عروض جديدة في مجالات الزراعة والصناعة والخدمات، خاصة من قبل الدول الصاعدة مثل الصين، والأرجنتين، والبرازيل، الهند، وإفريقيا الجنوبية. تقول عدد من الجهات المتابعة لتطور مسار المفاوضات أن العامل الرئيسي الذي تبحث عنه الولايات المتحدة لإنهاء جولة الدوحة هو اتفاقية مع الصين.

أكدت أغلبية الدول على أهمية الانتهاء من جولة الدوحة خلال سنة 2010، إلا أن بعض الدول أضافت التشديد على محورية القضايا التنموية كجزء لا يتجزأ من النجاح في الانتهاء من جولة الدوحة، وبالتالي أهمية تقييم القيمة المضافة لجولة الدوحة في مجال التقدم في الأهداف التنموية. صدرت هذه الدعوات خاصة عن مصر، ممثلة المجموعة الإفريقية، الهند، البرازيل، جنوب إفريقيا والأرجنتين.

قامت بعض الدول المتقدمة بالتشديد على بأهمية دعم دور المنظمة والانتهاء من جولة الدوحة لضمان عدم ارتفاع الحمائية وضمان الولوج إلى الأسواق للسلع الصديقة للبيئة في ظل أزمة تغير المناخ. إلا أن الدراسات تشير أن الدول التي اتخذت اجرائات حمائية في ظل الأزمة كانت الدول المتقدمة العضوة في مجموعة العشرين ولم تكن الدول النامية.

كان لجنوب إفريقيا دور بارز في الإشارة إلى أهمية النظر إلى مدى انتفاع الدول النامية من جولة الدوحة، وتساءل الأستاذ روب دايفيس، الوزير الممثل لجنوب إفريقيا حول النفع من قبول مفاوضات لا تدر بمكتسبات تنموية على الدول النامية. وهنا، أكد على أهمية الاتفاق على مفهوم للتنمية في إطار مفاوضات المنظمة، لأنه يرى فارق شاسع بين ما تشير إليه الدول النامية عند كلامها عن "التنمية" في إطار المنظمة، والمتعلق بالقدرة على تعزيز القدرة الإنتاجية والتصنيعية وتوليد فرص العمل المستدامة والحفاظ على مساحة صنع السياسة المحلية، والمفهوم الذي تطرحه الدول المتقدمة. وقد شارك الأستاذ ديفيس في نقاش حول المفاوضات المتعلقة بالسلع غير الزراعية، حيث أشار إلى أنها من أكثر القضايا خطورة على الدول النامية، حيث انه المجال الذي ستدفع فيه الدول النامية قسطها في إطار المعادلة التفاوضية، خاصة أن القطاع الصناعي هو القطاع الحيوي الذي يمكن أن يصل بالدول النامية لتحقيق قيمة مضافة متصاعدة في العملية الإنتاجية، وقد أكد على أهمية الحفاظ على مساحة لتطوير السياسات المحلية ونمو القطاع الصناعي.

في مجال السلع الزراعية، شكل موضوع آليات الحماية الخاصة بالسلع الزراعية موضوعا أساسيا حاولت أن تركز عليه منظمات المجتمع المدني، غير أن الدول المفاوضة لم تعطي هذه القضية الاهتمام الكافي. في هذا الإطار، أشارت مجموعة 33 على الدفع في مجال تطوير آلية حماية خاصة يمكن استخدامها عمليا من قبل الدول النامية.

في مجال الخدمات، أكدت منظمات المجتمع المدني على أن مفاوضات اتفاقية التجارة في الخدمات، خاصة ما يتعلق بالخدمات المالية، يتنافى مع الدروس المستقاة من الأزمة، بما في ذلك أهمية إعادة تفعيل الأنظمة الوطنية المتعلقة بقطاع الخدمات المالية. وقد أشارت جنوب إفريقيا،

وهي تترأس المجموعة الخاصة بالخدمات المالية، إلى استعدادها إعادة النظر بهذه المفاوضات وإعداد دراسات أعمق في هذا المجال. إلا أن المدير العام لمنظمة التجارة العالمية، باسكال لامي، استمر في الإصرار على أن مفاوضات اتفاقية الخدمات ليس لها أية اثر سلبي على إمكانية الحفاظ على آليات وتشريعات تساعد على تنظيم قطاع الخدمات المالية بفعالية وبما يخدم الأهداف التنموية. إلا أن العديد من الخبراء والمنظمات عارضته في رأيه هذا.

وقد تناولت النقاشات علاقة منظمة التجارة العالمية بأجندة العمالة الدولية وبعلاقتها المؤسساتية بمنظمة العمل الدولية، إضافة إلى قضايا أخرى مثل اثر تنامي عدد الاتفاقيات التجارية الثنائية والإقليمية خارج إطار المنظمة على أجندة منظمة التجارة العالمية في المستقبل، دور آلية فض النزاعات، آلية الانضمام إلى المنظمة وأهمية دعم الدول المنظمة خاصة الدول الأقل نموا، إضافة إلى الموضوع المتعلق بشفافية آليات المنظمة، فعاليتها، وتمثيلها لجميع الدول الأعضاء.

خلاصة للقول فإن حصاد الاجتماع الوزارى السابع لمنظمة التجارة العالمية فى جنيف ما هو إلا اجتماعات كثيرة، نتائج هزيلة، ووجود إعلامي ضعيف مع غياب بيان ختامي،فبذلك فشل المؤتمر الوزاري السابع لمنظمة التجارة العالمية-كسابقيه- فى تقريب وجهات النظر بين الدول الأعضاء، النامية والمتقدمة، حول الملفات الشائكة الرئيسية، والتي تعطل جولة الدوحة للتنمية منذ 2001

2/ مستقبل المنظمة العالمية للتجارة :

في نهاية 1993، وبعد مرور قرابة نصف قرن من مفاوضات تحرير التجارة، تمكنت الأطراف المتفاوضة من التوصل إلى مجموعة من الاتفاقيات الخاصة بتنظيم حركة التجارة الدولية في واحد من أطول وأعقد جولات التفاوض الثماني التي بدأت منذ عام 1947 بجولة "جنيف" لتنتهي بجولة الأورغواي التي استمرت منذ أيلول/سبتمبر 1986 حتى كانون الأول/ديسمبر 1993[1]، ومنذ انتهاء هذه الجولة انهمك الباحثون في دراسة هذه الاتفاقيات على كل من مجمل ومفردات التجارة العالمية لكل دولة ومجموعة من الدول، إن مثل هذا الاتجاه لابد منه ليس من أجل تحقيق أغرض أكاديمية فقط، ولكن أيضا من أجل العمل على مواجهة آثار اتفاقات 1994 بتعظيم إيجابياتها، وتحجيم سلبياتها.

حقيقة إن آثار الاتفاقيات على الأوضاع أمر لا يمكن إغفاله غير أنه يجب تلمّس كيفية التعامل مع ذات آثار هامة وبالنسبة للدول النامية، *هذه الاتفاقيات، فمما لاشك فيه بأن اتفاقات الجات الجديدة فبإلغاء سياسة الدعم للمنتجات الزراعية للدول المتقدمة المصدرة لهذه المنتو
75
جات سيؤدي إلى ارتفاع أسعارها وبالتالي زيادة المبالغ المخصصة لاستيراد المنتجات الزراعية وما لذلك من تأثير سلبي على الميزان التجاري.[2]

---

[1] - سمير صارم، مرجع سبق ذكره، ص: 23.

* - ويعني ا لاتفاقات المبرمة تحت مظلة المنظمة العالمية للتجارة.

[2] - خالد سعد زغلول حلمي، " الجات والسوابق إلى منظمة التجارة العالمية وآثارها على اقتصاديات الدول النامية " ، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد الثاني، 1996، ص : 197 – 198.

كذلك فإن فتح باب المنافسة الكاملة لسوق المنتجات والملابس -القطاع التي تعتمد على صادراته الدول النامية- سيؤدي إلى زيادة المنافسة من المنجين أصحاب التكاليف الأقل، وسيتعرض قطاع المنسوجات والملابس للدول النامية ومنها الدول العربية إلى تغييرات هيكلية عميقة على أساس تقسيم دولي جديد للعمل في هذه الصناعة، يعود مرة أخرى إلى الارتكاز على المزايا النسبية التي تتميز بها كل دولة.[1]

إن ما تقدم تثبت أنه لا يمكن إغفال آثار اتفاقية الجات الجديدة على إيقاف صادرات الدول و بالذات الدول النامية منها، غير أن التعامل مع هذه الآثار لابد أن يتجاوز مرحلة تسجيل ورصد وتحليل هذه الآثار، بأن يتم البحث عن إمكانية التعامل معها ومواجهتها من الناحية العملية في إطار المنظمة العالمية للتجارة.[2]

يمكن تلمّس أبعاد التعامل مع آثار اتفاقيات "الجات" الجديدة في كل من النطاق الوطني والنطاق الدولي.[3]

ففي النطاق الوطني بصدد كل دولة لابد من إتباع السياسات واتخاذ التدابير اللازمة للتكيف وللتطابق مع ما تتضمنه الاتفاقيات من قواعد حتى لا تقع الدول تحت طائلة مخالفة هذه الاتفاقيات.

أما في المجال الدولي، فإن منظمة التجارة العالمية يجب عليها أن تعمل على احترام الدول الأعضاء جميعها للاتفاقيات المبرمة، ومع مراعاة الظروف الخاصة بدول أو أوضاع معينة وفقا للحلول التي تم إقرارها في اتفاقيات جات 1994، لذا يصبح مستقبل منظمة التجارة العالمية مرتبطا ارتباطا وثيقا بنوعين من التحديات أحدتهما ذا طبيعة تنظيمية يتعلق بالمنظمة ذاتها والآخر ذا طبيعة واقعية يتصل بواقع كل من المسائل محل التنظيم والدول ذاتها.[4]

مهما كانت التحديات التي تواجه المنظمة العالمية للتجارة فإنه يظل للمنظمة من عناصر القوة ما يكفل لها المقدرة على مواجهة هذه التحديات أو على الأقل التخفيف من حدّتها، وتكمن هذه العناصر في مجموعة من الوسائل تتصل بكل من : النظام الذي تستند إليه المنظمة، الوسط التي تتواجد فيه ومجال ووسائل عملها : [5]

أ- النظام :

بمقارنة اتفاق 1994 باتفاق 1947 لابد من رصد تقدّم واضح متعدد الجوانب، فإذا كانت **جات** 1947 لا تخرج عن كونها مجرد ترتيبات ناجمة عن اعتماد قسم من ميثاق هافانا كان من

---

[1] - نفس المرجع السابق، ص : 200.

[2] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 116.

[3] - مصطفى سلامة، قواعد الجات... ، مرجع سبق ذكره، ص: 68.

[4] - نفس المرجع السابق، ص : 69. للإطلاع أكثر أنظر مؤلفات مصطفى سلامة وعلى الخصوص :
- المنظمات الدولية، (دار المطبوعات الجامعية، بيروت، 1991)، ص 45 – 50.
- تطور القانون الدولي العام، (دار النهضة العربية، القاهرة، 1992)، ص: 126 – 131.

[5] - أنظر هذه العناصر في :
- فصل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 118 – 122.
- مصطفى سلامة، قواعد الجات... ، مرجع سبق ذكره، ص : 79-82.
- Garreau (D) Flory (T) et Juillard (P), Droit International Economique, (L.G.D.J, 3ème édition, Paris, 1990), P:96-98.

المتوقع السير في اعتماده، لولا معارضة الكونغرس الأمريكي وبعض الدول له، وكانت هذه الترتيبات في أقصى تقدير مجرد اتفاق دولي في صورته المبسطة أو اتفاق تنفيذي تم تطبيقه بمقتضى بروتوكول مؤقت بين الدول الموقعة عليه[1]، فإن اتفاقية مراكش وملاحقها المبرمة عام 1994 معاهدة تتوافر لها بكل وضوح عناصر الإلزامية.

و مع هذه الإلزامية المتوافرة لاتفاق 1994، فإن نطاقه القانوني قد راعى إلى حد كبير التعايش بين مسألتين: التماثل والتنوع في التعامل مع الدول أعضاء منظمة التجارة العالمية. فالتماثل يبدو واضحا بسريان شرطي الدولة الأكثر رعاية و المعاملة الوطنية لرعاية الدول في الدول الأخرى مع منح كل الدول نفس الحقوق القانونية في إطار عضويتها للمنظمة، أما التنوع فيبدو ظاهرا بإقرار الإعفاءات من تطبيق أحكام الاتفاقيات متعددة الأطراف.

إن التماثل والتنوع صنوان متجاوران غير متعارضين تم بمقتضاهما كفالة أسس النجاح لعمل منظمة التجارة العالمية. إن هذا المنهج الذي يشكل عنصر قوة لاتفاق 1994 يمنع عن المنظمة الوقوع في أحد محظورين : **التعلق بأهداب نظام يسعى إلى إحداث التماثل فيما بين الدول دون مراعاة أوضاعها الفعلية، أو قيام نظم متعددة وفقا للأوضاع المختلفة للدول**، لذا أحسن واضعو الاتفاقيات صنعا بجعل التماثل في المعاملة هو القاعدة وإقرار الإعفاءات في مجالات محددة، مما يضمن وحدة النظام القانوني للعلاقات الدولية التجارية.

ب- الوسط:

يعدّ الوسط الذي ستمارس فيه منظمة التجارة العالمية مواتيا لنجاحها في تحقيق أهدافها، فمن ناحية، لم تعد هناك مواجهة إيديولوجية بين دول تنتمي إلى نظام اشتراكي وأخرى تنتمي إلى نظام رأسمالي. فبعد انهيار النظام الاشتراكي، بات نظام اقتصاد السوق بما يتضمنه من تحرر في القيود الداخلية أو الخارجية وانحسار دور الدولة المسيطر في العلاقات الدولية التجارية هو السائد في معظم الدول.

ومن ناحيةأخرى، فإن المواجهة بين العالم المتقدم والعالم المتخلف قد خفّت أو تلاشت تقريبا حدّتها، فعوامل المواجهة التي برزت وتصاعدت لدى نشوب أزمة الطاقة في أواسط السبعينات، وما اقترن بها من الدعوة إلى إنشاء نظام اقتصادي عالمي جديد تراعى فيه احتياجات دول العالم الثالث، قد خمدت وحل محلها الاتجاه نحو الحوار وليس المواجهة، وإن هذا الحوار، الذي لم يحقق حتى الآن أية نتيجة ملموسة، لا بد أن يشكل وسطا جديدا، ليس بالاستجابة لمطالب دول العالم الثالث، ولكن بمراعاة أوضاعها الصعبة، على الأقل بصدد استمرار الإعفاءات أو من نطاق سريانها، فدول العالم الثالث، بانضوائها تحت راية نظام واقتصاد السوق، وانتهاء أزمة الطاقة، والمستوى المتدني في معدلات نموها إثر فشل أو تعثر كثير من تجاربها التنموية، قد باتت تقبل ما انتهى إليه الأمر بإبرام اتفاقيات مراكش وملاحقها، أي ما ارتضته الدول المتقدمة، والذي لم تجد الدول المتخلفة أمامها من سبيل إلاّ الرضوخ، **فكما أن السلام يصنعه الأقوياء عسكريا، فإن الاقتصاد يفرضه الأقوياء اقتصاديا.**

وأيّا كان تقدير مثل هذه التطورات، فإن ممّا لاشك فيه أن الوسط الذي تمارس فيه منظمة التجارة العالمية يعد مواتيا لإنجاز أهدافها.

[1] - Garreau (D) Flory (T) et Juillard (P), op-cit, P : 96.

ج- المجال:

يعد مجال المنظمة العالمية للتجارة عنصر قوة في أداء مهامها، فشمولية اختصاصها لكل قطاعات التجارة الدولية، وعالمية عضويتها بانضواء معظم الدول إليها، سيمكنها دون شك من إدارتها للتنظيم الدولي التجاري، فالمنظمة من خلال الاتفاقات التي ستشرف على تنفيذها، والأجهزة المتعددة التي ستباشر عملها عن طريقها، ستجعل منها المرجعية الدولية بالنسبة لما قد يثور من مشاكل تتعلق بالتجارة الدولية، وتبدو أهمية هذه المرجعية، ويعزز هذا الأساس تناوله لمسائل ترتبط ارتباطا رئيسيا باحتياجات الدول والأفراد من الناحية التجارية، لذا، فإن وجود إطار دولي للمعاملات الدولية التجارية لابد أن يجعل الدول تحاول أن يتطابق سلوكها مع أسس هذا الإطار، فالممارسات خارج نطاق هذا الإطار الشامل والعالمي، سيعد خروجا على ما ارتضته الجماعة الدولية، وهذا ما لن تحاول ألا ترتكبه معظم الدول.

د- الوسائل:

لم يكتف واضعو اتفاقية مراكش وملاحقها بتحديد الأهداف وبيان السياسات ووضع التدابير اللازمة لأداء التنظيم الدولي التجاري لأهدافه من خلال منظمة التجارة العالمية، بل أقاموا مجموعة من الأجهزة التي تملك الاختصاص للنهوض بالمهام الممنوحة لها، فإذا كان الهيكل التنظيمي للمنظمة متعدد الجوانب، متشعب النواحي، مثار جدل حول فاعليته، فإنه لا يمكن إغفال حقيقة أنه إذا قام كل جهاز بأداء مهامه، فإنه في أعقاب الممارسة ستصبح القواعد الدولية التجارية محلا لتعامل مستمر، وتقويم متعاقب يمكن في النهاية من استخلاص الجوانب الإيجابية والجوانب السلبية لفاعلية هذه القواعد.

أي أن دور الأجهزة لن يقتصر فقط على ممارسة الاختصاص، بل سيسهل استنتاج مدى بلوغ التنظيم الدولي التجاري لأهدافه المتوخاة من إنشاء منظمة التجارة العالمية.

يضاف إلى كل ما تقدم أن أسلوب التوافق في اتخاذ العديد من القرارات يتناسب مع طبيعة المسائل الاقتصادية التي تتطلب الوصول إلى حلول تصالحية للمسائل محل الخلاف.[1]

إذا كان الحديث فيما تقدم عن الجوانب الإيجابية لمنظمة التجارة العالمية كان هناك بالمقابل جوانب سلبية تترتب على قيام منظمة التجارة العالمية في مختلف القطاعات الاقتصادية تتأثر بها دول العالم وينسحب ذلك على الدول النامية تحديدا، ومنها بلدنا الجزائر، لعل أبرز هذه السلبيات يمكن نجملها في ما يلي :

- إن اتفاقات الجات ومنظمة التجارة العالمية حتى جولة الأورجواي لم تكن شاملة لكل جوانب التبادل التجاري الدولي، وهذا بدليل أنها لم تشمل النفط والغاز وصناعتهما، البتروكيمياويات والأيدي العاملة.
- نتيجة لتقليص الدعم على المنتجات الزراعية، فإنه يتوقع زيادة الأسعار للواردات الغذائية.

[1] - مصطفى سلامة، قواعد الجات... مرجع سبق ذكره، ص : 79 – 82.

- اتفاقية المنسوجات سوف تلحق بالفعل تأثيرا محسوسا في صناعة وتجارة الأقمشة والمنسوجات للدول النامية ومنها الدول العربية التي تتمتع بمزايا أفضل في اتفاقات الألياف المتعددة الملغاة.
- إن قطاع الخدمات، فإنه يعاني عجزا شديدا في الدول النامية، فلا يتوقع له أن يحقق نتائج إيجابية كبيرة إلا في الحدود الدنيا، وهذا بسبب تخلف هذا القطاع إذا ما قورن بقطاع الخدمات في الدول المتقدمة.
- بالنسبة لتجارة الملكية الفكرية في الدول النامية، فهي سلبية ومنها الدول العربية والجزائر على وجه الخصوص، لذلك فإن ما ستجنيه هذه الدول مجتمعة أو فرادى فهو محدود مقارنة بما سيترتب عليها دفعه لقاء حقوق الملكية الفكرية، هذا من الزاوية التجارية الصرفة، أما من الناحية الثقافية والفكرية، فإن تحرير هذه التجارة يؤثر بقوة على الثقافة الوطنية ويُغرِّبها في ظروف الغياب الثقافي والفكري الوطني و القومي.
- إن تحرير المنتجات الصناعية والزراعية سيلحق أضرارا فادحة بالصناعات الوطنية بسبب عدم قدرتها على الصمود أمام منافسة الصناعات للدول المتقدمة.
- في الوقت الذي تقدم اتفاقات الجات قاعدة حرية التبادل السلعي ودخول سلع الدول المتقدمة إلى أسواق الدول النامية، فإنها بالمقابل تغلق أسواقها في وجه العمالة (البضاعة المكدسة لدى الدول النامية)، وهي بذلك تستغل العلاقات الاقتصادية الدولية الراهنة لمصلحتها فقط.

وخلاصة القول هو أنه ومهما عددنا من سلبيات الاتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية فإن الدول بما فيها النامية تسرع الخطى باتجاه الانضمام إلى عضوية المنظمة لذلك ينبغي الإشارة إلى ما يجب عمله من قبل الدول النامية في التعامل مع منظمة التجارة العالمية المتمثل في الآتي:

- محاولة مد نطاق الإعفاءات المقررة سواء بالنسبة للمدّة أو القطاعات محل التنظيم.
- مطالبة الدول النامية للدول المتقدمة بسريان حرية التجارة على كل من العمالة والبترول والصناعات الكيمياوية كون في هذه القطاعات للدول النامية قدرة تنافسية واضحة وملموسة.
- وأخيرا ينبغي على الدول النامية في عصر التكتلات التجارية الانطواء تحت نطاق أحد صور التكامل الإقليمي، منطقة تجارة حرة أو إتحاد جمركي، الأمر الذي يكفل للدول النامية القدرة على المنافسة مع الدول المتقدمة والإعفاء من تطبيق نصوص اتفاقات منظمة التجارة العالمية على العلاقات فيما بينها طبقا للمادة 24 من الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (**الجات**).[1]

[1] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 119 – 122.

المبحث الثاني: اتفاقية التجارة في السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية:

لقد احتوت جولة الأورغواي التي أعلن عن نتائجها بعد التوقيع على الوثيقة النهائية بمدينة مراكش بتاريخ 1994/04/15 على **28 اتفاقية** وعدد من القرارات الوزارية التي تنظم برنامج العمل المستقبلي لعدد من الموضوعات، وكان تحت العنوان العام لتحرير التجارة الدولية عدد من القضايا مثل تحرير تجارة السلع الزراعية وتحرير السلع الصناعية وبخاصة المنسوجات وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية والثقافية.[1]

فيما يلي عرض لأهم الاتفاقيات والمتصلة بالتجارة في السلع والخدمات وكذا اتفاقيات حقوق الملكية الفكرية.

المطلب الأول: اتفاقيات التجارة في السلع:

رغم التطور الكبير والنمو السريع للتجارة الدولية في قطاع الخدمات، أو ما يعرف بالتجارة غير المنظورة، تبقى التجارة الدولية للسلع أو ما يعرف بالتجارة المنظورة تمّثل أكثر من ثلاثة أرباع التجارة الدولية، ولهذا فقد حظيت تجارة السلع اهتماما كبيرا منذ إنشاء الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة "الجات" وكذا خلال كافة جولات المفاوضات"الجات" خصوصا خلال جولة الأورغواي.

فإن من أهم الاتفاقيات التي جاءت بها جولة الأورغواي والمتعلقة بالتجارة في السلع يشمل السلع الزراعية، الصناعية بخاصة المنسوجات وكذا إجراءات الاستثمار، فيما يلي عرض لأهم هذه الاتفاقيات:

1/ اتفاقيات التجارة في السلع الزراعية :

يرتكز الإنتاج العالمي من معظم المواد الغذائية الرئيسية في مجموع الدول المتقدمة وفي عدد محدود من الدول، ففي خلال السبعينات تركز نحو نصف إجمالي الإنتاج العالمي من الحبوب في مجموعة الدول المتقدمة، كما وصلت هذه النسبة 65.5 % بالنسبة للقمح و67 % بالنسبة للحبوب الخشنة.[2]

لقد ظلت التجارة الدولية في السلع الزراعية خاضعة لكثير من القيود التي تفرضها الدول المتقدمة والنامية لحماية المنتجين الزراعيين من المنافسة الدولية، كذلك عملت دول كثيرة على دعم الإنتاج الزراعي وللصادرات من السلع الزراعية، ولم تتمكن جولات المفاوضات التجارية السبع السابقة لجولة الأورغواي والتي تمّت في إطار الجات التصدي لمشكلة الحماية بالدّعم وذلك رغم أهمية السلع الزراعية في التجارة الدولية، بل زادت درجة الحماية والقيود الواردة على هذا القطاع وبصفة خاصة في دول المجموعة الأوربية، و التي بالغت كثيرا في حماية

---

[1] - مجدي صبحي وأحمد سيد النجار، حصاد جولة الأورجواي " آثارها دوليا وعربي"ا، التقرير الاستراتيجي العربي لسنة 1993، مذكرة الدراسات السياسية والاستراتيجية بمؤسسة الأهرام، القاهرة، 1994، ص : 195.

[2] - عبد الهادي عبد القادر سويفي، موقف الدول العربية من النظام الاقتصادي، *مجلة مصر المعاصرة*، العددان 389 و 390، يوليو- أكتوبر 1982، ص : 67.

الزراعة ودعم الإنتاج الزراعي والتصدير الزراعي، وانعكس ذلك في حماية وتطبيق ما يسمى بالسياسة الزراعية المشتركة والتي تضمنت ثلاث أنواع من الحماية:[1]

- التعريفية الجمركية المتغيرة المفروضة على المواد الغذائية المستوردة، والتي تعادل في آثارها القيود الكمية.
- أما النوع الثاني من الحماية يتمثل في الدعم الذي يقدم للصادرات من السلع الزراعية بمنح المنتج الفرق بين السعر الداخلي والمرتفع وسعر آخر منخفض لا يمكنه من المنافسة في سوق التصدير.
- بالنسبة للنوع الثالث من الحماية فيتمثل في الدعم الذي يقدّم للإنتاج الزراعي، ومن صوره ضمان حد أدنى من الأسعار ودخول الدولة مشترية في حالة هبوط الأسعار عن الحد الأدنى، أو صورة مدفوعات حكومية للمنتجين الزراعيين...إلخ.

من البديهي أن هذه السياسة أصابت وتصيب بالضرر الكبير البلاد الزراعية المتقدمة مثل : الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وأستراليا ونيوزيلندا وكذلك البلاد الزراعية النامية مثل : الأرجنتين والشيلي والأورغواي ودول المغرب العربي وغيرها.

صحيح أن البلدان الأخرى تعطي القطاع الزراعي قدرا معينا من الدعم والحماية ولكن يتضاءل أمام ما تفعله البلاد الأوربية عن طريق السياسة الزراعية المشتركة سالفة الذكر، لذلك لم تكن الولايات المتحدة الأمريكية راغبة في دخول جولة من المفاوضات التجارية في إطار الجات ما لم يطرح على مائدة المفاوضات مشكلة الحماية الزراعية، فوافقت بلاد المجموعة الأوربية على ذلك في إعلان" بونتاديلستة" بالأورجواي، ولقد أسفرت نتائج المباحثات عن وضع إطار للإصلاح طويل الأجل للتجارة في المنتجات الزراعية ليستهدف إنشاء نظام للتجارة في المنتجات الزراعية منصف ومستند إلى قوى السوق، وأنه من الضروري الشروع في عملية إصلاح عبر التفاوض حول الالتزامات المتعلقة بالدعم والحماية، و ذلك ومن خلال وضع قواعد وأنظمة معززة وأكثر فاعلية للجات، فالهدف طويل الأمد يعني " ضرورة التوصل إلى تخفيضات تدريجية كبيرة في الدعم والحماية الزراعية، تتواصل على مدى فترة زمنية متفق عليها مما يسفر عن تصحيح ومنع القيود والتشوهات في الأسواق العالمية".[2]

توضح الإحصاءات أن حجم الدعم الذي تقدمه دول أوربا وحدها للسلع الزراعية يقدر بـ **70 مليار دولار** سنويا في حين يصل الدعم الأمريكي لها إلى **60 مليار دولار** سنويا، وتقدم اليابان إعانات للمزارعين اليابانيين بمعدلات تزيد عما تقدمه المجموعة الأوربية إلا أنها مازالت تعاني من عجز السلع الزراعية كما أن إعانتها لا تتعارض مع التجارة الدولية بالدرجة نفسها التي وصلت إليها المجموعة الأوربية، وقد قدرت دراسة أخرى حجم دعم القطاع الزراعي في كل من الولايات المتحدة والمجموعة الأوربية واليابان بحوالي **91 مليار دولار و156 مليار دولار** و **74 مليار دولار** على التوالي في عام 1994.[3]

[1] - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين...، مرجع سبق ذكره، ص : 79.
[2] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 54.
[3] - عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص : 63.

و الجدول التالي يوضح حجم التخفيضات في إجمالي تدابير الدعم الكلي لقطاع الزراعة في الدول المتقدمة إلى غاية عام 2000:

الجدول رقم II/ 1: التخفيضات في إجمالي تدابير الدعم الكلي في الدول المتقدمة خلال (1995-2000)

الوحدة: مليار دولار أمريكي

السنوات	البلدان				
	كندا	الإتحاد الأوربي	اليابان	أمريكا	الإجمالي
1994	4.1	81.4	33.8	23.9	**143.2**
1995	3.9	79.1	32.6	23.1	**138.7**
1996	3.8	76.8	31.5	22.3	**143.4**
1997	3.7	74.5	30.4	21.5	**130.1**
1998	3.5	72.3	29.3	20.7	**125.8**
1999	3.4	70.0	28.1	19.9	**121.4**
2000	3.3	67.7	27.00	19.1	**117.1**

المصدر:

-عدنان شوكت شومان، اتفاقية الجات الدولية "الرابحون والخاسرون دوما" ،(دمشق، دار المستقبل، 1996) ، ص 147.

و فيما يلي عرض لأهم ما تم التوصل إليه من اتفاقات بشأن السلع الزراعية:*

1 - فيما يتعلق بالنفاذ إلى السواق تم الاتفاق على أن تأخذ البلدان المتقدمة في الاعتبار الأوضاع الخاصة للبلدان النامية المتعاقدة واحتياجاتها، وذلك عن طريق تسهيل زيادة العرض وشروط التوصّل إلى الأسواق بالنسبة للمنتجات الزراعية ذات الأهمية الخاصة بالنسبة لهذه البلدان، ومراعاة الأمن الغذائي والحاجة إلى حماية البيئة والعمل وعلى منح البلدان النامية معاملة خاصة متميزة و كذا تحديد البلدان المستورة الصافية للغذاء.

2 - تحويل جميع الحواجز والعوائق بخصوص تجارة السلع الزراعية إلى تعريفة جمركية، و بعبارة أدق، تحويل القيود غير الجمركية (كمية، حصص، حضر استيراد) إلى رسوم جمركية يتم تثبيتها أولا ثم تخفيضها والتعهّد بعدم العودة إلى أية تدابير من هذا النوع بعد إتمام عملية التحويل.

3 - تخفيض نسبة التعريفة على السلع الزراعية -بعد تحويل جميع العوائق- إلى **36 %** من قبل الدول المتقدمة وخلال **6 سنوات**، وبنسبة **24 %** بالنسبة للدول النامية خلال **10 سنوات**، أما مجموعة الدول الأقل نموا-دخل الفرد فيها المتوسط يقل عن 1000 دولار سنويا- فلا تطالب بتخفيض في تعريفاتها الجمركية التي تحمي أسواقها.

* - تم اعتماد على هذه المصادر في عرض هذه الاتفاقات :
- عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، (عمان، الأردن، دار الصفاء للطباعة والنشر، 1996)، ص : 65-67.
- سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 1994 ومنظمة التجارة العالمية، (الإسكندرية، مكتبة الشعاع الفنية، 2001)، ص : 80 – 88.
- أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، (الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، الطبعة 03، مايو 2002)، ص : 98 – 105.

4 - تتبنى الدول الأعضاء لقواعد خاصة بالوقاية الصحية وحماية النباتات بشرط ألا تتحول فيما بعد إلى سلاح حمائي، كما أن هذه الاتفاقية تستوجب أن تكون القيود الصحية واضحة ومبررة وتشجّع الدول الأعضاء على اعتماد المقاييس الدولية المتطورة.

5 - خفض الدعم المحلي، وهو دعم لا يوجّه إلى الصادرات من المحاصيل والمنتجات الزراعية إنما دعم يوجه للإنتاج الزراعي، وقد تم الاتفاق على تخفيض هذا الدعم بنسبة 20 % عن قيمته المتوسطة في الفترة (1986-1988) خلال ست سنوات للدول المتقدمة بدأ من عام 1995، وبنسبة 13.3 % خلال 10 سنوات للدول النامية، ويترك الدول حرية اختيار السياسات أو المنتجات التي تراها ملائمة لإحداث هذا التخفيض ولا يطلب من الدول الأقل نموا الالتزام بإجراء أي تخفيض.

6 - التدابير الوقائية، ويجوز لأي الأطراف المتعاقدة اتخاذ تدابير وقائية مثل: الاحتفاظ بقيود خارج التعريفة الجمركية بعض الوقت بعد دخول اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة حيز التنفيذ بداية من عام 1995 في الحالات التالية:

- إذا كانت الواردات من المنتجات الزراعية تمثل أقل من **03 %** من الاستهلاك المحلي في فترة الأساس (1986-1988),
- إذا كانت الحصة الكمية الدنيا المسموح بها في السنة الأولى تمثل **04 %** من متوسط الاستهلاك المحلي السنوي للسلعة في فترة الأساس، على أن ترفع بمقدار **0.8 %** سنويا من استهلاكها في السنوات التالية، حيث تصل الحصة إلى **08 %** من متوسط الاستهلاك السنوي خلال 06 سنوات.
- إذا لم يكن المنتج المستورد يتمتع بأي دعم تصديري منذ بداية فترة الأساس المذكورة.
- إذا كانت السلعة الزراعية من السلع التي تستحق أن تعامل معاملة خاصة بناءا على اعتبارات غير تجارية كالاعتبارات الخاصة بالبيئة والأمن الغذائي.
- إذا كان المنتج يخضع لقيود، بشرط أن ترد هذه القيود على المنتجات الزراعية الأولية لا على المنتجات الزراعية المجهزة أو المصنعة.
- إذا كانت الواردات من المنتجات الزراعية الأولية التي تصنف على أنها تمثل عناصر أساسية في الغذاء التقليدي للدول النامية، حيث من الممكن استمرار تقييد مثل هذه الواردات بعض الوقت من التعهد لتحريرها من القيود خلال فترة التنفيذ (10 سنوات).

7 - تشمل الاتفاقية المنتجات الزراعية التالية : البن، الشاي، الكاكاو، السكر، الفاكهة، الخضار، البذور الزيتية، الدهون، الحيوانات والمذبوحة ومنتجاتها، المشروبات بأنواعها، الأزهار العطرية، النباتات الطبيعية، الحبوب بأنواعها، منتجات الألبان، الأرز، التوابل، السلع الصناعية كالقطن والحرير والكتان والصوف وغيرها، ولا تشتمل الاتفاقية الأسماك ومنتجاتها حيث أدخلت ضمن السلع الصناعية حسب الجدول أدناه:

تشمل الاتفاقية الزراعية الفصول من **01** إلى **24** من النظام المنسق لوصف السلع الأساسية وترميزها مع استبعاد الأسماك والمنتجات السمكية ويضاف إليها البنود التالية:

الجدول رقم II/ 2 :السلع المشمولة بالاتفاقية الزراعية

توصيف البند	البند في النظام المنسق
(مانيتول)	430509
(سوربيتول)	440529
(زيوت عطرية)	0133
(مواد زلالية ومدا أساسها النشاء المعجل والغراء)	0135 إلى 0535
(عوامل تهيئة)	100938
(سوربيتول غير المذكورة ولا الداخلة في مكان آخر)	602338
(صلال وجلود خام)	0141 إلى 0341
(جلود فراء خام)	0143
(حرير خام وفضلات حرير)	0150 إلى 0350
(صوف ووبر)	0151 إلى 0351
(قطن غير مندوف وفضلات قطن وقطن مندوف أومنشط)	0152 إلى 0352
(كتان خام)	015
(قنب خام)	0253

المصدر: سكرتارية الجات،، الاتفاقية الزراعية، الوثيقة الختامية لمؤتمر مراكش، المغرب 1994/04/15، ص 57.

ملاحظة

- لا تشكل المنتجات المدرجة أعلاه حدودا على المنتجات المشمولة باتفاق تطبيق التدابير المتعلقة بصحة الإنسان و النباتات. وأوصاف المنتجات الموضوعة بين قوسين ليست بالضرورة أوصافا نهائية.

2/ اتفاقية التجارة في السلع المصنعة:

لم يكن التوصل لاتفاق بشأن تحري تجارة السلع الصناعية على الدرجة نفسها من الصعوبة التي مرت بها المفاوضات الأخرى لأن الدول الصناعية المتقدمة كانت على استعداد للتوصل لاتفاق بهذا الصدد إذا ما استثنينا المنسوجات والملابس من السلع المصنعة.[1]

لقد تمخض عن جولة لأورغواي اتفاق بتخفيض التعريفة الجمركية على واردات الدول الصناعية من السلع المصنعة بنسب مختلفة بلغت وسطيا **38 %** عن مستواها في عام 1947[*]، حيث أصبحت التعريفات الجمركية في عام 1994 لا تتعدى بالمتوسط **3.9 %** من قيمة السلع المستوردة بعد أن كانت في عام 1947 تبلغ **6.3 %**، و قد حدث معظم هذا التخفيض باتفاقيات جانبية بين الدول الصناعية نفسها، كما أنه لقد أعفي عدد كبير من السلع من الرسوم الجمركية عند دخولها أسواق الدول الصناعية كالأدوية ومعدات البناء والمعدات الطبية ولب الورق والصلب والمشروبات الروحية والآلات الزراعية، كما أدخلت تخفيضات كبيرة جدا على مواد أخرى مثل لعب الأطفال والإلكترونيات، والمعدات العلمية والمنتجات الخشبية وبعض المنتجات غير الحديدية.[2]

إن مستوى التعريفة على واردات الدول الصناعية بعد هذا الاتفاق سيكون في حدود ربع ما كان عليه في أواخر الأربعينيات ومعظم هذا الخفض في التعريفة الجمركية قد جاء نتيجة

---

[1] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 71.

[*] - وسطيا هنا تعني الوسط المرجّح بحجم التجارة من المنتجات السلعية المختلفة.

[2] - إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها، مرجع سبق ذكره، ص : 64.

اتفاقيات خاصة بين الدول الصناعية على هامش جولة لأورغواي وخصوصا الاتفاق الرباعي بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والإتحاد الأوربي واليابان.[1]

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاتفاق الرباعي المذكور سالفا ظهر في منتصف السبعينات عندما احتدمت الخلافات التجارية بين الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوربي واليابان وصارت تهدد بوقوع نزاعات أشد على المستوى الثنائي، عندئذ بدأ وزراء التجارة في هذه القوى التجارية الثلاث وكندا في عقد اجتماعات خاصة غير رسمية لحل مشكلاتهم والحيلولة دون تفاقمها، وبمرور الوقت أخذ هذه الاجتماعات صفة منتظمة (كل نصف سنة تقريبا)، وصار ينظر إلى اللجنة الرباعية على أنها تعمل كلجنة غير رسمية للمفاوضات التجارية، خصوصا بعد أن أخذت في عقد مشاورات منتظمة مع الدول الصناعية الرئيسية الأخرى.[2]

إن تطبيق هذه الاتفاقية الجانبية فيما بين الدول الصناعية يشمل أيضا بقية الدول الأعضاء في الجات استنادا إلى مبدأ (الدول الأكثر رعاية)، وبهذا سوف تستفيد الدول النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية من جميع التسهيلات ويساعد هذا على نمو معدلات التبادل التجاري العالمي هذا من جهة، أما من جهة أخرى فإن بعض السلع التي تنتجها وتصدرها الدول النامية كالمنسوجات والملابس والجلود والأحذية والأسماك والمنتجات الزراعية غير الاستوائية، تعاني من ارتفاع نسبي في التعريفة مما يعرقل دخول هذه السلع أسواق الدول الصناعية، ويرى بعض المحللين الاقتصادية بأن ما قدمته الدول النامية من الالتزامات في مجال تحري التجارة تحت مظلة الجات يفوق عما قدمته الدول الصناعية للدول النامية من تسهيلات كثيرة في معظم الحالات.

أما فيما يخص قطاع المنسوجات والملابس، فباعتباره قطاعا واحدا من أهم القطاعات الإنتاجية والتصديرية للدول النامية، فقد ظل هذا القطاع خارج نطاق مفاوضات تحرير التجارة في كافة جولات الجات السابقة لجولة لأورغواي، ولم يسبق أن خضعت تجارته لأحكام اتفاقية الجات حيث تم استبعادها في عام 1962 وخضعت لأحكام اتفاقية خاصة عرفت باسم " اتفاقية الألياف المتعدد **Multi Fiber Agreement M.F.A** ".[3]

وتجدر الإشارة إلى أن حوالي **50 %** من تجارة المنسوجات والملابس الجاهزة يخضع للاتفاقية الدولية للألياف المتعددة المعقودة في عام 1974، والتي تنصّ على أحقية الدول الصناعية المنتجة للمنسوجات والملابس بفرض قيود بشكل حصص على مستورداتها من المنسوجات والملابس وذلك لحماية إنتاجها المحلي، وقد شكل هذا انتهاكا صريحا لمبادئ اتفاقية الجات ولقرار جولات المفاوضات حول تحرير التجارة الدولية وإزالة العوائق غير التعريفية أمام تدفق السلع والخدمات في السوق الدولية، علاوة على أن تطبيق نظام الحصص قد انعكس سلبيا على أوضاع الدول النامية وسبب أضرارا فادحة وذلك لأن تجارة المنسوجات والملابس تشكل حوالي **40 %** من صادراتها المصنعة التي تملك فيها الميزة النسبية.[4]

لقد حرصت الدول النامية في مرحلة المشاورات التي سبقت بداية جولة المفاوضات على الدفع لإدراج قطاع الملابس والمنسوجات ضمن القطاعات التي يشملها نظام الجات، مع إنهاء

[1] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 71.
[2] - إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها، مرجع سبق ذكره، ص : 64.
[3] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 108.
[4] - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية ...، مرجع سبق ذكره، ص : 107 – 108.

العمل باتفاقية الألياف المتعددة كشرط مسبق ضمن شروط موافقة هذه الدول على المشاركة في أعمال جولة المفاوضات الجديدة.[1]

و بعد مفاوضات طويلة تم وضع اتفاقية خاصة مؤقتة بالمنسوجات والملابس تنص على دمج تجارة المنسوجات بالملابس في اتفاقية جات 1994 على مراحل تمتد عشر سنوات، بدءا من دخول اتفاقية الجات حيز التنفيذ في عام 1995 وبحلول 2005 تكون اتفاقية الألياف المتعددة قد ألغيت تماما، وأصبح بذلك قطاع المنسوجات والملابس الجاهزة خاضع لأحكام اتفاقات الجات 1994، شأنه شأن السلع الأخرى.[2]

وتنص الاتفاقية في هذا الشأن على ما يلي:

1 - تحسين فرص دخول المنتجات من منسوجات وملابس جاهزة للأسواق عن طريق تخفيض التعريفة الجمركية وإلغاء القيود غير الجمركية وتسهيل الإجراءات الجمركية ومنح التراخيص.

2 - تطبيق القواعد الخاصة بالعدالة والمساواة في تجارة المنسوجات في مجالات الإغراق ومكافحته والإعانات والرسوم التعويضية وحماية حقوق الملكية الفكرية.

3 - تفادي الانحياز ضد الواردات من المنسوجات والملابس عند وضع السياسات التجارية، و يتّم دمج قطاع المنسوجات والملابس من خلال أربع مراحل :

المرحلة الأولى: تبدأ عند دخول الاتفاقية حيز التنفيذ في عام 1995 بدمج المنتجات المختارة من قائمة متفق عليها بحيث تشكل نسبة لا تقل عن **16 %** من الحجم الكلي للواردات من المنسوجات والملابس في عام 1996.

المرحلة الثانية : يتم فيها دمج منتجات تشكل مالا يقل عن **17 %** من حجم الواردات خلال السنوات الثلاث من عام 1995 – 1998.

المرحلة الثالثة : تزيد فيها نسبة دمج واردات المنسوجات إلى **18 %** على أن يتم إنجاز هذا الدمج خلال فترة 1998 – 2002.

المرحلة الرابعة : سيجري فيها دمج نسبة **49 %** المتبقية من الواردات في الجات خلال فترة 2002 – 2005.

[1] - أسامة المجدوب، الجات... مرجع سبق ذكره، ص : 109.
[2] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 62.

الجدول رقم II/ 3 : مراحل تحرير تجارة المنسوجات والملابس بأحكام اتفاقية الجات 1994

المراحل	بداية المرحلة	من نسبة الواردات في عام 1990
المرحلة الأولى	1995/01/01	% 16
المرحلة الثانية	1998/01/01	% 17
المرحلة الثالثة	2002/01/01	% 18
المرحلة الرابعة	2005/01/01	% 49

المصدر: سكرتارية الجات، نصوص اتفاقية المنسوجات والملابس، الوثيقة الختامية لمؤتمر مراكش، المغرب 1994/04/15 ، ص 97.

3/ اتفاقيات إجراءات الاستثمار:

قد يتساءل البعض عن الحكمة من تضمين اتفاق إجراءات الاستثمار في البحث ضمن المطلب الخاص بالتجارة في السلع ؟ ويرجع ذلك لسببين رئيسيين :[1]

- أن رأس المال في حد ذاته سلعة يتم تداولها وفقا لمبادئ تحرير التجارة السلعية استيرادا وتصديرا، ولا يخلو الاتفاق بتحرير التجارة سواء في إطار دولي أو اتفاقيات الإتحادات الجمركية أو المناطق الحرة من أحكام تقضي بحرية انتقال رؤوس الأموال فيما بين الدول الأعضاء، وبالنظر إلى راس المال في هذه الحالة على كونه سلعة متداولة وليس فقط كأحد عناصر العملية الإنتاجية.
- أما السبب الثاني فيرتبط بالتحول الطارئ في توجهات الاستثمارات الأجنبية خاصة من خلال الشركات غير الوطنية – شركات متعددة الجنسيات – والتي أصبحت أهداف النشاط الاستثماري لها هو التركيز في المقام الأول على الإنتاج للتصدير وليس للوفاء باحتياجات السوق المحلي، فأصبحت تستمد أموالها خارج حدود الوطن الأم للشركة للاستفادة من الميزات النسبية التي يتمتع بها الإنتاج في البلدان الأخرى، سواءا لانخفاض تكلفة العمالة أو لوفرة المواد الأولية اللازمة للعملية الإنتاجية لإنتاج سلع أقل تكلفة و ذات قدرة تنافسية مرتفعة في الأسواق العالمية.

ينص الاتفاق الخاص بإجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة في مادته الخامسة على أن " يقوم الأعضاء، خلال 90 يوما من بدأ سريان اتفاق منظمة التجارة العالمية بإخطار مجلس تجارة السلع بكل إجراءات الاستثمار المتصل بالتجارة و التي يطبقونها ولا يتماشى مع أحكام هذا الاتفاق ويتم الإخطار عن كل إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة ذات التطبيق العام أو الخاص مع سماتها الرئيسية ".

تلتزم الاتفاقية منح المستثمرين الأجانب نفس المعاملة الممنوحة للمستثمر الوطني مع إلغاء كافة القيود الكمية والسماح للرأس مال الوطني بالشراكة مع راس المال الأجنبي.

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر...، مرجع سبق ذكره، ص : 113.

كما نص الاتفاق أيضا على تشكيل لجنة تعنى بإجراءات الاستثمار المتصل بالتجارة يتم انتخاب رئيسها ونائبه على أن تجتمع مرة كل سنة على الأقل أو بناء على طلب أي عضو، من مهامها مراقبة تنفيذ الاتفاق ورفع تقريرها سنويا إلى مجلس التجارة في السلع.

لقد تقرر من خلال الاتفاقية منح سنتين للدول المتقدمة لإلغاء التدابير التي تم الإعلان عنها، ومهلة خمس (05) سنوات للدول النامية وسبع (07) سنوات للدول ذات الدخل الضعيف، مع إمكانية تمديدها في حالة تعرّضها لصعوبات في تنفيذ الاتفاق.

من الجدير بالذكر أن البنك الدولي يستخدم متوسط الدخل الحقيقي لتصنيف الدول إلى مجموعات ويحددها بثلاث مجموعات هي:[1]

- **مجموعة دول منخفضة الدخل**: وتتضمن الدول التي يقل دخل الفرد فيها عن **610 دولار أمريكي**، وتشمل **49 دولة** مثل: موزنبيق، الهند والصين... إلخ.
- **مجموعة الدول متوسطة الدخل**: وهي الدول التي يزيد متوسط دخل الفرد فيها عن **610 دولار أمريكي** ويقل عن **7620 دولار**، وتنقسم بدورها إلى قسمين:

  - **مجموعة الدخل المتوسط الأدنى.**
  - **مجموعة الدخل المتوسط الأعلى.**

ومتوسط الدخل الفاصل بينهما هو **2465 دولار**، وتضم نحو **58 دولة** من بينها: الجزائر، المغرب، سوريا، الإتحاد الروسي، تونس والأردن...إلخ.

- **مجموعة الدول ذات الدخل المرتفع** : ويزيد متوسط دخل الفرد فيها عن **7620 دولار** ويضم **26 دولة**، وتضم مجموعة السبع دول الصناعية، كوريا، هونكونغ، سنغافورة، الكويت والإمارات...إلخ.

لقد أجاز الاتفاق للدول الأعضاء أن تقوم خلال الفترة الانتقالية المحددة إلغاء إجراءات الاستثمار المقيدة للتجارة، بفرض مثل هذه الإجراءات على المشروعات الأجنبية الجديدة التي تنتج منتجات متشابهة لمشروعات قائمة من قبل، توحيدا لظروف المنافسة بين ما هو قائم وبين ما هو مستجد من المشروعات، ويتم إلغاء مثل هذه القيود بعد ذلك على المشروعات الجديدة والمشروعات القائمة في الوقت نفسه.

والشروط المحظور فرضها هي[2]:

- شرط المكوّن المحلي، أو شرط استخدام المستثمر الأجنبي بنسبة محددة من المكوّن المحلي في المنتج النهائي.
- شرط إحداث توازن بين صادرات المستثمر الأجنبي ووارداته،
- شرط بيع نسبة معينة من الإنتاج في السوق المحلية،
- شرط الربط بين النقد الأجنبي التي يتاح للمستورد والنقد الأجنبي العائد من التصدير.

[1] - عبد القادر عطية، اتجاهات حديثة في التنمية، (الإسكندرية، الدار الجامعية، 2000)، ص : 34 – 35..
[2] - إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها...، مرجع سبق ذكره، ص : 37.

المطلب الثاني: اتفاقيات الخدمات وحقوق الملكية الفكرية:

لقد أدرج قطاع الخدمات وحقوق الملكية الفكرية في مفاوضات "الجات" لأول مرة في جولة الأورغواي، فقد كان نطاق تطبيق القواعد الدولية قبل هذه الجولة مقصورا على التجارة في السلع ولكنه سوف يمتد في ظل الاتفاق الجديد ليشمل التجارة في الخدمات وكذا موضوع حقوق الملكية الفكرية.

1/ اتفاقيات التجارة في الخدمات:

لقد أخذ قطاع الخدمات في جذب اهتمام العالم بسبب تنامي دوره في تحويل التقدم التكنولوجي إلى قدرات إنتاجية، وظهر منذ نهاية السبعينات جليا هذا الدور خاصة مع تعاظم شأن الشركات خاصة المتعددة الجنسيات في السيطرة على خاصية التكنولوجيا واستخداماتها، الأمر الذي جعل المؤتمر الوزاري الذي انعقد في سنتادليستة –جولة الأورغواي- يضع قضايا الخدمات على جدول أعمال جولة المفاوضات، ولقد أصبح هذا الموضوع من العلامات المميزة لهذه الجولة، حيث كان نطاق مفاوضات "الجات" في الجولات السابقة يتركز أساس على قضايا التجارة في السلع والتخفيضات على التعريفة وإلغاء القيود الكمية وغيرها من العوائق أمام التبادل التجاري الدولي.

لابدّ من الإشارة إلى أنّ تحرير التجارة في الخدمات يختلف عن تحرير التجارة في السلع، حيث أنه في معظم الحالات لا يوجد مشكلة **"عبور الحدود"** وتعريفات جمركية بالنسبة للخدمات، وإنما تأتي القيود على التجارة في الخدمات من خلال القوانين والقرارات والإجراءات الإدارية التي تضعها كل دولة، وهذه هي القيود التي سعت اتفاقية الخدمات إلى إزالتها أو تخفيضها.

وقد كان موضوع تحرير تجارة الخدمات محل خلاف بين الولايات المتحدة الأمريكية من ناحية والدول النامية وخصوصا البرازيل والهند من ناحية أخرى، حيث ترى الدول النامية أن تحرير تجارة الخدمات سوف يؤثر سلبا على قطاع الخدمات فيها ، ولإنهاء هذا الخلاف تمّ التوصل إلى حل وسوف يتم بموجبه فصل قانوني بين الهيئة التي تفاوض على الأمور المتعلقة بتجارة السلع والهيئة التي تفاوض على الأمور المتعلقة بتجارة الخدمات.[1]

و كما يوضح الجدول الوارد أدناه، تأتي الولايات المتحدة الأمريكية على رأس قائمة الدول المصدرة للخدمات حيث بلغ دخلها من ذلك حوالي **162.3 مليار دولار** في عام 1995 تليها فرنسا **102.3 مليار دولار** ثم إيطاليا **65.2 مليار دولار** :

[1] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره،

الجدول رقم 4/II :أهم الدول المصدرة للخدمات لسنة 1995 (بالمليار دولار)

الرقم	البلد	القيمة	النسبة المئوية
01	الولايات المتحدة الأمريكية	162.3	% 16.2
02	فرنسا	102.3	% 10.2
03	إيطاليا	65.2	% 6.5
04	ألمانيا	64.4	% 6.4
05	بريطانيا	55.1	% 5.5
06	اليابان	55.0	% 5.5
07	أسبانيا	36.2	% 3.6
08	هولندا	36.1	% 3.6
09	بلجيكا ولوكسمبورغ	35.0	% 3.5
10	النمسا	30.0	% 3
11	استراليا	25.0	% 2.5

المصدر: سكرتارية الجات، التقرير السنوي للتجارة العالمية لعام 1995 جنيف، سويسرا ، ص 116 .

يشمل قطاع الخدمات أنواعا عديدة من الأنشطة مثل : الخدمات المصرفية والمالية والتأمين، الاتصالات السلكية واللاسلكية، النقل البحري، البري والجوي، الشحن، التسويق، الاستشارات، ودراسات الاستثمار والإنتاج والتوزيع أو الترويج والدعاية، التأمين للعمالة الماهرة والعادية، والبحوث العلمية، ونقل التكنولوجيا وغيرها من الخدمات المساعدة للتجارة والصناعة والتنمية.[1]

ينظم اتفاق الخدمات طبيعة العروض والتعهدات التي يلتزم بها الأعضاء بهدف تحرير التجارة في هذا المجال، بحيث فصلت الاتفاقية بين الالتزامات، فمنها الالتزامات المحدّدة والتي بموجبها يتم تحرير مجموعة من القطاعات الخدمية والمقسمة (القطاعات) على النحو التالي:[2]

- **انتقال الأشخاص الطبيعيين**: الذين ينتقلون بغرض الإقامة بصفة مؤقتة في بلد آخر، قصد توريد الخدمات لهذه الدولة العضو.
- **النقل الجوي**: ويشمل مجال إصلاح الطائرات وصيانتها، بيع خدمات النقل الجوي بما في ذلك الإشهار والإعلان والتوزيع...إلخ.
- **الخدمات المالية**: كافة أنشطة البنك المركزي، وأي سلطة مسؤولة عن تنفيذ السياسة النقدية وسياسات أسعار الصرف والضمان الاجتماعي.
- **إضافة إلى خدمات التأمين**.
- **الاتصالات عن بعد**: يخص الشبكات والخدمات العمومية للاتصال بموجب الاتفاق الخاص بالتجارة في الخدمات ثم تحديد المقصود بالتجارة في الخدمة بالاستناد إلى نمط تأدية الخدمة، فالتجارة في الخدمات قد تأخذ شكل انتقال للخدمة ذاتها من دولة المورد إلى دولة المستفيد

[1] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 75.
[2] - إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها... ، مرجع سبق ذكره، ص : 73.

(كما في خدمات البنوك وشركات التأمين والمكاتب الهندسية) أو انتقال مستهلك الخدمة من بلده إلى بلد تقديم الخدمة(كما في حالة السياحة)، أو انتقال المشروع المؤدّي للخدمة إلى البلد المستفيد (كما في حالة إنشاء شركات أجنبية أو فروع بهذه الشركات) أو انتقال مواطني دولة ما لأداء خدمة في دولة أخرى(كما في حالة الخبراء والمستشارين الأجانب) وركز هذا الجانب على تحديد الخدمات المشمولة في الاتفاق وهي أي خدمة في أي قطاع عدا الخدمات التي تقوم على أساس غير تجاري، في إطار أداء الحكومة لوظائفها (كخدمات البنوك المركزية).[1]

و بمقتضى الاتفاق أيضا يلتزم الأعضاء بالدخول في جولات تفاوضية متتابعة تبدأ بعد مرور (5 خمس سنوات) من تاريخ إنشاء المنظمة العالمية للتجارة، قد يكون التفاوض دوريا بعد ذلك بهدف رفع مستوى التحرير على أساس المنفعة المتبادلة وتحقيق التوازن الشامل بين الحقوق والالتزامات.[2]

لقد تضمن اتفاق التجارة في الخدمات بعدة ملاحق تتضمن أحكاما خاصة ببعض الخدمات :[3]

- **ملحق الخدمات المالية**: ويقضي بحق الدول في اتخاذ إجراءات وقائية لحماية أصحاب الودائع وبوالص التأمين وسلامة واستقرار النظام المالي.
- **ملحق خدمات الاتصال**: ويقضي بمنح موردي الخدمات حق استخدام شبكة الاتصالات العامة وخدماتها بشروط معقولة دون تمييز بين الوطني والأجنبي.
- **ملحق خدمات النقل الجوي**: حيث تستبعد الاتفاقيات الثنائية عن التزامات التحرير، كما تطبق أحكامه على الخدمات المعونة مثل: إصلاح وصيانة الطائرات وخدمات تسويق النقل الجوي الخ...
- **ملحق انتقال الأيدي العاملة**: وتتضمن عدة مجالات تتعلق بالشروط والأوضاع التي تلتزم بها الدول الأعضاء لتحرير أسواق العمالة من القيود والحواجز في إطار اتفاقية الخدمات، بجانب ما تسمح به الاتفاقية من إقامة أسواق متكاملة للعمل عبر الحدود، سواء العمالة الدائمة أو المؤقتة أو لأغراض السياحة، ومعايير تقييم المؤهلات والخبرات وقواعد منح الجنسية وحق الإقامة.

وتضمنت نصوص اتفاقية الخدمات كل ما يتعلق بجوانب العمالة وخدماتها عبر الحدود وعلى الأخص:

- انتقال الأشخاص لغرض السياحة.
- حركة العملة المؤقتة.

---

[1] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 74.
[2] - الصادق بوشنافة، تحرير التجارة وآفاق انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة " OMC"، (جامعة الجزائر،معهد العلوم الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2001)، ص : 159.
[3] - أنظر :
- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 75 – 77.
- أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 138 – 142.
- سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين...، مرجع سبق ذكره، ص : 318 – 341.

- شروط الاعتراف بالمؤهلات العلمية والخبرات العلمية لمن يمارسون الخدمات المهنية مع العمل على تناسق هذه الشروط والمتطلبات.
- ما يتعلق بحق الإقامة الدائمة.

2/ الاتفاقيات الخاصة بحقوق الملكية الفكرية:

يقصد بحقوق الملكية الفكرية مجموعة الضوابط التي تنظم حقوق المؤلف للأعمال الفنية والأدبية ومما يشابهها من إبداعات، وحقوق الملكية الصناعية بما تشمله من براءات اختراع والتصميمات الصناعية والعلامات التجارية، بحيث تضمن هذه الضوابط احتفاظ صاحب الحق أو الإبداع سواء كان فنيا أو أدبيا أو صناعيا بكافة الحقوق المتعلقة باستغلال الآخرين لهذا الإبداع.[1]

تمّت الموافقة على اتفاقية الملكية الفكرية بإلحاح من الولايات المتحدة الأمريكية ودول أوربية لتأمين إجراءات حماية كافية للتكنولوجيات وبراءات الاختراع والعلامات التجارية التي يملكون ناصيتها، بعد أن زاد تعرض السلع المتطورة إلى عمليات التقليد التي انتشرت في عدد كبير من البلدان النامية والبلدان المتحفزة للنمو خاصة في منطقة الشرق الأقصى.[2]

تتألف الاتفاقية من **73 مادة** موزعة على سبعة أقسام وتتناول المواد من (1 – 40) شروط الالتزام بالاتفاقية وفترة نطاق استعمال حقوق الملكية الفكرية، كما تتناول المواد من (41 - 73) الإجراءات اللازمة لحماية وامتلاك الحقوق الفكرية والاختراعات والمحافظة عليها وتسوية النزاعات حولها والترتيبات المرحلية للتطبيق، كما تضع قواعد الغش الصناعي ومكافحة عمليات سرقة التكنولوجيات والتقليد وتحديد مقاييس ومواصفات دقيقة لحماية الحقوق وآلية التطبيق وتسوية المنازعات والعقوبات.

ويشير بعض الباحثين بأن الإلحاح في عقد اتفاقية جديدة لحماية الملكية الفكرية، جاء نتيجة ضغوط قوية مارستها الشركات متعددة الجنسيات على حكوماتها لإدخال حماية الملكية الفكرية تحت مظلة اتفاقية **" الجات"**، بالرغم من وجود الاتفاقية الدولية لحماية الملكية الفكرية منذ أكثر من مائة سنة، علاوة على تأسيس منظمة عالمية للملكية الفكرية **(WIPO)** منذ عام 1967.

حسب الاتفاقية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية، فإن كافة الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة تلتزم بمنح مواطني البلدان الأخرى الأعضاء معاملة لا تقل عن تلك الممنوحة لمواطنيها فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية.

كما تلتزم الدول الأعضاء بأن تتضمن قوانينها الإجراءات المنصوص عليها في الاتفاق لتسهيل اتخاذ التدابير الفعالة ضد أي اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، مع التأكيد على أن تلزم الدول بتوفير إجراءات الحماية لا ينشأ عنه التزام بإنشاء جهاز قضائي خاص بحقوق الملكية الفكرية، ولا يؤثر كذلك على قدرتها على تنفيذ قوانينها بصفة عامة.

كما يلزم الاتفاق الدول الأعضاء بتمكين أصحاب الحقوق من اللجوء إلى الإجراءات القضائية المدنية في حالة وجود خصومة، وإتاحة الحق للمتخاصمين لتوكيل المحامين وإثبات

---

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 143.

[2] - عبد الكريم مدرس، " الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة وآثارها الاقتصادية، دراسة قدمت من قبل غرفة التجارة العربية – البريطانية إلى اجتماع الخبراء العرب لدراسة آثار اتفاقيات الجات على الاقتصاديات العربية بالقاهرة، 07/04 تموز/يوليو 1994 ، ص : 26.

المطالب وتقديم كافة الأدلة الخاصة بذلك وتحكم السلطات القضائية للعضو على أساس المعلومات المقدمة إليها بما في ذلك الحكم بالتعويض لصاحب الحق بقدر يتناسب مع حجم الضرر الواقع عليه.

من ناحية أخرى يلزم الاتفاق كافة الأعضاء بتطبيق الإجراءات والعقوبات الجنائية في حالات التقليد المعتمد للعلامات التجارية المسجلة أو حقوق الطبع على نطاق تجاري، وذلك بفرض غرامة أو الحبس أو كلاهما إضافة إلى مصادرة السلع المخالفة والأدوات المستحدثة في إنتاجها، كما تلتزم الدول الأعضاء بتعديل تشريعاتها لتتضمن الجزاءات والعقوبات الجنائية الواردة لمواقف الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية.[1]

تشمل الاتفاقية حدود الحماية للحقوق التالية:[2]

- حقوق التأليف والنشر، وبرامج الحاسوب وحقوق التأجير وتكون مدة الحماية لها 50 سنة اعتبارا من نهاية السنة التي أجيز فيها نشر تلك الأعمال أو تمّ إنتاجها.
- أعمال الأداء الصوتي وإنتاج التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة، ومدة الحماية لهذه الأعمال 50 سنة اعتبارا من السنة التي تم فيها التسجيل الأصلي أو حدث فيها الأداء، أما فيما تتعلق بهيئة الإذاعة وبرامجها بما فيها التلفزيون والفيديو فإن مدة الحماية هي 20 سنة اعتبارا من نهاية السنة التي حصل فيها إنتاجها وبثها.
- العلامات التجارية بما فيها الاسم التجاري شرط تسجيلها في السجل التجاري للبلد وتكون مدة حمايتها 07 سنوات.
- المؤشرات الجغرافية التي تحدّد منشأ السلعة وتكون الحماية عن طريق منع استخدام أية وسيلة في تسمية أو عرض سلعة ما توحي بأن سلع معينة نشأت في منطقة جغرافية غير المنشأ الحقيقي لها بأسلوب يضلل الجمهور.
- التصميمات الصناعية، وتمنح هذه التصميمات والتي أنتجت بصورة مستقلة حماية كاملة، ويلتزم كل بلد عضو بضمان أن لا تسفر متطلبات منح الحماية لتصميم المنسوجات عن إضعاف غير معقول لفرصة السعي للحصول على هذه الحماية.
- براءات الاختراع وتشمل المنتجات والعمليات الصناعية في كافة ميادين التكنولوجية بشرط أن تكون جديدة وتنطوي على صفة إبداعية و قابلة للاستخدام.

و يبدأ تطبيق الاتفاقية بعد سنة من قيام منظمة التجارة العالمية بالنسبة للدول المتقدمة أما الدول النامية فتعطى فترة خمس سنوات، والدول الأقل نموا عشر سنوات بشرط ألا تفسر أي تغييرات تجريها هذه الدول في قوانينها و لوائحها التنظيمية.

[1] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره، ص، 160.
[2] - للإطلاع أكثر على حدود الاتفاقية، أنظر :
- فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 66 – 68.
- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص : 367 – 393.
- أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 143 – 167.

المبحث الثالث : اتفاقيات الإجراءات والإعفاءات الممنوحة للدول النامية

يعتبر الأساس الذي تعتمد عليه " الجات" في إدارة عملها هو القواعد التي تنظم عمليات التجارة الدولية بين الدول الأعضاء، وقد صيغت هذه القواعد عند توقيع " الجات" عام 1947، وتماشيا مع التغييرات الهائلة التي شهدتها التجارة الدولية والمشاكل التي تعرضت لها، جعلت من الضروري تعديل بعض القواعد لتناسب وضع التجارة العالمية والظروف الاقتصادية الحالية والمستقبلية، وقد أدى ذلك إلى مناقشة أعضاء " الجات" في جولة الأورغواي موضوع تحديث بعض القواعد لتساير التطورات الاقتصادية الراهنة، وفيما يلي وفي هذا المبحث نعرض اتفاقيات الإجراءات ثم نتعرض كذلك للإعفاءات الممنوحة للدول النامية.

المطلب الأول: اتفاقيات الإجراءات:

بالإضافة إلى ما ذكرناه سالفا من اتفاقيات خاصة بالسلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية، فإن هناك عدد آخر من الاتفاقيات ووثائق التفاهم بين الدول حول شؤون إجرائية وفنية تتعلق بالتجارة بهدف تحسين السبل المؤدية إلى تحرير التجارة في الأسواق الدولية، وقد شملت هذه الاتفاقيات الإجراءات التالية:

1/ مكافحة الإغراق والإجراءات الوقائية:

أ - مكافحة الإغراق:

يعرف الإغراق حسب مواثيق المنظمة العالمية للتجارة بأنه عملية العرض في السوق لسلع مستوردة بأسعار تقل كثيرا عن سعر مثيلاتها في السوق المحلي، أو هو انخفاض سعر البيع عن تكلفة الإنتاج، مما يلحق الضرر بالسلع الوطنية ويحد من قدرة المنتج الوطني على استرداد نفقاته وتحقيق الربح.[1]

ويعتبر الإغراق من أهم المشاكل التي واجهت كثيرا من دول العالم، وقد راعت "الجات" مسألة الإغراق بسبب تضرر كثير من الدول الأعضاء، حيث أن المادتين **06** و **16** من مواد **"الجات"** متعلقتين بمكافحة إغراق الأسواق ورسوم التعويض.

في جولة الأورغواي جرت تحسينات مهمة على هذا الموضوع، حيث أضاف الاتفاق بند جديد يقضي بوقف الإجراءات المضادة للإغراق بعد مرور خمس سنوات، وذلك ما لم توضح السلطات المحلية المعنية – بناء على تحقيق يجرى في هذا الشأن- أنه عند إزالة هذه الإجراءات سوف يستمر الإغراق ويستمر الضرر المترتب عليه، كما ينص الاتفاق على الوقف الفوري لأي تحقيق في حالة الإغراق إذا كان هامش الإغراق ضئيلا (أقل من **02%** من سعر تصدير المنتج) أو إذا كانت الكمية المستوردة من دول معينة متهمة بالإغراق ضئيلة جدا (أقل من **03 %** من الواردات الكلية للمنتج)، وبعبارة أخرى يجب أن يكون هامش الإغراق **02%** أو أكثر من سعر التصدير وأن تكون الكمية المستوردة من دول معينة **03%** أو أكثر من إجمالي واردات

[1] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره، ص : 162.

الدولة المستوردة من هذا المنتج، وذلك حتى يمكن اعتبار حالة إغراق تستوجب إجراءات مضادة، وقد أعطى الاتفاق لدول النامية معاملة تفضيلية نظرا لظروفها الاقتصادية.[1]

وتتمثل إجراءات مكافحة الإغراق في صورة رسوم جمركية إضافية يتم فرضها على هذه السلع بما يتناسب مع حجم الانخفاض من سعرها عن السعر السائد في السوق وقتئذ، ولا يجوز استخدام هذه الإجراءات كعائق في وجه التجارة المشروعة أو للإخلال بضوابط المنافسة العادلة.[2]

لقد جاء اتفاق مكافحة الإغراق في اتفاقية مراكش تحت اسم الاتفاق بشأن تطبيق المادة السادسة من الاتفاقية العالمية للتعريفات والتجارة "الجات" 1994، وذلك لأن هذه المادة في الاتفاقية العامة تنص على تحريم ممارسة الإغراق وإجراءات مكافحته غير أن الاتفاق الجديد جاء شاملا لإجراءات وضوابط أقوى لتنفيذ مضمون هذه المادة ولهذا أطلق عليه اسم **" الاتفاق بشأن تطبيق المادة السادسة المذكورة ".**[3]

ب - الإجراءات الوقائية :

الأصل أن هذه الإجراءات مسموح بها طبقا للمادة **19** من اتفاقية " الجات " 1947، وهي تتيح للعضو المتضرر ضررا جسيما وواقعا أو محتملا، من تدفق متضخم لمنتج معين، أن يقوم بتعليق أو تعديل التزاماته كليا أو جزئيا فيما يتعلق بالتعريفات على هذا المنتج بغض النظر عن مصدره، ففي جولة الأورغواي تم الاتفاق على مناقشة الإجراءات الوقائية وتم خلال هذه الجولة الاتفاق على إجراءات يتم بموجبها حضر استخدام التقييد الطوعي على الصادرات وإجراءات التسويق المنتظمة أو أية إجراءات أخرى مشابهة تتعلق بالتصدير والاستيراد.[4]

ولقد نصت الاتفاقية الجديدة في عام 1994 بشأن الوقاية على إلغاء جميع إجراءات وتدابير الوقاية عملا بالمادة **19** من الاتفاقية العامة لسنة 1947 المذكورة أعلاه، وذلك بعد مضي ما لا يقل عن ثماني سنوات على بدأ تطبيقها أو خمس سنوات على نفاذ اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة (أي عام 1999).[5]

وينص هذا الاتفاق أيضا على أن الإجراءات الوقائية يمكن أن تتخذها أي دولة من أعضاء "الجات" في حالة واحدة فقط، وهي حالة تسّبب الواردات من سلعة معينة في إحداث ضرر كبير بالسلعة الوطنية للدولة المعنية، ويجب أن يكون تحديد الضرر مبني على أساس عملية وحقائق ليس مجرد تخمين أو تقدير جزافي للضرر، وبالتالي فإنه من حق المستوردين والمصدرين والجهات المعنية أن تتحقق بنفسها من إمكانية حدوث ضرر بالغ في حالة استيراد السلعة.[6]

وقد نصت الاتفاقية الجديدة على أن تكون الإجراءات الوقائية كما يلي:[7]

---

[1] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 83.
[2] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره، ص : 162.
[3] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 76.
[4] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 82.
[5] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 74.
[6] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 82.
[7] - سمير عبد العزيز، التجارة العالمية...، مرجع سبق ذكره، ص : 241 – 242.

- إجراءات وقائية مؤقتة في حالة الظروف الحرجة التي قد يؤدي فيها التأخير إلى إلحاق ضرر يتعذر إصلاحه ولا يجوز أن تتجاوز مدة التدبير المؤقت **200 يوم**، وينبغي أن تأخذ هذه التدابير شكل زيادات تعريفية يجب إعادتها إلى دافعيها إذا لم يثبت التحقيق أن زيادة الواردات ألحقت أو هدّدت بإلحاق الضرر بالصناعة المحلية.
- إجراء وقائي لمعالجة الضرر الخطير بعد ثبوته، ولا يجوز أن تزيد الفترة عن أربع سنوات إلا إذا مددت.
- يجوز تمديد الفترة المذكورة إذا قررت السلطات المختصة في العضو المستورد أنّ الحاجة ما تزال قائمة لتدابير الضمانات لمنع الضرر الخطير أو معالجته، ولا يجوز أن يتجاوز مجموع مدة تطبيق أي تدبير وقائي ثماني سنوات بما فيها فترة التطبيق المؤقت وفترة التطبيق الأولي وأي تمديد لها.
- إذا تجاوزت مدة التدابير الثلاث سنوات يجب على العضو المطبق للتدابير أن يعيد النظر في الحالة في موعد لا يتجاوز منتصف مدة التدبير، وأن يسحبه أو يزيد من سرعة التحرير عند الاقتضاء، ولا يجوز لأي تدبير جرى تمديده أن يكون أشد تقيدا مما كان عليه بنهاية الفترة الأولى وينبغي مواصلة تحريره.
- لا يجوز إعادة تطبيق إجراءات وقائية على استيراد سلعة سبق أن كانت موضوع مثل هذه الإجراءات بعد نفاذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية لفترة تعادل تلك التي طبق خلالها التدبير السابق، ولا تقل فترة عدم التطبيق عن سنتين.

فيما يتعلق بالدول النامية فقد نصت الاتفاقية الجديدة على عدم تطبيق الإجراءات الوقائية على منتج ناشئ في دولة من الدول الأعضاء، طالما كان نصيبها من الواردات من هذا المنتج في الدول المستوردة لا يزيد عن 3 %، بشرط أن مجموع أنصبة الدول الأعضاء النامية التي يقل نصيب كل منها عن 3 % من واردات الدول المستوردة من هذا المنتج لا يتعدى 9% من الواردات الكلية لهذا المنتج.[1]

كما أجاز الاتفاق تحديد فترة الاحتفاظ بالإجراءات الوقائية القائمة حتى عشر سنوات منذ تطبيق أي إجراء بدلا من خمس سنوات في حالة الدول المتقدمة.

2/ الدعم وإجراءات التعويض

شهدت الحقبة الماضية تزايدا مطردا للسياسات الحمائية التي تطبق بغرض حماية الإنتاج الوطني من ناحية، وإتاحة ظروف مواتية لهذا الإنتاج للمنافسة في الأسواق العالمية من ناحية أخرى، وتترجم هذه السياسات الحمائية إلى قيود تفرضها الدولة على الواردات لتقليص المنافسة مع المنتج الوطني، بينما تترجم إتاحة الظروف المواتية لزيادة قدرة المنتج المحلي على المنافسة العالمية إلى دعم تقدّمه الدول لمنتجاتها سواء كان دعما داخليا أو موجها للصادرات، لخفض أسعار هذه المنتجات في الأسواق العالمية ورفع قدرتها التنافسية.[2]
يعتبر موضوع الدعم والرسوم التعويضية من الموضوعات الهامة التي تمت مناقشتها في جولة الأورغواي ومن أهم ميزات الاتفاق حول الدعم والرسوم التعويضية التوصل إلى تعريف واضح للدعم وتوضيح الأنواع المختلفة له من حيث إمكانية اللجوء إليها من عدمه.

[1] - إبراهيم العيسوي، الجات وأخواتها بين... ، مرجع سبق ذكره، ص : 66.
[2] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 173.

و يعرّف الدعم حسب مواثيق المنظمة العالمية للتجارة بأنه: **" أية مساعدة أو مساهمة مالية تقدمها الحكومة أو الهيئة العامة، يتحقق منها منفعة لمن يحصل عليها، وقد تأخذ هذه المساهمة تحويل أموال مباشرة كالقروض أو ضمانات القروض، أو بشكل غير مباشر مثل تنازل الحكومة عن إيرادات حكومية مستحقة كما في حالة الإعفاءات الضريبية أو الجمركية، أو بشكل تقديم خدمات أو سلع (أي تقديم دعم عيني) خلاف البنية الأساسية، فضلا عن الشكل المعتاد لدعم الأسعار والدخول ".**[1]

يتضمن الاتفاق تصنيف الدعم حسب الأنواع التالية :[2]

- **دعم محظور**: أيا كانت مبرراته إذا ما وجدت هيئة تسوية النزاعات أن الدّعم من النوع المحظور بالفعل، فعلى الدولة إلغاؤه فورا، وإذا لم يتم إلغاؤه في غضون الفترة المحددة، يصبح للعضو صاحب الشكوى حق اتخاذ إجراءات مضادة.
- **دعم يمكن اتخاذ إجراءات بشأنه** : وهو ما يتسبب في إحداث تأثيرات ضارة لمصالح الأعضاء الآخرين بما يمكنهم من إحالة الموضوع إلى هيئة تسوية المنازعات، بحيث أنه إذا ما ثبت تحقق تأثيرات ضارة، يجب على العضو الذي يقدم الدّعم أن يقوم بإلغائه أو يعمل على إزالة هذه التأثيرات، أو أن يثبت أن الدعم موضوع الخلاف لا يسبب ضررا شديدا للعضو الثاني.
- **دعم لا تتخذ إجراءات بشأنه** : حيث قد يأخذ شكل مساندة بحوث صناعية و/أو تطوير أنشطة لم تصل بعد إلى مستوى المنافسة أو توجيه مساعدات إلى مناطق لا تتمتع بمزايا معينة أو توجيه مساعدات لتأهيل إمكانيات قائمة، فيما يعتقد عضو آخر أن هذا النوع من الدّعم سينجم عنه أضرارا جسيمة للصناعة المحلية يمكن النظر في الأمر ووضع توصية بذلك.

إن أحكام المنظمة العالمية للتجارة تمنع أي عضو من اللجوء إلى اتخاذ الإجراءات التعويضية المقابلة للدعم إلا بعد تقديم الأدلة الكافية لإثبات الضرر، كما أن هذه الأحكام لا تسمح بزيادة مستويات الدعم التي تقدمه الدول الأعضاء في الجات عن مستويات الدعم التي قدمته لمنتجاتها في 1986، ويجب إلغاء هذا الدعم في حالة ما إذا بلغت صادراتها مرحلة تنافسية في السوق العالمية.[3]

أعطت الاتفاقية مزايا تفضيلية للدول النامية وخصوصا الدول النامية التي يقل فيها متوسط نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي عن **1000 دولار** في السنة، وقد تم تحديد هذه الدول بالاسم في قائمة مرفقة بالاتفاق حيث تسمح الاتفاقية لهذه الدول بأن تقدم دعما لصادراتها بدون تحديد فترة زمنية لوجوب إلغاء الدعم فيها، أما بالنسبة للدول النامية التي يزيد فيها نصيب الفرد عن **1000 دولار** من الناتج المحلي الإجمالي في السنة، فإنه مسموح لها بتقديم دعم لصادراتها لفترة **عشر (10) سنوات** فقط وبعد ذلك يتم إلغاء الدعم، أما بالنسبة للدول التي تشهد تحولات اقتصادية في فترة انتقالية فإنه قد يسمح لها بتقديم دعم للصادرات لفترة **سبع(7) سنوات** يتم بعدها إلغاء الدعم.[4]

[1] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره، ص : 161.
[2] - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص : 189 – 190.
[3] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره، ص : 162.
[4] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 86.

3/ العوائق الفنية للتجارة:

تعد إزالة العوائق الفنية للتجارة هدفا رئيسيا من أهداف مفاوضات جولة الأورغواي، و برغم ما تتضمنه مختلف اتفاقيات الجولة من أحكام تقضي بتحويل كافة القيود غير الجمركية إلى قيود جمركية سواء في تجارة السلع الزراعية أو الصناعية، كإلغاء القيود الكمية وقوائم الحظر وغيرها، وتظل المعايير الفنية للسلع والمنتجات ومواصفاتها القياسية ضمن الإجراءات التي قد تستخدم كقيود غير جمركية على التجارة، وتوصف بكونها قيودا فنية نظرا لارتباطها بالخصائص الفنية للسلع المختلفة، لذا كان من الضروري تناولها في اتفاق مستقل لعدم إمكان تناول كافة جوانبها في إطار أحكام الاتفاقيات الأخرى للجولة.[1]

تتمثل تلك العوائق الفنية في معايير أو مقاييس معينة مثل مقاييس أو معايير لحماية البيئة أو معايير أمنية، ومما لا شك فيه أن استخدام تلك المعايير من قبل الدول بدرجة مشدّدة يؤدي إلى إعاقة التجارة الدولية، وقد استهدف الاتفاق وضع الحدود التي تحول دون أن يشكل تطبيق القواعد والمقاييس الفنية - التي تشمل أيضا التعبئة ووضع العلامة الفارقة – عائقا أمام التجارة الدولية.[2]

في هذا الصدد تناول الاتفاق حول العوائق الفنية للتجارة والمسائل المتعلقة بالتعبئة والعلامات والبيانات التوضيحية على السلع والمطابقة للمعايير والمواصفات الفنية، وإجراءات الفحص واستخراج شهادات الصلاحية وما إلى ذلك، وقد استهدف الاتفاق بلورة المفاهيم والقواعد ذات الصلة على النحو الذي يؤدي إلى استخدام المواصفات والمعايير الفنية بشكل متعسف كذريعة لعرقلة التجارة، وبينما يشجع الاتفاق الدول الأعضاء على مراعاة المعايير الدولية لضمان صحة وسلامة البشر والنباتات والحيوانات وحماية البيئة، فإنه يقرّ بحق الدول في وضع ما تراه ضروريا من معايير في هذا الشأن، ولا يلزمها بتعديل هذه المعايير لتتوافق مع الدولية.[3]

وقد تضمن الاتفاق نصوصا تقضي بعاملة متميزة وأكثر تفضيلا للدول النامية لضمان أن ما يوضع من مواصفات واشتراطات لا يقيم عقبات غير ضرورية أمام صادراتها، كما ينصّ الاتفاق على أن الدول الأعضاء سوف تقدم العون الفني إلى الدول النامية من أجل مساعدتها على تأسيس أجهزة محلية خاصة بإعداد المعايير والمواصفات والقرارات والإجراءات المنظمة لتطبيقها ونشر المعلومات في هذا الشأن.[4]

4/ الإجراءات المصاحبة للتجارة:

وهي الإجراءات التي يتم اتخاذها لاستكمال كافة مراحل عملية التبادل التجاري استيرادا وتصديرا، ولقد تضمنت الوثيقة الختامية لاتفاقية جولة الأورغواي مجموعة من الاتفاقيات تغطي مختلف الجوانب الإجرائية والمصاحبة للتجارة، وتتضمن اتفاقا للتقييم الجمارك، وآخر لإجراءات التفتيش قبل الشحن واتفاقا حول قواعد المنشأ، ثم إجراءات تراخيص الاستيراد.

---

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 192.
[2] - حمدي صوالحي، آثار اتفاقية الجات على الواردات الغذائية العربية، ورقة عمل قدمت على المؤتمر الأول للجمعية العربية للعلوم الاقتصادية والاجتماعية والزراعية، بيروت، 09-11 تشرين الأول/نوفمبر 1994، ص : 16.
[3] - عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 87.
[4] -للإطلاع أكثر، أنظر :
- سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين...، مرجع سبق ذكره، ص : 141 – 156.
- أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 192 – 200.

أ - اتفاق تقييم الجمارك:

تضمنت المادة السابعة من اتفاقية الجات الأصلية مجموعة من الأحكام التي ترمي لتنظيم أسلوب تقدير القيمة الجمركية، ولكن بالنظر لتزايد حجم التجارة الدولية في السلع بالتوازي مع اتساع عضوية الدول في اتفاقية الجات، سعت الدول المتفاوضة في جولة طوكيو السابقة على جولة الأورغواي للتوصل لاتفاق يستند إلى أحكام المادة السابعة ويطور فيها، و ذلك لتحقيق قدر أكبر من التجانس بين النظم الجمركية للدول الأعضاء، ولقد أسفرت هذه الجهود إلى التوصّل بالفعل لاتفاق التقييم الجمركي، إلا أنه كان اتفاقا جماعيا ملزما فقط للدول الراغبة في الانضمام إليه وبالتالي لم يشمل عضوية كافة أعضاء "الجات" وقتئذ.

وقد تم تضمين هذا الاتفاق ضمن الصفقة المتكاملة لجولة الأورغواي ودخل ضمن موضوعات المفاوضات بهدف تقوية أحكامه وتوسيع نطاقه، وأصبح بالتالي اتفاقا متعدد الأطراف ملزما لكافة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية دون استثناء.[1]

منح الاتفاق الدول الحق في طلب المزيد من المعلومات في حالة ما إذا كان هناك شك في تقدير القيمة المعلنة للسلع المستوردة وإذا ما ظل الشك قائما على الرغم من المعلومات الإضافية، فلا يتم تحديد قيمة الرسوم الجمركية على أساس القيمة المعلنة وإنما يؤخذ بقيمة أخرى يتم تقديرها مع الأخذ في الاعتبار الحدود المنصوص عليها في الاتفاق.

يضع الاتفاق مجموعة من القواعد الواجب إتباعها في عملية التقييم الجمركي للبضائع المستوردة، تسمى هذه القيمة بالقيمة التعاقدية أو الثمن المدفوع فعلا، والمقصود بها القيمة المثبتة في وثائق التعاقد سواء كانت عقدا للبيع أو فاتورة، بحيث لا يجوز في هذه الحالة اللجوء للتقدير الجزافي بل تحسب القيمة الجمركية على أساس قيمة التعاقد.[2]

تجدر الإشارة بأنه قد وضعت مصطلحات أو مختصرات خاصة لتحديد كيفية تقييم المنتج المصدر أو المستورد، من أهم هذه المختصرات (**les incoterms**) مصطلح (**CIF**) ومصطلح (**FOB**) والأول تقيم به عادة الواردات أما الثاني فغالبا ما تقيم به الصادرات.*

إن اتفاق التقييم الجمركي، والذي يطلق عليه كذلك التثمين الجمركي أو اتفاق تقدير الرسوم الجمركية، تضمن وضع نظام منصف وموحد ومحايد لتحديد قيمة السلع المستوردة بهدف فرض الرسوم الجمركية الملائمة عليها، وذلك للحيلولة دون استخدام هذه القواعد للتهرب من أداء الرسوم الجمركية الصحيحة أو تهريب رؤوس الأموال.[3]

---

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 202.

[2] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره، ص : 163.

* - " **CIF** " **C**ost- **I**nsurance -**F**reight " : قيمة السلعة في ميناء الاستيراد أي يضاف إليها نفقات النقل، الشحن والتأمين.

- " **FOB** " **F**ree **O**n **B**eard " : قيمة السلعة على المركب قبل خروجها من ميناء التصدير.

لإطلاع أكثر، أنظر الشرح المفصل لهذه المختصرات في الكتاب التالي :

- Sans auteur, Le Guide de l'Exploitation , (Alger, collection Guide Plus, MLP, 2ème Edition, 2003/2005), P : 41-54,

[3] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 73.

ب- اتفاق حول قواعد المنشأ:

إن عمليات الاستيراد والتصدير لجميع السلع تحتاج إلى التأكد من منشأ هذه السلع، وبهذا الصدد، تم الاتفاق حول قواعد منشأ السلع، وقد تضمن الاتفاق تعريف المنشأ ومفهوم وأسس إصدارات شهادة المنشأ والتنسيق ما بين الدول الأعضاء في هذا الموضوع، وتحديد قواعد المنشأ التفضيلية التي تمنحها الدول لبعضها، سواء وفق اتفاقية ثنائية أو ضمن إتحاد جمركي أو سوق مشتركة، أو وفق نظام الأفضليات المعمم الممنوح من طرف واحد لصالح الدول الأخرى.

تعرف قواعد المنشأ على أنها القوانين والنظم والأحكام الإدارية ذات التطبيق العام التي يطبقها أي عضو لتحديد بلد منشأ السلعة، على شرط أن تكون قواعد المنشأ هذه تتعلق بالنظم التجارية التعاقدية أو المستقلة ذاتيا التي تؤدي إلى منح أفضليات تعريفية تجاوز ما ينتج من تطبيق اتفاقية **الجات** 1994.[1]

لقد كانت الدول المصدرة الكبيرة تستخدم قواعد المنشأ في التهرب من تطبيق مبادئ " **الجات** " المتعلقة بالإغراق، وذلك من خلال تجميع في دولة ثالثة، وبدأ ذلك جليا مع التطور التكنولوجي الهائل الذي يشهده العالم في الوقت الحالي، بالإضافة إلى زيادة التبادل التجاري بين الدول.

لقد نص الاتفاق على تشكيل لجنة أناط بها مهمّة تنسيق قواعد المنشأ أو توحيدها، على أن تنتهي هذه المهمّة خلال ثلاث سنوات من قيام منظمة التجارة العالمية، وقبل ذلك نجد أن حكومات الدول كانت تستخدم أنظمة مختلفة خاصة لمنشأ السلع، وذلك للتفرقة بين السلع المصنعة محليا والسلع المصنعة في الدول الأخرى، وذلك بغرض فرض التعريفات المناسبة.

إن اختلاف الأنظمة التي تتبعها الدول فيما يخص بلد المنشأ قد يؤدي إلى استخدام بعض الدول لهذه الأنظمة في تقييد التجارة الدولية والاستثمار الأجنبي.[2]

و يمكن استخلاص أهم ما تم التوصل إليه في هذا المجال فيما يلي:[3]

- عدم التمييز بين السلع الوطنية والسلع المنتجة في الدول الأخرى، ويعني ذلك بأنه يجب على الأنظمة الخاصة ببلد المنشأ التي تطبق على الصادرات أن لا تكون أكثر تشددا من الأنظمة الخاصة ببلد المنشأ التي تطبق على السلع الوطنية.
- يجب أن تطبق الأنظمة الخاصة ببلد المنشأ بطريقة منسّقة ومعقولة، ويجب أن تنشر الدولة خلال فترة انتقالية تقدر بثلاث سنوات التعديلات التي ترغب في اتخاذها على أنظمة بلد المنشأ قبل شهرين من تنفيذها، ويجب أن لا يكون الهدف من إجراء تلك التعديلات على أنظمة المنشأ هو تقييد التجارة الدولية.
- يجب البث في طلبات المستوردين والمصدرين فيما يتعلق ببلد المنشأ خلال **مائة وخمسين (150) يوما** من تقديم الطلب، وتظل سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات.

[1]- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 161.
[2] - - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 72.
[3] - أنظر :
- عبد الناصر نزال العبادي، مرجع سبق ذكره، ص : 84 – 85.
- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص : 161 – 179.

ج - اتفاق تراخيص الاستيراد

تعرف تراخيص الاستيراد بأنها الإجراءات الإدارية المستخدمة في تنفيذ أنظمة التراخيص والاستيراد التي تتطلب التقدم بوثائق معينة للهيئة الإدارية التي يجب الاتصال بها لهذا الغرض، كشرط مسبق للاستيراد في الإقليم الجمركي للعضو المستورد.

و يمكن استخلاص أهم ما تم التوصل إليه في هذا الاتفاق فيما يلي[1]:

- تلتزم الدول الأعضاء بموجب هذا الاتفاق بنشر جميع القواعد والمعلومات المتعلقة بإجراءات تقديم طلبات الترخيص، بما في ذلك الهيئات الإدارية التي يجب الاتصال بها لهذا الغرض، وقوائم المنتجات الخاضعة لشروط الترخيص.
- يلتزم الأعضاء بسرعة البث في الطلبات المقدمة للترخيص بالاستيراد في غضون فترة لا تتجاوز **30 يوما** من تاريخ تقديم الطلب إذا كان الطلب فرديا أو **60 يوما** في حالة النظر الجماعي في الطلبات.
- تلتزم الدول الأعضاء بأن تجري ما يلزم من تعديلات لتحقيق التطابق والتوافق لقوانينها ونظمها وإجراءاتها الإدارية مع أحكام هذا الاتفاق.

د – اتفاق بشأن التفتيش قبل الشحن:

يقصد بتعبير التفتيش قبل الشحن كافة الإجراءات والأنشطة التي تتخذها الدولة المستوردة للتحقق من نوعية الصادرات والكمية والأسعار، بما في ذلك أسعار الصرف والشروط المالية والتصنيف الجمركي للبضائع المصدرة إلى أراضي العضو المستخدم، الذي يقوم بتفويض هيئة ما أو التعاقد معها في أراضي العضو المصدر للقيام بإجراءات التفتيش قبل الشحن.[2]

إن مجموعة العمل التي وضعت في هذا الإطار قد تبنّت مجموعة من التوصيات خصوصا فيما يخص مراقبة الأسعار، بما في ذلك أسعار الصرف، حيث أنه حتى سنة 1998، حوالي أربعة وثلاثون دولة عضوا في المنظمة العالمية للتجارة قد قدّمت طعونا فيما يخص التفتيش قبل الشحن بعد تعرضها – حسب رأيها – للغش والتزوير فيما يخص الأسعار.

إن الهدف الرئيسي من هذا الاتفاق هو منع إدخال سلع مغشوشة أو ممنوعة أو اتخاذ التصدير كوسيلة لتهريب رؤوس الأموال أو التهرب من أداء الرسوم الجمركية الصحيحة أو مطابقة السلع لوثائق طلب الشراء من حيث الكمية والسعر والجودة، كل ذلك قبل شحنها من البلد المصدر.[3]

[1] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره، ص 165.
[2] - أسامة المجدوب، الجات مصر... ، مرجع سبق ذكره، ص : 205.
[3] - CHERHRIT Kamel, op-cit, P : 48,

المطلب الثاني : الإعفاءات الممنوحة للدول النامية :

تعتبر عملية البحث عن إقرار نوع من المساواة الفعلية أمرا ملحوظا وماثلا لدى أطراف معاهدة **الجات** المؤسسة سنة 1947، فمبادئ هذا الاتفاق العام معروفة وتهدف في مجملها إلى تحقيق حرية التجارة الدولية، و تمكن من سريان قواعد وسلوكات دولية واجبة الاحترام، فإن وضع هذه القواعد اقتضاء شرط التبادل في التعامل بين الدول، وهو لا يمكن أن يتحقق بالنسبة لدول العالم الثالث نظرا للوضع بالنسبة لهذه الدول.

إدراكا لهذه الحقيقة، كان أطراف **الجات** في جولة كنيدي لعام 1964، إضافة إلى القسم الرابع للاتفاق العام وأهم ما تضمنه هو الاعتراف بمبدأ عدم اقتضاء التبادل في العلاقات التجارية بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة.

لقد تم التخلّي عن هذا النظام الذي منح أفضليات لصادرات الدول النامية، بمقتضى دورة الأورغواي، حيث أن السّمة العامة للاتفاقيات المنبثقة من هذه الدورة تتمثل في سريان كل القواعد التي تم إقرارها في مراكش على جميع الدول بمقتضى شرط الدولة الأولى بالرعاية ومبدأ المعاملة الوطنية.

غير أنه ولوجود ظروف فعلية تعيق تطبيق مبادئ واتفاقيات **جات** 1994، تم إقرار مجموعة من الاستثناءات والإعفاءات لصالح الدول النامية وضمان استمرارية البرامج التنموية بها.

كما يتضح من خلال تفحص اتفاقيات إنشاء المنظمة العالمية للتجارة " **OMC** " أن أوجه الإعفاء متنوعة، فهناك إعفاءات عامة لكل دولة وإعفاءات خاصة بطائفة معينة من الدول.

1/ الإعفاءات العامة:

وهي في معظمها قد وردت في الاتفاقية الأصلية **لجات** 1947، وإن كان قد تم إيراد تحديدات لها بمقتضى وثائق التفاهم المقترنة باتفاقيات التجارة والسلع لعام 1994، ومن أهم هذه الإعفاءات ما يتعلق بالمسائل التالية **:-**[1]

<u>أولا</u> : بمقتضى **المادة الحادية عشر** من الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة " **جات** "، يحظر فرض القيود الكمية على واردات الدول أطراف هذه الاتفاقية، ولكن قد تنشب أزمة أو أزمات تلحق بميزان المدفوعات لدولة من الدول أطراف **الجات**، يترتب عليها حدوث خلل في توازن ميزان المدفوعات، في هذه الحالة، فإن الدولة محل الأزمة يمكن لها أن تفرض القيود سواء على قيمة أو حجم وارداتها من السلع، وهذا ما جاءت به الفقرة الثانية من المادة الثانية عشر من اتفاقية التجارة في السلع.

[1] - أنظر :
- مصطفى سلامة، قواعد الجات، الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1998)، ص : 29 – 30.
- نبيل حشاد، الجات ومستقبل الاقتصاد العالمي العربي، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1995)، ص : 44 وما بعدها.

ثانيا : هناك استثناءات في مجال عدم التمييز، إذ أن هناك حالات متعدّدة تلزم الدولة المتضررة الحماية لدى حدوث أزمة تلحق الضّرر بالإنتاج الوطني، فتتّخذ الإجراءات اللازمة والعاجلة في هذا الشأن متمثلة في إتباع شرط الحماية طبقا **للمادة التاسعة عشر** من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة " **الجات** ". ويلاحظ أنه قد ورد في الملحق (أ) لاتفاقية مراكش بشأن القواعد المنظمة لتدابير الوقاية.

ثالثا : في مجال مكافحة الإغراق، وبموجب **المادة السادسة** من الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة لعام 1994، يحق للسلطات الوطنية اتخاذ تدابير مؤقتة لمكافحة الإغراق، أي حالة قيام دولة بتصدير منتج معين بسعر يقل عن قيمته المعتادة أو يقلّ عن السعر المقابل لمنتج يباع في دولة التصدير.

رابعا : بموجب **المادة الرابعة عشر** من اتفاقية " **الجات** "، فإنه يحق للبلد العضو أن يتخذ إجراءات وتدابير متعلقة بحماية الآداب العامة والنظام والصحة ومنع ممارسة الغش والاحتيال.

خامسا : بموجب **المادة الثلاثين (30)** من اتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية، فإنه يجوز للدول الأعضاء منح استثناءات محدودة من الحقوق المطلقة الممنوحة بموجب براءة اختراع، شريطة أن لا تتعارض هذه الاستثناءات بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة لصاحب البراءة، مع مراعاة المصالح المشروعة للأطراف الثلاثة.

من خلال تحليل هذه النصوص، الناشئة بموجب اتفاقية مراكش لعام 1994، والمتعلقة بالإعفاءات العامة التي تمس كل الأعضاء دون استثناء من جهة، ومن جهة ثانية تتطلب توافر شروط معينة لتطبيقها، كما أن هذه الإعفاءات في مجملها تتمحور حول فكرة أساسية مؤداها الأوضاع الناشئة من عدم المساواة في الأوضاع الفعلية للدول أعضاء منظمة التجارة العالمية.

2/ الإعفاءات الخاصة :

هي مجموعة من الإعفاءات تتمتع بها الدول النامية على وجه الخصوص، فهذه الدول، بالنظر إلى الصعوبات التي تواجهها في إحداثها عملية التنمية، وتدني أوضاعها بالمقارنة بالدول المتقدمة، كان من الواجب على واضعي اتفاقية مراكش 1994 وملاحقها ضرورة منح معاملة تفضيلية للدول النامية، و ذلك من أجل تسهيل عملية اندماجها في الاقتصاد العالمي بأخف الأضرار الممكنة.

وبالنظر إلى اتفاقية مراكش وملاحقها، يتبين أن هناك محورين يحكمان الإعفاءات المقررة للدول النامية :[1]

المحور الأول : تناثر الإعفاءات في مواضع مختلفة، حيث أنه من الصعوبة بمكان حصر كل أوجه التحلّل من الالتزامات الواردة في الاتفاقية وملاحقها لصالح الدول النامية، لذا، يجب التعرف على هذه الإعفاءات في كل اتفاق من اتفاقيات التجارة المتعددة الأطراف.

[1]- مصطفى سلامة، قواعد الجات، الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة، مرجع سبق ذكره، ص : 31.

المحور الثاني : التمييز بين طائفتين من الدول النامية : **الدول الأقل نموا** أي الأكثر فقرا، **والدول النامية الأخرى،** فبخصوص الطائفة الأولى، هناك إعفاء كامل بالنظر إلى أوضاعها من الخضوع لمعظم الالتزامات الواردة في اتفاقية مراكش وملاحقها، أما للطائفة الأخرى، فإن أوجه الإعفاءات إما أنها مؤقتة أو ذات نطاق محدد أو يتسم بالمرونة في السريان.

ومنظورا إلى المحورين السابق بيانهما، يمكن التعرف على أهم أوجه الإعفاء من أحكام **جات** 1994 المقررة لصالح الدول النامية :

أولا : ما سبق بيانه بصدد كل من القيود الكمية والحماية، بمقتضى المادتين **الثامنة والتاسعة عشر** من اتفاقية الجات والمتعلقة بالإجراءات الوقائية، فقد أجاز الاتفاق تحديد فترة الاحتفاظ بالإجراءات الوقائية حتى عشر سنوات منذ تطبيق أي إجراء للدول النامية بدلا من 05 سنوات بالنسبة للدول المتقدمة.

ثانيا مَا يتعلق بالمنتجات الزراعية، فقد أُعفِيت الدول النامية من شرط تخفيض الدعم المقّدم لرسوم النقل والشحن، أو بهدف تخفيض تكاليف تسويق الصادرات الزراعية، كونها تشكل مصدرا أساسيا لدخل هذه الدول.

ثالثا : المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية الأعضاء بالنسبة لمسألة القيود الفنية على التجارة، وهو ما نصت عليه الفقرتان الأولى والثانية من **المادة الثانية عشر** كما يلي :

- يجب تقديم مساعدة فنية وفق شروط مّتفق عليها بين الدول المتقدمة والدول النامية في مجال إنشاء هيئات التوحيد القياسي الوطنية، وكذا الدولية، وكذلك إنشاء أجهزة تقييم التوافق والخطوات التي ينبغي على المنتجين في الدول النامية اتخاذها بهدف الوصول إلى نظم تقييم تتوافق مع التي تديرها هيئات حكومية أو غير حكومية في البلدان الأخرى.
- ينص الاتفاق على أن يراعي الأعضاء عند إعداد أو تطبيق القواعد الفنية والمقاييس والإجراءات التقييم مطابقة الاحتياجات الإنمائية والمالية والتجارية الخاصة للبلدان النامية الأعضاء، لضمان ألا تضع هذه القواعد الفنية والمقاييس وإجراءات تقييم المطابقة عقبات غير ضرورية أمام صادرات البلدان النامية الأعضاء.

رابعا : اعترافا من أعضاء اتفاقية جات 1994 بأن الدعم قد يلعب دورا هاما في برامج التنمية الاقتصادية للدول النامية الأعضاء، فقد تّم منح معاملة تفضيلية للدول النامية في إعفائها من الحظر المفروض على الدعم المقدم للصادرات، فالدول النامية التي تدخل في التصنيف الخاص للدول المنخفضة الدخل*، فيتم إعفاؤها إعفاءً مؤقتا من هذا الحظر لمدة **ثماني (08) سنوات** من تاريخ نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية، على أن تستغل هذه المهلة لإزالة دعم الصادرات بصورة تدريجية، كما أن المستوى الشامل للإعانات للمنتج هو **03%** بدلا من **02%** للدول المتقدمة.

خامسا : فيما يخص إجراءات الإغراق، وطبقا **للمادة 15** من الاتفاق، فإنه يتوجب على الدول النامية الأعضاء أن تولي اهتماما خاصا لوضع الدول النامية الأعضاء عند بحثها طلب

* - و التي يقل فيها متوسط الدخل السنوي عن 1000 دولار أمريكي.

إجراءات مكافحة الإغراق بمقتضى هذا الاتفاق، وتحري البحث عن وسائل العلاج قبل تطبيق رسوم مكافحة الإغراق.

سادسا : بالنسبة للتجارة في الخدمات، فإن **المادة 4/03** من الاتفاق تنص على أنه " **يولى اعتبار خاص للصعوبات الشديدة التي تواجهها الدول الأقل نموا في قبول الالتزامات المحددة، التي يتمّ التوصل إليها عن طريق التفاوض لوضعها الاقتصادي الخاص واحتياجاتها التنموية والتجارية والمالية** "، وهو بمثابة اعتراف صريح بعدم قابلية سريان الالتزامات المعنية على هذه الدول.

لقد نصت اتفاقية الخدمات، تسهيلا لمشاركة الدول النامية، على أن ينشئ الأعضاء من الدول المتقدمة – في غضون سنتين من بدء نفاذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية – نقاط اتصال غايتها تسهيل وصول موردي الخدمات في البلدان النامية إلى المعلومات المتصلة بأسواقها والمتعلقة بما يلي :

- الجوانب التجارية والفنية في توريد الخدمات،
- شروط تسجيل المؤهلات العلمية والاعتراف بها و الحصول عليها،
- توافر تكنولوجيات الخدمات،

و تعطى أولوية خاصة في تنفيذ ما سبق إلى الأعضاء من البلدان الأقل نمواً.

سابعا : فيما يخص المسائل المتصلة بالتجارة في مجال الملكية الفكرية، ففي ماعدا ما يتعلق بمبدأ المعاملة الوطنية، شرط الدولة الأكثر رعاية والاتفاقات متعددة الأطراف بشأن اكتساب الحماية واستمرارها، تنص **المادة 66** من الاتفاق الخاص بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية على أنه " **نظرا للاحتياجات والمتطلبات الخاصة لأقل البلدان الأعضاء نموا، والعقبات الاقتصادية والمالية والإدارية التي تعاني منها، وحاجاتها للمرونة لخلق قاعدة تكنولوجية قابلة للاستمرار، لا تلتزم هذه الدول الأعضاء بتطبيق أحكام الاتفاق الحالي لفترة زمنية مدتها عشر(10) سنوات، اعتبارا من تاريخ التطبيق المحدد في الفقرة الأولى من المادة 65، ويمنح المجلس الجوانب المتصلة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية-بناء على طلب يقدمه أحد أقل البلدان نموا- تمديدا لهذه الفترة** ".

كما تلتزم البلدان الأعضاء المتقدمة بإتاحة حوافز لمؤسسات الأعمال والهيئات في أراضيها بغية حفز وتشجيع نقل التكنولوجيا لأقل البلدان الأعضاء نموا، مما يمكنا -أي الدول الأقل نموا- من خلق قاعدة تكنولوجية سليمة وقابلة للاستمرار.

هذه هي معظم الإعفاءات المقدمة لصالح البلدان النامية من طرف واضعي الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة لسنة 1947، و ما تمّت تكملته لها خلال الإعلان الختامي لجولة الأورجواي، أو ما يعرف باتفاقية **جات** 1994، والمتعلق بإنشاء المنظمة العالمية للتجارة.

إن هذه الإعفاءات تعتبر كتعويض لاحق لما تمّ في أعقاب دورة الأورغواي من إبرام اتفاقيات دولية متعددة الأطراف تكرس وتترجم المزايا النسبية للدول، وهي في معظمها لصالح الدول النامية لأن هذه الإعفاءات ما هي إلا بمثابة مواجهة للانتقادات الموجهة **لجات** 1994.

خلاصة الفصل الثاني

يعتبر تأسيس المنظمة العالمية للتجارة في عام 1995م - الوريث الشرعي **للجات** – من أهم الأحداث التي شهدها عقد التسعينات، حيث أنّ إنشاء هذه المنظمة جعل الانفتاح الاقتصادي يشكل حجر الزاوية في رسم السياسات التجارية الدولية، كما ساهم بشكل فاعل في إرساء قواعد التجارة العالمية، والتي وضعت خطوطها العريضة منذ ما يقارب خمسين سنة ضمن ما يعرف باتفاقية الجات.

و يشار – كما رأينا في الفصل الأول – إلى أن النظام التجاري العالمي قد تطوّر من خلال عقد جولات عديدة من المفاوضات التجارية، والتي تمت تحت إطار اتفاقية **الجات**، كانت آخر هذه الجولات، جولة الأورجواي (1986 – 1995) والتي تمخض عنها إنشاء **منظمة التجارة العالمية " OMC " « l'Organisation Mondiale du Commerce »** .

هذا، ولم تتوقّف المفاوضات التجارية بانتهاء جولة الأورجواي، حيث أن بعض هذه المفاوضات استمرت، وأدت إلى نتائج موفقة في تحرير قطاعات تجارية هامة مثل قطاع الاتصالات وقطاع الخدمات المالية وقطاع تكنولوجيا المعلومات (في مؤتمر سنغافورة)، وفي منتصف عام 1998، تم اتفاق الدول الأعضاء في المنظمة على دراسة القضايا المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، والتي تعتبر في الوقت الراهن أهم التحديات التي توجه منظمة التجارة العالمية (مؤتمر جنيف).

وعلى الرغم من الفشل الذريع الذي لحق بمؤتمر سياتل (نهاية عام 1999)، ثالث المؤتمرات الوزارية المنظمة، وعلى الرغم من أن الكثير من المحللين الاقتصاديين راهن على انهيار النظام التجاري المتعدد الأطراف وفشل المنظمة، إلا أن المفاوضات التجارية مازالت مستمرة ومازلت دول عديدة تحاول الانضمام إلى المنظمة، وقد انضمت بعد مؤتمر سياتل دولتان عربيتان هما : الأردن وسلطنة عمان.

نعم المفاوضات مستمرة، وهاهي الدول الأعضاء تنظم المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة بمدينة الدوحة – قبل انقضاء سنتين من فشل مؤتمر سياتل – والذي أدّى إلى نتائج موفقة فيما يخص إجراءات الصحة العامة، مع التمكين من إنتاج أدوية خارج براءات الاختراع في إطار السياسات العامة لمواجهة الأوبئة مثل : الإيدز، السل والملاريا، كما مسّ هذا المؤتمر مسألة البيئة والاستثمار والمنافسة، والتي تم إرجاؤها إلى المؤتمر الخامس للمنظمة.

رغم التفاؤل الكبير للمؤتمر الوزاري الربع للمنظمة ، فإن نتائج المؤتمرات الوزارية الثلاثة التي تلته، أثارت الخوف على مصير التوازن بين الشمال والجنوب في الاقتصاد العالمي، لاسيما أن جملة من المفاوضين الدوليين الكبار (الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الأوروبي، الهند والبرازيل) أقروا بفشل المحادثات وعدم الوصول إلى توافق مقبول بين جميع الأطراف حول بلورة معايير وقوانين دولية يحتكم ويخضع إليها الجميع، بخاصة فشل إمكانية تنظيم طرق

الوصول إلى السوق - غير الفلاحية - التابعة للبلدان السائرة في طريق النمو بعامة، وعدم القدرة على صياغة اتفاق ينظم المبادلات التجارية في قطاع الفلاحة بخاصة.

وبالتالي عدم الوصول إلى تسوية في مجال المبادلات الاقتصادية العالمية، مما ينذر بمشكلات لا تحصى ولا تعد في ظل غياب تسوية عالمية طالما تطلع إليها الجميع للخروج من المأزق الذي وصل إليه برنامج الدوحة للتنمية، لذا تكتسي معالجة أسباب هذا الفشل والوقوف عندها أهمية كبرى والحقيقة أن ذلك أنه في أعقاب الفشل المتكرر للمنظمة العالمية للتجارة في تنفيذ مقررات دورة الدوحة يطرح على بساط البحث تراجع مصداقية أكبر منظمة تجارية دولية.

إن المنظمة العالمية للتجارة واجهت وستواجه تحديات كبيرة، تحديات ذات طبيعة واقعية تتصل بواقع وطبيعة اتفاقات المنظمة، وكذا واقع الدول المصادقة على هذه الاتفاقات.

لقد استعرضنا في هذا الفصل الاتفاقيات الرئيسية الناجمة عن جولة لأورجواي أملا منا في إلقاء الضوء على طبيعة هذه الاتفاقيات وأحكامها والمبادئ العامة التي تواجهها، وبالطبع اقتصر هذا العرض على الخطوط العريضة للاتفاقية وأهم الالتزامات الناشئة بموجبها، أما الدراسة الفنية التفصيلية لها فنتركها للخبراء المختصين في مختلف المبادلات التي تغطيها هذه الاتفاقيات.

وبالرغم من أن اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة قد تضمنت بوجه عام أحكاما تتيح معاملة تفضيلية خاصة للدول النامية – إعفاءات واستثناءات – إلا أن هذه المعاملة هي في الواقع مجرد معازلة للدول النامية، حيث أنها مجرد إطالة لأمد تنفيذ لتنتهي بتساوي الالتزامات بين الدول المتقدمة والنامية بعد انقضاء المهلة الزمنية التي يحدّدها كل اتفق.

الفصل الثالث

التجارة الخارجية الجزائرية
بين التقييد و التحرير

تمهيد الفصل الثالث

لقد تبنّت الجزائر منذ استقلالها – شأنها في ذلك شأن الدول النامية حديثة الاستقلال – احتكار التجارة الخارجية، وسعت إلى فرض الحماية معتمدة على نظام الحصص والتعريفة الجمركية، وكذا مراقبة سعر الصرف، ولجأت السلطات الجزائرية إلى تعزيز هذا الاحتكار مع بداية السبعينات عن طريق مؤسساتها، مستعملة في ذلك عدة وسائل كالتراخيص الإجمالية للاستيراد ومنح المؤسسات العمومية صلاحيات احتكار العمليات التجارية.

إن تبني النظام الحمائي في ميدان التجارة الخارجية أدّى إلى تهميش القطاع الخاص، كما أن مركزية القرار حالت دون تشجيع الصادرات خارج المحروقات، فأزمة 1986 دفعت بالدولة إلى التحرير التدريجي للتجارة الخارجية، وهذا ما تمّ فعلا في إطار الاتفاق المبرم مع صندوق النقد الدولي، هذا الاتفاق كان من أهدافه تحرير التجارة الخارجية، والذي سيكون عاملا مساعدا لتهيئة الظروف لانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

من هذا المنطلق، نحاول في هذا الفصل تتبع المسار الذي سلكه قطاع التجارة الخارجية الجزائرية منذ الاستقلال، من خلال تتبع خطوات هذا المسار خلال نصف قرن، بدءا بمرحلة التقييد و انتهاءا بمرحلة التحرير، وبالمقابل نحاول أن نمد القارئ بقاعدة بيانات للتجارة الخارجية الجزائرية تمكننه و تمكننا من أخذ نظرة واضحة عن المبادلات التجارية للجزائر ، ما يسمح لنا – في الفصل الأخير من بحثنا- من استقراء الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر لمنظمة التجارة العالمية على تجارتها الخارجية، وبالتبعية على وضعها الاقتصادي بمختلف قطاعاته، نظرا لما يشكله قيام منظمة التجارة العالمية واتفاقاتها الجديدة من تحدّيات أمام الاقتصاد والتجارة الخارجية الجزائرية في مختلف قطاعاتها.

المبحث الأول : التجارة الخارجية الجزائرية في ظل رقابة واحتكار و التأميم.

اعتمدت الجزائر كبقية البلدان المستقلة حديثا والمتخلفة عامة على سياسة تنموية مستقلة، فمنذ الاستقلال اعتمدت الجزائر على المذهب الحمائي كأحسن نمط للتحكم في التجارة الخارجية، وضمان تموين الاقتصاد الوطني بكل الاحتياجات الضرورية من مواد إنتاجية واستهلاكية والتي تسمح بسير الاقتصاد، وتضمن الدولة بذلك حماية أفضل للمنتج الوطني بحكم وجود اقتصاد ناشئ في مرحلة الانطلاق.

لقد امتدت مرحلة الرقابة إلى غاية 1969 والتي تبلورت في شكل أدوات حتى تسمح بالوصول إلى المبتغى، في سنة 1970، انتهجت الجزائر سياسة الاحتكار على التجارة الخارجية والتي امتدت إلى غاية 1988، وأخذنا سنة 1988 كمعلم للتغير رغم أنه ليس في هذه السنة بالذات تم التحرير التام للمبادلات الخارجية، ولكن يعتبر قانون 88-29 نقطة انعطاف لفتح الباب أمام سيل هائل من الإجراءات والمراسيم والتعليمات لفك الرباط عن المبادلات الخارجية وفقا لما تقتضيه الظروف والتطورات الداخلية والخارجية.

من هنا نحاول في هذا المبحث إبراز أهم الإجراءات التي قامت بها السلطات الجزائرية في مرحلة الرقابة والاحتكار لقطاع التجارة الخارجية.

المطلب الأول: التجارة الخارجية في ظل الرقابة.

إن أصول سياسة التجارة الخارجية تعود إلى ما قبل الاستقلال من خلال **مؤتمر الصومام** 1956 **وبرنامج طرابلس** 1968 و**ميثاق الجزائر** 1964 ، وهي أصول حمائية طبعا، رغبة في أخذ الجزائر مكانتها ليس فقط في مجلس الأمم المتحدة ، ولكن أيضا لعب دور ديناميكي فعال في العلاقات الدولية من أجل التحكم في اقتصادها ، وبالتالي يكون استقلالها استقلال بمعنى الكلمة[1] .

وإيمانا من السلطات الجزائرية بالدور الذي يمكن أن تلعبه التجارة الخارجية في الاقتصاد الوطني ، ومدى مساهمتها في التنمية المرغوبة ، لجأت إلى جملة في الإجراءات والتدابير الحمائية وعلى الخصوص : الرقابة على الصرف ، التعريفة الجمركية وتطبيق نظام الحصص والتجمعات المهنية للشراء.

1 / الرقابة على الصرف :

تسعى الدولة في إحكامها على الصرف إلى حسن استخدام ما هو متوفر من نقد أجنبي وتوزيعه وفقا لأولويات محددة مسبقة في مخططاتها، حيث تقوم الإدارة الاقتصادية بوضع مختلف التشريعات التي تكفل هذه الرقابة، وهذا تحت حماية البنك المركزي الذي يقوم بشراء العملات المحصلة من التجارة الخارجية.

هذه الرقابة تمكن الدولة من ممارسة تأثيرها على العرض والطلب وتحديد سعر الصرف قصد المحافظة على توازن ميزان المدفوعات وتجنّب هروب رؤوس الأموال.[2]

---

[1] - MARC Ecrément, Indépendance Politique et Libération Economique "1962–1985" , (Algérie, OPU, 1986), P : 212.

[2] - بوشايب حسينة ، واقع و آفاق التجارة الخارجية الجزائرية في ظل التحولات المعاصرة ، (جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2000 – 2001) ، ص : 91.

لقد كانت الجزائر تابعة لمنطقة الفرنك الفرنسي إلى غاية 1962، ولكن بعد التغيّرات المتتالية في هيكل الاقتصاد الوطني، خاصة منذ 1963، أصبح من الضرورية الانسلاخ عن هذه التبعية التي لا تخدم المصالح الوطنية.[1]

و بالفعل فقد خرجت الجزائر من منطقة الفرنك في أكتوبر 1963، لتنضم في السنة نفسها **إلى صندوق النقد الدولي*** إلى جانب إنشائها **البنك المركزي**** ، وبخروجها من المنطقة بدأت تمارس رقابة على الصرف (رقابة بين الفرنك الجزائري والفرنك الفرنسي مستقرة ولكن غير مضمونة) ، هذه الرقابة كانت تعني أن قابلية التحويل لابد لها من رخصة مسبقة.[2]

لقد مرّ النظام الجزائري للرقابة على الصرف منذ بداية نشأته بعدة مراحل[3]، غير أن التطبيق غير الملائم للرقابة هذه يعود في الأصل إلى غياب برنامج اقتصادي واضح المعالم، غداة الاستقلال مباشرة يمكن من تحديد أهداف و وسائل تحقيق تنمية اقتصادية ، وعليه كانت هذه الأداة – الرقابة على الصرف – أداة غير فعالة ولم تحقق الهدف المرجو من تطبيقها ، وبالموازاة مع تطبيق هذه الأداة الرقابية ، لجأت الدولة إلى تنصيب شركات تخضع للقانون التجاري الجزائري مكلفة بالقيام بنشاطات التصدير والاستيراد كأداة مباشرة للرقابة على التجارة.[4]

2 / حصص الاستيراد والتجمّعات المهنية للشراء :

يقصد بنظام الحصص فرض قيود على الاستيراد ونادرا على التصدير خلال فترة زمنية محددة بحيث تضع الدولة الحد الأقصى للكميات والقيم المسموح باستيرادها أو تصدرها، وقد تكون الحصص كميّة أو قيميّة، ولا يحقّ للمستورد أن يقوم باستيراد أية كمية تزيد عن الحصة التي تقدرها الدولة خلال فترة زمنية معينة عادة ما تقدر بسنة.[5]

إن نظام الحصص يؤدي وظيفة مماثلة لوظيفة الرسوم الجمركية، ومن هنا اعتبر نظام الحصص نوعا من القيود المفروضة على الواردات، والسّمة المشتركة للحصص و رسوم الاستيراد أن كلاهما يهدف إلى تقليل الواردات، إلا أن آثار نظام الحصص تختلف عن آثار الرسوم الجمركية، ففي ظل نظام الحصص تبقى الكمية المسموح باستيرادها محددة فلا تتغيّر مهما تغيّرت أثمان السّلع في الخارج أو ظروف الطلب عليها في الداخل، أما في ظل الرّسوم الجمركية فإن الاستيراد قد يزداد للأسباب نفسها أو غيرها.[6]

إن الجهود التي استهدفت تحرير التجارة الخارجية -والتي قامت بها في بداية الخمسينات المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي- قد قلّصت بعض الشيء من الالتجاء إلى نظام الحصص، إلاّ أنه على الرغم من ذلك فإن أغلب الدول النامية مازالت تطبق هذا الإجراء الحمائي، و الجزائر - بوصفها واحدة من الدول النامية – قامت بوضع الإطار العام لحصص

[1] - Hocine Benissad, Algérie restructuration et Réformes Economiques, (Algérie, OPU, 1994), P : 82.

* - انضمت في 26 سبتمبر 1963 حينها كانت حصتها تقدر بـ 623.1 مليون وحدة سحب خاص DTS.

** - بموجب القانون 62- 144 المؤرخ في 1962/12/13 المتضمن إنشاء البنك المركزي و تحديد قانونه الأساسي.

[2] - فاتح جاري ، الإصلاحات الاقتصادية وآثارها على التجارة الخارجية الجزائرية " 1989– 2000 " ، (جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2001 – 2002) ، ص : 73.

[3] - دبيش أحمد ، دوافع وإجراءات تحويل الصرف والتجارة الخارجية، (جامعة الجزائر ، معهد العلوم الاقتصادية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 1998) ، ص : 8 – 9 .

[4] - بورويس عبد العالي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 106

[5] - عوض الله زينب حسين ، الاقتصاد الدولي : نظرة على بعض القضايا ، مرجع سابق ، ص : 306.

[6] - الحريري محمد خالد ، الاقتصاد الدولي ، (دمشق ، المطبعة الجديدة ، 1997) ، ص : 202.

الاستيراد في شهر ماي 1963 *، وحسب المادة الأولى من هذا المرسوم يتضح أن هناك ثلاثة معايير تحكم استيراد السلع في الجزائر هي :

- المنع أو الحظر **La Prohibition.**
- الحصص **Le Contingentement.**
- حرية الاستيراد **La Liberté d'importation.**

غير أن المشّرع لم يوضّح الشروط التي من شأنها أن تبيّن أي سلع تخضع لنظام الحظر أو الحصص، وهذا ما دفع لتطبيق نظام الحصص التي ذكرها في القائمة " **1** " بتحديد الكميات مسبّقا، وقد يصل الأمر إلى الحظر الكلي حسب ما نص عليه المرسوم السابق، في حين وخارج القائمة المحددة (100 منتوج على الأقل) لا يتم إخضاع تلك السلع لأية قيود أو حواجز كمية عند الاستيراد، كما وضحت المادة " **2** " منه، غير أن المادة " **5** " من نفس المرسوم تركت مجالا للمناورة يسمح بزيادة أو تخفيض أو تعديل قائمة المنتجات المنصوص عليها في المادة "**1**" حسب الحاجة الاقتصادية للبلد من جهة، وحماية الاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

إنّ هذا الإجراء المطبق على السلع يقوم على احترام بعض الحدود الكمية فيها يخصّ استيرادها وهذا لغرض تحقيق مجموعة من الأهداف التي يمكن تلخيصها فيما يلي:[1]

- تمثل سياسة نظام الحصص تجربة رقابة المبادلات التجارية لصالح خدمة التنمية وتحّكم الدولة في توجيه تيارات الاستيراد حسب كل منتوج ومنطقة.
- الإشراف على اقتصاد العملة الصّعبة وتوزيعها حسب الضرورة، ومن تم يمكن للدولة حماية الإنتاج الوطني من المنافسة غير المتساوية وكذلك المحافظة على نظام التشغيل.
- تحاول الدولة من خلال ذلك الحصول على ميزان تجاري متوا زن من جرّاء معاملاتها الخارجية.

من هنا يمكن أن نضع إطار حصص الاستيراد يستجيب في كل الحالات للمحاولة الإلزامية إلى تخطيط الواردات الجزائرية.

بالإضافة إلى هذه الإجراءات الرقابية، لجأت الدولة كذلك لإنشاء التجمعات المهنية للشراء (**GPA**) **، وهي بمثابة مؤسسات مختلطة تجمع بين الدولة والخواص برأسمال ذو أغلبية للدولة[2] ، وتعمل هذه المجمعات بمثابة مؤسسات عمومية احتكارية للواردات التي تدخل في فروع النشاط الخاص بها ، وهي مكلفة بإعداد برامج الاستيراد وتوزيع الواردات على مختلف الأعضاء.[3]

هذه التجمعات المهنية مشكلة من خمسة فروع من أنشطة الاقتصاد الوطني[4] وهي :

- الخشب ومشتقاته **LE BOIMEX.**
- النسيج الصناعي والقطن **LE GITEXAL.**

* - بموجب المرسوم رقم 188/63المؤرخ في 16 ماي 1963 و المتعلق بوضع الإطار العام لنظام الحصص.

[1] - Benissad Hocine, l'Economie du Développement de l'Algérie, (Algérie, OPU, 2ème Edition, 1982) , P : 175.

** - **G**roupements **P**rofessionnels d'**A**chats.

[2] - Benissad Hocine, L'Algérie Restructuration et Réformes Economiques, Op-cit, P : 84.

[3] - الصادق بوشنافة ، مرجع سبق ذكره ، ص : 121.

[4] - Bouzidi M'hamsadji Nachida, Le Monopole de l'Etat sur le Commerce Extérieur " L'expérience algérienne 1974 – 1984 " , (Algérie, OPU, 1988), P : 140.

- الحليب ومشتقاته **LE GAIRLAC.**
- الجلود ومشتقاتها **LE GICP.**
- المنتوجات الأخرى **LE GADIT .**

و تخضع هذه التجمعات لرقابة الدولة ويتم ذلك عن طريق :[1]

▪ ممثلين تعينهم على مستوى إدارة عدة تجمعات لضمان السير الحسن لتنفيذ البرنامج العام للاستيراد.

▪ الرقابة المالية أي يكلف عون محاسب باسم الوزارة الوصية على كل تجمّع لمتابعة وإتمام كل العمليات المالية.

و في إطار عملية التأميم لسنة 1966، أقامت الدولة مؤسسات وطنية للنهوض بالاقتصاد الوطني وإحلال الواردات لوقف عمليات الاستيراد التي تكلف الدولة مبالغ ضخمة من العملة الأجنبية.

هذا التنظيم الجديد لم يلق تأييدا من المجمعات الإحترافية، مما أدى إلى تداخل الصلاحيات والوظائف فيما بين الأجهزة، فنشبت خلافات حادة نتج عنها خلل في عملية الاستيراد، وبالتالي نقص في استيراد السلع التامة الصنع والقابلة للتحويل، فحدث ما يعرف **بأزمة ندرة الموارد** في كل القطاعات.

و لقد زادت حدة المنازعات إلى غاية مرحلة السبعينات أين تم إسناد مهمة احتكار الواردات للمؤسسات العمومية ذات الفعالية الاقتصادية الكبيرة والتي تشرف على حوالي 80% من التجارة الخارجية.[2]

3/ الرّسوم الجمركية:

الرّسوم الجمركية هي ضريبة تعرضها الدولة على السلعة عند عبورها الحدود الوطنية (الحدود الجمركية)، دخولا للواردات وخروجا للصادرات، والغالب أن تفرض هذه الرسوم عن الواردات كوسيلة أساسية لتطبيق الحماية التجارية، ونادرا ما تفرض على الصادرات و يتم ذلك في الدول المتخلفة للحصول على إيرادات أو بهدف توفير السلع التموينية والمنتجات الأساسية ولمكافحة التضخم وتراكم الأرصدة الأجنبية.[3]

الجزائر لا تنأى أن تكون إلا واحدة من الدول النامية، إذ أنه و بعد سنة من استقلالها تمّ إصدار أول تعريفة جمركية بموجب الأمر 63 – 414 المؤرخ في 28 أكتوبر 1963، حيث كان معدّل هذه الحقوق محدّدا حسب طبيعة المنتوج وحسب مصدره[4].

إذ وحسب طبيعة المنتوج ، هذه التعريفة تميز بين ثلاثة أنواع من المنتجات :[5]

- سلع التجهيز والمواد الأولية، وتخضع لتعريفة جمركية بنسبة **10%.**

---

[1] - أحمد دبيش ، مرجع سبق ذكره ، ص : 16.

[2]- حمدوش فاطمة الزهراء ، دراسة تحليلية لتطور التجارة الخارجية في الجزائر لفترة 1967 – 2000 ، (جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2001 – 2002) ، ص : 41.

[3] - عوض الله زينب حسين ، الاقتصاد الدولي ... ، مرجع سابق ، ص : 298.

[4] - غانم جلطي ، ترقية الصادرات خارج المحروقات بين التطلعات المستقبلية و عقبات الواقع ، (جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2001) ، ص : 50.

[5] - Bouzidi M'hamsadji Nachida , Le Monopole …, Op-cit , P : 118.

- المنتجات نصف المصنّعة، وتخضع لتعريفة جمركية ما بين **05 و 20%.**
- المنتجات تامّة الصنع، وتخضع لتعريفة جمركية ما بين **15 و 20%.**

من خلال هذا التقسيم، يتضح أن السلطات الحاكمة سعت لتشجيع استيراد المواد الأولية ومواد التجهيز لأجل إعادة هيكلة الاقتصاد بشكل عام والتصنيع بشكل خاص، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى، فبفرضها لرسوم جمركية مرتفعة على السلع النهائية وخاصة الاستهلاكية منها كان بهدف حماية المنتج الوطني من منافسة المنتجات المستوردة ذات الأسعار المنخفضة، كما يرمي- وعلى المدى الطويل- إلى تقييد الاستهلاك.

أما فيما يخص الترتيب حسب المصدر (حسب الأصل والمصدر الجغرافي للمواد)، فقد اعتبر النظام التعريفي لسنة 1963 نظاما تفضيليا خصّت به أربعة مناطق أساسية، وكل منطقة وضعت لها تعريفة جمركية خاصة بها، وهي **:**[1]

- تعريفة لفرنسا.
- تعريفة جمركية تخص بها المجموعة الاقتصادية الأوروبية (**CEE**) من دون فرنسا.
- تعريفة الحق المشترك (**Le Tarif De Droit Commun**)، تطبق على الدول التي تمنح الجزائر الدولة الأكثر رعاية (**La Clause de La Nation La Plus Favorisée**).
- تعريفة عامة على باقي البلدان، وتصل حقوقها ثلاثة أضعاف ضريبة الحق العام.

إن هذا التمييز لفرض الرسوم الجمركية بحسب مصدر السلعة لا يخدم إلاّ مصالح شركاء الجزائر التقليديين، ويعمل على توطيد تيارات التبادل التجارية القديمة (دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية)، ويكّثفها بخاصة مع فرنسا، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، يمكن اعتبار هذا التمييز الواضح مناقضا لتوجه الجزائر إلى التنوع الجغرافي للمبادلات التجارية مع الخارج، والذي يضمن الاستقلال الاقتصادي كما يعمل على تنمية وحماية الإنتاج الوطني.

إنّ التعريفة الجمركية لسنة 1963 سرعان ما فقدت دورها الاقتصادي وفعاليتها الجمركية، إذ سيرجع ذلك في الأساس إلى ثلاثة أسباب رئيسية:[2]

- ضعف حقوقها الجمركية، فكيف تكون حمائية ؟
- عدم تنوع تشكيلتها (اعتمد التصنيف على أساس الدول وليس على أساس السلع).
- عرقلة تنوّع الشركاء، وبذلك خالفت الهدف المنشود (توزيع الشركاء). والجدول التالي يوضح ذلك :

[1] - Bouzidi M'hamsadji Nachida, Ibid, P : 120.

[2] - فاتح جاري، مرجع سبق ذكره، ص: 76.

الجدول رقم 1/III: تصنيف الرسوم الجمركية حسب طبيعة المنتوج و حسب بلد المنشأ في تعريفة سنة 1963

البلد / السلعة	فرنسا	السّوق الأوروبية المشتركة	باقي العالم
المعدل المتوسط للضرائب الجمركية على :			
- السّلع الاستهلاكية	% 1.43	%5.7	%12.7
- الضّرورية بالدرجة الأولى	%7.2	%9.4	%13
- الضّرورية بالدرجة الثانية	%9.5	%15.1	%12.1
معدل متوسط على سلع التجهيز	%4.25	%6.5	%7.1
معدل متوسط على جميع المنتجات	%3.2	%5.3	%9.4

المصدر: -La Direction Générale des Douanes, Bulletin Des Douanes N° 02 , Avril 1963 , P : 26.

لأجل تدارك النقص المسجل في تعريفة 1963، لجأت السلطات الجزائرية إلى إنشاء تعريف جمركية جديدة * تقوم على تعديل الإختلالات والنقائص التي عرفتها تعريفة 1963، إذ تم وضع معدلات جديدة مع حذف العمود الخاص بفرنسا، وهذا كرد فعل على القرارات الفرنسية التي اتخذ فيما يخص الصادرات الجزائرية، الشيء الذي مكن تعريفة 1968 من معرفة تقدّما واتّساعا ملحوظين مقارنة مع تعريفة 1963.

إن تعريفة 1968 أبقت على ثلاث مناطق جمركية تخضع لرقابتها هي:[1]

- تعريفة جمركية تخص الدول التي أمضت مع الجزائر اتفاقا تجاريا (شرط الدولة الأولى بالرعاية) أو ما يعرف بالحق العام (**Tarif Du Droit Commun**).
- تعريفة جمركية إمتيازية (**Tarif Préférentiel**) خاصة بالمجموعة الاقتصادية الأوروبية بما فيها فرنسا.
- تعريفة عامة، وتجمع باقي دول العالم.

و الجدول التالي يوضح نسب الرسوم الجمركية التي أتت بها تعريفة 1968:

الجدول رقم III/ 2: تصنيف الرسوم الجمركية حسب طبيعة المنتجات المستوردة في تعريفة سنة 1968

السلع	السلع المحولة **Biens transformés**	السلع غير المحولة **Biens non transformés**
- سلع الاستهلاك الضروري	من 30% إلى 50%	من 20% إلى 40%
- سلع الاستهلاك الكمالي	من 100% إلى 150%	من 20% إلى 30%
- سلع التجهيز	%30	%20

المصدر :

Benissad Hocine, L'économie du Développement de L'Algérie, op-cit, P : 177.

* - الأمر رقم 35/68 المؤرخ في 02 فبراير 1968 و المتضمن تعديل الحقوق الجمركية.

[1] - Bouzidi M'hamsadji Nachida , Le Monopole …, Op-cit, P : 122.

نلاحظ من خلال هذا الجدول، خصوصا فيما يخص سلع التجهيز غير المحوّلة ، كيف أن الدولة تركّز على تشجيعها مقارنة بمثيلاتها المحوّلة ، وهذا ما يبين الجهد المبذول بغرض توجيه قطاع الاستيراد الجزائري (الواردات) في إطار المنطق (La Logique) المحدد في الاستراتيجية التنموية لسنة 1968 التي عرفت بدايتها التطبيقية الأولى في المخطط الثلاثي الأول 1967 – 1969.[1]

و يتوضّح من الجدول السابق، أن التعريفة سنة 1968 عملت على تجسيد فكرة اقتصاد وطني خالي من التبعية – خاصة وأنه اقتصاد فتي – وعملت على تشجيع الصناعات التحويلية الوطنية من ناحية، وناحية أخرى ، عملت على حماية مداخيل الطبقات الاجتماعية الأكثر حرمانا.[2]

و رغم ما جاءت به هذه التعريفة من مراجعات فإنها سرعان ما أصبحت لا تتلاءم وتطور السياسة التنموية الجزائرية ، خاصة مع ظهور سياسة التصنيع مما ألزم إدخال إصلاحات وإضافات تأخذ بعين الاعتبار تطور احتياجات كل فروع القطاعات الموجودة داخل الاقتصاد الوطني ، الشيء الذي نتج عنه تعريفة 1973.[*]

إن تعريفة 1973 جاءت لتدعّم السياسة التنموية الوطنية المسطّرة في المخطط الرباعي الثاني، وقد احتوت على معدلات الضريبة التالية :[3]

- معدّل التخفيض الخاص (**03%**) ، ويطبق على كل المنتجات ذات الأولوية كالسّلع التجهيزية و المنتجات الصيدلانية.
- معدّل مخفّض (**10%**)، ويطبق على كل المنتجات ذات الأهمية الثانوية بالنسبة للمجموعة الأولى و كذلك السلع الوسيطة.
- معدّل مرتفع .(**40%**)
- معدّل خاص (**70%**)
- معدّل عالي (**100%**)

} خاص بالسّلع الكمالية.

بقت هذه التعريفة صالحة إلى غاية 1986 أين أدخلت عليها بعض التعديلات [4] ، وقد احتوت هذه التعريفة الجديدة على 18 معدّلا ضريبيا جمركيا يطبق على الواردات (**CAF**) : **0%، 03%، 05%، 10%، 15%، 20%، 25%، 30%، 35%، 40%، 45%، 50%، 70%، 80%، 90%، 100%، 110%، 120%**، وهذا النظام التعريفي قد تمّ تطبيقه إلى غاية نهاية 1997.[5]

و في الأخير لابد أن نشير إلى أنه رغم محاولة الرقابة على التجارة الخارجية – باعتباره قطاعا استراتيجيا – خلال فترة الستينات ، فإنّ تلك المرحلة ما هي إلاّ مرحلة انتقالية سمحت بالتحضير للانتقال إلى المرحلة اللاحقة والتي أحكمت الدولة فيها هيمنتها على القطاع ، وهذا ما سوف نراه من خلال المطلب الموالي.

---

[1] - أحمد دبيش ، مرجع سابق ، ص : 12.

[2] - Baba Ahmed Mustapha , L'Algérie entre Splendeurs et Pesanteurs « essaie » , (Algérie , Edition Marinoor, 1997), P : 163.

[*] - الأمر رقم 73 – 68 المؤرخ في 29 ديسمبر 1972 والمتضمن قانون المالية لسنة 1973.

[3] - أحمد دبيش ، مرجع سبق ذكره ، ص : 13.

[4] - قانون المالية التكميلي لسنة 1986 المؤرخ في 25 جوان 1986.

[5] - Rafik Boumghar, Algérie – GATT " les étapes de l'adhésion", In Revue de l'Economie, (Algérie ; N°07, Août 1993) , P : 11.

المطلب الثاني: احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

بعد الحرية النسبية التي شهدتها مرحلة الستينات، ومع وجود مشاكل عديدة نتيجة غياب برامج الاستيراد من طرف المؤسسات المحتكرة وتدني نوعية المواد المستوردة وعدم الاهتمام بخدمات ما بعد البيع، لجأت السلطات إلى الاحتكار عن طريق مؤسساتها، وبالضبط في جويلية 1971 حين صدرت سلسلة من التعليمات منحت احتكار المنتوج لكل مؤسسة حسب نوع نشاطها.

لقد استخدمت الدولة عدة عناصر أساسية للاحتكار ، وهي :

1/ تنظيم ممارسة الدولة لاحتكار التجارة الخارجية :

في جويلية 1971 ، منحت المؤسسات العمومية صلاحيات احتكار* العمليات التجارية ، إذ تستطيع كل مؤسسة حسب نشاطها استيراد السلع الخاصة بها وبالفروع التابعة لها في هذا المجال، فشركة سوناكوم (**SONACOME**) تقوم باستيراد المواد الميكانيكية اللازمة لها وبكل الفروع التابعة لها، مواد البناء لشركة (**SNMC**)، والمواد الحديدية لشركة (**SNS**) ، المواد الغذائية وما شابهها للشركة الوطنية للأروقة الجزائرية الجديدة (**SNNGA**)... إلخ، هذه العمليات الاحتكارية تهدف إلى توجيه حسن وعقلاني للتدفقات التجارية وربطها بالتخطيط المركزي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.[1]

إن هذه الطريقة الاحتكارية يعاب عليها بأنها لم تفصل بين الوظائف التقليدية للمؤسسات** والوظيفة الجديدة (الاستيراد)، إلى جانب غياب نص قانوني يحدّد الشروط العامة للاستيراد (خاصة في إطار المؤسسات المستفيدة من احتكار الواردات) ، فهذا ما خلق وضعية لم تسمح لا للكيفيات الإدارية التي تحكم تطبيق هذه الوظيفة، ولا للعلاقة المراد الحفاظ عليها بين وظيفة الاستيراد والوظائف التقليدية الأخرى.[2]

لقد برز أثر هذا الوضع على مؤسسات الإنتاج في التباطؤ وعدم قدرة مؤسسات التوزيع المحتكرة للاستيراد على توفير المواد الاستهلاكية للإنتاج بالكميات والنوعية المطلوبة في الوقت الملائم، مما يثير عدة مشاكل تؤثر على إنتاجية المؤسسات ، وقد لجأت المؤسسات إلى تحويل الأموال التي تتحصل عليها عقب إعادة توزيع المنتجات المستوردة إلى صالح وظائف أخرى تقوم بها للتستر على عجزها فيها ، وسوء التسيير الحاصل بها [3]، و هذا ما انعكس سلبا على الاقتصاد الوطني عامة وعلى المؤسسات المخول لها الاحتكار خاصة ، و يمكن لنا أن نعدد أهم السلبيات في ما يلي :

- انخفاض نوعية أداء الخدمات (غياب الجودة) لبعض المنتجات الصناعية الكهرومنزلية و التي تباع من غير ضمانات إلى جانب سوء التمثيل التقني غير المباشر من طرف المؤسسات العمومية، وبالتالي انخفاض أعباء خدمات ما بعد البيع على المؤسسات الأجنبية.[4]

---

* - 20 مؤسسة تحتكر 80% من التجارة الخارجية.

[1] - Benissad Hocine, L'Algérie Restructuration et réformes Economiques, Op-cit ; P : 85.

** - هذه الوظائف هي : الإنتاج ، التوزيع ، الإنتاج والتوزيع في نفس الوقت.

[2] - Bouzidi M'hamsadji Nachida, Le Monopole …, Op-cit , P : 158.

[3] - بورويس عبد العالي ، مرجع سابق ، ص : 109.

[4] - Benissad Hocine, L'Algérie Restructuration et réforme Economique ; Op-cit, P : 85.

- التعامل الفردي لكل مؤسسة مع المتعامل الأجنبي نظرا لغياب التنسيق، وكذا عدم وجود برامج موحّدة بين هذه المؤسسات، هذا ما دعّم كفة المتعامل الأجنبي إلى جانب إطالة دورات التوزيع التي تؤثر بشدة على الأسعار بالداخل.[1]

- خطر إمكانية لجوء المؤسسات الوطنية للقيام بوظيفة الاحتكار، وتركهم لوظيفتهم الأساسية جراء المردودية الكبيرة من ذلك، إلى جانب أن التفريق بين هذه الوظائف ليس مطلق الحرية، فنجد أن مؤسسات أنشئت لأجل الإنتاج فأسندت لها وظيفة التوزيع أو العكس، فمثل: شركة سوناطراك التي أنشئت عام 1963 بهدف تأمين و نقل و تجارة البترول، بعد عام 1966 أصبحت مسؤولة عن العمليات المرتبطة بالمحروقات من الإنتاج، النقل و التوزيع ... إلخ[2].

- تباطؤ مؤسسات الإنتاج وعدم قدرة مؤسسات التوزيع المحتكرة للاستيراد على توفير المواد الاستهلاكية – تستورد لتلبي حاجاتها – للإنتاج بالكمية والنوعية المطلوبة وفي الوقت الملائم.

مما سبق يمكن القول أن الهيكل التنظيمي للاحتكار قد نتج عن تطبيق وتكوين قطاع الدولة، إذ أن غياب هيكل يوضح علاقات المؤسسات المحتكرة للاستيراد وينسق فيما بينها، وغياب التنسيق في العلاقات ما بين الوزارات الوصية من جهة وبين الوزارات الوصية والمؤسسات صاحبة الاحتكار من جهة أخرى ، كل هذا و بدوره جعل المتعاملين العموميين يقومون بأعمال الاستيراد وفق ما تقتضيه مصلحة فرع نشاطهم دون اعتبار المصلحة الوطنية.[3]

و في هذا الإطار فإن الاستيراد الذي أوكل إلى مؤسسات عمومية تمّ تصنيف محتوياته (السلع) إلى جزأين:[4]

- **القائمة A** : وتخصّ المنتجات التي تمارس المؤسسات العمومية عليها احتكارا فعليا مع إبعاد كل المؤسسات الأخرى (عمومية وخاصة)، هذا الاحتكار يعبّر عنها بالاحتكار العملي.
- **القائمة B** : تحتوي على المنتجات التي تحتكرها المؤسسات مع إمكانية استيرادها من قبل المستوردين العموميين بشرط أن تكون ضمن حاجتهم الخاصة.

و في نفس الإطار، فإن تسيير الاحتكار يختلف بين مؤسسة وأخرى، إذ تقوم كل مؤسسة محتكرة باعتماد ما يسمى بـ **"مصلحة الاحتكار"** لدى مديريتها التجارية المكلفة بسير وظيفة الاحتكار، ثم أنشئت فيما بعد مديرية احتكار مستقلة عن المديريات التجارية التي تمارس وظيفة تحضير برامج الاستيراد للمؤسسات ومتابعة وتحقيق هذه البرامج ، إذ تخضع طلبات الاستيراد المقدمة من قبل المؤسسات المحتكرة إلى فحص واختبار الوزارة الوصية التي تكلف بإرسال برامج الاستيراد العام لقطاع نشاطها لتوافق عليها وزارة التجارة ، وعليه يحدد البرنامج النهائي للاستيراد لكل احتكار.[5]

إنّ توكيل الاحتكار للمؤسسات العمومية يهدف إلى التحكم في تنظيم و ضبط أحسن للتدفقات التجارية للدولة الجزائرية مع الخارج، و ذلك بفضل تعميم صفة الدولة على التجارة

---

[1] - Bouzidi M'hamsadji Nachida, Le Monopole …, Op-cit, P : 171.

[2] - فاتح جاري ، مرجع سابق ، ص : 83.

[3] - بورويس عبد العالي ، مرجع سابق ، ص : 109.

[4] - Bouzidi M'hamsadji Nachida, Le Monopole …, Op-cit, P : 182 - 183.

[5] - بوشايب حسينة ، مرجع سابق ، ص : 95.

الخارجية وتسهيل برمجة المشتريات من الخارج ، إلاّ أن النقائص التي برزت للعيان – سبق ذكر الأهم منها – أثقلت كاهل المؤسسات وأفسدت تنظيم التجارة الخارجية، مما دفع السلطات العمومية إلى اتخاذ إجراءات أخرى لتفادي هذه النقائص و بالتالي أقرّت السلطات العمومية عام 1974 نظام الترخيص الإجمالي للاستيراد.

2/التراخيص الإجمالية للاستيراد:

التراخيص الإجمالية على الاستيراد **(Autorisations Globales D'importation :AGI)** تعتبر من الوسائل المعتمدة لبسط احتكار الدولة على التجارة الخارجية، حيث يتّم اقتراح البرنامج الكلي للاستيراد **(Programme Général d'Importation : PGI)** * من طرف لجنة وزارية مشتركة تعدّه مسبقا ليعرض على الحكومة لتحديده ، ليتم نشره بعد ذلك قبل 15 سبتمبر من كل سنة لدى وزارة التجارة من طرف المؤسسات العمومية.[1]

و تخضع عمليات الاستيراد التي تقوم بها المؤسسات والهيئات العمومية لرخص بموجب الأمر 74–92 والخاص بشرط الاستيراد والذي تم تأكيده في المادة 105 من الأمر رقم 74-14 ** ، وتعّرف الرخص على أنها ملف تقديري يعطى على شكل قرار يؤخذ في إطار برنامج المؤسسات العمومية السنوي للاستيراد والذي تستفيد منه كل من :[2]

- هيئات القطاع العمومي الحائزة على حق الاحتكار للواردات.
- مؤسسات القطاع العمومي للإنتاج والخدمات (لإنجاز برامجها الإنتاجية ودعم مشاريعها المبرمجة).

و من خلال هذا التنظيم، وحسب النصوص القانونية لسنة 1974، تنقسم الرخص الإجمالية للاستيراد حسب نوع المواد إلى ثلاثة أنواع :[3]

1 - **التراخيص الإجمالية للاستيراد الاحتكارية**: من خلال نصوص 1974، هذا النوع من التراخيص خاص بالمؤسسات التي تحرز رسميا على احتكار الواردات، والتي لها الحق في استيراد السلع سواء للاستهلاك النهائي أو الاستهلاك الإنتاجي والاستثماري.
2 - **التراخيص الإجمالية للاستيراد الخاصة بالنشاط:** هي موجهة خصيصا للمؤسسات لأجل تموين عملياتها الإنتاجية بحيث يمنع عليها تحويل هذه المواد المستوردة إلى السوق لإعادة بيعها.
3 - **التراخيص الإجمالية للاستيراد الخاصة بالأهداف المخططة**: وهي موجهة لتموين المشاريع الاستثمارية المخططة من قبل المؤسسات وتغطي السلع الأساسية الخاصة بذلك.

في الحقيقة لابد للإشارة إلى أن النوع الأول من تراخيص الاستيراد -الرخص الإجمالية الاحتكارية- مخصصة أساسا للمنتجات التي يعاد بيعها، كما نود أن نوضح نقطة هامة وهي أن الرخص السابقة هي رخص خاصة بالمؤسسات العمومية، وبهذا نتساءل **أين هو القطاع الخاص من كل هذا التنظيم ؟**

---

* - بموجب الأمر رقم 74 – 112 المؤرخ في 1974/01/30 والمتعلق بشرط استيراد السلع.

[1] - Benissad Hocine, La réforme économique en Algérie, (Algérie, OPU, 2ème Edition, 1991), P : 80.

** - الأمر رقم 74 – 14 المؤرخ في 1974/01/30 والمتعلق بحرية التجارة للصادرات.

[2] - دبيش أحمد، مرجع سبق ذكره ، ص : 19.

[3] - Benissad Hocine, La Réforme Economique ….. ; Op-cit; P : 83.

لقد أهمل القطاع الخاص في هذا التنظيم باعتبار أن التراخيص الإجمالية للاستيراد الممنوحة إليه هي تراخيص نادرة ومحدودة في الواقع العملي، ويمكن أن تظهر بمظهرين هما:[1]

- إمّا عن طريق الحصول المباشر على تراخيص إجمالية للاستيراد **(AGI)** التي لا يمكن للمؤسسات الخاصة والمتوسطة الحصول عليها.*
- أو عن طريق غير مباشر، وذلك بالحصول على تأشيرة الاحتكار **(Visa Du Monopole).**

وعليه تمّ في 1986/05/10 إصدار قرار يعدل القرار المؤرخ في 1985/05/27 المحدد لكيفيات تسليم رخص الاستلام لفائدة المؤسسات الإنتاجية الوطنية والخاصة، إذ أصبحت كل المؤسسات الوطنية الإنتاجية بموجب هذا القرار تحصل على الرخص الإجمالية للاستيراد بغرض توفير كل مستلزمات الاستثمار والإنتاج.[2]

من أجل المحافظة على التوازنات الخارجية، تقوم وزارة التجارة بالرقابة على تنفيذ التراخيص الإجمالية للاستيراد وفقا لأحكام المرسوم السابق المتعلق بنظام التراخيص الإجمالية للاستيراد، وذلك من خلال ثلاث أشكال رئيسية:

- **على مستوى المؤسسات**: تقوم المؤسسات بنفسها بإعداد ملف عن حالة وسير عملياتها وفقا لما تحدده لها وزارة التجارة.
- **على مستوى البنوك**: والتي تقوم شهريا فإعلام وزارة التجارة عن حالة العمليات الاستيرادية التي تمّت أو التي يجري تنفيذها من قبل المؤسسات التي تحصلت على التراخيص.
- **على مستوى الجمارك**: والتي تقوم بإعلام وزارة التجارة دوريا عن العمليات الاستيرادية التي تمّر على الحدود الجمركية الجزائرية.

و نودّ التنبيه إلى أن رقابة التسيير المالي للتراخيص الإجمالية للاستيراد أوكلت للبنوك المعتمدة حسب النصوص الصادرة عام 1974، دون تحديد طرق هذه الرقابة، بخلاف أحكام النصوص الصادرة عام 1972 التي تفرض الالتزام المسبق بتحديد التوطين البنكي **(Domiciliation Bancaire)** لتنفيذ عمليات الاستيراد والذي تعززّ عام 1973، غير أنّه في عام 1976 جرى تحديد شروط جديدة تتعلق بالإجراءات البنكية حول التراخيص الإجمالية للاستيراد و رقابتها المالية، و قد تمّ ذلك بنشر إعلانات متوالية تعدل إحداها الأخرى.[3]

رغم هذه الإجراءات الحمائية التي رسخت احتكار الدولة للتجارة الخارجية، ورغم التعديلات المتوالية التي أدخلت على هذه الإجراءات، فإن النقائص الكثيرة – والمشار إليها سابقا – جعلت السلطات تفكر في تأميم التجارة الخارجية و تأكيد احتكارها لها، إذ تأكد ذلك من خلال القانون رقم 78 – 02 المتضمن تأميم التجارة الخارجية ، والذي جرى العمل به حتى 1988 ، وهذا ما سوف نراه فيما يلي.

[1]- بورويس عبد العالي ، مرجع سبق ذكره ، ص 113.
* - معظم المؤسسات الخاصة، إن لم نقل جلها صغيرة ومتوسطة.
[2] - بوشاسب حسينة ، مرجع سابق ، ص : 97.
[3] - فاتح جاري ، مرجع سابق ، ص : 86.

المطلب الثالث: تأميم التجارة الخارجية.

لتجاوز صعوبات المرحلة السابقة، اتجهت الدولة إلى خيار تأميم عمليات الشراء والبيع للسلع والخدمات مع الخارج، سعيا منها لتحقيق عدة أهداف يمكن حصر معالمها فيما جاء به القانون 78 – 02 * كما يلي :[1]

- حماية الاقتصاد الوطني،
- تقوية قدرة التفاوض مع الأطراف الخارجية،
- تقوية العلاقات مع الخارج،
- ضمان شروط حسنة للتحويل (تكلفة، مدة، تمويل)،
- إعداد المتعاملين الوطنيين للتصدير،
- مراقبة حركة رؤوس الأموال.

فبصدور القانون المذكور أعلاه، عزّزت الدولة موقفها الاحتكاري فيما يخص نشاطات التجارة الخارجية، والذي ينص على أن تسيير الواردات والصادرات من مهام الدولة كما تشير إليه المادتان الأولى والثانية منه:

- **المادة الأولى** : " وفقا لما ورد في الميثاق الوطني، وطبقا لأحكام المادة 14 من الدستور، فإن استيراد و تصدير البضائع والسلع والخدمات بجميع أنواعها من اختصاص الدولة وحدها ".
- **المادة الثانية** : " لا يجوز إبرام العقود والصفقات الخاصة باستيراد أو تصدير البضائع والسلع والخدمات مع المؤسسات الأجنبية إلا من قبل الدولة أو من قبل إحدى هيئاتها ".

كما أشار القانون أعلاه إلى عدة نقاط نوجزها فيما يلي **:**[2]

- حذف الوساطة في التجارة الخارجية، حيث فرض على المؤسسات العمومية في البداية ألا تتعامل سوى مع المؤسسات الإنتاجية الأجنبية، ليعرف بعدها بعض الليونة حين سمحت وزارة التجارة - بإصدارها عدة مناشير خلال الفترة ما بين 1980 و1988** – بالتعامل مع العملاء الأجانب و بعض التجمعات.
- منع الرعايا الجزائريين – خارج المحامين المستشارين والمهندسين المستشارين – التحضير لمفاوضات أو تنفيذ عقود التجارة الخارجية، ويكون هذا المنع بقسوة في حالة تمثيل المقيمين للشركات الأجنبية.

وفقا للقانون **78–02 المذكور أعلاه،** و فيما يخص الصادرات، فإن عملية التصدير تبقى قائمة لكنها تبقى تخضع لتراخيص التصدير، وهذا ما يعزز فكرة أن القطاع الخاص أبعد عن الواردات بداية من 1974 ومن الصادرات بداية من 1978 كما كلفت وزارة التجارة بوضع برنامج عام للتصدير **(Programme Général d'Exportation :PGE)** يتم تسييره عن طريق :[3]

---

* - القانون رقم 78 – 02 المؤرخ في 11 فبراير 1978 والمتضمن تأميم التجارة الخارجية.

[1] - حشماوي محمد، التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية في البلدان النامية خلال عقد الثمانينات مع الاهتمام بحالة الجزائر ، (جامعة الجزائر ، معهد العلوم الاقتصادية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 1994) ، ص : 169.

[2] - Benissad Hocine, L'Algérie Restructuration et réforme Economique, Op-cit, P : 86 - 87.

** - المرسوم رقم 84 – 390 المؤرخ في 22 ديسمبر 1984 و المتعلق بتطبيق الدولة احتكار التجارة الخارجية.

[3] - Baba Ahmed Mustapha, Op-cit, P: 164.

- رخص إجمالية للتصدير (سنوية) تخصّ المؤسسات العمومية.
- شهادة للتصدير تخص المؤسسات الخاصة، غير أن قصر مدة صلاحيتها لا تستجيب لمتطلبات هذه المؤسسات.

مع حلول فترة الثمانينات، بدأت القطيعة مع النظام القديم القائم على تصدير المحروقات، ففي سنة 1984 أصدرت السلطات التعليمة رقم 11/84 التي بموجبها تمنح بطاقة القروض لبعض الأعوان الاقتصاديين الذين يصدّرون بضائع متنوّعة أثناء تواجدهم هناك لكي تسهل عليهم معاملاتهم المالية في الخارج.

و مع حلول سنة 1986، دخلت الجزائر في أزمة اقتصادية خانقة حيث انخفض سعر البترول في السوق الدولي، و صاحب ذلك انخفاض انخفاضا حادا في سعر صرف الدولار، وهي العملة المستعملة في فوترة (**La facturation**) الصادرات، وهو ما كشف عن وضعية خطيرة للاقتصاد الوطني لكونه رهينة منتج تصديري وحيد وهو النفط، وضعف طاقات الجهاز الإنتاجي في تلبية الحاجات المحلية.[1]

من هنا قامت الدولة باتخاذ إجراءات تهدف إلى ترقية الصادرات خارج المحروقات، ومن هذه الإجراءات نذكر :[2]

- منح إعفاءات ضريبية **، الأولى تخصّ الضرائب على الأرباح الصناعية والتجارية على رقم أعمال الشركات العمومية والخاصة المحققة بالخارج والمعروفة باسم (**TAIC**) ، أما الثانية فتخص الدفع الجزافي للكتلة الأجرية والتي تغطي فترة من سنة إلى 05 سنوات والمعروفة باسم (**TUGP**).
- دعم وترقية الصادرات (**AMPEX**) **، وذلك بمنح دعم للأسعار لتغطية خسائر الصرف الخاصة بانخفاض قيمة صرف الدينار، والخاص بالمواد المصدرة والذي يصل إلى نسبة 50% من رقم الأعمال المحقق.

ولم يقتصر الأمر على الإعفاءات والتسهيلات الجبائية فقط ، بل تعدّاه إلى التشجيع على مستوى التأمين، حينها أصبحت المؤسسة تتحمل من 10 إلى 20% من مخاطر التصدير على أن تتحمّل الشركة الوطنية للتأمين من 80 إلى 90%.

أما على مستوى الصرف ، فيتجلى التشجيع في فتح حسابين *** للمصدرين ، حساب للتصدير بالدينار القابل للصرف (**EDAG**) وحساب بالدينار الجزائري الثنائي (**EDAB**) ، ليوضح الإشعار رقم 33 المؤرخ في 25 أفريل 1988 التغيير الذي طرأ عليهما، إذ و بعدما كان من حق المصدرين الاحتفاظ بـ 10% من حساب التصدير بالدينار الجزائري القابل**** للصرف ثم لتصل إلى 20% بالنسبة للخواص.[3]

---

[1] - Salah Mouhoubi, Les enjeux des réformes, In Revue de l'Economie, N ° 18, Octobre 1994, P 12.

[2] - الصادق بوشنافة، مرجع سبق ذكره ، ص : 125 – 126.

* - قانون المالية لسنة 1986.

** - القرار رقم 86 – 46 المؤرخ في 12/24/ 1986 و المتعلق بدعم وترقية الصادرات.

*** - للإشارة، فإن هذين الحسابين تم إنشاؤهما في عام 1971 ويتم فتحهما على مستوى البنك المركزي والذي يمنح رخصة للتصرف فيهما.

**** - أوضحت التعليمة رقم 787 الصادرة عن وزارة المالية والمؤرخة في 16 أفريل 1988 كيفية حساب المداخيل في دفتر الشروط.

[3] - فاتح جاري ، مرجع سبق ذكره ، ص : 90.

أمّا المؤسّسات العمومية الاقتصادية والمؤسسات الفندقية والسياحية، فيمكنها استعمال حصيلة هذا الحساب لعملياتها الاستغلالية الأساسية و بالخصوص لأجل تطوير وصيانة قدراتها التصديرية.[1]

في عام 1988 ، حاولت الدولة ممارسة الاحتكار بطريقة غير مباشرة، فتم إصدار القانون رقم 88-29 المؤرخ في 19 جويلية 1988* ، والذي ينص على أن الدولة تمارس احتكار التجارة الخارجية عن طريق منح عقود امتياز لمؤسسات عامة وتجمعات ذات مصلحة مشتركة في إطار دفتر شروط يحدد حقوق والتزامات الطرفين ، ولم يكن ذلك إلا نظريا لأن الدولة عمليا واصلت الاحتكار كما كانت تفعل قبل صدور هذا القانون.[2]

لقد منحت الدولة من خلال القانون 88 – 29 امتيازات للأعوان والهيئات العمومية والمجموعات ذات المصالح المشتركة، وتم تعويض رخص الاستيراد بميزانية العملة الصعبة السنوية إذ يمكن للمؤسسات المستفيدة منها أن تستعملها بكل حرية ، ويهدف هذا القانون إلى :[3]

- تنظيم الاختيارات الأولية في المبادلات الخارجية،
- المساهمة في ترقية الصادرات،
- تنظيم دخول المؤسسات العمومية والخاصة في الأسواق الدولية والتنسيق بين المتعاملين،
- تنويع وتشجيع مصادر تمويل البلاد وتقليص الاستيراد وتكلفته.

وهكذا يمكن القول أن القانون 88 - 29 قد غير بعض إجراءات القانون رقم 78 – 02، لكن يبقى يميزه التناقض في الأهداف، حيث يهدف إلى تنظيم التجارة على أساس قواعد السوق مع الحفاظ في نفس الوقت على توجيهها بالحصص المخصصة لميزانيات العملة الصعبة وتراخيص الاستيراد [4] ، وكذلك تقديم التسهيلات الهادفة أساسا إلى تشجيع وتنويع التصدير.

رغم الجهود المبذولة لانفتاح، إلا أن ذلك لم يصل حد الانفتاح الكلي وغير المشروط للتجارة الخارجية- رغم أننا لا نذكر ذلك التغبير الذي حدث بالموازاة مع ما كان يميز التجارة الخارجية من قيود صلبة وجمود كبير- إذ أن تسارع الأحداث و تفاقم الأزمة ودخول البلاد في معترك الانفتاح جراء التأثير العالمي، مع انهيار المعسكر الاشتراكي وبداية دخول بعض دول العالم الثالث إلى حظيرة الرأسمالية التي تحميها المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد و البنك الدوليين)، لتعرف الجزائر نظرة جديدة لاقتصادها تبلورت في عشرية التسعينات ، عشرية الانفتاح والتحرر التجاري.

المبحث الثاني : تحرير التجارة الخارجية.

بعد الأزمة البترولية لسنة 1986، وانخفاض عائدات الجزائر من العملة الصعبة، و التي أصبحت غير قادرة على تغطية وارداتها وتسديد خدمات الديون التي تفاقمت خلال هذه المرحلة، ولاح في الأفق جدال حول جدولة الديون الخارجية الجزائرية، حيث ارتفعت معدلات خدمة الدين الخارجي إلى 78% ، فانخفض المستوى المعيشي للسكان وثار الشارع الجزائر في أكتوبر 1988 بسبب أزمة السلع المفقودة في السوق وبسبب السياسة التقشفية المعتمدة من طرف الدولة.

---

[1] - Benissad Hocine, La Réforme Economique ….. ; op-cit ; P : 86.

* - القانون رقم 88-29 المؤرخ في 1988/07/19 والمتعلق باحتكار التجارة الخارجية.

[2] - Ahmed Dahmani, l’Algérie à l’épreuve (Alger, Edition Casba, 1999), P : 134.

[3] - بوشايب حسينة ، مرجع سبق ذكره ، ص 100 – 101.

[4] - حشماوي محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص : 172.

لقد عرفت الجزائر في هذه المرحلة (عشرية التسعينات) نوعا جديدا من الإصلاحات يختلف عما سبق، حيث تمثل الهيئات المالية الدولية طرفا فيها من خلال: الإعداد، التمويل، المراقبة... ، وبهذا دخلت الجزائر في فلك المشروطية، الشيء الذي استوجب عليها الانصياع لهذه الهيئات ومحاولة نيل رضاها، وذلك لتعقد حل أزمتها مما استدعى اللجوء إلى الإصلاحات المدعمة.

و في هذا الإطار، فقد عرف قطاع التجارة الخارجية اهتماما كبيرا من طرف السلطات الجزائرية خاصة مع إبرام اتفاق الاستقرار الاقتصادي (Stand By) مع صندوق النقد الدولي، والذي تضمن تغيير سياسة تسيير التجارة الخارجية و تحريرها عن طريق الإجراءات التالية:

- إنشاء قانون خاص بالتجارة الخارجية،
- تخفيض قيمة العملة المحلية،
- تغيير السياسة الجمركية بما يلائم سياسة التحرير،
- رفع الدعم على الأسعار،
- رفع القيود الإدارية والكمية على الواردات وإدخال التعريفة الجمركية.

وبهذا عرفت التجارة الخارجية الجزائرية رفع احتكار الدولة و تحرير تام من القيود، و من أجل معرفة وتوضيح الخطوات التي اتبعتها الجزائر من أجل تحرير قطاع التجارة الخارجية والذي مر عبر مراحل، رأى الباحث استعراض ذلك من خلال مطلبين خصص الأول منها لتوضيح مراحل التحرير، في حين خصص الثاني لاستعراض تطور المبادلات التجارية الجزائرية.

المطلب الأول: مراحل تحرير التجارة الخارجية الجزائرية.

نسعى من خلال هذا المطلب إلى التطرق إلى مراحل تحرير التجارة الخارجية، والتي رأينا بأنها قد مرت بثلاث مراحل أساسية هي:

- مرحلة التحرير المقيد.
- مرحلة التحرير الخالي من القيود.
- مرحلة التحرير التام في ظل اتفاقيات المبرمة مع صندوق النقد الدولي (FMI).

1/ مرحلة التحرير المقيّد:

لقد بدأت مرحلة التحولات الاقتصادية الليبرالية في الجزائر قبل تدعيم التعاون مع صندوق النقد الدولي، الذي بدأ دوره يتعاظم في توجيه الاقتصاد الوطني في أواخر الثمانينات، خاصة بعد رسالة الرغبة التي أرسلها وزير المالية الجزائري للمدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي في مارس 1989، و الذي أكدت فيها الحكومة الجزائرية على الالتزام بالتحولات الليبرالية التي ترتكز على برنامج الصندوق، فأكدت على " **المضي في عملية اللامركزية الاقتصادية تدريجيا، وخلق البيئة التي تمكن من اتخاذ القرارات على أساس المشروعية المالية والربحية والاعتماد الكبير على ميكانيزم الأسعار بما في ذلك سياسة سعر الصرف".**[1]

[1] -صالح صالحي ، ماذا تعرف عن صندوق النقد الدولي ، مجلة دراسات اقتصادية ، دار الخلدونية ، السداسي الأول ، العدد 01 ، الجزائر، 1999، ص :124.

ضمن هذا المسعى – وفي 1990 – بدت أول البوادر لكسر الاحتكار الذي مورس على التجارة الخارجية، و بدأ أول إجراء رسمي ملموس – على الرغم من محدوديته – ما جاء به قانون المالية التكميلي لسنة 1990* ، وبالخصوص ما نصت عليه المادتان 40 و41 منه، حين أعيد الاعتبار لتجار الجملة والملتزمين.[1]

لقد اتسم قانون المالية التكميلي لسنة 1990 بما يلي:[2]

- يخصّ صنفا معينا من المتعاملين يسمونهم الوكلاء وبائعو الجملة.
- يحدد قائمة السلع المستوردة.
- يخضع نشاط الوكلاء والمعتمدين وبائعو الجملة لرخصة مسبقة.
- يربط هذه الموافقة بالالتزام بالاستثمار مستقبلا في إنتاج السلع والخدمات.
- تقدير إجبارية التعامل بالعملة الصعبة بـ 50% في حالة صادرات المنتجات الفلاحة، 20% للمداخيل السياحية والخمر، 10% بالنسبة للنقل والتأمين والخدمات المالية.
- إلغاء الوكالات السابقة التي كانت تعطي للمتعاملين الاقتصاديين لأجل ذاك أو ذاك المنتوج.

لقد سمح قانون المالية التكميلي باستيراد البضائع لإعادة بيعها وتمّ إعفاؤها من إجراء مراقبة التجارة والصرف، كما تمّ تحديد قائمة البضائع المستثناة من مجال التطبيق، وكذا شروط إعادة بيع البضائع المعروضة للاستهلاك عند الضرورة.*

و قصد تنظيم أفضل للتجارة الخارجية وإيقاف فوضى الأسعار والتلاعبات، أقرّت الحكومة بل أكدت، على ضرورة جمع المشتريات المستوردة حسب متطلبات العقلنة الداخلية الخاصة بالمنتجات المعنية والاقتصاد في استخدام الموارد، هذا ما سمح بتجاوز وفرة بعض السلع على حساب ندرة البعض الآخر.

كما رأت الحكومة أن التحكم في المعاملات التجارية الخارجية يستدعي تعزيز الفعالية الاقتصادية في المعاملات التي تباشرها المؤسسات في الأسواق الخارجية،مما يوفّر الاحترام اللازم، إلى جانب ذلك فإنه يساهم في تعزيز التنسيق بين أعمال التجارة الخارجية وبرامجها في مختلف المؤسسات المتدخلة مع رقابة الإدارة في بلوغ أكبر مردودية شاملة في المبادلات ، و هذا من شأنه أن يؤدّي إلى دمج المؤسسات المعنية في السوق الدولية قصد تحقيق متطلبات الداخل دمجا بعيدا عن كل التبعية.[3]

ومن هذا المنطلق، وقصد تحرير التجارة الخارجية، لا بد من الإشارة بأنه قدر صدر – أربعة أشهر قبل صدور قانون المالية التكميلي لسنة 1990 – قانون النقد والقرض** الذي يعتبر أول نواة للتعبير في السياسات التجارية حيث جاء لتعزيز حرية الاستثمار الأجنبي بالجزائر بالإضافة إلا أنه يسمح بـ :[4]

---

* - القانون رقم 90-16 المؤرخ في 07 أوت 1990 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1990.

[1] - Guesmi Ammar, « Le Monopole de l'Etat Algérien sur le Commerce Extérieur et la Nouvelle Réglementation concernant l'isolation des Grossistes et des Concessionnaires » , in Revue Algérienne des Sciences Juridiques Economiques et politiques, (Algérie, Volume 29 , N°04, 1991) , PP : 808 – 809.

[2] - حمدوش فاطمة الزهراء ، مرجع سبق ذكره ، ص : 44.

* - استثنى منها استيراد السيارات بغرض إعادة بيعها ويبقى استيرادها حكرا على المجاهدين و ذوي الحقوق.

[3] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح رئيس الحكومة، برنامج حكومة مولود حمروش، (الجزائر 1989)، ص : 47.

** - القانون رقم 90 - 10 المؤرخ في 1990/04/14 والمتعلق بالنقد والقرض.

[4] - Rachid Sakkak, Réforme et Libération des Mouvements des Capitaux, In Revue Mutation , N° 02 ; Juillet 1995, P : 10.

- إعطاء فرصة وفتح أبواب أمام مشاركة الرأسمال الأجنبي بكل أشكاله في التنمية الاقتصادية في الجزائر ، والعمل على تشجيع كل أشكال الشراكة (الباب 03 من الكتاب 03 من قانون النقد والقرض).
- رفع كل قيود القوانين السابقة المتعلقة خصوصا بميدان رأسمال الأجنبي الذي يمكن أن يضم أشكالا معنوية أو خاصة، و الذي يمكن استثماره في كل القطاعات (عدا القطاعات التي تحتفظ بها الدولة بشكل بيّن)، ويبقى تحديد شروط ذلك من اختصاص جلس النقد والقرض حسب ما نصت عليه أحكام قانون النقد والقرض.
- بفتح وتمثيل البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في الجزائر من قبل مجلس النقد والقرض، وفقا لأحكام النظام المحدد لشروط تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل النشاطات الاقتصادية وإعادة تحويل مداخيلها إلى الخارج.

و لتسهيل عمليات الاستيراد، خول المشرع الحق في فتح حسابات بالعملة الأجنبية لممارسي هذا النشاط، فأصدر بنك الجزائر في هذا السياق عدة أنظمة * في 1990/09/08 لتوجيه هذه الممارسات، هذه الأنظمة متمثلة في :[1]

- النظام 90 –02 : الذي يتعلق بتحديد شروط فتح وسير الحسابات بالعملة الصعبة للأشخاص المعنويين، ويدخل تحت هذه الصفة :

  - كل شخص معنوي خاضع للقانون الجزائري الخاص،
  - كل شخص معنوي تاجر، بما في ذلك المؤسسات العمومية الخاضعة لقانون التجارة،
  - كل شخص آخر يخضع للقانون الجزائري استنادا لمداخيلهم من استغلال أملاك وخدمات،
  - كل مؤسّسة أو شركة خاصة مسجّلة بانتظام في السجل التجاري مهما كانت صفتها.
  - كل جمعية مؤسسة وفقا للقانون 87 – 13 المؤرخ في 1987/07/21 والمتعلق بالجمعيات.

- النظام 90 –03 : والذي يتعلق بتحديد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل النشاطات الاقتصادية وإعادة تحويل مداخيلها إلى الخارج، حيث يجب أن تتقيد طلبات الترحيل ببيان المطابقة، وتكون مرفوقة بالوثائق الضرورية إلى مجلس النقد والقرض ليعطي البنك تأشيرة طبقا للمادتين 13 و14.

- النظام 90–04 : و الذي أظهر أن للمتعاملين (**Les Concessionnaires**) وتجار الجملة – المخول لهم حسب قانون المالية التكميلي لسنة 1990 – حرية استيراد السلع لأجل إعادة بيعها للدولة بمجرّد أن تعطى لهم رخصة بذلك (رخصة مجلس القرض كما أشار إليه النظام 90 – 03).

نخلص في الأخير أن البنوك التجارية - ومن ورائها بنك الجزائر - أصبحت تشارك وبقسط وافر في تسيير التجارة الخارجية، عكس ما كان الحال عليه من قبل حيث كان ذلك حكرا

* - النظام رقم 90 – 02 المؤرخ في 1990/09/08 والمتعلق بتحديد شروط فتح وتسيير الحسابات بالعملة الصعبة للأشخاص المعنويين.
- النظام رقم 90 – 03 المؤرخ في 1990/09/08 والمتعلق بتحديد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل النشاطات الاقتصادية وإعادة تحويلها إلى الخارج و مداخيلها.
- النظام رقم 90 – 04 المؤرخ في 1990/09/08 والمتعلق باعتماد الوكلاء وتجار الجملة وتنصيبهم.

[1] - بوشايب حسينة، مرجع سبق ذكره ، ص : 103.

على وزارة المالية، غير أن الانفتاح شابته بعض النقائص خاصة فيما يخص الإجراءات المتعلقة بالاستيراد والتصدير من قبل المؤسسات الوطنية أو الأجنبية، تلك النقائص تتمثل فيما يلي :[1]

- عدم إمكانية إجراء منافسة بين البنوك من أجل تمويل هذه العمليات وأصبح الدينار نشطا في السوق الحرة.
- الالتزام بعدم معالجة أو شراء أو بيع السلع إلا لبعض المنتجات المرخصة.
- إجبار أصحاب الامتيازات غير المقيمين بالتكفل بإنتاج السلع المحلية.

ولتجاوز هذه الصعوبات وتسريع عملية تحرير التجارة الخارجية، تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 91 – 37 *، كما أصدر بنك الجزائر النظام رقم 91 – 03 **متبوعا بالتعليمة رقم 91 – 03 *** والتي تعتبر نقطة انعطاف نحو مرحلة التحرير الخالي من القيود.

2/ مرحلة التحرير الخالي من القيود :

نظرا للمشاكل العديدة التي واجهتها التجارة في الفترة التسعينات، ونظرا للتحرير المقيد الذي لا يدفع إلى الأمام ولكن يعرقل أكثر من الممارسة الاحتكارية، أصدرت السلطات الجزائرية المرسوم رقم 91 – 37 في 13 فبراير 1991 والذي يؤكد إلغاء الاحتكار في مجال التجارة الخارجية ، ويؤكد التحرير التام للمعاملات التجارية الخارجية.

لقد أصبح كل شخص مسجل بالسجل التجاري بصفته بائع بالجملة، كل مؤسسة عمومية وكل مؤسسة منتجة للسلع والخدمات مسجلة بالسجل التجاري، وذلك كيفما كانت وظيفة المتعامل ونوع البضاعة المستوردة، لهم الحق في استيراد البضائع ماعدا المواد ذات الاستهلاك الواسع التي تخضع لدفتر الشروط من وزارة التجارة قبل الاستيراد.[2]

بالإضافة إلى ذلك فقد أظهرت المادة السادسة من المرسوم المذكور أعلاه أن استيراد المنتجات الأساسية الواسعة الاستهلاك (سكر ، بن ...) تكون محدّدة من قبل وزارة التجارة ، وذلك للسهر على انتظام المخزونات ومراقبة توزيع و تطوّر أسعار هذه المنتجات.

أما الشروط والقواعد المالية التي تخضع لها عمليات التجارة الخارجية – ضمن المرسوم 37/91 – فقد حددتها التعليمة 03/91، إذ بينت و حددت شروط وقواعد تمويل عمليات الاستيراد التي يقوم بها تجار الجملة المعتمدين من قبل مجلس النقد والقرض ، حيث وضعت شرطين أساسيين هما :

- إجبارية توطين الواردات (**DOMICILIATION**) لدى بنك معتمد،
- إجبارية الحصول وتعبئة التحولات الخارجية المناسبة لطبيعة وحجم السلع المستوردة ، وذلك بالاتفاق مع بنك التوطين (**BANQUE DOMICILIATAIRE**).[3]

[1] - Benissad Hocine, La Réforme Economique ..., Op-cit, P : 92.

* - المرسوم التنفيذي رقم 91 – 37 المؤرخ في 13 فيفري 1991 والمتعلق بشروط التدخل في مجال التجارة الخارجية.

** - النظام رقم 91 – 03 المؤرخ في 20 فيفري 1991، والمتعلق بشروط القيام بعمليات استيراد السلع للجزائر وتمويلها.

*** - التعليمة رقم 91 – 03 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ 21 أفريل 1991 والمتضمنة شروط ومقاييس تمويل عمليات الاستيراد.

[2] - Benissad Hocine, L’Algérie Restructuration et réforme ..., Op-cit ; P : 93.

[3] - بورويس عبد العالي ،مرجع سبق ذكره، ص : 124.

و يتّضح أن نصوص هذه التعليمة قد أثرت بشكل كبير ومهم بخصوص الحكم المتعلّق بتجّار الجملة والوكلاء الذي أصبح يحد من حرية تدخلهم في التجارة الخارجية، ويبرز ذلك من خلال:

- إلغاء إمكانية البيع بالعملة الصعبة من طرف الوكلاء وتجار الجملة المعتمدين،
- خضوع تجار الجملة والوكلاء المعتمدين للقواعد العامة الخاصة بالاستيراد وكذلك التمويل،
- توسيع ميدان المنافسة الخاص لتجارالجملة والوكلاء المعتمدين بحيث أن التنظيم الجديد يحرّر الواردات ويسهل عملية اكتساب صفة تاجر جملة،
- تحصّل المداخيل بالدينار الذي يقترن باللجوء شبه الإجباري إلى الاعتماد الخارجي ، والذي عمل على تنمية مشكل أخطار الصرف بشكل كبير بخصوص تجار الجملة والوكلاء المعتمدين*.

إن المرسوم والتعليمة المذكورين سابقا جعلا النظام البنكي المنظّم الوحيد للتجارة الخارجية، و التي أصبحت بدورها تخضع لمعايير مالية كصفة التعامل بالدينار وتوفير التمويل الخارجي **، ولكن انجرّ عن تبني هذا المرسوم عدة سلبيات يمكن أن نوجزها فيما يلي :[1]

- تحطيم الاقتصاد الوطني بسبب منافسة المواد المستوردة،
- استيراد سلع سهلة التمويل على حساب السير الأحسن للمؤسسات الوطنية، ويرجع هذا إلى سهولة الحصول على السجل التجاري وحرية الاستيراد دون مراعاة الأوليات، وهذه النتائج أدت بالدولة الجزائرية إلى التفكير في العودة لمراقبة التجارة الخارجية في الفترة 1992 – 1993.

ففي هذا السياق ، تأتي التعليمة رقم 625 المؤرخة في 18 أوت 1992 الصادرة عن رئاسة الحكومة والمتضمنة تمويل التجارة الخارجية، والتي تحتوي على الخطوط الكبرى لطرق تسيير التجارة الخارجية ، تأسست بذلك اللجنة **AD-HOC** *** المكلفة بمتابعة عمليات التجارة الخارجية، حيث يكمن دورها في اتخاذ كل الإجراءات اللازمة لضمان الاستعمال الأمثل للموارد المالية، فاللجنة لا ترمي إلى البرمجة أو التحكيم في التجارة الخارجية، بل يتجلى دورها الأساسي في متابعة العمليات التجارية بغرض تصحيح التأثيرات السلبية واتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من تدهور الاقتصاد الوطني.[2]

وتجر الإشارة إلى أن التدّخل الحكومي لم يلغي النصوص الخاصة بتحرير التجارة الخارجية، وإنما جاء نتيجة لضغوطات موضوعية استلزمت تدخل الدولة في السياسة التجارية لاسترجاع امتيازات تخلت عنها لصالح المؤسسات المالية، وبذلك لم تعد من صلاحيات البنك في عملية الحصول على التمويل الخارجي، بل من صلاحيات اللجنة **AD-HOC** .[3]

---

* - اعتمد مجلس النقد والقرض في شهر أوت 1991 نظاما يتعلق بتنفيذ عمليات تغطية وضمان أخطار الصرف والتي تمّمت بواسطة تعليمة بنك الجزائر في أكتوبر1991.
** - البحث عن تمويل خارجي للعمليات التي تفوق مليوني دولار يقلص من الحرية التجارية.

[1] - حمدوش فاطمة الزهراء ، مرجع سبق ذكره ، ص : 45.
*** - هي لجنة ذات طابع انتقالي و يرأسها وزير التجارة.
[2] - غانم جلطي، مرجع سبق ذكره، ص : 57.
[3] - حمدوش فاطمة الزهراء، مرجع سبق ذكره ، ص : 57.

كما أنّه تمّ - وفقا لنفس التعليمة – إعادة النظر في مجموعة من القوائم المتعلقة بالمواد المرخص باستيرادها، حيث تحدد هذه التعليمة محورين أساسيين في ميدان التجارة الخارجية هما :

- **المحور الأول** : على مستوى النصوص التنظيمية، وهو يتعلق بما يلي :

- تحديد معايير واضحة ونظام أولويات للحصول على العملة الصعبة،
- التسيير الجيد والصارم لوسائل الدفع الخارجية،
- حماية الاقتصاد الوطني.

- **المحور الثاني** : على مستوى المتعاملين، وهو يتعلق بما يلي :

- تحديد النفقات بالعملة الصعبة إلى الحد الأدنى،
- التشجيع والترحيب بكل عملية تجارية لا يتولدّ عنها ديونا للبلد،
- منع كل أشكال التبذير والإفراط في التخزين.

3/ التحرير في إطار صندوق النقد الدولي.

إن الأوضاع والظروف الاقتصادية المتأزّمة التي عرفتها الجزائر خلال عشرية الثمانينات وبداية التسعينات، كالاختلالات الاقتصادية الهيكلية المنعكسة على شكل اختلال خارجي على مستوى ميزان المدفوعات ، والحدة التي وصلت إليها الأزمة بعد ذلك (حالة عدم الدفع التي وصلت إليها سنة 1993) ، دفعتها إلى إجراء مفاوضات مع خبراء صندوق النقد الدولي ارتكزت في البداية حول وضعية الاقتصاد الجزائري، ثمّ تلتها مرحلة أخرى ارتكزت حول الإصلاحات الواجب القيام بها، في إطار سياسة إصلاح يقترحها الصندوق بمشاركة مجموعة من الاقتصاديين الجزائريين، لذلك تمت عدة زيارات لخبراء الصندوق بغرض تحديد الإطار العام لهذه السياسة و ميكانيزمات تطبيقها.[1]

لقد اضطرت الجزائر بعد تردّد طويل* إلى إبرام اتفاق " Stand By " مع صندوق النقد الدولي، و الذي يحمل عدة شروط أهمها شرط تحرير التجارة الخارجية، و هو اتفاق المتكون من برنامجين :

- **برنامج الاستقرار الاقتصادي الكلي (1994-1995)** : والذي يهدف إلى استرجاع التوازنات الاقتصادية الكبرى.
- **برنامج التصحيح الهيكلي (1995-1998) :** والذي يؤدي بالجزائر إلى الدخول في اقتصاد السوق والاندماج في الاقتصاد العالمي.

و تجدر الإشارة إلى أن الجزائر قد أبرمت قبل هذا الاتفاق اتفاقيتين مع صندوق النقد الدولي :

[1] - أحمد دبيش، مرجع سبق ذكره ، ص : 94.

* - نظرا لارتفاع حجم المديونية الخارجية إلى 29.49 مليار دولار سنة 1994.

الأولى : **اتفاقية الاستعداد الائتمائي الأول** في ماي 1989 ، حيث لجأت الجزائر إلى الصندوق للحصول على الأقساط المرتفعة في اتفاق التثبيت خلال ماي 1989 ، حيث وافق الصندوق على تقديم قيمة 155.7 مليون وحدة حقوق سحب خاص (**DTS**) ، والتي استخدمت كليا في 30 ماي 1989[1] ، كما استفادت من مبلغ 315.2 مليون وحدة سحب خاص – أي ما يعادل 360 مليون دولار أمريكي – في إطار تسهيل التمويل التعويضي للمفاجآت نظرا لانخفاض أسعار البترول سنة 1988 من جهة، وارتفاع أسعار وارداتها من الحبوب من جهة أخرى.[2]

الثانية : اتفاقية الاستعداد الائتمائي الثاني في جوان 1991، وفقا لهذا الاتفاق ، تمّ الحصول على قرض بقيمة 300 مليون وحدة سحب خاص(**DTS**) - أي ما يعادل 400 مليون دولار أمريكي – مقسّمة إلى أربعة شرائح (جوان 1991 – سبتمبر 1991 – ديسمبر 1991 و مارس 1992) ، غير أن الشريحة الرابعة لم يتم الحصول عليها جراء الانحرافات التي عرفتها الأجور في الفصل الأول من سنة 1992[3]، و يمتد هذا البرنامج لمدّة 10 أشهر (جوان1991/مارس1992)، حيث تزامن مع حكومة غزالي و التي كان هدفها إبرام الاتفاق بسرعة و ذلك تحسّبا للانتخابات التشريعية المزمع إجراؤها في السابع و العشرين جوان 1991.

أ– تحرير التجارة الخارجية في إطار اتفاق 1994 :

تمّ عقد الاتفاق الخاص ببرامج الاستقرار الكلي – أو ما يعرف **بالاتفاق الاستعدادي الائتماني الثالث** – بين الحكومة الجزائرية وصندوق النقد الدولي في أفريل 1994، و الذي يمتد لمدة سنة، تحصلت الجزائر بموجبه على قرض بقيمة **457.2** مليون **DTS** – أي ما يعادل مليار دولار أمريكي[4]- والذي تضمن مجموعة من الإجراءات تقوم بها الجزائر حتى تتمكن من تحقيق الاستقرار الاقتصادي بما يسمح لها فيما بعد من عقد اتفاق موسع.

رغم قصر مدة الاتفاق (سنة واحدة)، فإنه كان يرمي إلى تحقيق كم هائل من الأهداف والتي نجمعها فيما يلي:[5]

- استعادة وتيرة النمو الاقتصادي بما يسمح بتحقيق معدل نمو الناتج الداخلي ليصل إلى 03% عام 1994 و 06% عام 1995.
- خفض معدل التضخم ليصل حدود 03 إلى 04% عام 1997.
- تخفيض قيمة الدينار الجزائري.
- الحد من نمو الكتلة النقدية (M2) لتصل إلى 14% سنة 1994 بعدما كانت 21% عام 1993.
- تقليص عجز الميزانية بما يسمح بدعم ومساندة سعر صرف الدينار، ومما يوفّر موارد مالية لدعم النشاط الاقتصادي على أن يتم تخفيض العبء على الطبقات الاجتماعية الضعيفة.

---

[1] - خالدي الهادي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، (الجزائر، دار هومة للنشر، 1996)، ص : 195.

[2] - Ferghani Merieme , « Le Programme d'Ajustement Structurel en Algérie » , in Revue l'Economie , Algérie ,N° 34, Juin 1996, P : 24.

[3] - IBID, P : 24.

[4] - Keramane Abdelwahab, « Conjoncture Financière et Monétaire et Réformes des Instruments de la Politique Monétaire dans le Cadre de la Stabilisation » , 1994-1995, In Revue Media Bank, (Algérie, Banque d'Algérie, N° 19, Août-Septembre 1995) , P : 04 – 10.

[5] - خالدي الهادي، مرجع سابق، ص : 204 – 205.

- خلق مناصب شغل وتوفير السكن، وذلك بإعطاء الأولوية لقطاع البناء والمحافظة على القدرة الشرائية للطبقات الضعيفة، وذلك بتفعيل أداء الشبكة الاجتماعية ، مما يوّفر حماية أكبر لهذه الطبقات من انعكاسات سياسيات الاستقرار والتحوّل نحو اقتصاد السوق.

ولتحقيق هذه الأهداف، استعملت الجزائر عدة معايير منها:[1]

- تسوية سعر الصرف، وذلك بتخفيض قيمة الدينار بـ 40.17% ليصل سعر صرف الدولار الأمريكي الواحد إلى حدود 36 دج سنة 1994، بعدما كان لا يتجاوز 24.5 دج سنة 1993.
- تقليص عجز الخزينة إلى مستوى 3.3% من الناتج الداخلي الإجمالي.
- وضع برنامج لتحرير التجارة الخارجية (تحديد مستوى أدنى للواردات يصل إلى 9.4 مليار دولار)، و ذلك بهدف إدماج الاقتصاد الجزائري في الاقتصاد العالمي، مع العمل على زيادة الإنتاج الزراعي وترقية قطاع البناء والأشغال العمومية، هذه القطاعات من شأنها أن تساهم في تنويع الصادرات وترقيتها في المدى المتوسط.
- تقليص وتيرة التوسّع النقدي (الهدف من السياسة النقدية المقترحة هو دعم سعر الصرف الجديد للدينار)عن طريق اختيار عمليات إعادة التمويل والرفع من معدلات الفائدة الخاصة بالقرض إلى 23.5% في السنة كأقصى حد (في شهر جوان 1994) والخاصّة بالادخار، و من 10 إلى 12% للسنة بالنسبة للودائع الدفترية تحت الطّلب ، ومن 12 إلى 20% بالنسبة للودائع لأجل.
- ضرورة المحافظ على مستوى أدنى من الموارد بالعملة الصعبة عن طريق إعادة الجدولة والقروض الخاصّة المحصّل عليها من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والمؤسسات الأخرى، وكذا الاقتراض من الأسواق المالية والبنوك، مما يتيح لبنك الجزائر جمع احتياطي في نهاية أفريل 1995 يقدر بحوالي ملياري دولار أمريكي.
- تطهير البنوك والمؤسسات العمومية للمحافظة على العمالة وتشجيع الإنتاج مع متابعة إجراءات إعادة الهيكلة.

في ظل اتفاقية 1994-1995 مع صندوق النقد الدولي، ولأجل تحرير التجارة الخارجية، كان لا بد من إعادة النظر في التعليمة رقم **625** الصادرة في 18 أوت 1992 والتي كانت الأساس القانوني للتجارة الخارجية. من هنا جاءت التعليمة رقم **13 *** لتلغي التعليمة رقم **625** ، ومن أهم ما احتوته هذه التعليمة هو جعل عملية استيراد السلع المسموح بها دون أي قيد-وهذا انطلاقا من الفاتح جانفي عام 1995- حسب ما جاء به القرار الوزاري الصادر في ديسمبر 1994، وهكذا فإن عملية الاستيراد لا تخضع إلا لقيدين قانونيين هما **:**[2]

❖ التعليمة رقم 13 الصادرة عن رئيس الحكومة في 12 أفريل 1994.

---

[1] - أنظر في هذا الصدد كلا من :

- Belgherbi Abdelkader , « Programme d'ajustement économique , les principaux éléments » , <u>In Revue Mutation</u>, Algérie , N° 08 , Juin 1994, P : 24.

- قدي عبد المجيد، صندوق النقد الدولي ومسار التصحيح الهيكلي« حالة الجزائر » ، (الجزائر ، عمل غير منشور، 1996) ، ص : 11-12.

* - تعليمة رئيس الحكومة رقم 13 المؤرخة في 12 أفريل 1994 و المتضمنة إلغاء لجنة Ad-hoc.

[2] - فاطمة الزهراء حمدوش ، مرجع سابق ، ص : 46.

❖ التعليمة رقم 94-20 الصادرة عن بنك الجزائر* ، وتشكل هذه التعليمة النص الأساسي فيما يخص التمويل، وهي تنص أيضا على :[1]

- حرية ممارسة التجارة الخارجية لكل شخص طبيعي أو معنوي مسجل بصفة عادية في السجل التجاري.
- عدم إجبارية اللجوء إلى التمويل بإنشاء عمليات استيراد التجهيزات،
- كل عمليات التصدير غير خاضعة لأية رخصة مسبقة، حيث أنه يسمح التصدير لكل المنتجات ماعدا المنتجات التي لها قيمة تاريخية و أثرية، نبات النخيل، الأغنام والأبقار،**
- تحرير واردات الأجهزة المهنية والصناعية القديمة.

في إطار تحرير التجارة الخارجية، وفيما يخص تحرير سعر الصرف، أصبح ابتداء من أكتوبر 1994 مرنا من خلال عقد جلسات يومية لتحديد سعر الصرف تحت إدارة بنك الجزائر، فكان السعر يحدد لجميع المعاملات يوميا بناء على عروض مقدمة من البنوك التجارية في بداية كل جلسة وأيضا على ضوء توفر الجملة الأجنبية.[2]

في نفس الإطار، ولتصحيح القيمة المغالى فيها للدينار الجزائري بما يسمح بتحديد قيمته وفق قوى السوق، وجعل نظام الصرف أكثر شفافية، تم خفض*** كبير للدينار الجزائري بحوالي 50% من قيمته على خطوتين، الأولى في مارس- أفريل 1994 ليصبح الدولار الأمريكي الواحد يساوي 36 دج ، والثانية في شهر سبتمبر من نفس السنة ليصبح 41 دج لكل دولار أمريكي.[3]

أما فيما يخص التعريفة الجمركية، وفي إطار نفس المسعى، فقد عرفت انخفاضا كبيرا من حيث عدد المعدلات والمعدل الأقصى، فقد أقر قانون المالية لسنة 1992 **** ستة معدلات فقط إضافة إلى الإعفاء الخاص ببعض المنتوجات، وتتمثل النسب الضريبية في ما يلي : 03% ، 07% ، 15% ، 25% ، 40% ، وأخيرا 60% كحد أقصى بعدما كانت 120% كأعلى معدل سابقا.[4]

في الأخير لا بد أن نشير إلى أن سعي السلطات آنذاك كان قصد الوصول إلى استقرار اقتصادي – بالطبع دون أن ننسى الاستقرار الاجتماعي، السياسي والأمني – وما من شأنه أن يسمح بعقد اتفاق آخر مع الهيئات المالية الدولية، ويتعلق الأمر في هذه المرة **باتفاق القرض الموسع** (1995-1998)، غير أن صعوبة الظروف الأمنية و السياسية آنذاك وسوء تسيير الموارد المالية المخصصة إلى جانب غياب خطة عمل منسجمة حالت دون تحقيق قسط هام من

---

* - التعليمة الصادرة عن بنك الجزائر في 1994/04/12 والمتعلقة بضبط الشروط المالية لعمليات الاستيراد.
[1] - بوشايب حسينة ، مرجع سابق ، ص : 107.
** - أنظر : القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09/ أ فريل 1994 والذي يحدد قائمة البضائع التي تم وقف تصديرها.
[2] - كريم النشاشبي وآخرون ، تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق (حالة الجزائر) ، دراسة خاصة رقم 165 ، صندوق النقد الدولي ، واشنطن ، 1998 ، ص : 161.
*** - لقد سبق هذا التخفيض تخفيض بقيمة 22% في سبتمبر 1991 تطبيقا لشروط صندوق النقد الدولي إذ أصبح الدولار الأمريكي الواحد يعادل 24 دينار جزائري في سنة 1993.
[3] - فاتح جاري ، مرجع سابق ، ص : 145.
****- القانون رقم 91-25 المؤرخ في 1991/12/18 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992.
[4] - بورويس عبد العالي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 165.

النتائج التي كان من المنتظر تحقيقها، رغم هذا ، ومن خلال ما أصدره صندوق النقد الدولي من تقارير أبدى رضاه على النتائج المتوصل إليها عقد اتفاق أفريل 1994.

ب – تحرير التجارة الخارجية في إطار اتفاق القرض الموسع (1995 – 1998) :

في إطار **الاتفاق الموسع** أو ما يعرف أيضا **باتفاق التصحيح الهيكلي** (1995 – 1998)، أعطى صندوق النقد الدولي موافقته على تقديم قرض للجزائر يندرج ضمن الاتفاقية الموسعة للقرض، وذلك بتاريخ 22 ماي 1995، ويمتد إلى غاية 21 ماي 1998 ، وقد حدد مبلغ هذا الاتفاق بـ **169.28 1 مليون DTS** ، عندها قامت الجزائر بسحب القسط الأول والمقدر بـ **325.28 DTS** على أن يتم سحب واستخدام المبلغ المتبقي (**844.0 مليون DTS**) على أقساط يتم استنفاذها قبل تاريخ 21 ماي 1998.[1]

وشأنه شأن اتفاق سنة 1994، كان اتفاق التصحيح الهيكلي (1995-1998) يرمي إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها :[2]

- استعادة النمو والاستقرار المالي،
- ضمان نوعية النمو بإعطاء الأولوية لقطاع السكن وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتفتحة على الخارج (تحقيق معدل نمو قدره 05% على الأقل في السنوات القادمة من الناتج الخام خارج المحروقات)،
- خلق مناصب شغل وبناء سكنات والتكفل بالفلاحة والفئات الاجتماعية المحرومة.
- متابعة جهود استقرار الأسعار وأسعار الصرف ومحاولة الوصول بمعدل التضخم إلى مستوى شركائنا الاقتصاديين (03 إلى 04% في 1997) ، مما يسمح بإزالة عناصر الشك (الريب) لأجل المفاوضات مع المتعاملين الاجتماعيين وتحقيق تنافسية الاقتصاد الوطني في إطار الانفتاح على الخارج،
- إعادة تكوين الاحتياطات (1.5 شهر واردات سنة 1994، 2.6 شهر واردات في 1998)،
- تخفيض عجز الميزان التجاري وعجز ميزان المدفوعات، حيث سيخفّض من 6.9% من الناتج الخام خلال 1995/1994 إلى 2.2% خلال 1998/1997، مع ضمان مستوى واردات يتوافق مع أهداف النمو،
- الرفع المتزايد لمساهمة الادخار الوطني في تمويل الاستثمارات وتحسين فعاليتها.

في إطار تحرير التجارة الخارجية، موضوع اهتمامنا، واصلت الدولة تحرير الصرف لكي تمنح المعاملات التجارية الأجنبية اللازمة لمتطلبات اقتصاد السوق ، فأنشأت سوق النقد الأجنبي بين البنوك والذي يمكن هذه البنوك من الاتجار بالعملة الأجنبية فيما بينها سنة 1996 ، وفي المتوسط تم تخفيض متطلبات تسليم النقد الأجنبي من جانب المصدرين وتوحيد نسبتها 50% باستثناء المتحصّلات من صادرات الهيدروكاربونات والتعدين. بنهاية 1996 ، أصبح بالإمكان تفويض البنوك الخارجية وصرف المدفوعات الخاصة بنفقات الصحة والتعليم وغير ذلك من

---

[1] - خالدي الهادي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 216 – 217.
[2] - أنظر في هذا الصدد :

- Ferghani Merieme , op-cit, P : 24-36.
- RADP, Ministère des Finances, Economie Algérienne : Les enjeux et les choix à moyen terme 1996 – 2000 ; (Algérie, 1996) ; P : 43-44.
- RADP, Ministère des Finances, Evolution de la Situation Economique et Sociale en 1997, (Algérie, 1998) ,P: 05.

النفقات في الخارج، كما ألغيت في سنة 1997 القيود النهائية على المدفوعات للمعاملات التجارية المتبقية بما في ذلك السفر لأغراض السياحة ، وقبلت الجزائر الالتزامات التي نصّت عليها المادة الثامنة من اتفاقية صندوق النقد الدولي في سبتمبر 1997.[1]

في نفس الإطار، و فيما يخص الإجراءات الخاصة بتحرير التجارة الخارجية و المبادلات، فان الخطاب ركز على إعادة هيكلة التعريفة الجمركية بما يتناسب ومستويات الدول المجاورة، حيث تم تخفيضها قس سنة 1992 إلى 60% كحد أقصى دفعا نحو أفاق الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وكذا المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي.

الجدول رقم 03/III : التعديلات التعريفة الجمركية قبل سنة 1996

بيان	1972	1986	1992
عدد معدلات التعريفة الجمركية **المعدل الحدي**	**07** **%100**	**19** **%120**	**07** **%60**
المرجع	الأمر رقم 73 – 68 المؤرخ في 29 /12 1972 والمتضمن قانون المالية لسنة 1973.	قانون رقم 86-08 المؤرخ في 25 جوان 1986 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1986	قانون رقم 91-25 المؤرخ في 25 /1991/12 و المتضمن قانون المالية لسنة 1992.

لقد احتوت التعريفة الجمركية قبل سنة 1992 على تسعة عشر (19) معدلا بلغ معدلها الحدي 120%. حمل قانون المالية لسنة 1996 *بعض التعديلات بخصوص التعريفة الجمركية لسنة 1992 ، ويتعلق التعديل بهيكل الضرائب الجمركية المفروضة إذ أصبح هيكل التعريفة يشمل المعدلات الموالية : 03% ، 07% ، 15% ، 35% ، 40% ، وأخيرا 50% إضافة إلى بعض الإعفاءات من الضرائب على الرسوم الجمركية.[2]

وللتذكير، فقد تواصل تقليص الحد الأقصى للتعريفة الجمركية في إطار اتفاقية صندوق النقد الدولي، حيث تم الاتفاق على تخفيض المعدل الأقصى إلى 45% سنة 1997 ، مع الجمع بين المعدلين 40 و 50 %،ثم إلى 40% سنة 1998، ويبقى معدل التعريفة مرشح للانخفاض في ظل انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.[3]

لا بد أن نشير إلى أن هذه الإصلاحات التعريفية لم تكن بالعمق المرجو لإعطاء الشفافية و المقروئية المتطلبة للمتعاملين و المستثمرين ، حيث أن بعض الوضعيات التعريفية خضعت لنسب تتجاوز بكثير المعدل الحدي و ذلك بفعل تطبيق القيم الإدارية لدى الجمارك عليها، و وجود رسوم أخرى ذات مفعول مكافئ للحقوق الجمركية.

[1] - كريم النشاشبي و اخرون ،مرجع سابق ، ص:116 – 117
* - القانون رقم 95 – 27 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996.
[2] - بوشايب حسينة ، مرجع سبق ذكره ، ص : 108.
[3] - كريم النشاشبي وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص : 113.

هذه القيم الإدارية التي كانت مطبقة لدى الجمارك و التي كانت استثناءا على مبدأ القيمة التعاملية كان من شأنها العمل على تقييد استيراد بعض المنتوجات لدوافع حمائية و ذلك بالرفع من الوعاء الضريبي الخاضع للحقوق الجمركية مؤديا بذلك إلى مضاعفة الحقوق الجمركية المترتبة على المنتوجات المعنية بهذه التدابير.

كان الإصلاح التعريفي الأخير في سنة 2001 و الشامل الفضل الأكبر في إعطاء التعريفة الجمركية الحالية الوضوح و الشفافية و التقديرية التي تتسم بها حاليا، حيث تمّ تقليص هيكل الضرائب الجمركية المفروضة ليشمل ثلاثة معدلات، كما تم تخفيض المعدّل الأقصى إلى 30%.

لقد قام الإصلاح التعريفي لسنة 2001 ، إعادة هيكلة كلية للتعريفة الجمركية كان من نتائجها :

- تفكيك كلي للقيم الإدارية لدى الجمارك و اعتماد القيمة التعاملية ، كما عرفتها المادة 7 من الجات (GATT) ، كقاعدة وحيدة يتم بموجبها حساب الحقوق الجمركية المترتبة.

- تم بموجب هذا الإصلاح تفكيك آخر رسم ذو مفعول مكافئ للحقوق الجمركية و هو الحق الإضافي المؤقت. هذا الرسم الذي حدد بنسبة 60% و الذي كان قد طبق سنة 2001 على استيراد بعض المنتوجات لمدة خمسة سنوات ، لحماية بعض القطاعات في مقابل إلغاء القيم الإدارية لدى الجمارك.و قد تم تفكيك هذا الرسم بمعدل 12% في السنة إبتداءا من سنة 2001 و تم إلغاءه نهائيا ، نهاية 2005.

قامت وزارة المالية في سنة2001 بتنصيب لجنة مشتركة Ad-Hoc مهمتها إعادة صياغة التعريفة الجمركية و ذلك بإتباع توصيات خبراء صندوق النقد الدولي التالية:

- تقليص عدد المعدلات التعريفية : المعدل على أساس درجة التصنيع (مواد أولية- منتجات وسيطة- منتجات نهائية).
- تبسيط الشبكة التعريفية.

لقد خلصت لجنة مشتركة Ad-Hoc إلى هيكلة معدلات التعريفة الجمركية التالية :

الجدول رقم 04/III : التعديلات التعريفة الجمركية لسنة 2001

معدلات التعريفة الجمركية	%0	%5	%15	%30
عدد الخطوط التعريفية (Ligne tarifaires)	148	1367	2012	2377
المنتجات المعنية	نفس قائمة سلع إصلاحات سنة 2001. باستثناء : الكلور و الشعير (انتقل إلى معدل5%) البناءات الأخرى الجاهزة (انتقل إلى معدل30%)	المواد الأولية و أغيبية المواد ذات الاستهلاك الواسع (الحبوب ، الأدوية...)	منتجات نصف مصنعة و سلع وسيطة	منتجات الاستهلاك النهائي

المرجع: الأمر رقم 01 –02 المؤرخ في 20 /2001/08 المتضمن تأسيس تعريفة جمركية جديدة.

لا بد من التذكير أن الإصلاحات كانت شاملة فلم تمس المعدلات الضريبية فحسب بل شملت تبسيط الخطوط التعريفية كما يوضح الجدول:

الجدول رقم III/ 05 : التغيرات التي أدخلت على خطوط التعريفة الجمركية

تاريخ التعديل	1992	1996	2002	2007	2012(*)
توصية المنظمة العالمية للجمارك	5جويلية 1989	6 جويلية 1993	25 جوان 1999	26 جوان 2007	9 إلى 20 مارس 2009
خطوط التعريفة الجمركية الأوضاع الفرعية - 4 أرقام	1241	1241	1244	1220	
خطوط التعريفة الجمركية الأوضاع الفرعية - 6 أرقام	5018	5113	5224	5049	
خطوط التعريفة الجمركية الأوضاع الفرعية - 8 أرقام	6102	6211	5913	**5904**	

[*] دخول حيز التنفيذ حدد بتاريخ 2012/01/01
المصدر: المديرية العامة للجمارك

للتذكير فإن التعريفة الجمركية المطبقة في الجزائر ناتجة عن الاتفاقية الدولية لنظام المطابقة - Système Harmonisé- الموقعة ببروكسل في 1986/06/14، و التي انضمت إليها الجزائر تبعا للقانون رقم 91-09 المؤرخ في 1991/04/27 و المتعلق بنظام المطابقة و المصادق عليها بمرسوم رئاسي رقم 91-241 المؤرخ في 1991/07/20.

إن الإصلاحات الضريبية سمحت للجزائر بتخفيض مؤشر صندوق النقد الدولي للحماية التجارية* من حده الأقصى 10 إلى 7.

*- مؤشر صندوق النقد الدولي للحماية التجارية (Trade restrictiveness) محصور بين 1 و 10 ، حيث يمثل مستوى 10 الاقتصاد المقيد بيد أن المستوى 1يمثّل الاقتصاد الأكثر انفتاحا.

الجدول رقم 06/III : متوسط التعريفة الجمركية لسنة 2000

البلد	متوسط التعريفة الجمركية	مؤشر صندوق النقد الدولي للحماية
الجزائر	%24	7
مصر	%26	8
المغرب	%26	8
تونس	%25	8
جمهورية التشيك	%7	1
استونيا	%0	1
المجر	%14	5
بولونيا	%12	2
ليتوانيا	%8	1

المصدر : FMI, Rapport Algérie 2001.

و هنا لا بد أن نشير إلى أنّ هذه التخفيضات التعريفية سمحت بانتقال المعدّل الاسمي المتوسط للضرائب الجمركية (Taux moyen des droits de douanes non pondéré) في الجزائر من 23.4% قبل الإصلاحات التعريفية إلى 17.5% سنة 2001، و هو معدلا منخفضا بالمقارنة مع دول أخرى تسعى للاندماج الجهوي كالمكسيك الذي شكل معدّله متوسط في نفس السنة 33% و الشيلي 27%. و دون أن ننسى الإعفاءات الممنوحة للاستثمارات الجديدة و الإعفاءات في بعض القطاعات ، كل هذا يجعل من الجزائر أكثر الدول المتوسطية انفتاحا و هذا قبل اتفاق الشركة الأورومتوسطية المبرم خلال سنة 2002 .

الجدول رقم 07/III: مقارنة متوسط التعريفة الجمركية لبعض الدول المتوسطية لسنة 2006

الوحدة: نسبة مئوية

السلع	متوسط التعريفة الجمركية				التعريفة الجمركية القصوى			
	الجزائر	تونس	المغرب	مصر	الجزائر	تونس	المغرب	مصر
سلع مصدر حيواني	27.9	85.6	112.4	18.1	30	150	329	32
الحليب و مشتقاته	22.4	91.3	78.2	9.8	30	154	109	32
حضر فواكه و نباتات	24.8	91.1	43.4	13.8	30	150	52	40
القهوة و الشاي	26.5	46.1	37.8	18.8	30	73	50	32
الحبوب ومركبات أخرى	24.7	75.1	45.4	22.8	30	150	172	1000
زيوت و مواد دسمة و دهون	19.4	39.6	25.8	5.3	30	150	152	32
السكر	25.0	34.3	33.1	14.9	30	100	60	32
مشروبات و تبغ	26.6	64.2	37.2	826.8	30	150	52	1000
القطن	5.0	0.0	3.0	4.0	5	0	3	5
منتجات فلاحية أخرى	17.1	31.0	21.0	4.1	30	150	52	32
الصيد والمنتجات الصيديه	29.1	39.7	46.6	8.5	30	43	50	32
المعادن و الحديد	16.6	19.7	.20	9.7	30	43	50	40
البترول	19.4	5.5	30.3	5.2	30	43	50	12
المنتجات الكيماوية	14.7	14.3	17.3	5.8	30	43	50	32
الخشب و الورق ...	19.4	32.3	38.2	13.6	30	43	50	40
النسيج	24.3	24.8	22.0	19.1	30	43	50	40
الملابس	30.0	42.7	48.4	38.9	30	43	50	40
الجلود و الأحذية و ما شابه	19.3	28.8	39.3	14.0	30	43	50	32
الآلات غير كهربائية	9.0	9.6	8.9	5.8	30	43	50	40
الآلات الكهربائية	17.1	19.8	13.4	9.5	30	43	50	40
وسائل النقل	11.0	19.1	18.7	12.9	30	43	50	135
منتجات صناعية أخرى	22.0	20.7	12.3	14.2	30	43	50	40

المصدر: المنظمة العالمية للتجارة " OMC"

في نفس الإطار، و كما يشير الجدول السابق لسنة 2006، فإنّ المقاربة بين الجزائر و بعض دول البحر الأبيض المتوسط والتي هي في مرحلة متقدّمة من التفكيك الجمركي مع الإتحاد الأوربي، و فيما يخص المنتجات الصناعية، يمكن أن نقدم الملاحظات التالية:

- تونس: يحتفظ بـ 41.2 % من خطوطه التعريفية بين معدّل 25 % و 50 % و هذا ما يمثل 48.5 % من وارداته.
- المغرب: يحتفظ بـ 30.6% من خطوطه التعريفية بين معدّل 25 % و 50 % و هذا ما يمثل 21.3 % من وارداته.

- مصر: يحتفظ بـ 47 % من خطوطه التعريفية فوق معدّل 25 % و هذا ما يمثل 25 % من وارداته

فتونس البلد المنضم إلى منظمة التجارة العالمية سنة 1995 ، و الذي هو في مراحل متقدّمة من اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية يحتفظ بـ 98 % من خطوطه التعريفية فوق معدّل 15 %، و هي معدلات تعريفية مرتفعة مقارنة بمعدلات الجزائر التي هي في المراحل الأولى من شراكتها الأورومتوسطية و التي لم تنضم بعد للمنظمة العالمية للتجارة.

فتحت ضغط كل من الإتحاد الأوروبي و صندوق النقد الدولي، قامت الجزائر بتخفيضات متكررة لتعريفاتها الجمركية، و هذا خارج اتفاقات الانضمام إلى المنضمة العالمية للتجارة، مما حرم الجزائر من ميزة المعدّلات القصوى، و بالتالي لا يسمح للجزائر من خفض معدلاتها فيما بعد ، بل يبقى معدل التعريفة مرشحا للانخفاض في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

وباعتبار أن إجراءات الدعم تتنافى مع مبادئ اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة ولا تخدم تحرير التجارة الخارجية، فقد نص اتفاق تحرير التجارة الخارجية على تحرير كل الأسعار مع مراعاة دعم بعض المنتجات منها **المواد الطاقوية والمواد الغذائية،** وإلى جانب ذلك، ركز البرنامج على إعادة إصلاح دعم أسعار الفلاحة.

وقد تم خلال سنة 1995 إلغاء الدعم تماما على **الفرينة الموجهة لصناعة الخبز وحليب الأطفال،** ثم إلغاء الضوابط على هوامش الربح وتحرير أسعار **السكر والحبوب** بخلاف **القمح وزيوت الطعام واللوازم المدرسية** ابتداء من منتصف 1995، وفي نهاية سنة 1996 ألغي دعم جميع المواد الغذائية، أما إعانات الدعم الضئيلة المتبقية على أسعار الاستهلاك بالنسبة **للغاز والكهرباء** فقد أزيلت تماما عام 1997.

ومواصلة للإصلاحات ، فقد تم إلغاء الحظر على الواردات تماما في منتصف 1995 ، وعلى جانب الصادرات ، ألغي تقريبا كل الحظر السابق – حوالي 20 بندا – حيث في جوان 1996 ، أصبح نظام التجارة الخارجية خاليا من القيود الكمية.[1]

المطلب الثاني: تطور المبادلات التجارية الجزائرية خلال الفترة 1990 - 2009.

بعد أن تطرقنا في المطلب السابق إلى إظهار المراحل التي مرت بها السياسة التجارية الخارجية للجزائر، وبعد أن ركزنا على الجانب التشريعي، رأينا أنه من الضروري أن نقوم في هذا المطلب بتحليل المبادلات التجارية الجزائرية، وقد اخترنا الفترة (1990 - 2009) باعتبار أن هذه الفترة عرفت بفترة الانتقال من مرحلة الاحتكار إلى مرحلة التحرير، كما أننا نقوم بالتحليل من خلال النقاط التالية:

[1] - بورويس عبد العالي ، مرجع سبق ذكره ، ص : 166.

- الميـزان التجـاري،
- الصــادرات،
- الــواردات،
- التوزيـع الجغرافـي للتجـارة الخـارجية الجزائـرية،
- ميـزان التجارة غير المنظورة.

1/ الميزان التجاري:

يعتبر الميزان التجاري المرآة العاكسة لوضعية البلد اتجاه العالم الخارجي، وقبل أن نخوض في تحليل وضعية الميزان التجاري، لابد من إيراد الجداول والأشكال البيانية التوضيحية التالية:

الجدول رقم III / :معدل التغطية و تطور الميزان التجاري الجزائري
خلال الفترة 2009/1990

البيان / السنة	الصادرات FOB	الواردات CAF	الميزان التجاري	*نسبة التغطية %*
1990	12 723,0	9 646,6	3 076,4	***131,9%***
1991	12 350,0	7 534,4	4 815,6	***163,9%***
1992	11 418,0	8 641,1	2 776,9	***132,1%***
1993	10 155,8	8 297,4	1 858,4	***122,4%***
1994	8 909,4	9 703,0	- 793,6	***91,8%***
1995	10 486,7	10 770,3	- 283,6	***97,4%***
1996	13 488,3	9 102,1	4 386,2	***148,2%***
1997	13 657,6	8 690,2	4 967,4	***157,2%***
1998	10 026,7	9 405,0	621,8	***106,6%***
1999	12 493,1	9 173,0	3 320,1	***136,2%***
2000	22 019,2	9 174,4	12 844,8	***240,0%***
2001	19 197,3	9 942,4	9 254,9	***193,1%***
2002	18 868,5	12 010,6	6 858,0	***157,1%***
2003	24 576,3	13 534,7	11 041,6	***181,6%***
2004	32 372,6	18 202,2	14 170,4	***177,9%***
2005	46 000,3	20 360,6	25 639,7	***225,9%***
2006	54 606,9	21 453,7	33 153,2	***254,5%***
2007	60 147,1	27 629,8	32 517,3	***217,7%***
2008	79 632,5	39 826,9	39 805,6	***199,9%***
2009	45 188,8	39 297,1	5 891,7	***115,0%***

المصدر: من إعداد الباحث إعتمادا على الجدولين السابقين

جدول رقم III / : سعر الصرف المتوسط للدينار الجزائري
مقابل الدولار الأمريكي خلال الفترة 2009/1990

البيان / السنة	سعر الصرف
1990	8,9647
1991	18,4671
1992	21,8208
1993	23,3502
1994	35,0552
1995	47,6489
1996	54,7482
1997	57,7180
1998	58,7304
1999	66,5729
2000	75,2558
2001	77,2536
2002	79,6821
2003	77,3947
2004	72,0604
2005	73,3596
2006	72,6466
2007	69,3754
2008	64,5800
2009	72,6467

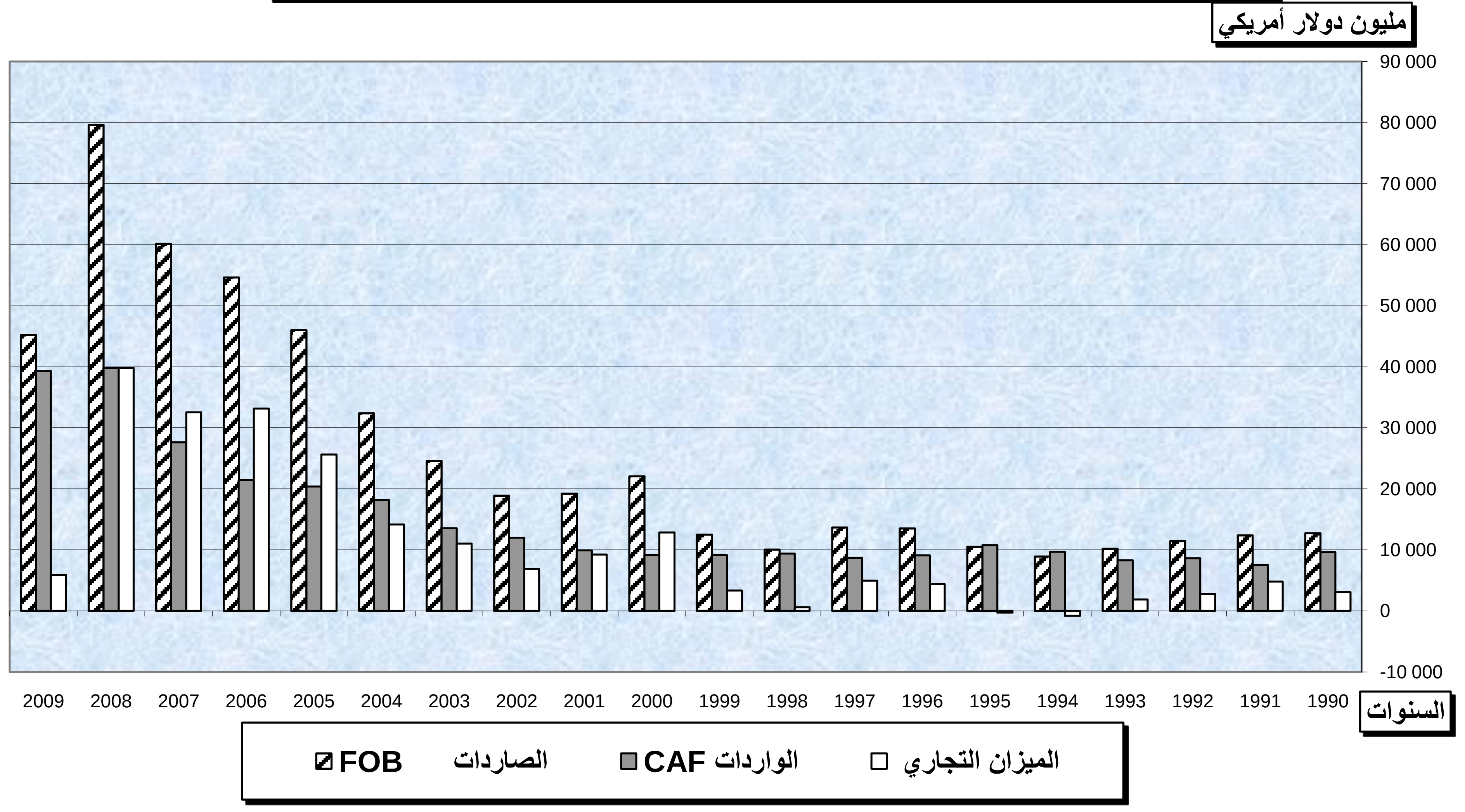
المصدر : بنك الجزائر

جدول رقم III / : تطور الميزان التجاري الجزائري
خلال الفترة 2009/1990

البيان / السنة	الصادرات FOB	الواردات CAF	*الميزان التجاري*
1990	114,1	86,5	***27,6***
1991	228,1	139,1	***88,9***
1992	249,1	188,6	***60,6***
1993	237,1	193,7	***43,4***
1994	312,3	340,1	***- 27,8***
1995	499,7	513,2	***- 13,5***
1996	738,5	498,3	***240,1***
1997	788,3	501,6	***286,7***
1998	588,9	552,4	***36,5***
1999	831,7	610,7	***221,0***
2000	1 657,1	690,4	***966,6***
2001	1 483,1	768,1	***715,0***
2002	1 503,5	957,0	***546,5***
2003	1 902,1	1 047,5	***854,6***
2004	2 332,8	1 311,7	***1 021,1***
2005	3 374,6	1 493,6	***1 880,9***
2006	3 967,0	1 558,5	***2 408,5***
2007	4 172,7	1 916,8	***2 255,9***
2008	5 142,7	2 572,0	***2 570,6***
2009	3 282,8	2 854,8	***428,0***

المصدر : المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)

الشكل رقم III / 01 : تطور الميزان التجاري الجزائري خلال الفترة 2009/1990



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول السابق

إن استقراء الإحصاءات الواردة في الشكل البياني والجداول السابقة يبين أن رصيد الميزان التجاري ظل موجبا طيلة الفترة (1990 – 2009) باستثناء أرصدة سنتي 1994 و 1995، وعرف الميزان التجاري فائضا خلال السنوات الأولى من بداية التسعينات (1990–1993)، لكن في تناقص من سنة لأخرى، حيث انتقل رصيده من **4 815.6 مليون دولار أمريكي** عام 1991 إلى **1 858.4 مليون دولار أمريكي** عام 1993، لينخفض بذلك معدل التغطية إلى **122.4%** بعدما كان **163.9%** عام 1991، ويعود هذا الانخفاض في جزء كبير منه إلى انخفاض الصادرات بنسبة **7.55%** ما بين 1991 و1992 و**11.05%** ما بين 1992 و1993، نظرا للنتائج الضعيفة التي حققها قطاع المحروقات ببلوغه مستوى نمو سلبي (**-0.8%**) عام 1993 مقارنة بعام 1992 نتيجة الانخفاض المسجل على مستوى تصفية البترول (**-2.9%**) وتدهور الأسعار في السوق الدولية، ولولا فرع تمييع الغاز الذي عرف نموا بـ **2.5%** بالإضافة إلى تحسين الطلب المحلي لكانت الآثار أكبر.[1]

في هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أن سعر برميل البترول قد انخفض من **24.32** إلى **17.52** دولارا أمريكيا ما بين 1990 و1993 على التوالي، وبالإضافة إلى ذلك، فانخفاض النمو في الدول الصناعية إلى جانب احتوائها للتضخم وانخفاض قيمة الدولار الأمريكي بالنسبة للعملات الأخرى جعل قيمة الصادرات مرتفعة مع أن حجمها قليل، نفس العاملين السابقين (التضخم وانخفاض قيمة الدولار الأمريكي) مارسا آثار على الواردات التي ساهمت في انخفاض رصيد الميزان التجاري، حيث تزايدت الوحدات بالقيمة – بالنسبة للواردات – غير أنها بالحجم لا تمثل سوى **50%** من واردات سنة 1985 ، وهذا خلال سنتي 1992 و1993.[2]

في سنة 1994، عرف الميزان التجاري عجزا قدر بـ **793.6 مليون دولار أمريكي** بمعدل تغطية **91.8%**، والذي يرجع أساسا إلى الأسباب التالية :

- الزيادة الكبيرة في الواردات (**16.95%**) ما بين سنتي 1993 و1994 بسبب ارتفاع أسعارها العالمية خصوصا أسعار المواد الغذائية، مع العلم أن الجزائر تستورد **87%** من احتياجاتها الغذائية، فهي أول مستورد للقمح الصلب عالميا والذي يمتص **40%** من حصيلة الصادرات، وتستورد **100%** من السكر والزيوت، ومن **60** إلى **70%** من الحبوب.[3]
- تدهور أسعار البترول إلى **16.3 دولار أمريكي** للبرميل وكذا معاناة قطاع المحروقات من بعض المشاكل المتعلقة بالجانب التقني – بسبب نوعية إنتاج الغاز المميع – وكذا الصيانة خلال السنة ذاتها ، مما تسبب في انخفاض الإنتاج بنسبة **2.5%**.[4]
- الأوضاع الأمنية الصعبة والأعمال التخريبية التي مست العديد من المؤسسات والتي جعلت العديد من فلاحي المناطق المعزولة يهملون إنتاجهم، مما جعل الإنتاج الزراعي ينخفض بنسبة **05%**، ضف إلى ذلك تواصل الجفاف[5]، وتجدر الإشارة هنا إلى أن إنتاج الحبوب عرف سلسلة من الانخفاضات بتحقيق متوسط نمو سنوي سالب (**-34%**) خلال الفترة (1992–1994)، حيث أن إنتاج الحبوب كان سنة 1992 يقدر بـ **33 مليون قنطار**

[1] -RADP, Ministère des Finances, Rapport sur l’Activité Economique et Financière en 1993, (Algérie, Novembre 1994) ; P : 16 – 17.
[2] - Benbitour Ahmed, « L’Algérie au troisième Millénaire : Défis et potentialités » , (Algérie, Edition Marinoor, 1998) , P : 80.
[3]- Bahbouh Noureddine, « Le développement : Une défi incontournable », In Revue l’Actuel, (Algérie, Septembre-Octobre 1994), P : 34.
[4] - أرقام واردة من تقرير وزارة التخطيط.
[5] - فاتح جاري ، مرجع سبق ذكره ، ص : 147.

لينتقل إلى **14.5 مليون قنطار** سنة 1993 ثم **9.6 مليون قنطار** سنة 1994، وهي السنة التي تم فيها الإلغاء التام النهائي لإعانات الدولة الخاصة بعناصر الإنتاج الزراعي (الأدوات الزراعية ، الأسمدة،...) في إطار تطبيق برنامج الإصلاح الهيكلي مع صندوق النقد الدولي.

في سنة 1995، عرف الميزان التجاري عجزا آخرا قدر بـ **283.6 مليون دولار أمريكي** وبمعدل تغطية **97.4%** ، ويعود هذا العجز إلى ارتفاع الواردات* خصوصا مع التساهل في الشروط والتي تخص الأعوان الاقتصاديين المكلفين باستيراد الواردات من السلع الأساسية[1] حيث بدأ في تلك المرحلة تجاوز التقييد الشديد الذي مورس عليها، مما دفع إلى تزايد الواردات بأرقام كبيرة أمام هاجس الربح السريع لدى المستوردين، ليزيد النمو الضعيف لقطاع المحروقات في هذا التدهور.**

في سنة 1999، عرف الميزان التجاري الجزائري فوائضا، وإن كان النقص المسجل سنة 1998 بدا واضحا حيث سجل رصيد الميزان التجاري فائضا قدر بـ **621.8 مليون دولار أمريكي** ، ويعود ذلك في جزء كبير منه للتدهور الكبير في أسعار البترول ، حيث وصلت إلى **12.85 دولار** للبرميل الواحد بعدما كانت **19.5 دولار** للبرميل الواحد سنة 1997 لتنخفض بذلك الصادرات بأكثر من **5.3 مليار دولار أمريكي** مقارنة مع سنة 1997، أي بتدهور وصل إلى **26.6%**، لكن سرعان ما تم تجاوز ذلك بارتفاع أسعار البترول خصوصا في سنة 2000*** حيث سجل فائضا تجاريا معتبرا وصل إلى **12.844 مليار دولار أمريكي** وبمعدل تغطية تاريخي وصل إلى **240%** ، كما ساهم استقرار الواردات في هذا التحسين بـ **9.4 و9.2 مليار دولار** ما بين سنتي 1998 و2000.

خلال الفترة 2000-2009، و رغم تضاعف الواردات أربعة أضعاف بين سنتي 2000 و 2009، فإن الميزان التجاري عرف فوائض كبيرة فاقت 19 مليار دولار أمريكي كمتوسط سنوي لهذا الفترة، كما عرفت سنة 2008 أكبر فائض قارب 40 مليار دولار أمريكي ما يمثل 23.1% من الإنتاج الداخلي الخام (PIB) لتلك السنة ، يرجع أساسا إلى صادرات المحروقات، حيث أن الميزان التجاري للمحروقات حقق فائضا قدر بـ 390.01 مليار دولار للفترة 2000-2009، بيد أن الميزان التجاري خارج المحروقات حقق عجزا قدر بـ 198.9 مليار دولار خلال نفس الفترة كما يوضح الجدول البياني التالي :

---

* - بسبب ارتفاع أسعارها عالميا ومحليا حيث أن نسبة التضخم عرفت في الجزائر معدلا كبيرا وصل 29.78% سنة 1995. أنظر :
- L'Office National des Statistiques (ONS) , Indice des Prix à la consommation 1989-2000, (Algérie, Collections N° 987 ; 2001).

[1] -RADP, Ministère des Finances, Situations Economique et Sociale en 1995,(Algérie, 1997) , P : 26.

** - عرف قطاع المحروقات نسبة نمو ضعيفة قدرت بـ 01% فقط سنة 1995 . للإطلاع أنظر المرجع السابق.

*** - 28.47 دولار للبرميل الواحد سنة 2000 مقابل 18.03 دولار للبرميل الواحد سنة 1999.

الجدول رقم 11/III: الميزان التجاري للمحروقات وخارج المحروقات للفترة 2000-2009

الوحدة: مليون دولار أمريكي

السنة	الميزان التجاري		
	خارج المحروقات	محروقات	إجمالي
2000	-8 433,2	21 278,0	12 844,8
2001	-9 155,3	18 410,3	9 254,9
2002	-11 131,6	17 989,5	6 858,0
2003	-12 747,8	23 789,4	11 041,6
2004	-17 206,2	31 376,6	14 170,4
2005	-19 241,6	44 881,4	25 639,7
2006	-20 025,2	53 178,4	33 153,2
2007	-25 974,1	58 491,4	32 517,3
2008	-37 296,1	77 101,5	39 805,5
2009	-37 682,9	43 574,6	5 891,7
2000-2009	-198 893,9	390 071,1	191 177,2

المصدر : من إعداد البحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات و الإعلام الآلي(CNIS) وبنك الجزائر.

2/ الصادرات :

قبل أن نخوض في تحليل هيكلة الصادرات خلال الفترة 1990-2009، لابد من الاستعانة بالجداول التالية:

الجدول رقم III/ : التوزيع السلعي للصادرات خلال الفترة 2009/1990

الوحدة : مليون دينار جزائري

المواد / السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
السلع الإستهلاكية	**0 870**	**1 791**	**2 684**	**3 462**	**2 011**	**8 174**	**16 012**	**3 618**	**2 486**	**2 902**	**3 388**
المواد الغذائية	493	1 016	1 724	2 280	1 213	5 265	7 439	2 395	1 567	1 567	2 409
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	377	776	960	1 181	798	2 909	8 573	1 223	919	1 335	979
السلع الوسيطة	**112 597**	**225 059**	**244 982**	**233 265**	**309 898**	**490 407**	**719 761**	**784 440**	**585 459**	**823 956**	**1 649 318**
الطاقة و المحروقات	110 696	221 144	239 352	227 814	301 896	475 382	690 186	761 032	567 870	802 458	1 611 000
المواد الخام	385	794	698	613	824	1 960	2 387	2 505	2 652	2 760	3 312
المنتجات نصف المصنعة	1 515	3 121	4 932	4 838	7 178	13 065	27 188	20 903	14 937	18 738	35 006
سلع التجهيز	**592**	**1 219**	**1 484**	**413**	**413**	**1 099**	**2 688**	**234**	**930**	**4 841**	**4 366**
سلع التجهيز الزراعي	0 45	0 92	0 44	0 6	0 94	238	194	194	431	1 676	828
سلع التجهيز الصناعي	547	1 126	1 440	407	319	861	2 494	0 40	499	3 165	3 538
إجمالي الصادرات	***114 058***	***228 069***	***249 150***	***237 139***	***312 322***	***499 680***	***738 461***	***788 292***	***588 875***	***831 699***	***1 657 072***

المواد / السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	1990-2009
السلع الإستهلاكية	**3 090**	**4 940**	**6 422**	**5 837**	**5 973**	**8 489**	**8 541**	**9 741**	**11 752**	**112 182**
المواد الغذائية	2 163	2 789	3 714	4 684	4 942	5 327	6 136	7 657	8 193	72 973
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	927	2 151	2 708	1 153	1 031	3 162	2 405	2 084	3 559	39 209
السلع الوسيطة	**1 474 796**	**1 492 966**	**1 893 257**	**2 323 126**	**3 365 914**	**3 955 288**	**4 160 958**	**5 128 526**	**3 267 973**	**33 241 945**
الطاقة و المحروقات	1 433 000	1 445 000	1 850 000	2 276 000	3 308 015	3 880 978	4 080 358	5 017 676	3 205 412	32 505 269
المواد الخام	2 859	4 064	3 869	7 350	9 805	14 163	11 757	21 542	12 302	106 601
المنتجات نصف المصنعة	38 938	43 902	39 388	39 776	48 094	60 147	68 843	89 308	50 259	**630 075**
سلع التجهيز	**5 176**	**5 578**	**2 399**	**3 819**	**2 677**	**3 228**	**3 231**	**4 403**	**3 095**	**51 885**
سلع التجهيز الزراعي	1 700	1 594	0 77	0 72	0 34	0 65	0 42	0 68	0 19	7 512
سلع التجهيز الصناعي	3 477	3 984	2 322	3 747	2 643	3 163	3 189	4 335	3 076	44 372
إجمالي الصادرات	***1 483 063***	***1 503 484***	***1 902 078***	***2 332 782***	***3 374 564***	***3 967 005***	***4 172 730***	***5 142 670***	***3 282 820***	***33 406 012***

المصدر : المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)

الجدول رقم III/ : التركيبة السلعية للصادرات خلال الفترة 2009/1990

الوحدة : مليون دولار أمريكي

المواد / السنة	1990		1991		1992		1993		1994		1995		1996		1997		1998	
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة
صادرات المحروقات	**97,1%**	**12 348,0**	**97,0%**	**11 975,0**	**96,1%**	**10 969,0**	**96,1%**	**9 756,4**	**96,7%**	**8 612,0**	**95,1%**	**9 976,8**	**93,5%**	**12 606,6**	**96,5%**	**13 185,4**	**96,4%**	**9 669,1**
صادرات خارج المحروقات:	**2,9%**	**375,0**	**3,0%**	**375,0**	**3,9%**	**449,0**	**3,9%**	**399,3**	**3,3%**	**297,4**	**4,9%**	**509,9**	**6,5%**	**881,8**	**3,5%**	**472,3**	**3,6%**	**357,7**
السلع الإستهلاكية	**0,8%**	**97,0**	**0,8%**	**97,0**	**1,1%**	**123,0**	**1,5%**	**148,2**	**0,6%**	**57,4**	**1,6%**	**171,5**	**2,2%**	**292,5**	**0,5%**	**62,7**	**0,4%**	**42,3**
المواد الغذائية	0,4%	55,0	0,4%	55,0	0,7%	79,0	1,0%	97,7	0,4%	34,6	1,1%	110,5	1,0%	135,9	0,3%	41,5	0,3%	26,7
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	0,3%	42,0	0,3%	42,0	0,4%	44,0	0,5%	50,6	0,3%	22,8	0,6%	61,1	1,2%	156,6	0,2%	21,2	0,2%	15,6
السلع الوسيطة	**1,7%**	**212,0**	**1,7%**	**212,0**	**2,3%**	**258,0**	**2,3%**	**233,4**	**2,6%**	**228,3**	**3,0%**	**315,3**	**4,0%**	**540,2**	**3,0%**	**405,6**	**3,0%**	**299,5**
المواد الخام	0,3%	43,0	0,3%	43,0	0,3%	32,0	0,3%	26,2	0,3%	23,5	0,4%	41,1	0,3%	43,6	0,3%	43,4	0,5%	45,2
المنتجات نصف المصنعة	1,3%	169,0	1,4%	169,0	2,0%	226,0	2,0%	207,2	2,3%	204,8	2,6%	274,2	3,7%	496,6	2,7%	362,2	2,5%	254,3
سلع التجهيز	**0,5%**	**66,0**	**0,5%**	**66,0**	**0,6%**	**68,0**	**0,2%**	**17,7**	**0,1%**	**11,8**	**0,2%**	**23,1**	**0,4%**	**49,1**	**0,0%**	**4,1**	**0,2%**	**15,8**
سلع التجهيز الزراعي	0,0%	5,0	0,0%	5,0	0,0%	2,0	0,0%	0,3	0,0%	2,7	0,0%	5,0	0,0%	3,5	0,0%	3,4	0,1%	7,3
سلع التجهيز الصناعي	0,5%	61,0	0,5%	61,0	0,6%	66,0	0,2%	17,4	0,1%	9,1	0,2%	18,1	0,3%	45,6	0,0%	0,7	0,1%	8,5
إجمالي الصادرات	*100%*	*12 723,0*	*100%*	*12 350,0*	*100%*	*11 418,0*	*100%*	*10 155,8*	*100%*	*8 909,4*	*100%*	*10 486,7*	*100%*	*13 488,3*	*100%*	*13 657,6*	*100%*	*10 026,7*

المواد / السنة	1999		2000		2001		2002		2003		2004	2004	2004	2005	2006		2007	
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة
صادرات المحروقات	*96,5%*	*12 053,8*	*97,2%*	*21 407,0*	*96,6%*	*18 549,3*	*96,1%*	*18 134,6*	*97,3%*	*23 903,4*	*97,6%*	*31 584,6*	*98,0%*	*45 093,1*	*97,8%*	*53 422,7*	*97,8%*	*58 815,6*
صادرات خارج المحروقات:	*3,5%*	*439,2*	*2,8%*	*612,2*	*3,4%*	*648,0*	*3,9%*	*734,0*	*2,7%*	*672,9*	*2,4%*	*788,0*	*2,0%*	*907,2*	*2,2%*	*1 184,2*	*2,2%*	*1 331,5*
السلع الإستهلاكية	**0,3%**	**43,6**	**0,2%**	**45,0**	**0,2%**	**40,0**	**0,3%**	**62,0**	**0,3%**	**83,0**	**0,3%**	**81,0**	**0,2%**	**81,4**	**0,2%**	**116,9**	**0,2%**	**123,1**
المواد الغذائية	0,2%	23,5	0,1%	32,0	0,1%	28,0	0,2%	35,0	0,2%	48,0	0,2%	65,0	0,1%	67,4	0,1%	73,3	0,1%	88,4
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	0,2%	20,1	0,1%	13,0	0,1%	12,0	0,1%	27,0	0,1%	35,0	0,0%	16,0	0,0%	14,1	0,1%	43,5	0,1%	34,7
السلع الوسيطة	**2,6%**	**322,9**	**2,3%**	**509,2**	**2,8%**	**541,0**	**3,2%**	**602,0**	**2,3%**	**558,9**	**2,0%**	**654,0**	**1,7%**	**789,2**	**1,9%**	**1 022,9**	**1,9%**	**1 161,8**
المواد الخام	0,3%	41,5	0,2%	44,0	0,2%	37,0	0,3%	51,0	0,2%	50,0	0,3%	102,0	0,3%	133,7	0,4%	195,0	0,3%	169,5
المنتجات نصف المصنعة	2,3%	281,5	2,1%	465,2	2,6%	504,0	2,9%	551,0	2,1%	508,9	1,7%	552,0	1,4%	655,6	1,5%	827,9	1,6%	992,3
سلع التجهيز	**0,6%**	**72,7**	**0,3%**	**58,0**	**0,3%**	**67,0**	**0,4%**	**70,0**	**0,1%**	**31,0**	**0,2%**	**53,0**	**0,1%**	**36,5**	**0,1%**	**44,4**	**0,1%**	**46,6**
سلع التجهيز الزراعي	0,2%	25,2	0,0%	11,0	0,1%	22,0	0,1%	20,0	0,0%	1,0	0,0%	1,0	0,0%	0,5	0,0%	0,9	0,0%	0,6
سلع التجهيز الصناعي	0,4%	47,5	0,2%	47,0	0,2%	45,0	0,3%	50,0	0,1%	30,0	0,2%	52,0	0,1%	36,0	0,1%	43,5	0,1%	46,0
إجمالي الصادرات	*100%*	*12 493,1*	*100%*	*22 019,2*	*100%*	*19 197,3*	*100%*	*18 868,5*	*100%*	*24 576,3*	*100%*	*32 372,6*	*100%*	*46 000,3*	*100%*	*54 606,9*	*100%*	*60 147,1*

المواد / السنة	2008		2009		2009-1990	
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة
صادرات المحروقات	*97,6%*	*77 697,1*	*97,6%*	*44 123,3*	*97,2%*	*503 882,8*
صادرات خارج المحروقات:	*2,4%*	*1 935,5*	*2,4%*	*1 065,5*	*2,8%*	*14 435,6*
السلع الإستهلاكية	**0,2%**	**150,8**	**0,4%**	**161,8**	**0,4%**	***2 080,2***
المواد الغذائية	0,1%	118,6	0,2%	112,8	0,3%	*1 327,8*
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	0,0%	32,3	0,1%	49,0	0,1%	*752,4*
السلع الوسيطة	**2,2%**	**1 716,5**	**1,9%**	**861,2**	**2,2%**	***11 443,8***
المواد الخام	0,4%	333,6	0,4%	169,3	0,3%	*1 667,5*
المنتجات نصف المصنعة	1,7%	1 382,9	1,5%	691,8	1,9%	*9 776,4*
سلع التجهيز	**0,1%**	**68,2**	**0,1%**	**42,6**	**0,2%**	***911,5***
سلع التجهيز الزراعي	0,0%	1,1	0,0%	0,3	0,0%	***117,6***
سلع التجهيز الصناعي	0,1%	67,1	0,1%	42,3	0,2%	***793,9***
إجمالي الصادرات	*100%*	*79 632,5*	*100%*	*45 188,8*	*100,0%*	*518 318,3*

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول السابق و الجدول رقم III/04

يتّضح من خلال والجداول السابقة، الهيمنة التي تمارسها المحروقات على مجموع الصادرات والتي لم تنخفض حصتها إلى مجموع الصادرات عن **97.2%** خلال الفترة 1990-2009، و هذا رغم الانخفاض الذي عرفته الصادرات خلال الفترة 1991-1994 ثم خلال سنة 1998 والذي يعود إلى انخفاض أسعار البترول كما يوضحه الجدول التالي:

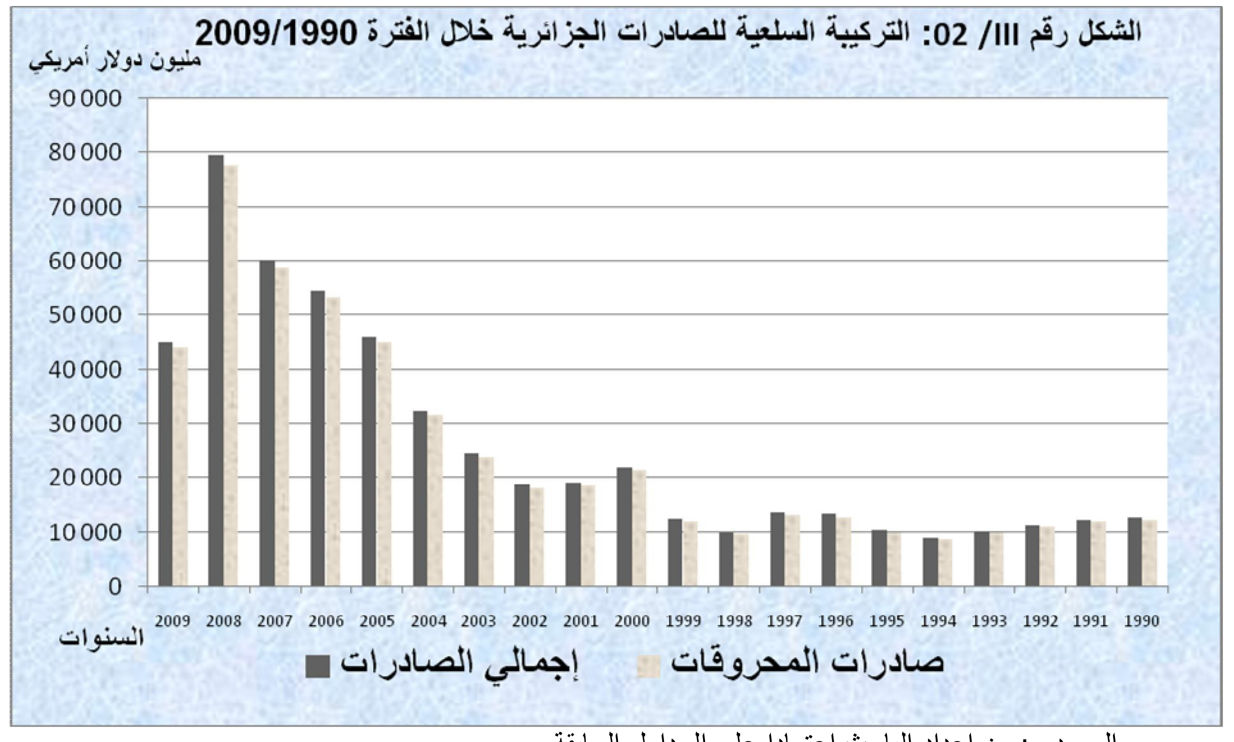
الجدول رقم III/ 14: متوسط سعر برميل البترول للفترة 1990-2009

الوحدة : دولار أمريكي/ البرميل

السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999
السعر	24.32	20.44	19.95	17.52	16.30	17.58	21.69	19.49	12.85	18.01
السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
السعر	28.64	24.90	25.30	28.99	38.60	54,64	65,85	74,95	99,97	62,25

المصدر : وزارة الطاقة والمناجم

إن كانت الصادرات الجزائرية خارج المحروقات قد عرفت في بعض السنوات تزايدا، إلا أنها تبقى ضئيلة ،فهي قد سجلت ارتفاعا سنة 1996 حيث وصلت إلى **881.8 مليون دولار أمريكي** أي ما يمثل إلى مجموع صادرات السنة **6.5%**، ويعود هذا التزايد إلى تطور الصاردات اتجاه روسيا في إطار تسديد الديون الخارجية[1] ، وكذا تزايد أسعار الصادرات في السوق العالمية إلى جانب المساهمة الإيجابية للقطاع الفلاحي فيها.



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجداول السابقة.

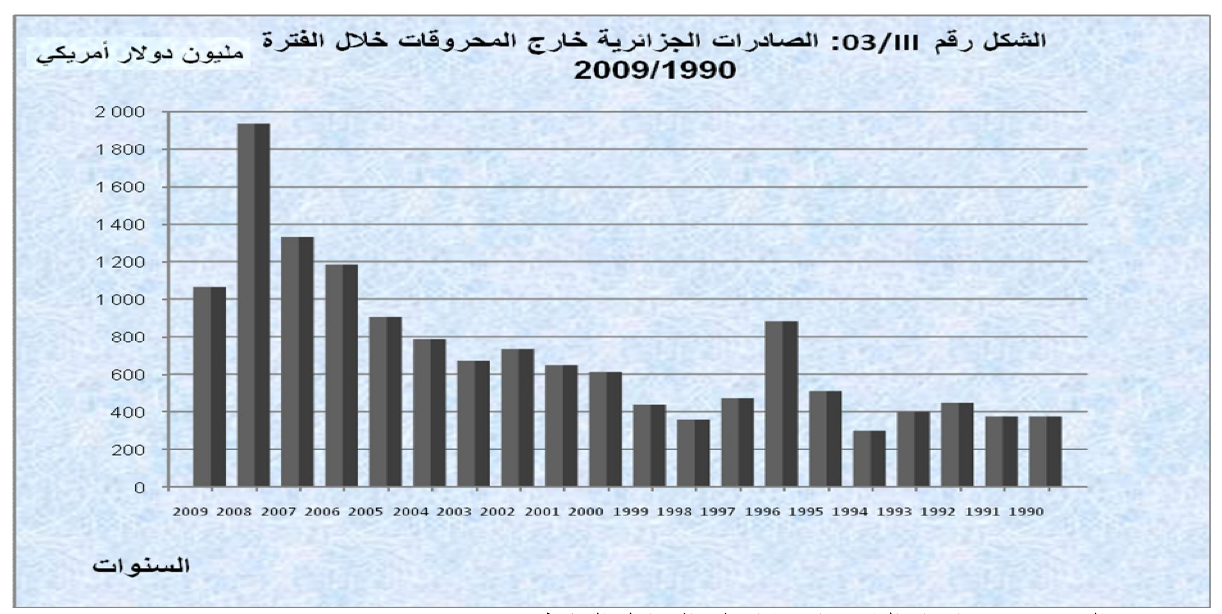
[1] - Belaid Bakhti, « Les pouvoirs Publics : Déterminer, assainir le secteur de Commerce », In Revue L'Economie, (Algérie, N° 52, Mai 1998) , P : 20.

في سنة 1997، عرفت الصادرات الجزائرية خارج المحروقات تدهورا كبيرا (-46%) مقارنة مع سنة 1996، أين سجّلت 472.3 مليون دولار أمريكي فقط ، ويعود هذا بدرجة كبيرة إلى إلغاء المرسوم التنفيذي رقم 90-94 الصدر في 10 أفريل 1990 والمتعلق بمراقبة النوعية والمطابقة للسلع الموجهة للتصدير، حيث أنه تم إجبار كل مصدر مسبقا - فيما يخص كل منتج موجه للتصدير – الحصول على شهادة إدارية تثبت مطابقة منتجه لمعايير التصدير، هذه الوثيقة قد تسببت في عرقلة تطور الصادرات الجزائرية.[1]

في سنة 1998، واصلت الصادرات خارج المحروقات انخفاضها لتحقق **357.7 مليون دولار أمريكي** بالرغم من أن أغلبية القطاعات سجلت تلك السنة نتائج إيجابية !!! .

في سنة 2008، سجلت الصادرات الجزائرية خارج المحروقات أرتفاع بـ 610 مليون دولار أمريكي أي بنسبة زيادة وصلت إلى 45% مقارنة بسنة 2007، ، حيث سجلت 1.94 مليار دولار مقابل 1.33 مليار دولار سنة 2007، و للتذكير فإن مجموع المنتوجات خارج المحروقات المصدرة، تتشكل من مشتقات المحروقات أساسا ويتعلق الأمر بالمحروقات الدورية التي ارتفعت بأكثر من 210 بالمائة، حيث انتقلت من 17.9 مليون دولار الى 55.7 مليون دولار، الى جانب الزيوت ومنتوجات أخرى استخرجت من تقطير القطران التي انتقلت بنسبة 51.9 بالمائة أي بقيمة 534.8 مليون دولار مقابل 351.91 مليون دولار .

كما سجلت الإحصائيات أهم ارتفاع في مجال منتوجات الاسمنت المائي بنسبة كبيرة حيث انتقلت من 6.5 مليون دولار سنة 2007 الى 48 مليون دولار سنة 2008، وكذا منتوجات فوسفات الكالسيوم بنسبة زيادة قدّرت بـ 140 بالمائة والتي انتقلت بدورها من 57 مليون دولار إلى 137.2 مليون دولار، كما سجّلت نفايات وشظايا السبك هي الأخرى ارتفاعا قدر بـ 5.7 بالمائة أي يعادل 85.7 مليون دولار. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الاتجاه العام نحو الزيادة بدأ منذ سنة 1998 كما يوضحه الشكل البياني التالي:



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجداول السابقة.

[1] - Conseil National Economique et Socia (CNES), Rapport sur la Conjoncture du second trimestre 1997 ; (Algérie, 10ème session plénière, Avril 1998), P : 17

إن تحليلنا لصادرات الجزائر لسنة 2009 يتضح أن :

- الصادرات خارج المحروقات فهي تبقى "هامشية" بـ 2.4 بالمائة فقط من الصادرات الإجمالية أي ما يعادل 1.06 مليار دولار مسجلة بذلك تراجعا بنسبة 45 بالمائة في سنة 2009 .

- شهدت كل مجموعات بنية الصادرات انخفاضا باستثناء بنية مواد الاستهلاك (غير الغذائية)التي عرفت زيادة بـ 51.8 بالمائة منتقلة من32 مليون دولار في سنة 2008 إلى 49 مليون دولار في سنة 2009 .

- سجل أهم انخفاض في مجموعة "المنتوجات نصف المصنعة" بـ -50 بالمائة حيث انتقلت قيمتها الإجمالية من 1.383 مليار دولار إلى 692 مليون دولار أمريكي.

- تأتي مجموعة "المواد الخام" في المرتبة الثانية بـ 169 مليون دولار في سنة 2009 مقابل 334 مليون دولار في سنة 2008 متراجعة بذلك بـ 49 بالمائة.

-مواد التجهيز الصناعية انخفضت أيضا بنسبة 36.9 بالمائة بحيث تراجعت من 67.1 مليون دولار سنة 2008 الى 42.3 مليون دولار سنة 2009، و أخيرا مجموعة "المواد الغذائية" ب 112.8 مليون دولار (-4.9 بالمائة) .

من خلال ما سبق يظهر بأن المنتوج الجزائري خارج المحروقات – الموجه للسوق الدولية – يواجه جملة من المشاكل خاصة من حيث الجودة والنوعية ، مع منافسة الشديدة من طرف المنتوج الأجنبي ، هذه المشاكل يمكن توزيعها على ثلاث مستويات :[1]

- **<u>على مستوى الإنتاج</u>** : من أهم المشاكل المطروحة على هذا المستوى :
  - عدم تماشي أسعار المنتج الوطني مع الأسعار الدولية والذي يرجع بالدرجة الأولى إلى ارتفاع التكاليف الإنتاجية على مستوى المؤسسة الوطنية،
  - ندرة المواد الأولية حيث تلجأ المؤسسات في غالب الأحيان لاستيرادها من الخارج ، الشيء الذي يؤدي إلى ارتفاع تكلفة المنتج الوطني المصدر،
  - انعدام مصالح ما بعد البيع التي من شأنها أن تزيد من الطلب على السلع الوطنية (تعتبر كضمان تقني للمشتريات)،
  - الغياب شبه التام لمصالح الصيانة وقلة قطاع الغيار التي أثرت سلبا على العمليات الإنتاجية لمؤسساتنا.

- **<u>على مستوى السوق</u>** :
  - انعدام الدراسات الخاصة بأذواق واحتياجات الزبون الأجنبي.
  - قلة معرفة المؤسسة والمنتج الوطني لتقنيات عمل وسير السوق الدولية.
  - الغياب شبه التام للمنافسة الإنتاجية مابين المؤسسات والمنتجين الجزائريين.
  - ضعف الجهاز الإنتاجي كميا (ضعف العرض) الذي يمكن من التوجه للتصدير خصوصا إذا علمنا أن هذا الجهاز لا يلبي حتي الطلب المحلي.

[1] - أحمد دبيش ، مرجع سابق ، ص : 16.

- **<u>على مستوى التسيير</u>** :
  - نقص الإطارات المؤهلة في هذا المجال،
  - العجز المالي والمزمن للمؤسسات خصوصا مؤسسات القطاع العمومي،
  - عدم توفر أغلب المؤسسات الوطنية على مصالح للتصدير، هذا وغيره من العوائق جعل الصادرات الجزائرية خارج المحروقات لا تعرف التطور الكبير مقارنة بالدول المجاورة.

في الأخير، ورغم اعتبار الجزائر بلدا أحادي التصدير، فإني دفعا للهمم وإبقاءا لأمل الخروج من هذه الوضعية، أقول كما قال محافظ بنك الجزائر السابق – **عبد الوهاب كرمان** - :

" غير أن الجزائر وما تملكه من طاقة وإمكانيات هائلة فيما يخص الغاز الطبيعي الذي يبقى من المزايا الكبرى في الجزائر، وكذا إمكانياتها خارج المحروقات حيث أظهر الخواص مجهودا معتبرا في الميدان، بالإضافة إلى ما ينتظر من قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الصغيرة والمتوسطة القادرة بفضل مرونة تسييرها وإمكانية تعبئة الموارد المالية على التكيف بشكل أفضل مع الصعوبات التي تعانيها الجزائر، فإنها – أي الجزائر – بإمكانها الخروج من أحادية التصدير " .[1]

3/ الواردات :

قبل أن نخوض في تحليل هيكلة الواردات الجزائرية خلال الفترة 1990-2009 ، لابد من الاستعانة بالجداول والأشكال التالية :

[1] - عبد الوهاب كرمان ، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر ، ميديا بنك (الجزائر ، بنك الجزائر ، عدد خاص ، مارس 2001) ، ص : 11.

الجدول رقم III/ : التوزيع السلعي للواردات خلال الفترة 2009/1990

الوحدة : مليون دينار جزائري

المواد / السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
السلع الإستهلاكية	**29 340**	**48 178**	**72 785**	**73 972**	**56 420**	**214 785**	**199 329**	**210 046**	**226 251**	**246 745**	**286 617**
المواد الغذائية	19 108	35 089	46 917	50 397	10 283	131 283	142 451	146 859	148 781	153 730	181 770
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	10 232	13 089	25 868	23 575	46 137	83 502	56 878	63 187	77 470	93 015	104 847
السلع الوسيطة	**23 460**	**45 707**	**59 766**	**61 921**	**102 351**	**156 363**	**131 235**	**126 748**	**140 287**	**144 596**	**166 491**
الطاقة و المحروقات	1 286	4 595	2 698	2 902	2 028	5 608	6 037	7 630	7 395	10 248	9 709
المواد الخام	6 044	7 380	13 720	13 479	22 490	37 643	27 276	28 826	31 730	31 252	32 214
المنتجات نصف المصنعة	16 130	33 732	43 348	45 539	77 833	113 112	97 922	90 292	101 162	103 096	124 567
سلع التجهيز	**33 679**	**45 254**	**56 004**	**57 853**	**181 371**	**142 045**	**167 761**	**164 788**	**185 821**	**219 332**	**237 317**
سلع التجهيز الزراعي	0 696	2 785	1 149	1 126	93 185	1 963	2 249	1 236	2 531	4 828	6 398
سلع التجهيز الصناعي	32 983	42 469	54 855	56 727	88 186	140 082	165 512	163 552	183 290	214 504	230 920
إجمالي الواردات	***86 479***	***139 139***	***188 555***	***193 746***	***340 142***	***513 193***	***498 325***	***501 582***	***552 359***	***610 673***	***690 426***

المواد / السنة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	1990-2009
السلع الإستهلاكية	**298 348**	**350 248**	**370 740**	**459 033**	**491 174**	**494 763**	**707 360**	**923 283**	**872 398**	**6 631 815**
المواد الغذائية	185 067	218 357	207 274	259 751	263 208	276 026	343 661	507 947	425 968	3 753 927
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	113 281	131 891	163 466	199 282	227 966	218 737	363 699	415 336	446 430	2 877 888
السلع الوسيطة	**192 331**	**242 504**	**283 279**	**331 680**	**370 571**	**437 363**	**607 264**	**781 438**	**865 614**	**5 270 968**
الطاقة و المحروقات	10 741	11 555	8 823	14 991	15 536	17 748	22 495	38 460	39 861	240 347
المواد الخام	36 936	44 787	53 328	57 875	55 103	61 228	91 894	90 525	87 200	830 930
المنتجات نصف المصنعة	144 654	186 162	221 128	258 814	299 932	358 387	492 875	652 453	738 553	**4 199 691**
سلع التجهيز	**277 407**	**364 274**	**393 495**	**520 943**	**631 898**	**626 414**	**602 205**	**867 312**	**1 116 793**	**6 891 967**
سلع التجهيز الزراعي	11 977	11 794	9 984	14 991	11 723	6 968	10 137	11 270	16 926	223 916
سلع التجهيز الصناعي	265 430	352 480	383 511	505 952	620 175	619 446	592 068	856 042	1 099 867	6 668 051
إجمالي الواردات	***768 086***	***957 026***	***1 047 514***	***1 311 656***	***1 493 643***	***1 558 540***	***1 916 829***	***2 572 033***	***2 854 805***	***18 794 751***

المصدر : المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)

الجدول رقم III/ : التركيبة السلعية للواردات خلال الفترة 2009/1990

الوحدة : مليون دولار أمريكي

المواد / السنة	1990		1991		1992		1993		1994		1995		1996		1997		1998	
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة
السلع الإستهلاكية	**33,9%**	**3 273**	**34,6%**	**2 609**	**38,6%**	**3 336**	**38,2%**	**3 168**	**16,6%**	**1 609**	**41,9%**	**4 508**	**40,0%**	**3 641**	**41,9%**	**3 639**	**41,0%**	**3 852**
المواد الغذائية	22,1%	2 131	25,2%	1 900	24,9%	2 150	26,0%	2 158	3,0%	293	25,6%	2 755	28,6%	2 602	29,3%	2 544	26,9%	2 533
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	11,8%	1 141	9,4%	709	13,7%	1 185	12,2%	1 010	13,6%	1 316	16,3%	1 752	11,4%	1 039	12,6%	1 095	14,0%	1 319
السلع الوسيطة	**27,1%**	**2 617**	**32,8%**	**2 475**	**31,7%**	**2 739**	**32,0%**	**2 652**	**30,1%**	**2 920**	**30,5%**	**3 282**	**26,3%**	**2 397**	**25,3%**	**2 196**	**25,4%**	**2 389**
الطاقة و المحروقات	1,5%	143	3,3%	249	1,4%	124	1,5%	124	0,6%	58	1,1%	118	1,2%	110	1,5%	132	1,3%	126
المواد الخام	7,0%	674	5,3%	400	7,3%	629	7,0%	577	6,6%	642	7,3%	790	5,5%	498	5,7%	499	5,7%	540
المنتجات نصف المصنعة	18,7%	1 799	24,2%	1 827	23,0%	1 987	23,5%	1 950	22,9%	2 220	22,0%	2 374	19,7%	1 789	18,0%	1 564	18,3%	1 722
سلع التجهيز	**38,9%**	**3 757**	**32,5%**	**2 451**	**29,7%**	**2 567**	**29,9%**	**2 478**	**53,3%**	**5 174**	**27,7%**	**2 981**	**33,7%**	**3 064**	**32,9%**	**2 855**	**33,6%**	**3 164**
سلع التجهيز الزراعي	0,8%	78	2,0%	151	0,6%	53	0,6%	48	27,4%	2 658	0,4%	41	0,5%	41	0,2%	21	0,5%	43
سلع التجهيز الصناعي	38,1%	3 679	30,5%	2 300	29,1%	2 514	29,3%	2 429	25,9%	2 516	27,3%	2 940	33,2%	3 023	32,6%	2 834	33,2%	3 121
إجمالي الواردات	*100%*	*9 647*	*100%*	*7 534*	*100%*	*8 641*	*100%*	*8 297*	*100%*	*9 703*	*100%*	*10 770*	*100%*	*9 102*	*100%*	*8 690*	*100%*	*9 405*

المواد / السنة	1999		2000		2001		2002		2003		2004 2004		2004 2005		2006		2007	
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة
السلع الإستهلاكية	**40,4%**	**3 706**	**41,5%**	**3 809**	**38,8%**	**3 862**	**36,6%**	**4 396**	**35,4%**	**4 790**	**35,0%**	**6 370**	**32,9%**	**6 695**	**31,7%**	**6 811**	**36,9%**	**10 196**
المواد الغذائية	25,2%	2 309	26,3%	2 415	24,1%	2 396	22,8%	2 740	19,8%	2 678	19,8%	3 605	17,6%	3 588	17,7%	3 800	17,9%	4 954
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	15,2%	1 397	15,2%	1 393	14,7%	1 466	13,8%	1 655	15,6%	2 112	15,2%	2 765	15,3%	3 108	14,0%	3 011	19,0%	5 242
السلع الوسيطة	**23,7%**	**2 172**	**24,1%**	**2 212**	**25,0%**	**2 490**	**25,3%**	**3 043**	**27,0%**	**3 660**	**25,3%**	**4 603**	**24,8%**	**5 051**	**28,1%**	**6 020**	**31,7%**	**8 753**
الطاقة و المحروقات	1,7%	154	1,4%	129	1,4%	139	1,2%	145	0,8%	114	1,1%	208	1,0%	212	1,1%	244	1,2%	324
المواد الخام	5,1%	469	4,7%	428	4,8%	478	4,7%	562	5,1%	689	4,4%	803	3,7%	751	3,9%	843	4,8%	1 325
المنتجات نصف المصنعة	16,9%	1 549	18,0%	1 655	18,8%	1 872	19,5%	2 336	21,1%	2 857	19,7%	3 592	20,1%	4 089	23,0%	4 933	25,7%	7 104
سلع التجهيز	**35,9%**	**3 295**	**34,4%**	**3 153**	**36,1%**	**3 591**	**38,1%**	**4 572**	**37,6%**	**5 084**	**39,7%**	**7 229**	**42,3%**	**8 614**	**40,2%**	**8 623**	**31,4%**	**8 680**
سلع التجهيز الزراعي	0,8%	73	0,9%	85	1,6%	155	1,2%	148	1,0%	129	1,1%	208	0,8%	160	0,4%	96	0,5%	146
سلع التجهيز الصناعي	35,1%	3 222	33,4%	3 068	34,6%	3 436	36,8%	4 424	36,6%	4 955	38,6%	7 021	41,5%	8 454	39,7%	8 527	30,9%	8 534
إجمالي الواردات	*100%*	*9 173*	*100%*	*9 174*	*100%*	*9 942*	*100%*	*12 011*	*100%*	*13 535*	*100%*	*18 202*	*100%*	*20 361*	*100%*	*21 454*	*100%*	*27 630*

المواد / السنة	2008		2009		2009-1990	
	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة	النسبة %	القيمة
السلع الإستهلاكية	**35,9%**	**14 297**	**30,6%**	**12 009**	**35,2%**	**106 575**
المواد الغذائية	19,7%	7 865	14,9%	5 864	20,3%	61 281
السلع الإستهلاكية غير الغذائية	16,1%	6 431	15,6%	6 145	15,0%	45 294
السلع الوسيطة	**30,4%**	**12 100**	**30,3%**	**11 915**	**28,3%**	**85 687**
الطاقة و المحروقات	1,5%	596	1,4%	549	1,3%	3 998
المواد الخام	3,5%	1 402	3,1%	1 200	4,7%	14 200
المنتجات نصف المصنعة	25,4%	10 103	25,9%	10 166	22,3%	67 489
سلع التجهيز	**33,7%**	**13 430**	**39,1%**	**15 373**	**36,4%**	**110 134**
سلع التجهيز الزراعي	0,4%	175	0,6%	233	1,6%	4 741
سلع التجهيز الصناعي	33,3%	13 256	38,5%	15 140	34,9%	105 392
إجمالي الواردات	*100%*	*39 827*	*100%*	*39 297*	*100,0%*	**302 396**

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول السابق و الجدول رقم III/04

يتضح من الجداول السابقة للواردات الجزائرية أن سلع التجهيز الصناعي، المواد الغذائية، المنتجات نصف المصنعة وسلع الاستهلاك من غير الغذائية احتلت المراتب الأربعة الأولى على الترتيب، ونوضح ذلك كما يلي:

- خلال الفترة 1990-2009 - وفي المتوسط - تمثل السلع التجهيز الصناعي 34.9 % من إجمالي الواردات للفترة، فبعد أن كانت 3757 مليون دولار عام 1990 (وهو ما يمثل إلى مجموع الواردات نسبة 38.9%)، عرفت انخفاضات خصوصا سنة 1994 ـ سنة التدهور الاقتصادي وتدهور موارد التصدير – حيث سجلت 2515.6 مليون دولار أمريكي ما يمثل نسبة 25.9% من إجمالي الواردات، لتعرف بعد ذلك ارتفاعا محسوسا لتصل إلى نسبة تفوق 38 % سنة 2006.

- فيما يخص الواردات من المواد الغذائية وأمام تذبذب نتائج القطاع الفلاحي والتدهور الذي لازم القطاع الصناعي من جهة، ومن جهة أخرى تعقد الأزمة الاجتماعية خصوصا بعد تحرير الأسعار وفقدان عدد هائل من العمال لمناصبهم وتدهور القدرة الشرائية، وأمام تزايد وتيرة الفقر إلى جانب كبح الطلب بفعل برنامج الإصلاح ... ، أو كما يصفها المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي **سياسة الإفقار الممارسة على الشعب**، بالإضافة إلى ما خلفته الأزمة الأمنية من انعكاسات – دون أن نغفل مساهمة القطاع الفلاحي الإيجابية في بعض السنوات طبعا – كل هذه الأسباب أدّت إلى انخفاضات متتالية خلال الفترة 1995-1999، حيث انتقلت قيمة الواردات من المواد الغذائية من **758.2 2 مليون دولار** سنة 1995 إلى **309.2 2 مليون دولار** سنة 1999، لكن بقيت تمثل ما يقارب ربع الواردات الإجمالية (**25.2%**).

في سنة 2000، وبسبب الطفرة البترولية، عرفت الواردات من المواد الغذائية ارتفاعا يقدر بـ 1006 مليون دولار محققة بذلك نسبة 26.3% من إجمالي الواردات للسنة، قبل أن تعرف انخفاضا بالنسبة إلى إجمالي الواردات لتصل إلى 14.9% من إجمالي الواردات سنة 2009. وتجدر الإشارة إلى أنه رغم انخفاض نسبة مساهمة واردات المواد الغذائية إلى إجمالي الواردات من 25.2% إلى 14.9% بين سنة 1999 و2009، فإنه بالقيمة عرفت ارتفاعا فاق 3.5 مليار دولار أمريكي خصوصا للمواد التالية :

الجدول رقم III/ 17:واردات الجزائر من بعض المواد الغذائية خلال الفترة 2009/1999

الوحدة : مليون دولار

السنة	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
حبوب سميد و فرينه	976.0	122.2 1	013.2 1	295.7 1	381.4 1	132.1 1	1 440,3	1 398,9	1 977,7	4 057,9	4 057,9
الحليب و مشتقاته	440,0	429.2	534.4	492.4	518.9	808.3	743,6	709,1	1 063,2	1 285,7	1 285,7

المصدر : المديرية العامة للجمارك

خلال الفترة 1990-2009 مثّلت الواردات من المواد الاستهلاكية من غير الغذائية نسبة 15% إلى إجمالي واردات الفترة، مع الإشارة إلى أنها عرفت تدهورا كبيرا وصل أوجّه سنتي 1996 و1997 بانخفاض قيمته 718.5 و657.7 مليون دولار أمريكي على التوالي، قبل أن تعرف شبه استقرار خلال سنتي 1999 و2000 في حدود 1400 مليون دولار ، ثم زيادات متتالية بعد ذلك لتصل إلى6145 مليون دولار سنة 2009 (15.6% من إجمالي الواردات).

- فيما يخص الواردات من المنتجات نصف المصنعة، فقد استحوذت على 24.2% من مجموع واردات سنة 1991 أي ما قيمته 826.6 1 مليون دولار أمريكي لتعرف بعد ذلك حالة تذبذب بين الانخفاض والزيادة، لكنها لم تتعدى نسبة 24% - من إجمالي الواردات – المحققة سنة 1991.

خلال الفترة 1990-2009 مثّلت الواردات من المنتجات نصف المصنعة ما **(22.3%)** الواردات الإجمالية للفترة مع تحقيق **166 10 مليون دولار** أمريكي كأعلى قيمة سنة 2009.

إذن من خلال تحليل الواردات خلال الفترة 1990-2009، يظهر أنها عرفت انخفاضا سنتي 1991 و1992 إثر محاولة الدولة للعودة إلى الرقابة مع صدور التعليمة رقم **625**،* ثم عرفت الواردات ارتفاعا ملحوظا سنة 1995، وذلك لارتفاع قيمة المواد المستوردة خاصة الحبوب، بالإضافة إلى انخفاض سعر صرف الدولار بالنسبة للعملات الأخرى، لتعرف الواردات انخفاضا كبيرا سنة 1997 مما أثر كثيرا على القطاع الصناعي، ويعود ذلك إلى :[1]

- حل المؤسسات العمومية.
- غلق بعض وحدات الإنتاج الخاصة جراء المنافسة المفروضة من طرف المستوردين نتيجة تحرير التجارة الخارجية.
- مشكل التمويل خصوصا من البنوك (العلاقة دائما متوتّرة بين البنوك والمؤسسات).
- انخفاض الاستثمارات من جراء الوضع الاقتصادي والأمني المتردي كثيرا.

خلال سنة 1998، عرفت الواردات الجزائرية ارتفاعا يزيد عن 714 مليون دولار أمريكي مقارنة مع سنة 1997، والذي يرجع أساسا إلى تحرك عجلة النمو من جديد إثر اتفاق مع صندوق النقد الدولي، حيث سجل الناتج الداخلي الخام نسبة نمو موجبة (4.6%) رغم الاضطرابات المسجلة على مستوى سوق النفط، حيث سجل قطاع المحروقات معدل نمو قدر بـ 3.5% فقط.[2]

في سنة 2001، سجّلت الواردات بداية الاتجاه التصاعدي بعد أن عرفت استقرارا سنتي 1999 و2000 في حدود **9.17 مليار دولار أمريكي**، وقد استمرت في الاتجاه التصاعدي لتحقق سنة 2004 أكثر من **18.2 مليار دولار** أي بنسبة زيادة تقارب **100%** بين سنتي 2000 و2004. لتتضاعف بين سنتي 2004 و 2009 لتسجل أكثر من 39 مليار دولار أمريكي سنة 2009.

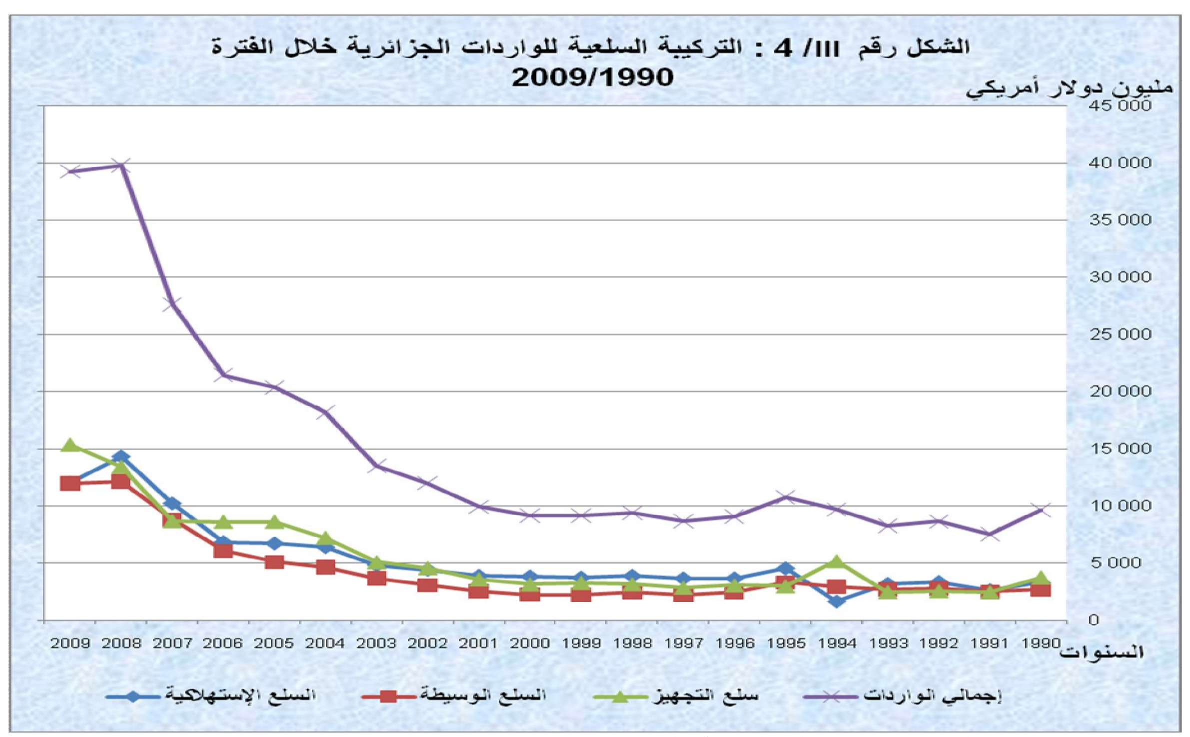
* - أنظر المطلب السابق.

[1] - CNES, Rapport de la conjoncture du second semestre 1997, Op-cit, P : 08.
[2] - IBID, P : 06.

يمكن تفسير الارتفاع المسجل للواردات خلال الفترة 2001-2009 بالزيادة الكبيرة في واردات سلع التجهيز المرتبطة بالزيادة في معدل النمو وتحسين معدل الاستثمار في الاقتصاد الوطن، فخلال هذه الفترة عرفت الجزائر برنامجين للتفعيل النمو :

- برنامج الإنعاش الاقتصادي لتفعيل الاقتصاد الوطني (2000-2004) بغلاف مالي قدر بـ 525 مليار دينار جزائري. وذلك بعد تحسن الوضعية المالية للجزائر بعد الارتفاع الذي سجله سعر النفط الجزائري،حيث أقرت الدولة هذا البرنامج الذي من شأنه تحريك عجلة الاقتصاد و خلق ديناميكية اقتصادية تسمح بازدهار الاقتصاد الجزائري.
- البرنامج التكميلي لدعم النمو و كذا البرامج الخاصة بالجنوب والهضاب العاليا 2005-2009 و التي يقدر الحجم المالي لها 610 13 مليار دينار للفترة الممتدة من 2005 إلى 2009.

لا بد أن نشير بأنه خلال الفترة 2000-2009 قد تمّ تسجيل ارتفاعا الكبيرا في سعر صرف الأورو مقابل الدولار الأمريكي وماله من أثر تقييمي على الواردات (فوب) معبرا عنها بالدولار، إذ أن 50% من واردات الجزائر مقومة بالأورو.[1]



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجداول السابقة

خلال تحليلنا للوردات الجزائرية خلال الفترة 1990-2009، نستطيع أن نلاحظ أن التبعية للخارج لا تزال تضرب بجذورها في أعماق الاقتصاد الجزائري، ليس غذائية فحسب، فأكثر من نصف الوردات الجزائرية موجهة لدفع عجلة الإنتاج من خلال سلع التجهيز الصناعي مضافا إليها المنتجات نصف المصنعة والتي تمثل الاستهلاك الوسيط لقطاع الإنتاج.

[1] - محمد لكعاصي، التطورات الاقتصادية والنقدية في الجزائر سنة 2003، تدخل محافظ بنك الجزائر محمد لكعاصي أمام المجلس الشعبي الوطني، 24 أكتوبر 2004، ص : 10.

4/ التوزيع الجغرافي للتجارة الخارجية الجزائرية :

ترتبط التجارة الخارجية للجزائر كغيرها من تجارة الدول العربية والدول النامية بأسواق الدول الصناعية المتقدمة ارتباطا وثيقا خصوصا في جانب الواردات، وفيما يلي سنتناول التوزيع الجغرافي لكل من الصادرات والواردات الجزائرية خلال بعض السنوات الأخيرة.

أولا : التوزيع الجغرافي للصادرات :

لتحليل التوزيع الجغرافي للصادرات خلال الفترة 1999-2009، لابد من الاستعانة بالجداول التالية :

الجدول رقم III/ 18 : أهم الدول المستوردة من الجزائر خلال الفترة (2009/1998)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

المتعامل/ السنة	1998		1999		2000		2001		2002		2003		2004		2005		2006		2007		2008		2009		1998-2009	
	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%
إيطاليا	2 100	20,9%	2 522	20,2%	4 417	20,1%	4 335	22,6%	3 701	19,6%	4 689	19,1%	5 296	16,4%	7 530	16,4%	9 314	17,1%	8 600	14,3%	12 482	15,7%	6 292	13,9%	71 278	16,8%
أمريكا	1 553	15,5%	1 604	12,8%	3 425	15,6%	3 126	16,3%	2 440	12,9%	4 237	17,2%	7 342	22,7%	10 595	23,0%	14 857	27,2%	18 091	30,1%	19 000	23,9%	9 261	20,5%	95 531	22,5%
فرنسا	1 670	16,7%	1 773	14,2%	2 920	13,3%	2 838	14,8%	2 782	14,7%	2 703	11,0%	3 615	11,2%	4 594	10,0%	4 571	8,4%	4 100	6,8%	6 394	8,0%	4 637	10,3%	42 597	10,0%
إسبانيا	961	9,6%	1 107	8,9%	2 329	10,6%	2 097	10,9%	2 180	11,6%	2 659	10,8%	3 569	11,0%	5 047	11,0%	5 983	11,0%	5 338	8,9%	9 144	11,5%	5 329	11,8%	45 743	10,8%
تركيا	612	6,1%	633	5,1%	1 332	6,0%	1 354	7,1%	875	4,6%	1 018	4,1%	1 064	3,3%	1 725	3,7%	1 864	3,4%	2 043	3,4%	2 960	3,7%	2 066	4,6%	17 546	4,1%
بلجيكا	444	4,4%	435	3,5%	659	3,0%	640	3,3%	432	2,3%	702	2,9%	848	2,6%	1 560	3,4%	1 998	3,7%	1 203	2,0%	2 053	2,6%	1 130	2,5%	12 104	2,8%
ألمانيا	166	1,7%	215	1,7%	732	3,3%	345	1,8%	393	2,1%	381	1,6%	282	0,9%	1 255	2,7%	396	0,7%	-	0,0%	-	0,0%	-	0,0%	4 165	1,0%
بريطانيا	227	2,3%	319	2,6%	648	2,9%	630	3,3%	356	1,9%	418	1,7%	553	1,7%	691	1,5%	1 624	3,0%	1 577	2,6%	2 216	2,8%	1 181	2,6%	10 440	2,5%
كندا	354	3,5%	360	2,9%	780	3,5%	761	4,0%	832	4,4%	1 257	5,1%	1 804	5,6%	2 262	4,9%	3 579	6,6%	4 666	7,8%	5 402	6,8%	2 011	4,5%	24 068	5,7%
الدول المنخفضة	803	8,0%	886	7,1%	1 658	7,5%	1 610	8,4%	1 468	7,8%	1 695	6,9%	2 361	7,3%	3 023	6,6%	2 845	5,2%	4 528	7,5%	6 183	7,8%	2 628	5,8%	29 688	7,0%
البرازيل	632	6,3%	625	5,0%	1 503	6,8%	1 310	6,8%	898	4,8%	982	4,0%	1 780	5,5%	2 922	6,4%	1 892	3,5%	1 824	3,0%	2 604	3,3%	1 340	3,0%	18 312	4,3%
باقي الدول	505	5,0%	2 014	16,1%	1 616	7,3%	151	0,8%	2 512	13,3%	3 835	15,6%	3 859	11,9%	4 798	10,4%	5 684	10,4%	8 177	13,6%	11 195	14,1%	9 314	20,6%	53 659	12,6%
إجمالي الصادرات	*10 027*	*100%*	*12 493*	*100%*	*22 019*	*100%*	*19 197*	*100%*	*18 869*	*100%*	*24 576*	*100%*	*32 373*	*100%*	*46 000*	*100%*	*54 607*	*100%*	*60 147*	*100%*	*79 633*	*100%*	*45 189*	*100%*	*425 129*	*100%*

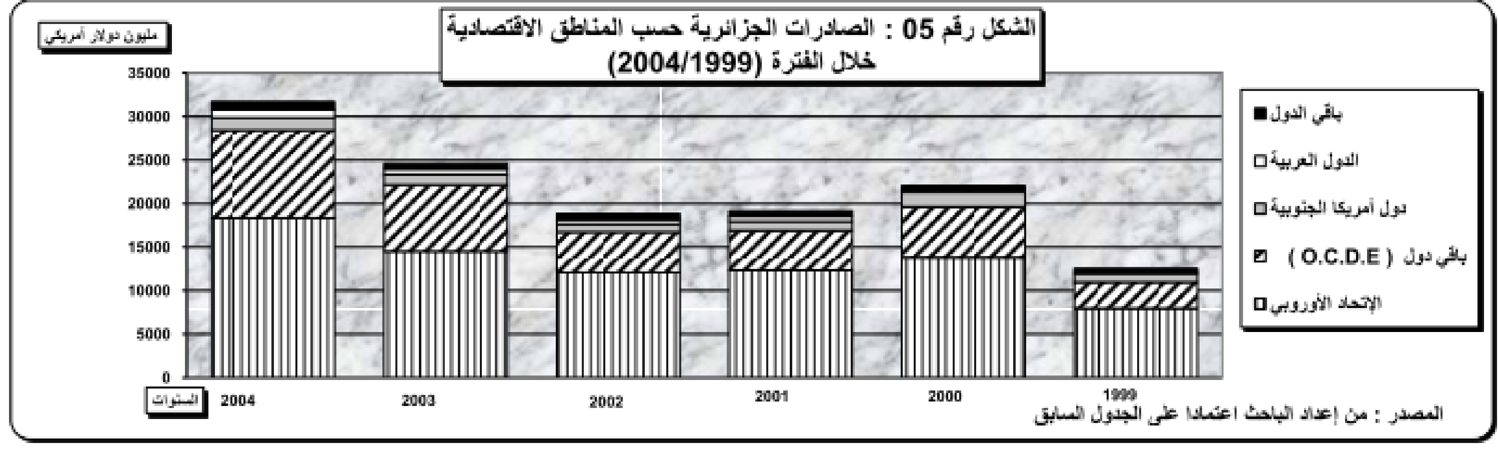
المصدر :من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)

الجدول رقم III/19 : الصادرات الجزائرية وفق المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2004/1999)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

المتعامل/ السنة	1999		2000		2001		2002		2003		2004		2004-1999	
	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%
الإتحاد الأوروبي	7 951	63,5%	13 792	62,6%	12 344	64,5%	12 100	64,3%	14 503	58,9%	18 325	57,8%	79 015	61,3%
منطقة التعاون و التنمية الاقتصادية (O.C.D.E)	3 008	24,0%	5 825	26,4%	4 549	23,8%	4 602	24,4%	7 631	31,0%	10 068	31,7%	35 683	27,7%
الدول الأوروبية الأخرى	155	1,2%	181	0,8%	87	0,5%	130	0,7%	123	0,5%	174	0,5%	850	0,7%
دول أمريكا الجنوبية	972	7,8%	1 672	7,6%	1 037	5,4%	951	5,1%	1 220	5,0%	1 480	4,7%	7 332	5,7%
دول أسيا	152	1,2%	210	1,0%	476	2,5%	456	2,4%	507	2,1%	699	2,2%	2 500	1,9%
OCEANIE	0	0,0%	0	0,0%	23	0,1%	38	0,2%	0	0,0%	0	0,0%	61	0,0%
الدول العربية ماعدا دول إتحاد المغرب العربي	78	0,6%	55	0,2%	315	1,6%	248	1,3%	355	1,4%	604	1,9%	1 655	1,3%
دول إتحاد المغرب العربي (U.M.A)	172	1,4%	254	1,2%	275	1,4%	250	1,3%	260	1,1%	337	1,1%	1 548	1,2%
البلدان الأفريقية	34	0,3%	42	0,2%	26	0,1%	50	0,3%	13	0,1%	26	0,1%	191	0,1%
إجمالي الصادرات	*12 522*	*100,0%*	*22 031*	*100,0%*	*19 132*	*100,0%*	*18 825*	*100,0%*	*24 612*	*100,0%*	*31 713*	*100,0%*	*128 835*	*100,0%*

المصدر :من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)



الشكل رقم 05 : الصادرات الجزائرية حسب المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2004/1999)

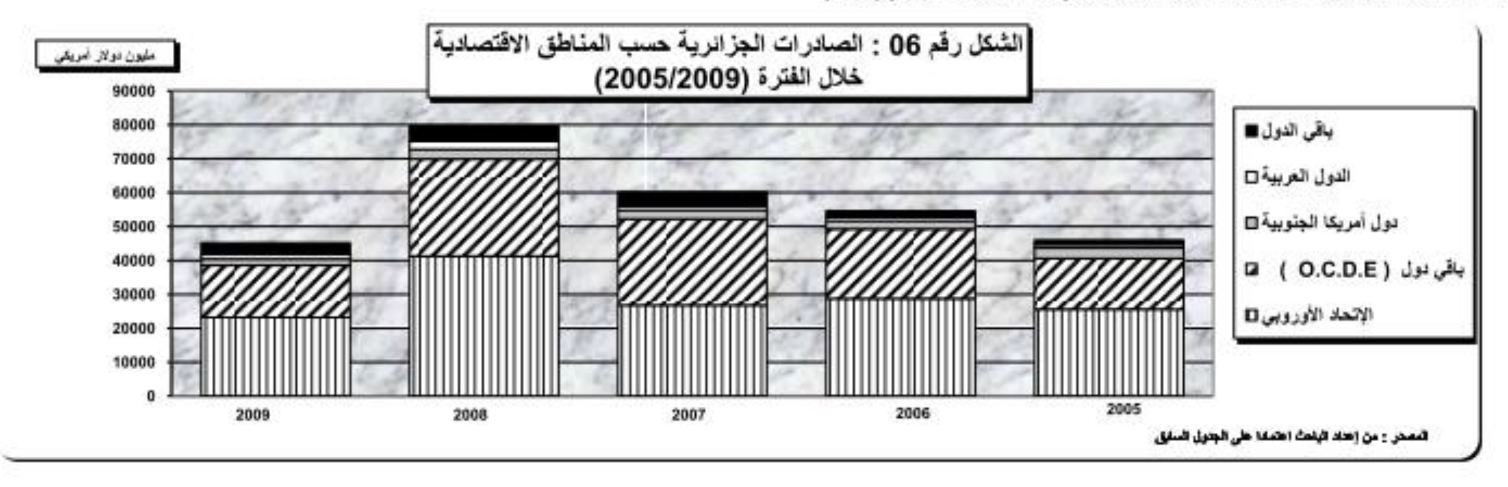
المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول السابق

الجدول رقم III/20 : الصادرات الجزائرية وفق المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2009/2005)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

المتعامل/ السنة	2005		2006		2007		2008		2009		2009-2005	
	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%	الصادرات	%
الإتحاد الأوروبي	25 593	55,6%	28 750	52,6%	26 833	44,6%	41 268	51,8%	23 186	51,3%	145 630	51,0%
منطقة التعاون و التنمية الاقتصادية (O.C.D.E)	14 963	32,5%	20 546	37,6%	25 387	42,2%	28 608	35,9%	15 326	33,9%	104 830	36,7%
الدول الأوروبية الأخرى	15	0,0%	7	0,0%	7	0,0%	10	0,0%	7	0,0%	46	0,0%
دول أمريكا الجنوبية	3 124	6,8%	2 398	4,4%	2 596	4,3%	2 874	3,6%	1 841	4,1%	12 833	4,5%
دول أسيا	0	0,0%	1 792	3,3%	4 004	6,7%	3 764	4,7%	3 320	7,3%	12 880	4,5%
OCEANIE	0	0,0%	0	0,0%	55	0,1%	0	0,0%	0	0,0%	55	0,0%
الدول العربية ماعدا دول إتحاد المغرب العربي	621	1,3%	591	1,1%	479	0,8%	793	1,0%	564	1,2%	3 048	1,1%
دول إتحاد المغرب العربي (U.M.A)	418	0,9%	515	0,9%	760	1,3%	1 616	2,0%	857	1,9%	4 166	1,5%
البلدان الإفريقية	49	0,1%	14	0,0%	42	0,1%	365	0,5%	93	0,2%	563	0,2%
	1 217	2,6%	- 6	0,0%	- 16	0,0%	335	0,4%	- 5	0,0%	1 525	0,5%
إجمالي الصادرات	*46 000*	*100%*	*54 607*	*100%*	*60 147*	*100%*	*79 633*	*100%*	*45 189*	*100%*	*285 576*	*100%*

المصدر :من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الاعلام الآلي (CNIS)



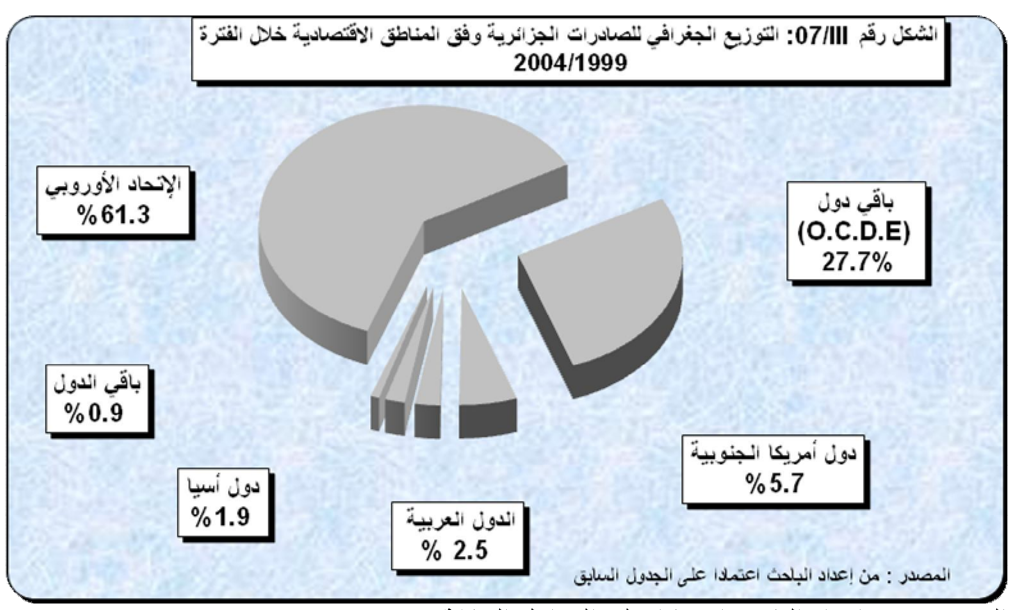
المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول السابق

لتحليل التوزيع الجغرافي للصادرات حسب المناطق الاقتصادية خلال الفترة 1999-2009، قمنا بتقسيم الفترة إلى مرحلتين، المرحلة الأولى تغطي الفترة 2000-2004 و المرحلة الثانية تغطي الفترة 2005-2009 ، حيث عرفت الفترة 2005-2009 الانطلاق الفعلي لاتفاق الشراكة الأورومتوسطية و إعلان الجزائر انضمامها إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و التي تضم 16 دولة عربية وهي : الأردن - الإمارات – البحرين – تونس – السعودية – سورية – العراق – سلطنة عمان – قطر – الكويت – لبنان – ليبيا – مصر – المغرب – وكذلك السودان – فلسطين .

أ- **خلال الفترة 1999-2004**

عند فحص الجدول السابق نجد أن سوق منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (**OCDE**)* قد ستحوذ على ما يربو **89%** من إجمالي الصادرات الجزائرية، في هذه المنطقة نجد أن الاتحاد الأوروبي هو الزبون الرئيسي للجزائر، إذ أنه استقطب في المتوسط **61.3%** من إجمالي الصادرات الجزائرية خلال الفترة (1999-2004)، أما في باقي دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية فقد استوردت من الجزائر خلال الفترة 1999-2004 ما قيمته **683 35 مليون دولار أمريكي**، أي ما يعادل **27.7%** من إجمالي الصادرات الجزائرية لنفس الفترة.

في المقابل، نجد أن باقي دول المناطق الاقتصادية لم تستقطب إلا **11%** في المتوسط من إجمالي صادرات الجزائر خلال الفترة 1999-2004 كما يوضح الشكل التالي :



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجداول السابقة

من خلال الجداول السابقة نلاحظ أن صادرات الجزائر اتجاه دول المغرب العربي قد عرفت نموا خلال، حيث سجلت **227 مليون دولار** سنة 2004 مقابل **172 مليون دولار** سنة 1999، غير أن الصادرات الجزائرية إلى دول المغرب العربي تبقى ضعيفة وتبين الهشاشة

* - L'**O**rganisation de **C**oopération et de **D**éveloppement **E**conomiques و هي منظمة تعاون تأسست عام 1967 وتضم 30 دولة هي : دول الاتحاد الأوروبي الخمسة عشرة- أستراليا- كندا- كوريا الجنوبية- الولايات المتحدة الأمريكية- المجر- إسلندا- اليابان- المكسيك- النرويج- تركيا- بولونيا- سويسرا- روسيا- جمهورية التشيك- نيوزيلندا.

الاقتصادية لهذه المنطقة وعدم نجاعة الاتفاقيات المبرمة من طرف اتحاد المغرب العربي، كما أنه من النادر إيجاد حجم صادرات بهذه الضآلة بين دول متجاورة عبر العالم، خصوصا في سياق التكتلات الاقتصادية والتجمعات الإقليمية و الجهوية.

إن الوجهة الأوروبية للصادرات الجزائرية لا تقتصر على قطاع المحروقات فقط، حيث أننا نلاحظ أن الدول الأوروبية تبقى أهم زبون للجزائر بالنسبة للمنتجات خارج المحروقات، حيث نجد أن خمس دول أوروبية (فرنسا، اسبانيا، إيطاليا، هولندا والبرتغال) تستحوذ على أكثر من 60% من صادرات الجزائر خارج المحروقات، تلي هذه الدول دول المغرب العربي التي تربطها مع الجزائر اتفاقيات اتحاد المغرب العربي، ودول عربية أخرى كالأردن، العراق، ... إلخ.

فالتعاون مع الأردن يرجع أساسا إلى الاتفاق الجمركي المبرم بين البلدين، والذي يعفي كلاهما من الرسوم على السلع المنتجة في البلدين، إضافة إلى برنامج"**الغذاء مقابل النفط** " الذي تشرف عليه منظمة الأمم المتحدة لصالح العراق[1].

جدول رقم 21/III :أهم زبائن الجزائر للصادرات خارج المحروقات خلال الفترة 2002-2004

الوحدة : ألف دولار أمريكي

السنة	2002		2003		2004		2004-2002	
المتعامل	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
فرنسا	159 088	22.0	154 670	23.3	173 501	22.0	487 259	22.4
اسبانيا	128 770	17.8	159 787	24.0	155 398	19.7	443 955	20.4
ايطاليا	63 492	8.8	70 591	10.6	75 256	9.6	209 339	9.6
هولندا	45 231	6.3	67 521	10.2	54 352	6.9	167 104	7.7
البرتغال	28 148	3.9	34 617	5.2	22 155	2.8	84 920	3.9
المغرب	15 534	2.2	9 541	1.4	51 372	6.5	76 447	3.5
تونس	27 320	3.8	40 725	6.1	41 700	5.3	109 745	5.0
تركيا	15 544	2.2	21 158	3.2	35 783	4.5	72 485	3.3
بلجيكا	11 320	1.6	15 742	2.4	21 321	2.7	48 383	2.2
ليبيا	2 505	0.3	8 063	1.2	16 295	2.1	26 863	1.2
باقي الدول	225 475	31.2	82 174	12.4	140 411	17.8	448 063	20.6
إجمالي الصادرات خارج المحروقات	722 730	100	664 589	100	787 544	100	2174 563	100

المصدر : من إعداد البحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات و الإعلام الآلي(CNIS)

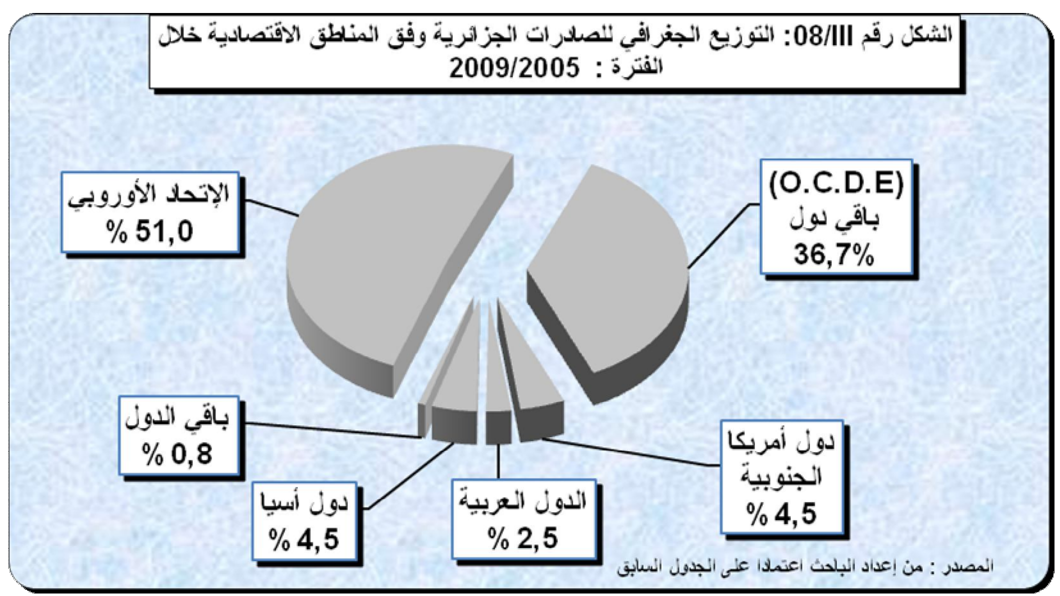
ب- خلال الفترة 2005-2009

خلال الفترة 2005-2009 ، و رغم تقلص نصيب الاتحاد الأوروبي من الصادرات الجزائرية بـ 10% ، مقارنة بالفترة 1999-2004، إلا أن الاتحاد الأوروبي يبقى الزبون الرئيسي للجزائر، إذ أنه استقطب في المتوسط 51% من إجمالي الصادرات الجزائرية خلال الفترة، أما باقي دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية فقد استوردت من الجزائر خلال الفترة 2005-2009 ما قيمته 830 104 مليون دولار أمريكي، أي ما يعادل 36.7% من إجمالي الصادرات الجزائرية لنفس الفترة، و بتالي هيكلة الصادرات الجزائرية لم تعرف تغير يذكر

[1] - المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الأول من سنة 2001، (الجزائر، الدورة التاسعة عشر، نوفمبر 2001)، ص : 50.

مقارنة بالفترة السابقة. (صادرات الجزائر إلى دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية تمثل 87.7% من إجمالي الصادرات).

في المقابل، نجد أن نصيب باقي دول المناطق الاقتصادية – رغم التقدم الطفيف- بقي ضعيفا، إذ لم تستقطب إلا **12.3%** في المتوسط من إجمالي صادرات الجزائر خلال الفترة 2005-2009 موزع حسب الآتي :



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجداول السابقة

بالمقارنة مع الفترة 1999-2004، لا بد أن نشير أن صادرات الجزائر اتجاه دول آسيا عرفت نموا خلال هذه الفترة 2005-2009، حيث سجلت **3203 مليون دولار** سنة 2009، ما يمثل نسبة 7.3 بالمائة من إجمالي الصادرات الجزائرية لنفس السنة، مقابل **1792 مليون دولار** سنة 2005 أي ما يمثل 4.7 إجمالي الصادرات الجزائرية لسنة 2008، و الجدول التالي يوضح تطور الصادرات الجزائرية لبعض دول أسيا:

جدول رقم 22/III :الصادرات الجزائرية لبعض دول آسيا مع ترتيبها خلال الفترة 2005-2009

الوحدة :مليون دولار امريكي

البلد	2005		2006		2007		2008		2009	
	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب
الصين	273.1	16	13.84	42	1106.05	12	517.69	18	876.15	13
كوريا الجنوبية	452.42	14	628.51	13	800.32	14	1475.34	12	1465.37	9
الهند	136.78	21	201.54	12	1550.16	10	1157.62	13	506.37	14
تايلاند	151.66	18	181.36	21	40.73	35	343.31	19	145.17	26
اندونيسيا	49.35	25	201.54	18	180.36	23	-	-	164.51	22
اليابان	5.62	43	55.38	28	257.47	19	863.38	15	219.92	19

المصدر : من إعداد البحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات و الإعلام الآلي(CNIS)

عند دراستنا لوجهة الصادرات الجزائرية حسب البلد، خلال الفترة 1998-2009 يتضح لنا أن سبعة دول (معظمها دول أروبية) تستقطب ما يقارب **80%** من إجمالي الصادرات الجزائرية، فالولايات المتحدة الأمريكية هي أول زبون للجزائر بـ **95.5** مليار دولار أمريكي أي

ما يمثل **22.5%** من إجمالي الصادرات الجزائرية خلال الفترة 1998-2009 ، وتلي الولايات المتحدة الأمريكية كل من :

- إيطاليا بـ 71.3مليار دولار (16.8% من صادرات الجزائر للفترة).
- اسبانيا بـ 45.7 مليار دولار (10.8% من صادرات الجزائر للفترة).
- فرنسا بـ 42.6 مليار دولار (10.0% من صادرات الجزائر للفترة).
- هولندا بـ 29.7 مليار دولار (7.0% من صادرات الجزائر للفترة).
- كندا بـ 24 مليار دولار (5.7% من صادرات الجزائر للفترة).
- البرازيل بـ 18.3 مليار دولار (4.3% من صادرات الجزائر للفترة).
- تركيا بـ 6.89 مليار دولار (4.9% من صادرات الجزائر للفترة).

أما فيما يخص الدول العربية، فتبقى بعيدة كل البعد، إذ تحتل كل من مصر و المغرب و تونس المراتب الأولى عربيا و الجدول التالي يوضح ترتيب بعض الدول لآخر السنوات:

جدول رقم23/III:الصادرات الجزائرية لبعض دول العربية مع ترتيبها خلال الفترة2005-2009

الوحدة :مليون دولار امريكي

البلد	2005		2006		2007		2008		2009	
	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب
المغرب	303,87	15	387,71	16	612,7	15	713,76	16	392,2	17
مصر	556,89	13	451,31	14	429,35	16	612,75	17	472,26	15
تونس	99,78	23	106,22	22	85,68	26	872,3	14	451,18	16
الإمارات العربية	-	-	91,56	23	-	-	88,6	32	46,08	35
السعودية	-	-	-	-	15,67	40	41,06	37	18,84	40
ليبيا	13,85	37	19,34	38	10,21	44	51,78	35	12,26	41
سوريا	44,62	26	20,72	36	8,72	45	28,41	39	11,01	42
لبنان	12,03	39	10,48	43	-	-	17,42	41	-	-

المصدر : من إعداد البحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات و الإعلام الآلي(CNIS).

ثانيا : التوزيع الجغرافي للواردات

قبل أن نخوض في تحليل التوزيع الجغرافي للواردات خلال الفترة 1999-2009، فلابد من الاستعانة بالجداول والأشكال التالية :

الجدول رقم III/24 : واردات الجزائر "أهم الدول" خلال الفترة (2009/1998)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

1998-2009		2009		2008		2007		2006		2005		2004		2003		2002		2001		2000		1999		1998		المتعامل/ السنة
%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	
9,6%	22 034	9,4%	3 683	10,9%	4 338	8,7%	2 407	8,8%	1 882	7,5%	1 524	8,5%	1 552	9,0%	1 219	15,9%	1 908	10,2%	1 017	9,8%	897	8,5%	784	8,8%	823	إيطاليا
6,9%	15 931	5,1%	1 999	5,6%	2 218	7,7%	2 116	6,6%	1 420	6,6%	1 354	6,1%	1 119	5,0%	675	9,5%	1 137	10,2%	1 015	11,5%	1 055	9,4%	863	10,2%	960	أمريكا
19,4%	44 612	15,6%	6 144	16,4%	6 545	16,7%	4 614	20,3%	4 365	22,0%	4 473	22,7%	4 126	23,1%	3 128	22,0%	2 648	23,6%	2 350	22,5%	2 061	22,9%	2 104	21,8%	2 054	فرنسا
6,0%	13 908	7,5%	2 941	7,4%	2 939	5,7%	1 588	4,8%	1 027	4,8%	968	4,9%	883	5,3%	717	5,1%	609	5,4%	535	6,8%	620	5,8%	531	5,8%	550	إسبانيا
3,6%	8 180	4,4%	1 743	3,4%	1 358	3,3%	921	3,3%	710	3,0%	606	3,3%	602	3,2%	431	3,2%	381	3,9%	388	3,1%	282	3,7%	343	4,4%	415	تركيا
2,3%	5 325	2,0%	774	2,2%	870	2,6%	718	2,5%	528	2,1%	424	2,7%	495	2,2%	301	2,3%	282	2,6%	255	2,6%	236	2,2%	200	2,6%	242	بلجيكا
6,7%	15 416	7,0%	2 745	6,1%	2 443	6,5%	1 788	6,9%	1 477	6,3%	1 278	6,9%	1 256	6,3%	847	7,0%	838	7,7%	765	7,1%	647	7,1%	655	7,2%	677	ألمانيا
2,0%	4 682	1,8%	720	1,6%	647	2,0%	551	1,8%	386	1,8%	358	2,4%	431	2,8%	376	2,5%	298	2,5%	251	2,1%	196	2,4%	219	2,6%	249	بريطانيا
1,9%	4 369	1,1%	419	2,5%	982	1,8%	498	0,0%	-	1,1%	227	-	-	2,2%	293	2,8%	340	3,5%	345	3,8%	345	4,5%	410	5,4%	510	كندا
0,8%	1 767	0,0%	-	1,2%	469	0,0%	-	0,0%	-	1,1%	233	-	-	1,5%	201	1,7%	200	1,5%	154	1,9%	173	1,7%	152	2,0%	185	الدول المنخفضة
3,3%	7 540	3,0%	1 191	3,6%	1 424	3,9%	1 065	3,3%	710	3,8%	781	3,6%	664	2,8%	377	3,2%	382	2,1%	209	2,9%	263	3,8%	344	1,4%	130	اليابان
2,3%	5 213	2,8%	1 118	2,4%	974	2,9%	810	2,1%	446	2,0%	402	2,0%	360	1,5%	209	1,7%	203	1,6%	155	1,9%	178	1,8%	163	2,1%	195	كوريا الجنوبية
7,3%	16 866	12,0%	4 698	10,3%	4 110	8,6%	2 389	8,0%	1 708	6,5%	1 333	5,0%	913	3,7%	501	2,8%	331	3,3%	331	2,3%	208	2,5%	232	1,2%	112	الصين
27,9%	64 167	28,3%	11 122	26,4%	10 510	29,6%	8 165	31,7%	6 795	31,4%	6 399	31,9%	5 801	31,5%	4 260	20,4%	2 454	21,8%	2 172	21,9%	2 013	23,7%	2 173	24,5%	2 303	باقي الدول
100%	*230 010*	*100%*	*39 297*	*100%*	*39 827*	*100%*	*27 630*	*100%*	*21 454*	*100%*	*20 361*	*100%*	*18 202*	*100%*	*13 535*	*100%*	*12 011*	*100%*	*9 942*	*100%*	*9 174*	*100%*	*9 173*	*100%*	*9 405*	إجمالي الواردات

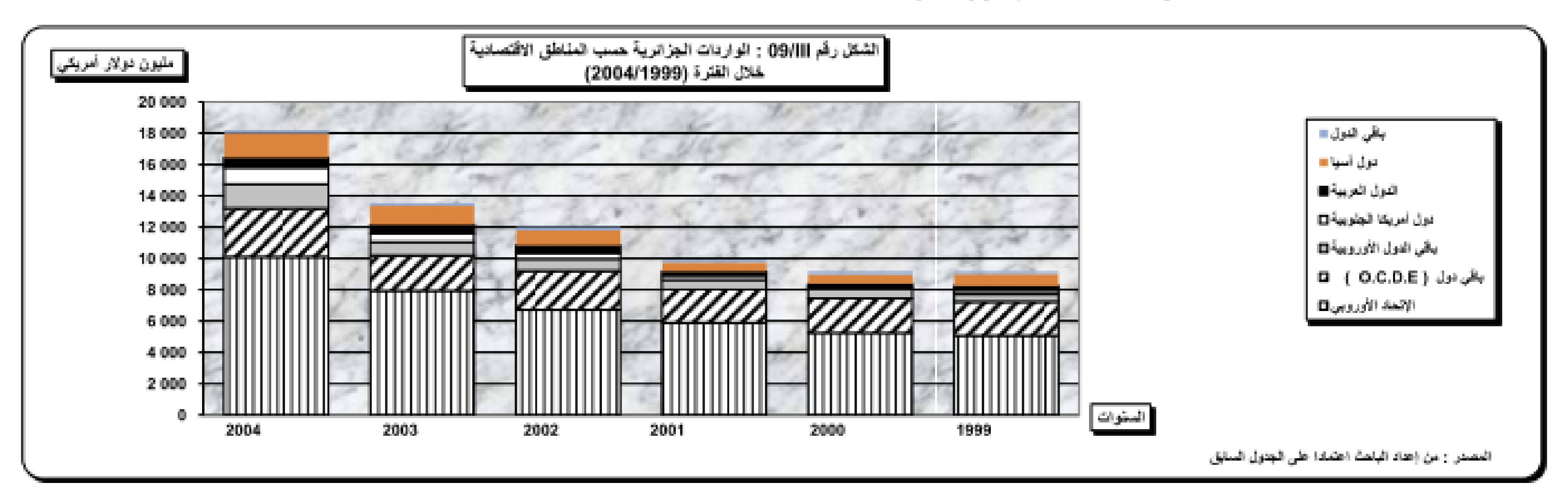
المصدر :من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)

الجدول رقم III/ 25 : الواردات الجزائرية وفق المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2004/1999)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

المتعامل/ السنة	1999		2000		2001		2002		2003		2004		2004-1999	
	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%
الإتحاد الأوروبي	5 079	55,4%	5 256	57,3%	5 903	59,4%	6 732	56,1%	7 954	58,8%	10 109	55,5%	41 033	57,0%
منطقة التعاون و التنمية الاقتصادية (O.C.D.E)	2 171	23,7%	2 194	23,9%	2 125	21,4%	2 485	20,7%	2 242	16,6%	3 110	17,1%	14 327	19,9%
الدول الأوروبية الأخرى	470	5,1%	603	6,6%	636	6,4%	757	6,3%	855	6,3%	1 526	8,4%	4 847	6,7%
دول أمريكا الجنوبية	244	2,7%	142	1,5%	269	2,7%	385	3,2%	567	4,2%	1 071	5,9%	2 678	3,7%
دول آسيا	776	8,5%	599	6,5%	579	5,8%	943	7,9%	1 206	8,9%	1 554	8,5%	5 657	7,9%
OCEANIE	0	0,0%	64	0,7%	92	0,9%	127	1,1%	47	0,3%	66	0,4%	396	0,5%
الدول العربية ماعدا دول إتحاد المغرب العربي	252	2,7%	144	1,6%	179	1,8%	366	3,0%	418	3,1%	474	2,6%	1 833	2,5%
دول إتحاد المغرب العربي (U.M.A)	36	0,4%	52	0,6%	72	0,7%	127	1,1%	120	0,9%	160	0,9%	567	0,8%
البلدان الإفريقية	136	1,5%	119	1,3%	85	0,9%	87	0,7%	125	0,9%	129	0,7%	681	0,9%
إجمالي الواردات	*9 164*	*100%*	*9 173*	*100%*	*9 940*	*100%*	*12 009*	*100%*	*13 534*	*100%*	*18 199*	*100%*	*72 019*	*100%*

المصدر :من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)



الشكل رقم III/09 : الواردات الجزائرية حسب المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2004/1999)

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول السابق

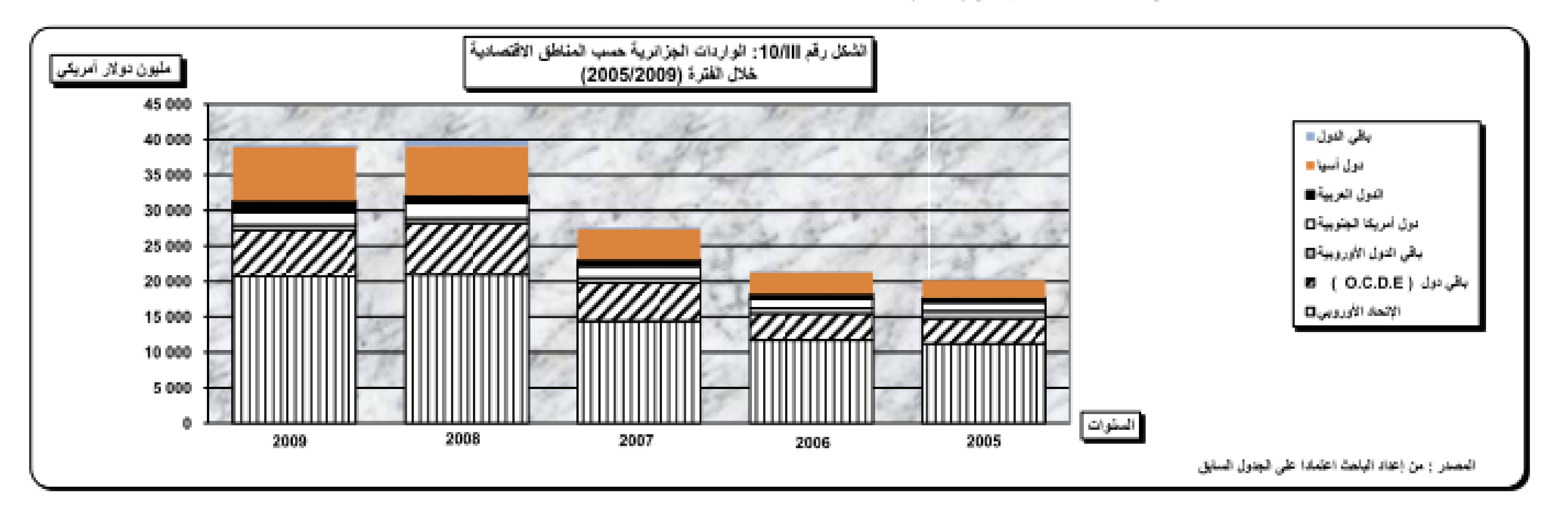
الجدول رقم III/26 : الواردات الجزائرية وفق المناطق الاقتصادية خلال الفترة (2009/2005)

الوحدة: مليون دولار أمريكي

المتعامل/ السنة	2005		2006		2007		2008		2009		2009-2005	
	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%	الواردات	%
الإتحاد الأوروبي	11 219	55,1%	11 729	54,7%	14 427	52,2%	20 985	52,7%	20 772	52,9%	79 132	53,3%
منطقة التعاون و التنمية الاقتصادية (O.C.D.E)	3 506	17,2%	3 738	17,4%	5 363	19,4%	7 246	18,2%	6 435	16,4%	26 288	17,7%
الدول الأوروبية الأخرى	1 088	5,3%	777	3,6%	715	2,6%	659	1,7%	728	1,9%	3 967	2,7%
دول أمريكا الجنوبية	1 248	6,1%	1 281	6,0%	1 672	6,1%	2 179	5,5%	1 866	4,7%	8 246	5,6%
دول أسيا	2 504	12,3%	3 055	14,2%	4 318	15,6%	6 916	17,4%	7 574	19,3%	24 367	16,4%
OCEANIE	0	0,0%	0	0,0%	0	0,0%	0	0,0%	2	0,0%	2	0,0%
الدول العربية ماعدا دول إتحاد المغرب العربي	427	2,1%	493	2,3%	621	2,2%	705	1,8%	1 089	2,8%	3 335	2,2%
دول إتحاد المغرب العربي (U.M.A)	217	1,1%	235	1,1%	284	1,0%	394	1,0%	478	1,2%	1 608	1,1%
البلدان الافريقية	148	0,7%	148	0,7%	231	0,8%	395	1,0%	350	0,9%	1 272	0,9%
إجمالي الواردات	*20 361*	*100%*	*21 454*	*100%*	*27 630*	*100%*	*39 827*	*100%*	*39 297*	*100%*	*148 568*	*100%*

المصدر :من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات المديرية العامة للجمارك، المركز الوطني للإحصائيات و الإعلام الآلي (CNIS)

69 436

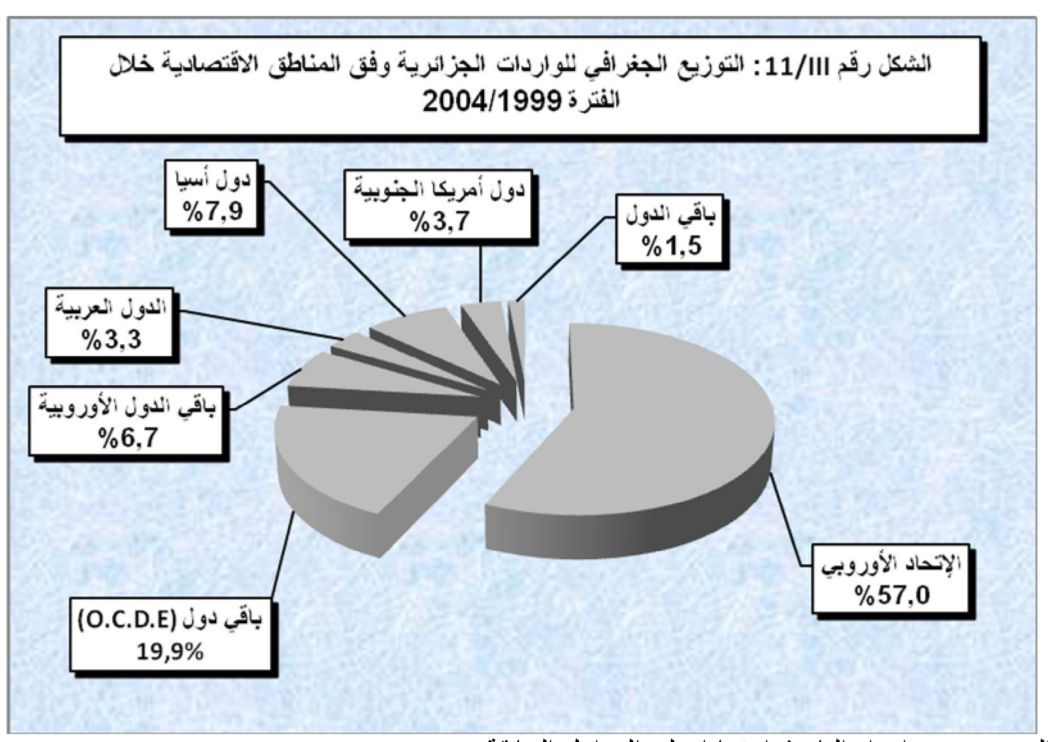


أ- **خلال الفترة 1999-2004**

عند فحص الجداول و الأشكال السابقة، نجد أن سوق منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (**OCDE**) مثلما رأينا في حالة الصادرات، ولكن نسبة أقل، تستحوذ النصيب الأكبر من الواردات الجزائرية، حيث تراوحت نسبة واردات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية من إجمالي الوردات الجزائرية ما بين **72.6%** و**81.2%** بين عامي 1998 و2004 بمتوسط **76.9%** خلال الفترة (1999-2004).

في هذه المنطقة ـ أي منطقة منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ـ نجد أن الواردات من الاتحاد الأوروبي تستحوذ على **57%** في المتوسط من إجمالي واردات الجزائر في الفترة 1998-2004، تاركة ما قيمته **14.33 مليار دولار** إلى باقي دول منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية (**OCDE**)، أي ما يمثل **19.9%** في المتوسط من إجمالي واردات الجزائر في الفترة 1999-2004.

و قد جاء هذا الارتفاع على حساب الأسواق الأخرى، كما يبين الشكل التالي:

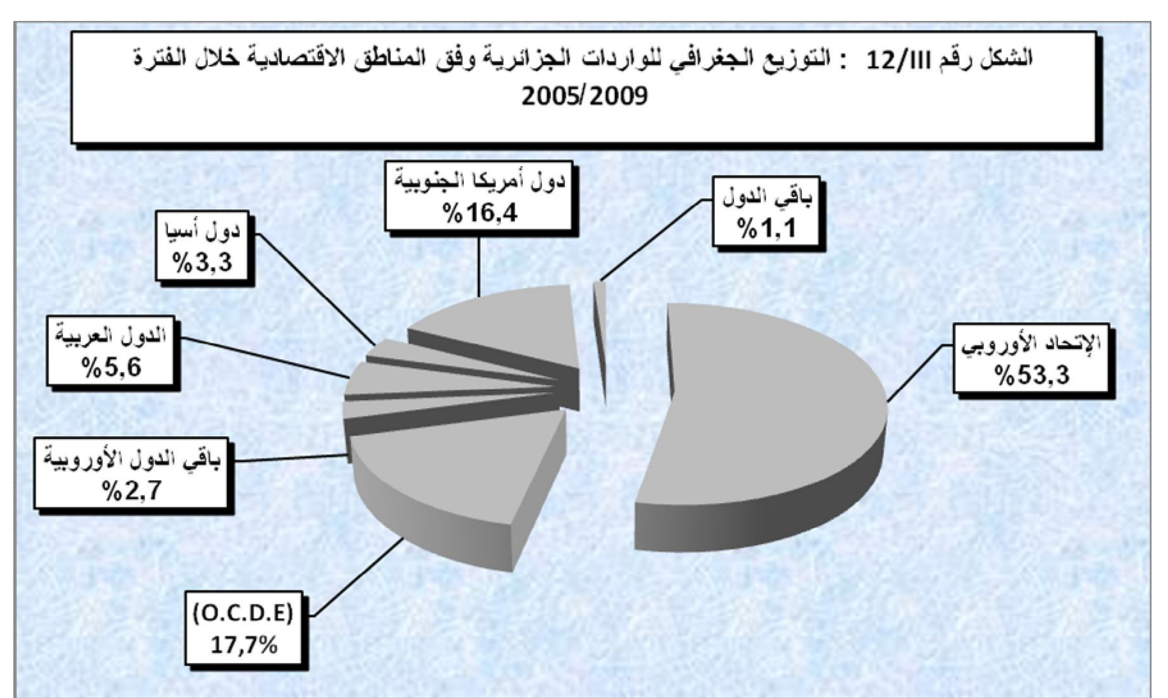


المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجداول السابقة

ب-خلال الفترة 2005-2009

عند فحص الجداول و الأشكال السابقة، نجد أن الواردات من الاتحاد الأوروبي، رغم تراجع نسبتها إلى إجمالي الواردات ، بقيت تستحوذ في المتوسط على أكثر من نصف الواردات الجزائر للفترة 2005-2009، حيث استوردت الجزائر خلال هذه الفترة أكثر من 79 مليار دولار أمريكي من الإتحاد الأوروبي من مجموع 148.5 مليار دولار أمريكي، تاركة ما قيمته **69.4**

مليار دولار إلى باقي المناطق الاقتصادية، أي ما يمثل **46.7%** في المتوسط من إجمالي واردات الجزائر في الفترة 1999-2004 و الشكل التالي يوضح ذلك :



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على الجداول السابقة

حسب البلد، نجد أن الجزائر لا تزال مرتبطة ارتباطا وثيقا مع المستدمر الفرنسي ، حيث تمثّل واردات الجزائر من فرنسا ما نسبته 19.4% في المتوسط من إجمالي واردات الجزائر خلال الفترة 1998-2009، تليها إيطاليا بمتوسط 9.6% من إجمالي واردات الفترة محل الدراسة، و تحتل الصين المرتبة الثالثة بمتوسط 7.3 من إجمالي واردات الفترة.

و تمثّل الولايات المتحدة الأمريكية المرتبة الرابعة بمتوسط 6.9% من إجمالي واردات الجزائر خلال الفترة نفسها (1998-2009) بفضل مبيعاتها من التجهيزات في قطاع المحروقات والمواد الزراعية، وتعود المرتبة الخامسة إلى ألمانيا بمعدل 6.7%، ثم تليها كل من تركيا، و اليابان وكوريا الجنوبية، مع بقاء الدول العربية بعيدة كل البعد عن طموحات وأهداف اتفاقات الشراكة المزعومة.

تجدر الإشارة إلى أن المستورد الجزائري صارت وجهته في السنوات الأخيرة إلى بعض دول آسيا و بعض دول أمريكا اللاتينية ، فقد احتلت الصين المرتبة الثانية في سنة 2009 بعد أن كانت لا تدرج في قائمة العشر دول الأولى المصدّرة للجزائر في السنوات السابقة ، كما احتلت البرازيل و الأرجنتين و الهند المراتب 10 11 و 12 على التوالي خلال سنة 2009 .

جدول رقم III/ 27:الواردات الجزائرية لبعض الدول الأسيوية و الأمريكية مع ترتيبها خلال الفترة 2005-2009

الوحدة :مليون دولار امريكي

البلد	2005		2006		2007		2008		2009	
	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب
الصين	1333.3	4	1707.8	3	2389.9	3	4.111	3	4742	2
كوريا الجنوبية	402.4	15	445.6	12	809.8	10	974.6	11	1119.9	9
الهند	295.0	18	422.9	14	444.4	16	755.7	13	805.5	12
البرازيل	529.6	11	523.9	11	603.7	12	745.5	14	883.9	10
الأرجنتين	591.7	9	631.0	9	922.6	8	1263.3	9	807.5	11
تايلاند	86.3	32	73.4	40	127.8	34	222.8	28	195.5	33
نيوزلندا	115.8	29	161.0	26	176.8	26	244.5	26	217.2	31
اندونيسيا	132.0	26	155.0	27	170.0	27	387.5	19	234.4	27
المكسيك	113.3	30	124.9	30	169.2	28	609.6	16	221.6	29
اليابان	781.1	7	709.7	8	1064.8	7	1424.2	7	1194.0	8

المصدر : من إعداد البحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات و الإعلام الآلي(CNIS)

في المقابل، و رغم إعلان الجزائر انضمامها إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و التي تضم 16 دولة عربية، فإن ترتيب الدول العربية بقي بعيدا ، و الجدول التالي يوضح ترتيب أوائل الدول العربية :

جدول رقم III/ 28:الواردات الجزائرية لبعض الدول العربية مع ترتيبها خلال الفترة 2005-2009

الوحدة :مليون دولار امريكي

البلد	2005		2006		2007		2008		2009	
	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب	القيمة	الترتيب
مصر	141.4	25	197.7	24	254.8	21	196.9	31	503	16
تونس	144.1	24	171.6	25	212.9	24	297.0	23	354.5	21
السعودية	63.9	38	94.7	35	119.4	36	142.7	36	169.3	36
الأردن	72.9	36	74.8	39	98.8	40	131.5	42	123.9	40
المغرب	49.8	44	49.9	43	66.0	43	-	-	123.2	41

المصدر : من إعداد البحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات و الإعلام الآلي(CNIS)

إن الانحصار الجغرافي في الأسواق للصادرات أو الواردات الجزائرية على مجموعة قليلة من الدول تتبادل المراتب فيما بينها – هي دول الاتحاد الأوروبي مضافا إليها الولايات المتحدة الأمريكية - وأمام ضآلة حجم التبادل مع الدول العربية والمغاربية والإفريقية، جعل من الجزائر تتأثر بأخف اهتزاز يضرب عمولات هذه الدول خصوصا أن الواردات والصادرات وكذا الديون الخارجية للجزائر تقيم في أغلبها بعملات هذه الدول كما يشير إليه الجدولان التاليان :

الجدول رقم29/III : تركيبة الديون الخارجية الطويلة ومتوسطة الأجل حسب العملات للفترة 1998 - 2004.

في 31 ديسمبر من كل سنة **الوحدة : نسبة مئوية**

السنوات / العملات الأجنبية	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
دولار أمريكي (USD)	42.1	44.8	42.2	42.1	42.5	43.9	42.0	39.0	39.0
الأورو (EURO)	-	-	-	-	-	-	30	35.0	39.9
فرنك فرنسي (FrF)	15.9	14.7	14.1	12.6	11.8	10.6	-	-	-
الين الياباني (YEN)	12.7	11.5	12.2	13.4	12.6	11.8	12.0	12.0	10.6
المارك الألماني (DM)	6.4	6.2	6.3	5.6	5.2	4.9	-	-	-
عملات أخرى	22.9	22.8	25.2	26.3	27.9	28.8	16.0	14.0	10.5

المصدر : بنك الجزائر

الجدول رقم30/III : تركيبة الواردات الجزائرية حسب العملات الصعبة العملات للفترة 2001 - 2010

الوحدة : نسبة مئوية

السنوات / العملات الأجنبية	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
دولار أمريكي (USD)	49.64	47.29	45.3	42.58	46.34	47.38	48.22	43.78	45.6	49.14
الأورو (EURO)	12.9	44.52	48	49.97	46.81	44.53	44.32	49.9	50.81	43.96
فرنك فرنسي (FRF)	20.97	-	-	-	-	-	-	-	-	
الجنيه البريطاني (GBP)	-	0.58	0.7	0.61	0.56	0.64	0.77	0.36	0.32	0.27
الليرة الإيطالية (ITL)	4.44	-	-	-	-	-	-	-	-	
المارك الألماني (DM)	4.37	-	-	-	-	-	-	-	-	
البستاس الإسباني (ESP)	1.98	-	-	-	-	-	-	-		
الين الياباني (JPY)	-	0.21	0.39	0.73	0.82	0.97	1	1.38	1.4	2.27
باقي العملات	5.7									
الإجمالي	8	10.9	7.1	12	7.6	5.7	8.2	6.7	7.3	

المصدر : المركز الوطني للإحصاءات والإعلام الآلي (CNIS)

في هذا الخصوص لابد أن نشير إلى أن أي ارتفاع في قيمة الدولار له أثر إيجابي على إيرادات الصادرات الجزائرية – باعتبار أن نصف الصادرات الجزائرية تقيم بالدولار الأمريكي

ـوبالمقابل، هذا الارتفاع في قيمة الدولار له أثر جانبي** آخر على الديون الخارجية باعتبار أن **39%** من الديون الخارجية مقيمة بالدولار.

وفي نفس السياق، إن ارتفاع قيمة الأورو له كذلك الأثر السلبي على واردات الجزائر باعتبار أم ما يقارب **44%** من واردات الجزائر مقيمة بالأورو، دون أن ننسى أثر هذا الارتفاع على الديون الخارجية الجزائرية لأن 40% من الديون الخارجية للجزائر مقيمة بالأورو.

5/ ميزان التجارة غير المنظورة (ميزان الخدمات) :

أخذ قطاع الخدمات يجذب اهتمام العالم مع تنامي دوره في تحويل التقدم التكنولوجي إلى قدرات إنتاجية، وظهر منذ نهاية السبعينات جليا هذا الدور خاصة مع تعاظم شأن الشركات متعددة الجنسيات في السيطرة على التكنولوجيات واستخداماتها، واليوم صارت التجارة في الخدمات تمثل خمس التجارة العالمية.

من هذا المنطلق، رأينا أنه كان لابد أن نقدم هذا التحليل المختصر لتطورات ميزان الخدمات الجزائري خلال الفترة 1990-2009، أقول تحليلا مختصرا نظرا لعدم توفر المعطيات الكافية والمفصلة عن التجارة الخارجية في هذا القطاع باستثناء ما يوفره بنك الجزائر من إحصاءات في هذا المجال.*

إذا تفحصنا ميزان السلع غير المنظورة، يتضح لدينا أنه في وضع لا يحسد عليه، مما يجعل قطاع الخدمات هذا يشكل عبئا على الاقتصاد الوطني، كما يشير إليه الجدول التالي :

الجدول رقم 31/III: تطور ميزان الخدمات للجزائر خلال الفترة 1990-2009

الوحدة : مليار دولار أمريكي

بيان	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	1990-1999
خدمات مدين	0,51	0,42	0,11	0,15	0,1	0,12	0,21	0,26	0,37	0,22	2,47
خدمات دائن	1,71-	1,77-	2,27-	1,9-	1,84-	2,31-	2,56-	2,48-	2,48-	2,51-	21,83-
رصيد ميزان الخدمات	**1,2-**	**1,35-**	**2,16-**	**1,75-**	**1,74-**	**2,19-**	**2,35-**	**2,22-**	**2,11-**	**2,29-**	**19,36-**
معدل التغطية (%)	%29,8	%23,7	%4,8	%7,9	%5,4	%5,2	%8,2	%10,5	%14,9	%8,8	%11,3

بيان	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	1990-2009
خدمات مدين	0,91	0,91	1,3	1,57	1,85	2,51	2,58	2,84	3,49	2,99	20,95
خدمات دائن	2,36-	2,44-	2,48-	2,92-	3,86-	4,78-	4,78-	6,93-	11,1-	11,7-	53,31-
رصيد ميزان الخدمات	**1,45-**	**1,53-**	**1,18-**	**1,35-**	**2,01-**	**2,27-**	**2,2-**	**4,09-**	**7,59-**	**8,69-**	**32,36-**
معدل التغطية (%)	%38,6	%37,3	%52,4	%53,8	%47,9	%52,5	%54,0	%41,0	%31,5	%25,6	%39,3

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات بنك الجزائر، مركز الدراسات (أنظر الملحق)

يتّضح من الجدول أعلاه أن الخلل في ميزان الخدمات كبير كون أن معدل التغطية لم يتعدى 54% في أحسن أحواله، فميزان الخدمات الجزائري لا يزال يحقق عجزا لا يستهان به

** -أثّر انخفاض الدولار سنة 2004 بالنسبة للأورو والعملات الأخرى على الديون الخارجية الجزائرية بقيمة تقدر بـ **944 مليون دولار.**

* - أنظر الملحق رقم 01.

(أكثر من 8.65 مليار دولار أمريكي سنة 2009)، هذا العجز يمكن أن نرجعه إلى تكاليف النقل الجوي والبحري وخصوصا نقل البضائع وتأمينها، وبالخص منها نقل المحروقات عن طريق أساطيل الدول الأجنبية إلى جانب تكاليف الصيانة والتكفل بمختلف البعثات.

إن العجز في ميزان الخدمات لا يمكن تغطيته إلا بواسطة إيرادات الصادرات المنظورة أو عن طريق الاستدانة، وهذا ما يؤثر طبعا على الميزان التجاري، باعتبار أن ميزان الخدمات جزء منه ، دون أن ننكر أثر الرصيد السالب المسّجل على مستوى دخل العوامل الصافي في تخفيض رصيد الميزان التجاري، فميزان دخل العوامل الصافي هو الآخر في وضعية صعبة، رغم انخفاض تسديد الفوائد،إذ لم يشهد رصيدا موجبا طيلة الفترة 1990-2009.

ومن هنا، يتضح جليا أن ميزان المدفوعات الجزائري يتأثر أساسا بأحوال الميزان التجاري، أو بالأحرى بأحوال أسواق النفط العالمية طالما أن كل من ميزان رؤوس الأموال و ميزان الخدمات لم يتحسن وضعها.

وقد دلّ على ذلك الرصيد المعتبر الذي سجله ميزان المدفوعات سنة 2008 بقيمة تقارب 37 مليار دولار أمريكي، رغم أن ميزان الخدمات سجل رصيدا سالبا قدّر بـ 7.69 مليار دولار أمريكي، أمام نتيجة سلبية أخرى لرصيد دخل عوامل الإنتاج بما قيمته 1.34 مليار دولار.
صحيح أن ميزان رؤوس الأموال حقق سنة 2008 فائضا قدّر بـ 2.54 مليار دولار إلا أن الرصيد المعتبر المسجل على مستوى الميزان التجاري، و المتأتي من صادرات المحروقات، هو الذي سمح بتقوية رصيد ميزان المدفوعات، ومن تم تعزيز التراكم المتزايد لاحتياطات الصرف الرسمية، والتي بلغت 148.9 مليار دولار في نهاية سنة 2009.*

في هذا الخصوص، فإن سنة 2000** تعد بداية لإعادة تشكيل احتياطات الصرف الرسمية بعد " **الصدمة** " الخارجية في 1998-1999، وقد حدثت هذه الصدمة في نهاية فترة إعادة الجدولة للدين الخارجي (1994-1998). من هنا تأتي أهمية إعادة تكوين احتياطات الصرف الرسمية للتقليص من قابلية التأثر بالصدمات الخارجية.[1]

في الأخير، لا بد أن أقول أنه رغم الوضع السلبي لميزان الخدمات الجزائري، فإنني - إبقاء للأمل ودفعا للهم من أجل الخروج من هذه الوضعية الصعبة – أقول ما قاله لي أحد الزملاء الجامعيين: **" إنّ الطلب المغاربي والإفريقي على الخبراء والمهندسين في تزايد مستمر حيث يمكن للجزائر أن تجد مكانا لها في ذلك، خاصة وأنها تتوفر على مثل هذه الطاقة البشرية الهائلة من ذوي الاختصاص المكونين داخل وخارج الوطن، كما مكنها النسيج الصناعي من اكتساب الخبرة اللائقة في عالم الصيانة والإصلاح، بالإضافة إلى ذلك، يجب العمل على إصلاح قطاع السياحة الذي عانى التهميش واللامبالاة من خلال تشجيع المستثمرين العموميين والخواص خصوصا مع استرجاع الأمن والاستقرار في البلد ".**

---

* - أنظر الملحق رقم 01.
** - احتياطي الصرف كان 4.4 مليار دولار فقط سنة 1999.
[1] - محمد لكصاسي، مرجع سبق ذكره، ص : 11.

خلاصة الفصل الثالث

من خلال دراستنا وتحليلنا للسياسة التجارية الجزائرية منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، وجدنا أنها تنقسم إلى قسمين، وكل قسم يندرج في فترة زمنية معينة وخاصة بنظام اقتصادي معين.

فالقسم الأول منها خاص بالفترة التي عقبت الاستقلال الوطني، حيث كان النظام الاقتصادي الاشتراكي سائدا ويرتكز على مفهوم القبضة الحديدية للدولة وسيطرتها على كافة المجالات وخاصة المجال الاقتصادي، وفي هذا الخصوص، نجد احتكار الدولة للتجارة الخارجية بهدف ضمان تموين الاقتصاد الوطني وسيره، والهدف من بسط الدولة لنفوذها على التعاملات التجارية هو حماية الصناعة المحلية الناشئة من غزو المنتجات الأجنبية والمنافسة الدولية غير المتكافئة.

إن الظروف التي عقبت الاستقلال وإلى غاية 1970، دفعت بالدولة إلى تعزيز احتكارها للقطاع، ليعقب ذلك احتكارا تاما دام عشرين عاما تقريبا، حققت الدولة ما أمكنها من تحقيقه، لكنها وصلت في نهاية الثمانينات إلى حقيقة أنه لا يمكن مسايرة رياح التغيير، سواء الخارجية (انهيار الاشتراكية وانتشار حمى الرأسمالية) أو الداخلية (الاختناقات المتعددة) إلا إذا تمّ التحرير الكامل لاقتصادها الوطني.

وبالفعل، من هنا جاء القسم الثاني في مسار التجارة الخارجية الجزائري، حيث شكلت عشرية التسعينات الظرف الزمني الذي حدث فيه التقارب مع الهيئات المالية الدولية، ودخول البلاد حينها في فلك المشروطية، انتقالا من الاقتصاد المركزي إلى اقتصاد السوق، إذ نص الاتفاق الذي أبرم مع صندوق النقد الدولي على تحرير المبادلات التجارية مع الخارج، ورفع احتكار الدولة لقطاع التجارة الخارجية، وكذا إعادة هيكلة الجهاز الإنتاجي الوطني لتأهيله للدخول في نظام التقسيم الدولي للعمل.

وبهذا بدأت عملية التحرير التدريجي للمبادلات التجارية الخارجية في بداية التسعينات برفع احتكار الدولة المطلق للقطاع، إلا أن عملية التحرير التام للتجارة الخارجية لم تتم إلا بعد توقيع الاتفاق الثالث في ماي 1994، وتجلى ذلك في البدء في عملية رفع الحواجز غير التعريفية، ومع مطلع سنة 1995، فإن عملية التحرير شملت كل الواردات، هذا وقد عرفت الحواجز الجمركية تخفيضات متتالية بداية بالإصلاح الضريبي سنة 1992.

عند تحليل قطاع التجارة الخارجية الجزائرية خلال الفترة 1990-2009، يتضح السيطرة الشبه كاملة لقطاع المحروقات على مجمل الصادرات الجزائرية، حيث مثلت صادرات المحروقات أكثر من 97 بالمائة من لإجمالي الصادرات، أما من جانب الواردات فنلاحظ أن التبعية للخارج لا تزال تضرب بجذورها في أعماق الاقتصاد الجزائري- ليست التبعية الغذائية فقط- فأكثر من نصف الوردات الجزائرية موجهة لدفع عجلة الإنتاج من خلال سلع التجهيز الصناعي مضافا إليها المنتجات نصف المصنعة والتي تمثل الاستهلاك الوسيط لقطاع الإنتاج.

عند تحليلينا للتوزيع الجغرافي للتجارة الخارجية الجزائرية لاحظنا الانحصار الجغرافي للصادرات و الواردات الجزائرية على مجموعة قليلة من الدول تتبادل المراتب فيما بينها، هي أساسا دول الاتحاد الأوروبي مضافا إليها الولايات المتحدة الأمريكية و بعض الدول الأسيوية كالصين و اليابان، أمام ضآلة حجم التبادل مع الدول العربية والمغاربية والإفريقية .

الفصل الرابع

الجزائــر و تحديات تحريــر التجــارة

تمهيد الفصل الرابع

إن الظروف التي عقبت الاستقلال وإلى غاية 1970، دفعت بالدولة إلى تعزيز احتكارها للقطاع، ليعقب ذلك احتكارا تاما دام عشرين عاما تقريبا، حققت الدولة ما أمكنها من تحقيقه، لكنها وصلت في نهاية الثمانينات إلى حقيقة أنه لا يمكن مسايرة رياح التغيير، سواء الخارجية (انهيار الاشتراكية وانتشار حمى الرأسمالية) أو الداخلية (الاختناقات المتعددة) إلا إذا تمّ التحرير الكامل لاقتصادها.

إن الإصلاحات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر في مرحلة التسعينات، والتي مست العديد من الجوانب الاقتصادية، وكرست مبادئ وقواعد الاقتصاد الحر، سمحت بتوقيف التدهور وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، الشيء الذي أدى إلى انطلاق النمو، ولكن ذلك لم يسمح بالوصول إلى معدل النمو الكافي والدائم، كونه لا يزال يرتكز على قطاعي الفلاحة والمحروقات وهما قطاعين خارجيين، الأول يتأثر بالأحوال الجوية و الثاني يتأثر بالأسعار الخارجية . انطلاقا من هذا سنحاول في هذا الفصل أن نعطي نظرة عن الاقتصاد الوطني في ظل الانفتاح الاقتصادي، و ذلك بتحليل تركيبته و واقع أهم قطاعاته.

كما في ظل الانفتاح الاقتصادي، أصبحت عبارة تنافس وتنافسية ذات وقع متزايد الأهمية في عالم اليوم، وأصبح للتنافسية مجالس أو هيئات أو إدارات ولها سياسات وإستراتجيات ومؤشرات، وتقدم تقارير عنها لكبار المسؤولين وليس لرجال الأعمال فقط، حتى أن بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية مثلا تعتبر هبوط التنافسية الاقتصادية أحد العناصر التي تهدد الأمن القومي للبلاد، .كما تكمن أهمية التنافسية أيضا في أنها تساعد على القضاء على إحدى أهم العقبات التي تواجه تحسين الكفاءة والإنتاجية ألا وهي عقبة ضيق السوق المحلي، كما أن توفير البيئة التنافسية يعتبر وسيلة فعالة تضمن الكفاءة الاقتصادية وتعزيز النمو الاقتصادي وتحسين مستويات المعيشة.

انطلاقا مما سبق ونظرا لأهمية القدرة التنافسية رأى الباحث أنه من الضروري إدراج مبحث خاص بالتنافسية، لتحليل تنافسية الاقتصاد الوطني الذي يواجه وسيواجه تحديات الانفتاح الاقتصادي العالمي، باعتبار أن القدرة التنافسية تعكس الواقع والصفات الهيكلية الأساسية للاقتصاد الوطني.

إن اتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي وهو اتفاق أقل ما يقال عنه بأنه اتفاق تمّ بين إتحاد أوروبي متطور تكنولوجيا و فنيا و ماليا وصاحب منتجات ذات قدرة تنافسية عالية ، و الاقتصاد الجزائري أحادي التصدير يعتمد على القطاع المحروقات أساسا، ، و يعاني من مشاكل هيكلية و أزمات خانقة تعكس الظروف الصعبة التي تعيشها المؤسسات الجزائرية . انطلاقا من هذا التباين الذي يميز الطرفين، و ما يشكله من تحدي أمام الاقتصاد الجزائر، و كذا إلى التشابه الكبير بين قواعد هذا الاتفاق و قواعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، ارتأينا أن ندرج في بحثنا اتفاق الشراكة الأوروجزائري مع استقراء بعض النتائج المترتبة عنه، ما يمكننا من إدراج مبحث أخير لدراسة علاقة الجزائر بمنظمة التجارة العالمية واستقراء الآثار المحتملة من انضمام الجزائر إلى هذه المنظمة على قطاع التجارة الخارجية و بالتبعية على مجمل الاقتصاد الوطني .

المبحث الأول : الاقتصاد الجزائري و تحدي الانفتاح الاقتصادي:

المطلب الأول : واقع الاقتصاد الجزائري و هيكلته

لقد شرعت الجزائر بعد حصولها على الاستقلال عام 1962 إلى تدارك الوضع ورسم معالم سيرورة تنميتها في محيط داخلي متعفن جراء حرب أتت على الأخضر واليابس، وفي بيئة خارجية لا مكان فيها للدول الضعيفة، مما يتطلب إعادة البناء من جديد والسعي لركوب قطار التنمية أملا في الخروج من التخلف الذي عم مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية عموما.

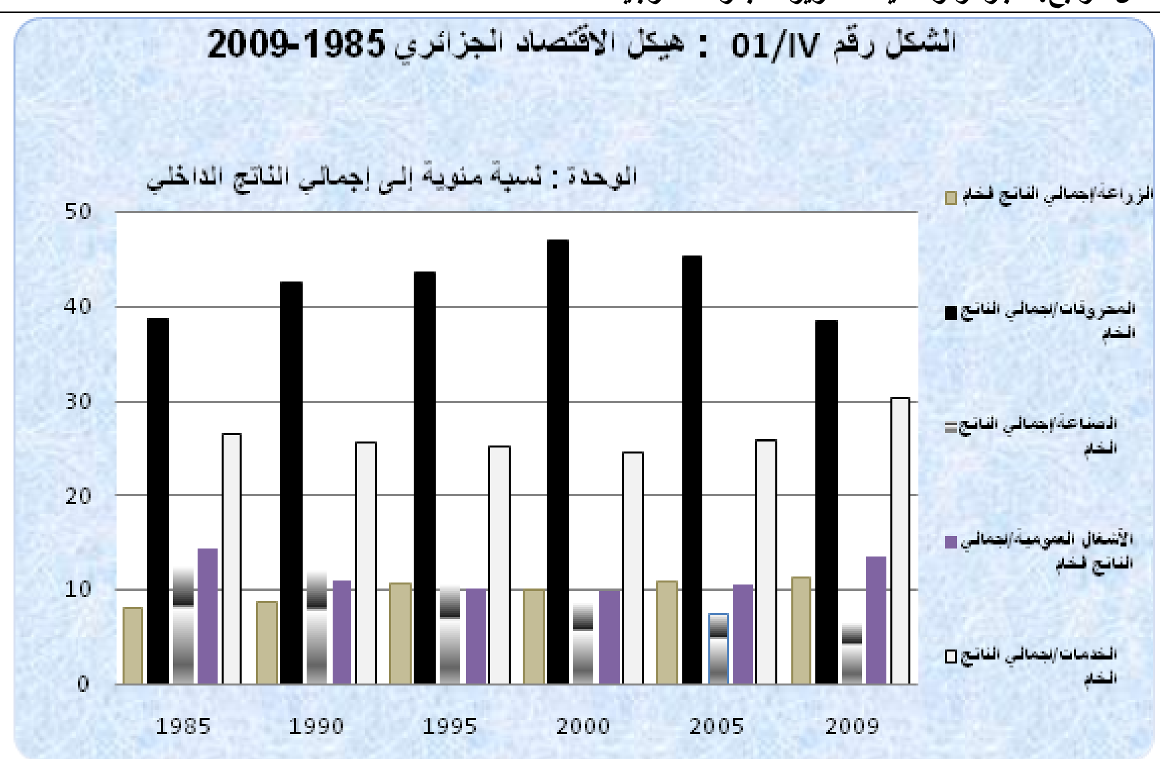
واستدعى الأمر انتهاج المنهج الاشتراكي مبلورا من خلال التخطيط المركزي، رغبة في بعث النمو من جديد وفك أواصر الربط مع الاقتصاد الفرنسي وبناء الصرح المؤسساتي، مما استدعى القيام بعدة تأميمات، كما تم اتخاذ الصناعة كإستراتيجية تنموية، مع إعطاء أهمية لقطاع النفط والغاز، هذا ما أظهرته المخططات التنموية من 1967 إلى 1977، لتعرف سنوات الثمانينات والتسعينات محاولة جديدة لتدارك إخفاقات الماضي، من خلال بدء تشجيع الاستثمارات الخاصة في الصناعة وتهيئة البيئة المحفزة للتوسع الاستثماري، فكان من الضروري انتهاج سياسات للإصلاح الاقتصادي وتصميم برنامج للتكيف الهيكلي.

وتتفق برامج التكيف الهيكلي الصناعي في الجزائر مع برامج التكيف الهيكلي المنتهج في الدول النامية عامة وفي الدول العربية خاصة، حيث أننا نجد أن هذه البرامج تتميز بسمات معينة، في مقدمتها دعم الصناعات الموجهة للتصدير، إعطاء دور أكبر للقطاع الخاص، اعتماد نظام أكثر ليبرالية في تشجيع الاستثمار الخاص المحلي والأجنبي.

إن الإصلاحات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر في مرحلة التسعينات، والتي مست العديد من الجوانب الاقتصادية، وكرست مبادئ وقواعد الاقتصاد الحر، سمحت بتوقيف التدهور وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، الشيء الذي أدى إلى انطلاق النمو، ولكن ذلك لم يسمح بالوصول إلى معدل النمو الكافي والدائم، كونه لا يزال يرتكز على قطاعي الفلاحة والمحروقات وهما قطاعين خارجيين، الأول يتأثر بالأحوال الجوية و الثاني يتأثر بالأسعار الخارجية .

1/ هيكلة الاقتصاد الجزائري :

يمكن وصف الاقتصاد الجزائري بغير المتناسق منذ نشأته غداة الاستقلال، حيث كان ومازال يرتكز أساسا على قطاع المحروقات و الشكل التالي يبين ذلك :



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة الإحصاء و الاستشراف.

من خلال الشكل السابق لهيكل الاقتصاد الجزائري يتضح جليا أنه يعتمد بنسبة كبيرة على قطاع المحروقات، فخلال الفترة -2009/1985- عرفت نسبة القيمة المضافة لقطاع المحروقات إلى الناتج الداخلي الخام تطورا ملحوظا، اذ بلغت سنة 2000 أكثر من 46%، لتعرف بعد ذلك انخفاضا لتصل إلى 38.4% سنة 2009 ، هذا الانخفاض يفسر بتحسن إنتاج القطاعات الأخرى، فقطاع الخدمات عرف تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة نتيجة لتطوير قطاع الاتصالات وتوسع قطاع التجارة مع انفتاح السوق الخارجي، حيث بلغت نسبة هذا القطاع في الناتج الداخلي الخام 30.3 % سنة 2009 .

من جهة أخرى، عرف قطاع الزراعة ارتفاعا طفيفا، لكن رغم الإمكانيات المسخرة من طرف الدولة لتنمية هذا القطاع، فإن مساهمة هذا القطاع في الناتج الداخلي الخام تبقى ضعيفة إذ لا تتعدى 11%.

في ذات الحين عرفت نسبة مساهمة قطاع الصناعة في الناتج الداخلي الخام انخفاضا طول المدة لتصل سنة 2009 إلى 6.5 % . وذلك لاهتمام الدولة بنسبة كبيرة بالقطاعات الأخرى. أما فيما يخص قطاع الأشغال العمومية فقد عرف هو الأخر ارتفاعا طفيفا، فرغم كل المشاريع المنجزة والدعم المقدم من الدولة فإن مساهمة هذا القطاع في الناتج الداخلي الخام تتراوح بين 11 و13%.

مما سبق يتبين جليا ارتكاز الاقتصاد الوطني على قطاع المحروقات وقطاع الخدمات وجزء كبير من هذه الأخيرة يعتمد على التجارة الخارجية.

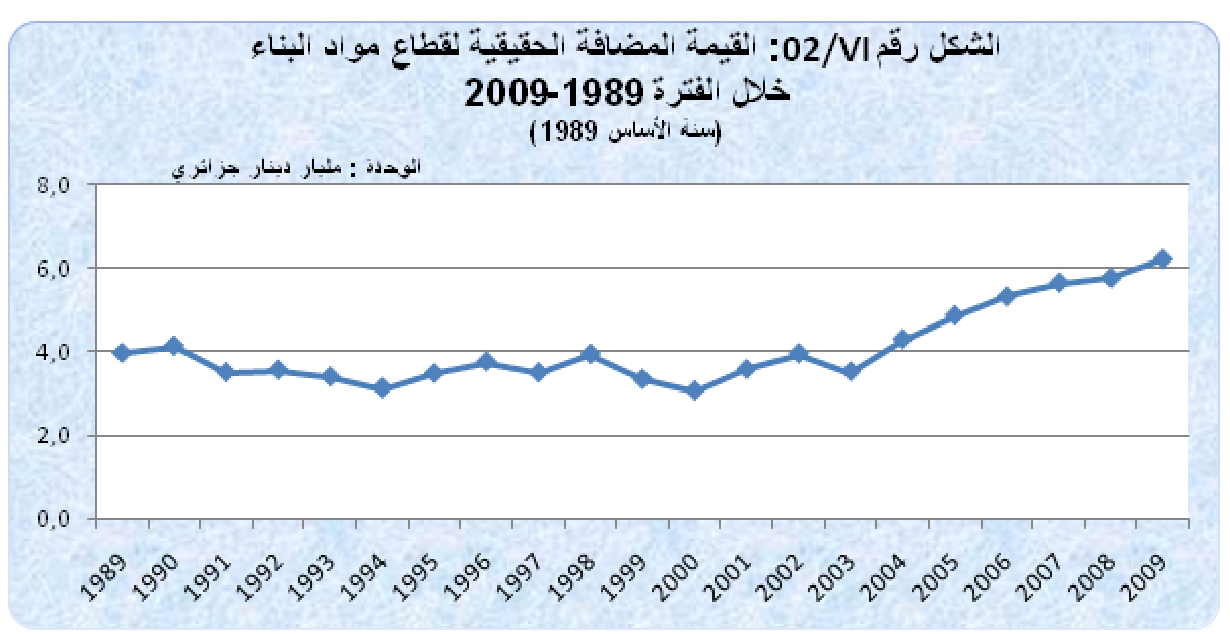
إن الهيكل الصناعي الجزائري تميز ولا يزال يتميز بسيطرة الصناعات الاستخراجية، حيث أن أكثر من **95%** من صادرات الجزائر هي صادرات نفطية، في حين الصادرات خارج المحروقات لا تمثل إلا غيضا من فيض، كما أنها ليست قادرة على الوقوف في وجه المنافسة للصعوبات التالية :[1]

- صعوبات نقل التكنولوجيات المتقدمة.
- ارتفاع تكاليف الإنتاج الصناعي.
- تدني مستويات الجودة نتيجة الاهتمام بالبحوث والتطوير والتعبئة والتغليف.
- ضعف وعدم فعالية قسم التسويق والمؤسسات الوطنية.
- اعتماد الصناعة الجزائرية على نسبة كبيرة من المواد الأولية المستوردة (قطع غيار...).

2/ واقع أهم القطاعات الإستراتيجية:

في ظل الإصلاحات الاقتصادية ودعم النمو للاقتصاد خارج المحروقات فالمجهودات التي تقوم بها الدولة لإعادة بعث قطاع الصناعة يمكن أن تتمحور على القطاعات الأتي ذكرها :

- **قطاع مواد البناء:**

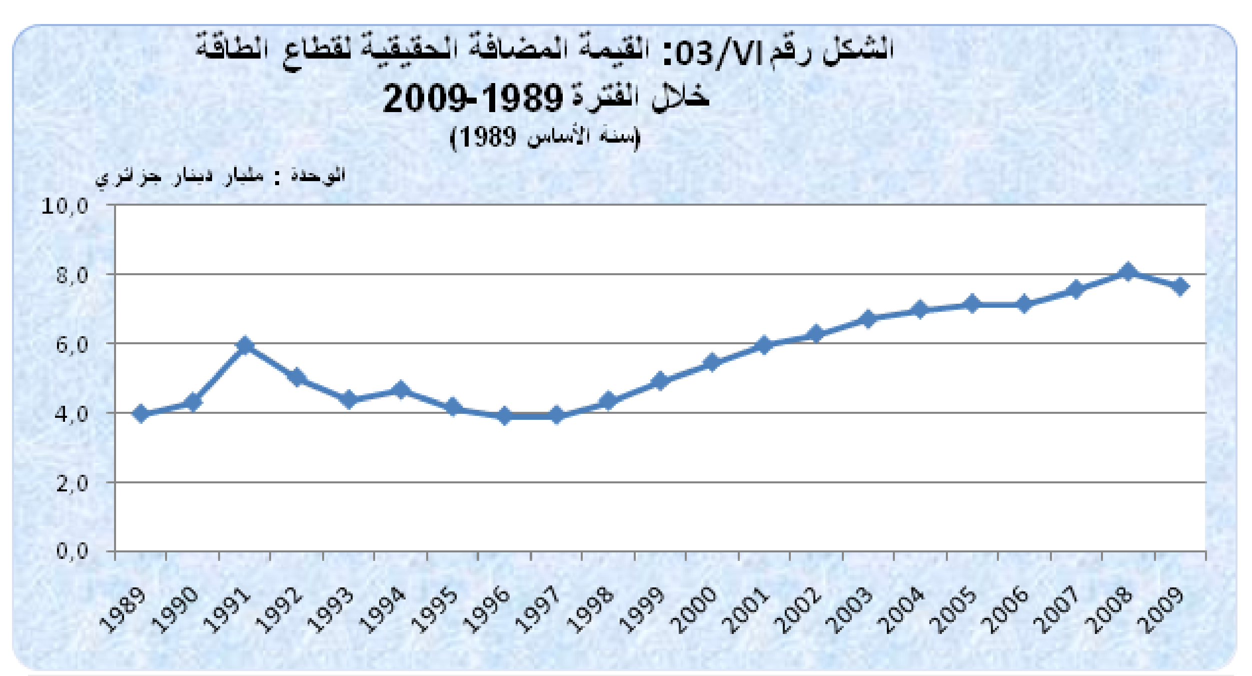


المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة الإحصاء و الاستشراف

الشكل أعلاه يوضح تطور القيمة المضافة الحقيقية لقطاع مواد البناء بأسعار سنة 1989، حيث نلاحظ أنها بين ارتفاع وانخفاض مع اتجاه موجب عموما، ولكن لا يستجيب إلى المجهودات الجبارة والنفقات الضخمة التي قامت بها الدولة الجزائرية خلال العشرية السابقة من خلال البرامج التنموية الخماسية في قطاع البناء والأشغال العمومية، و بهذا يكون هذا القطاع قد فوت عليه فرصة الاستثمار والنمو للاستجابة للطلب الداخلي من خلال المشاريع الكبرى قيد الانجاز.

[1] - CHAIB Baghdad, « L'implication de l'OMC sur les économies des PVD avec référence à l'Algérie », in Revue l'Economie, (Alger, N° 33, Mai 1996), P : 33-34.

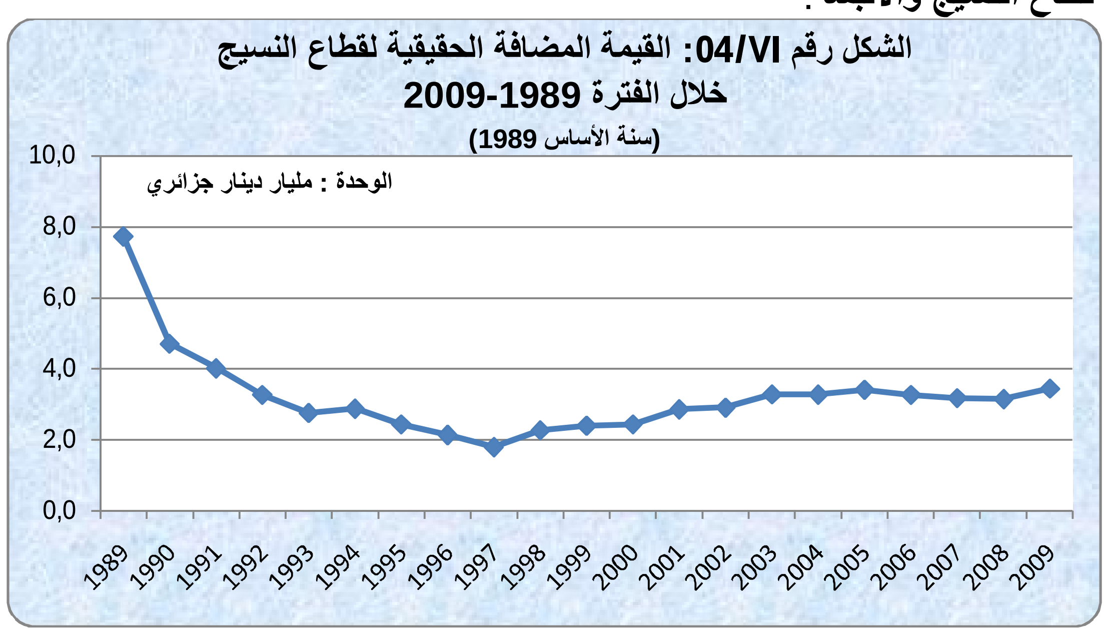
- **الطاقة:**



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة الإحصاء و الاستشراف

من خلال الشكل يتضح الارتفاع ملحوظ في القيمة المضافة الحقيقية لقطاع الطاقة، ويجدر الذكر أن هذا القطاع هو القطاع الوحيد الذي واكب مخططات التنمية المسطرة في العشرية الأخيرة، لا سيما أنه قطاع مرتبط ارتباطا كبيرا بقطاع البناء، فمسايرة المشاريع الكبرى و بناء السكنات الجديدة بإمدادها بالكهرباء والغاز، وكذلك الشأن بالنسبة للمناطق الصناعية الجديدة، جعل من هذا القطاع قاطرة النشاط الصناعي في الجزائر بمعدلات نمو تتراوح بين 5 % في سنة 2004 و7.14 % في سنة 2009.

- **قطاع النسيج والألبسة:**



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة الإحصاء و الاستشراف

يتبين لنا جليا من الشكل أعلاه أن مستوى الإنتاج في قطاع النسيج في الجزائر قد عرف تراجعا كبيرا رغم أنه من القطاعات التي خصت بعناية خاصة فيما مضى.

فلتفعيله وجعله قطاعا قادرا على منافسة منتجات شبه القارة الهندية وغيرها من بلدان الشرق الأقصى، حظي قطاع النسيج والملابس من إجراءات عديدة ومتواصلة دامت ثلاثة عقود (1975-2005)، والتي يمكن أن نجملها فيما يلي :[1]

- **1975** : إدماج المؤسستين " **SONITEX** " و " **SONAC** " لتكوين مجمع صناعي ضخم،
- **1983** : إعادة هيكلة مؤسسة " **SONITEX** " إلى مجموعة مؤسسات وملاحق تقنية،
- **1985** : إعادة هيكلة مؤسسة " **COTITEX** " إلى أربع مؤسسات جهوية،
- **1987** : إعادة هيكلة مؤسسة " **ALETEX** " وتخصيصها في إنتاج الأغطية،
- **1988** : إنشاء صندوق المساهمة للصناعات المختلفة والذي يضم قطاع النسيج والملابس،
- **1996** : إنشاء الشركة القابضة " **holding Holdman** " لتحل محل صندوق المساهمة لتسيير قطاع النسيج،
- **1999** : إعادة هيكلة قطاع النسيج تحت وصاية الشركة القابضة " **Holdman** " من أجل تمكين وحدات الإنتاج من التمويل الذاتي مع خلق ثلاثة مجمعات إنتاج (**WSF –C.H TEXMOTO**)،
- **2000** : إنشاء الشركة القابضة "**Agroman** "و حل الشركة القابضة" **Holdman** "،
- **2001**: حل شركة " **Agroman**" و تخصيص مجمع الإنتاج " **TEXMACO** " لصناعة المواد الأولية من أقمشة ونسيج وتخصيص مجمع **C.H** لصناعة الألبسة الجاهزة.*
- **2003-2005** : وضع مخطط ثلاثي للنهوض بالقطاع.

و رغم كل هذا، لا يزال قطاع النسيج يحقق تدهورا إذ سجل نموا سالبا سنة 2010 قدر بـ (**-9.02%**) يلي النمو السالب المحقق سنة 2009 بـ (**-2.1%**) ، ورغم أن قطاع النسيج يحظى بحماية اسمية** عالية قدرها 65% (أكثر القطاعات حماية)،[2] إلا أنه لا يقوى على منافسة الواردات الصينية والباكستانية ذات الأسعار المنخفضة، فما بالك إذا تم تحرير كلي لسوق المنسوجات في حالة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ؟!!

للإشارة، فإنه في السنوات القليلة الماضية كان قطاع النسيج الخاص يضم نحو 3400 ورشة للملابس الجاهزة، إلا أنه حاليا عرفت معظم الورشات الغلق أو التوجه إلى استيراد-استيراد (Import-Import) باعتبار أن المنتجات الواردة من شبه القارة الهندية والصين تحفز البيع والشراء على حساب الإنتاج نظرا لارتفاع تكلفة الإنتاج المحلية .

---

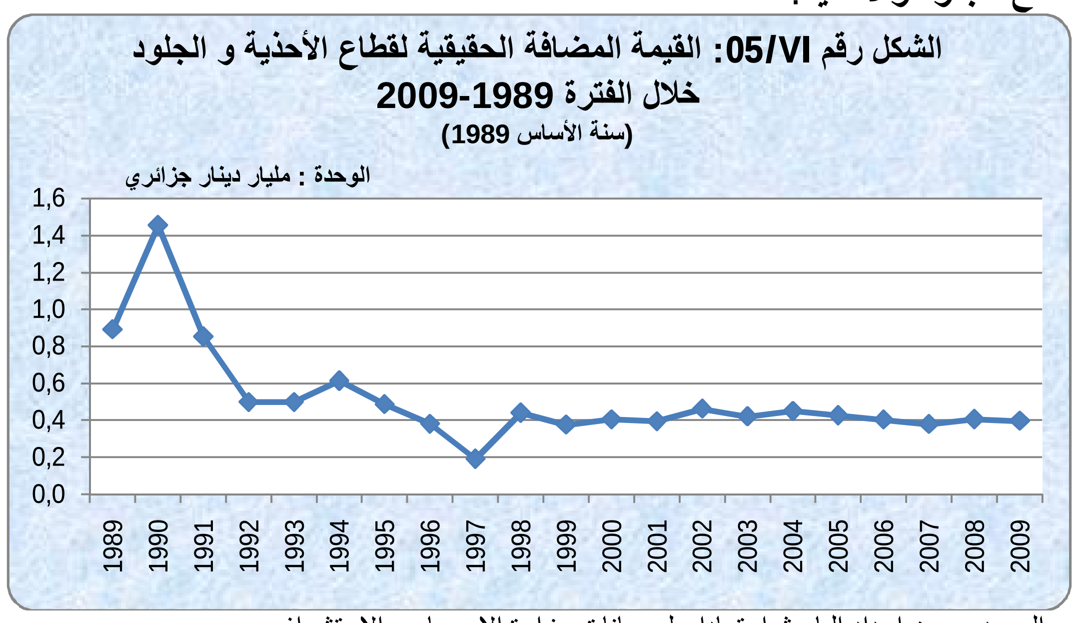
[1] - Ziad Abdelhadi, « La fin de l'industrie textile en Algérie », publié le 17 Janvier 2005 dans la page web : www.algérie-dz.com/article1465.html

* - SONITEX : Société Nationale de l'Industrie Textile ;
- SONAC : Société Nationale de la Confection ;
- COTITEX : Cotonnerie et l'Industrie Textile ;
- TEXMACO : Textile Manufacturing Company ;
- C.H : Confection et Habillement ;

** - مؤشر الحماية الاسمية، وهو النسبة المحسوبة على أساس الحقوق الجمركية على المنتوج أي حقوق الدخول آخذا بعين الاعتبار السعر الداخلي والأسعار الدولية.

[2] - بشير مصيطفى، محاضرة الشراكة الأجنبية ومبدأ حماية المنتوج الوطني، الملتقى الاقتصادي الثامن " الجزائر والشراكة الأجنبية "، نادي الدراسات الاقتصادية، الجزائر، 10/09 ماي 1999، ص : 19.

- **قطاع الجلود والأحذية:**

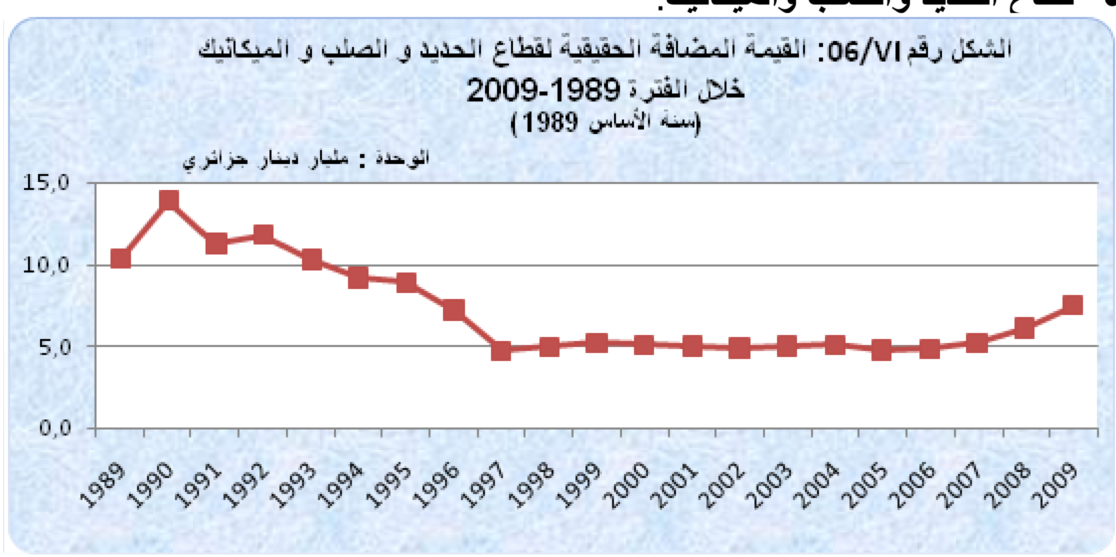


المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة الإحصاء و الاستشراف

على غرار قطاع النسيج، عرف قطاع الجلود والأحذية نفس المصير، فمن قطاع مصدر للأحذية ذات الجودة في الثمانينات وبداية التسعينيات، انتقل إلى العدم بعد أن فتكت به برامج الإصلاح الهيكلي سنة 1995/1994، حيث تم إغلاق أهم شركة وطنية لإنتاج الجلود الأحذية والملابس الجلدية "SONIPECH"، في المقابل فإن الغياب شبه التام للقطاع الخاص و الفراغ الذي شكله غياب القطاع العام عن الساحة، جعل من مساهمة هذا القطاع في الناتج الداخلي ضعيفة جدا و هذا ما فتح الباب على مصراعيه للسلع الأجنبية عبر الاستيراد.

يجدر الذكر أن قطاعا النسيج والأحذية من الممكن بل من السهل تفعيلهما حيث أن الطلب الافتراضي لهذين السلعتين يقدر بأكثر من 35 مليون وحدة على قدر عدد سكان الجزائر، لكن يصعب ذلك في ظل انفتاح عشوائي تغيب عنه معايير الجودة فيما يخص الواردات.

- **قطاع الحديد والصلب والميكانيك:**



المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة الإحصاء و الاستشراف

يعتبر كل من قطاع الحديد والصلب و قطاع الميكانيك من القطاعات القديمة التي عرفت كيف تثبت نفسها في السوق الداخلية من خلال مجابهة الطلب الداخلي مع محاولة اكتساح الأسواق الخارجية عن طريق تصدير بعض منتجاتها، حيث نال هذا القطاع قسطا كبيرا من الاستثمارات في سنوات السبعينيات، حيث تم إنشاء مركبات صناعية ضخمة على غرار مركب الحجار للحديد والصلب والذي تم خصخصته مؤخرا لفائدة مجمع "متال استيل " الهندي ومركب "سوناكوم" برويبة...الخ. لكن مثل هذه المركبات لم تواكب التطور التكنولوجي الذي عرفته مثل هذه الصناعات في العالم، فانخفضت منتوجيتها وفقدت قسطا كبيرا من قدرتها التنافسية في السوق الوطنية، فما بالك بالأسواق الأجنبية.

بعد انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة سوف تواجه هذه القطاعات منافسة شديدة من حيث السعر والجودة من قبل المنتجات المستوردة من مختلف الأسواق، خاصة بعد أن يسهّل تدفق الواردات الصناعية إلى الأسواق المحلية، وتقلّص الحماية الاسمية والفعلية الممنوحة لهذه الصناعات بسبب تخفيض الرسوم الجمركية.

وأمام هذه الوضعية الجديدة، يقع على عاتق الصناعات المحلية ضرورة تعزيز قدرتها التنافسية وتحسين نوعيتها والعمل على تقليص تكاليف الإنتاج، وبالتالي الأسعار، مما يمكنها من المنافسة والاستمرارية في الإنتاج ومواكبة المستجدات المتسارعة في الصناعات الدولية،وهذا موضوع نقاشات مع شركات أجنبية لإنشاء مشروع توأمة للشركة المحلية مع شركات دولية على غرار **رونو-فرنسا** و**مرسيدس**.

شان هذه القطاعات شان كل القطاعات الأخرى لاسيما الصناعة الغذائية والبيتروكيماوية وصناعة الخشب والنجار تم نسيانها من حيث الاستثمار واستبدالها بالاستيراد يشكل مفرط، والذي اغرق السوق الوطنية بمنتوجات بمختلف نوعيتها وبمختلف مصادرها.

ومنه فالصناعة الجزائرية تعتمد اعتمادا كبيرا على البلدان الصناعية في سبيل تزويدها بالمدخلات الرئيسية لعملية التصنيع من سلع رأسمالية (تجهيزات) وغيرها من الخدمات الصناعية، وباستثناء التركيز على الصناعات النفطية ومشتقاتها، فإن الهيكل الإنتاجي للصناعة الجزائرية خارج المحروقات يتميز بالضعف وبقلة التنوع، وتعتمد على مجموعة محدودة و ضيقة من السلع التصديرية، وهذه المعطيات السابقة تعكس ضعف الصناعة الجزائرية التي ستواجه آثارا في حالة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة

- **الزراعة في الجزائر**:

لقد اختارت السلطات الجزائرية منذ الاستقلال – خصوصا بعد تأميم قطاع المحروقات – الخيار التصنيعي بإعطاء الأولوية للقطاع الصناعي (خصوصا قطاع المحروقات) مع الإهمال التام لقطاع الزراعة، هذا التوجه تم التركيز عليه وذلك بهدف تفعيل الصناعات الثقيلة، أملا في التكامل بين قطاعي الصناعة والزراعة مستقبلا لإشباع متطلبات مخططات الدولة من جهة، ومواجهة الطلب المحلي من جهة أخرى.[1]

[1] - BAGHDADI. C, « Transition vers l'économie de Marché : Impact sur le système agricole » ; In Revue L'Economie, (Algérie, N° 25, Juin 1995) ; P : 30.

غير أن النتائج كانت عكسية، مما جعلت السلطات تفكر في وضع طرق جديدة للنهوض بالقطاع، كالثورة الزراعية في بداية السبعينات انتقالا إلى آخر برنامج وهو البرنامج الوطني للتنمية الزراعية والريفية (**PNDAR**) من بداية الألفية، رغم كل هذا، مازالت فاتورة الغذاء تكلف البلد ملايير الدولارات سنويا.

لا ننكر أهمية القطاع الزراعي في الاقتصاد الوطني، إذ يشغل 21 % من إجمالي اليد العاملة النشيطة للبلد، كما أنه سيساهم بما يمثل 09% في الناتج الداخلي الخام، ضف إلى ذلك، فإن القيمة المضافة لهذا القطاع تمثل 11% من إجمالي القيمة المضافة للبلد.

فعلاوة على الوظيفة الاقتصادية، فإن الفلاحة تحتفظ بدور اجتماعي وبيئي هام جدا، فبتشغيلها أعداد كبيرة من العمال وعائلاتهم في الاستغلال في الوسط الريفي وخارجه، تقوم بدور اجتماعي حاسم، وبتثمينها للمساحات والثروات من أرض ومناظر فهي تساهم في حماية البيئة.[1]

لقد سطرت السلطات منذ سنة 2000 برنامجا وطنيا للتنمية الزراعية والريفية أملا في تقليص فاتورة الغذاء والتقليص من مستوى العجز المحقق في الميزان الزراعي، كان من نتائج هذا البرنامج تحقيق نسبة نمو 20 بالمائة سنة 2009 ، والجدول التالي يوضح تطور الإنتاج ببعض المحاصيل الزراعية الرئيسية:

الجدول رقم 01/IV: الإنتاج النباتي والحيواني للجزائر خلال الفترة 2006-2010

الوحدة : ألف قنطار (باستثناء الحليب والبيض)

البيان / السنة	2006	2007	2008	2009	2010
الحبوب	40 128	43 000	17 000	52 513	45 581
البقول الجافة	441	490	402	643	740
لخضر	56 471	57 872	58 013	72 220	85 832
منها البطاطا	21 809	15 068	21 710	26 360	33 003
الطماطم الصناعية	2 472	2 611	5 131	3 808	7 600
التمور	5 028	5 382	5 528	5 861	6 462
اللحوم الحمراء	2 985	3 201	3 158	3 457	3 816
اللحوم البيضاء	1 453	2 606	3 057	2 092	2 817
الحليب (مليون لتر)	2 244	2 185	2 233	2 394	2 614
البيض (مليون وحدة)	3 570	3 813	3 508	3 838	4 380

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

رغم النتائج المحققة خلال السنوات الأخيرة، غير أن هدف الأمن الغذائي يبقى بعيد المنال.

- بأخذ معيار **100 لتر من الحليب** سنويا لكل فرد كمعيار دولي، و بتعداد السكاني يقارب **35 مليون نسمة،** فإن الطلب المحلي على الحليب يمكن تقديره ب **3.5 مليار لتر** سنويا، وبما أن معدل إنتاج الحليب يقدر ب 2.4 مليار لتر للسنوات الأخيرة (2006-2010) فان الإنتاج الوطني يغطي ثلثي الاستهلاك، غير أن نسبة جمع الحليب تبقى جد منخفضة فهي لا تتعدى **15%** سنة 2010 وذلك لضعف آليات جمع الحليب من جهة وارتفاع سعر إنتاج لتر واحد من حليب البقر من جهة أخرى نسبة لسعر الحليب المدعم من طرف الدولة المقدر ب 25 دج للتر

[1] - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح رئيس الحكومة، برنامج حكومة علي بن فليس الموافق عليه من طرف المجلس الشعبي الوطني في 27 سبتمبر 2000، ص: 48.

الواحد مما يجعل إشكالية الحليب في معادلة صعبة بين الاستثمار في صناعة ترتكز على الحليب المحلي أو الحليب المستورد المدعم من طرف الدولة، معادلة نتيجتها استراد أكثر من عشرات مليارات دج من بودرة الحليب سنويا.

- أما في ما يخص إنتاج الحبوب فإن مسار الإنتاج يعرف نموا معتبرا إذ وصل إلى معدل 40 مليون قنطار في الخماسية الأخيرة بينما كان حوالي 27 مليون قنطار كمتوسط للفترة 2000-2005 مما يظهر النتائج الجبارة التي قامت بها الدولة في القطاع، غير أن مستوى الإنتاج يغطي أقل من 50 من احتياجات الطلب المحلي الذي يقدر بحوالي 80 مليون قنطار، مما كلف الدولة نفقات الحبوب فاقت مليار دولار في 2010.

- قطاع الخضار على غرار القطاعات الأخرى عرف نموا لا يستهان به ، ويعتبر القطاع الوحيد الذي سجل قفزة نوعية في مستويات الإنتاج، لا سيما قطاع البطاطا الذي انتقل من 26 مليون قنطار في سنة 2009 وما يفوق 33 مليون قنطار سنة 2010، مما يغطي حاجيات الاستهلاك الداخلي ويمكن تحصيل الفائض للتصدير بصفة عامة.

رغم التطور الملحوظ في الإنتاج الزراعي، غير أن نتائجه لا تزال بعيدة عن تحقيق الأمن الغذائي أو إدراك توازن الميزان التجاري الزراعي (أي تغطية نفقات الاستيراد من حصيلة تصدير المواد الزراعية) و الأخذ بعين الاعتبار أن الزراعة الجزائرية تبقى ضعيفة مقارنة مع جيرانها من حيث المردودية والنوعية. فالسياسات المتتالية التي عرفها القطاع منذ مطلع الألفية والميزانية الهامة التي خصصت له ابتداءا من برنامج التنمية الزراعية والريفية (PNDAR) وصولا إلى السياسة الجديدة التي سميت بالتجديد الزراعي، لم تحقق النتائج المرجوة فيما يخص تحقيق الأمن الغذائي أو التقليص من مستوى الاستيراد، هذا الهدف يبقى غاية خصصت لها الدولة مبلغ يقدر بـ 1000 مليار دج في الفترة 2010- 2014 للنهوض بالقطاع.

المطلب الثاني : الشراكة الأورو متوسطية و تحديات الانفتاح الاقتصادي

إن الظروف التي عقبت الاستقلال وإلى غاية 1970، دفعت بالدولة إلى تعزيز احتكارها للقطاع، ليعقب ذلك احتكارا تاما دام عشرين عاما تقريبا، حققت الدولة ما أمكنها من تحقيقه، لكنها وصلت في نهاية الثمانينات إلى حقيقة أنه لا يمكن مسايرة رياح التغيير، سواء الخارجية (انهيار الاشتراكية وانتشار حمى الرأسمالية) أو الداخلية (الاختناقات المتعددة) إلا إذا تمّ التحرير الكامل لاقتصادها.

إن روابط الجزائر مع شعوب الضفة الشمالية للبحر الأبيض المتوسط ضاربة في عمق التاريخ، تميزت أحيانا بالتوتر وأحيانا أخرى اكتنفها الاستقرار والتعاون، ومنذ الاستقلال حضيت المجموعة الأوربية بمعاملة اقتصادية تفضيلية خاصة في نظامها الجبائي ابتداء من الإصلاح الجبائي لسنة 1963 والمعدل في سنة 1968 و1973. لقد تم عقد اتفاقية التعاون التي قامت بتسيير العلاقات بين الاتحاد الأوربي و الجزائر منذ أكثر من ثلاثة عقود سنة ، بالتحدي في أبريل من سنة 1976 ، حيث كانت تلك الاتفاقية ، المحدودة المدى، ترمي إلى مساندة و مرافقة التطور الاقتصادي و الاجتماعي للبلاد، و تلك الاتفاقية تنتمي إلى " المقاربة الشاملة المتوسطية" ، التي أنجزها الاتحاد الأوربي سنة 1972. و حتى في ذلك الحين ، يتبين اهتمام أوربا الكبير بجيرانها جنوب البحر الأبيض المتوسط ، و الذي لا يزال في تزايد متواصل عبر الزمن للتوصل إلى تصريح برشلونة سنة 1995 الذي يسير الشراكة الاورومتوسطية .

إن اتفاقية الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي قد أشّرت في 19 ديسمبر 2001 و وقّعت في 22 أبريل 2002 اثر القمة الأورومتوسطية في فلينسيا (إسبانيا)، لتعوض بذلك اتفاقية الشراكة المنعقدة سنة 1976، وهو اتفاق أقل ما يقال عنه بأنه اتفاق تمّ بين إتحاد أوروبي متطور تكنولوجيا و فنيا و ماليا وصاحب منتجات ذات قدرة تنافسية عالية ، و الاقتصاد الجزائري أحادي التصدير يعتمد على القطاع المحروقات أساسا، ، و يعاني من مشاكل هيكلية و أزمات خانقة تعكس الظروف الصعبة التي تعيشها المؤسسات الجزائرية . انطلاقا من هذا التباين الذي يميز الطرفين، و ما يشكله من تحدي أمام الاقتصاد الجزائر، و كذا إلى التشابه الكبير بين قواعد هذا الاتفاق و قواعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، ارتأينا أن ندرج في بحثنا اتفاق الشراكة الأوروجزائري مع استقراء بعض النتائج المترتبة عنه.

1/اتفاق الشراكة الأورومتوسطية:

أ/اتفاق التعاون لسنة 1976 :

أبرمت الجزائر اتفاق تعاون مع الاتحاد الأوربي سنة 1976، ودخل حيز التطبيق سنة 1978 وقد استفادت الجزائر من هذا الاتفاق الاقتصادي الشامل، وتمحور اتفاق التعاون الجزائري مع الاتحاد الأوربي حول شقين أساسيين هما [1].

- المحور التجاري : ويشمل جملة من الإعفاءات الضريبية والتخفيضات التي تراوحت من 40% إلى 100% لبعض المنتوجات الزراعية. كما أعفيت الصناعة الجزائرية على قلتها من دفع الضرائب حين دخولها السوق الأوربية أن مثل هذه الاتفاقيات الاقتصادية يبقى لها الوقع التحفيزي، رغم تبنيها نموذج الصناعات المصنعة للتنمية في السنوات الأولى من الاستقلال. وتميزت الصادرات الجزائرية بغياب الديناميكية الكافية مركزة على تلبية متطلبات السوق الداخلي والتخلي عن الطلب الخارجي، وحتى في الميدان الزراعي فإن الجزائر لم تصدر حصتها الكاملة من المنتوجات الزراعية.ودلك دون شك راجع إلى قلة المنتوج الفلاحي.

- المحور المالي والتقني: وفي الفترة الممتدة من سنة 1976-1996 تجسد التعاون المالي والتقني من خلال أربع بروتوكولات تعاون مالي وتقني يصل إجمالي المبلغ إلى 854 مليون إيكو[2] منها 161 مليون إيكو نشكل إعانات يضاف إليها قرض متوسط الأجل لتعزيز ميزان المدفوعات بالإضافة إلى مبلغ 55 مليون وحدة حساب أوروبية " أيكو" كتسهيل من أجل التعديل الهيكلي وهو ما يصل إلى 1.305 مليار دولار وعلى امتداد 20 سنة والجدول الموالي يوضع حصيلة البروتوكولات المالية امتدادا من 1976 إلى 1996.

[1] - شامي رشيدة، المنضمة العالمية للتجارة و الآثار المرتقية على الدول النامية حالة الجزائر ، (الجزائر، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، غير منشورة، 2007)، ص 250-251.

[2] - أهم تطور نصت عليه معاهدة ماستريخت لإنشاء الاتحاد الأوروبي هو الوحدة الاقتصادية والمالية للدول الأعضاء، بحيث تكون لها جميعا عملة واحدة تستند إلى الوحدة النقدية و التي تسمى " إيكو " (ECU) وهى مختصر يرمز إلى عبارة "وحدة النقد الأوروبية". و التي سميت فيما بعد بـ "يورو" التي بدأ العمل بها اعتبارا من أول يناير عام1999..

الجدول رقم IV/ 02 :البروتوكولات المالية بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر خلال الفترة 1977-1996

الوحدة : مليون ايكو

تاريخ البروتوكولات	المبلغ الإجمالي	المبلغ المستهلك		المبلغ المسدّد	
		القيمة	%إلى الإجمالي	القيمة	% إلى المبلغ المستهلك
البروتوكول الأول 77-81	141	108	95%	97	90%
البروتوكول الثاني 82-86	151	141	93%	95	67%
البروتوكول الثالث 87-91	239	239	100%	38	16%
البروتوكول الرابع 92-96	350	145	41%	15	10%
إجمالي البروتوكولات 77-96	**854**	**633**	**74%**	**245**	**39%**

المصدر: تقرير اتفاقات الشراكة مع الاتحاد الأوربي

ويلاحظ استهلاك القروض بشكل ضعيف، خاصة من خلال البروتوكول الرابع الذي يتزامن مع الظرف المالي الصعب الذي عرفته الجزائر ابتداءا من 1986 واشتداد أزمة التمويل الخارجي، ويفسر الجانب الرسمي ضعف استهلاك هذه القروض إلى صعوبة وتعقيد الإجراءات، وتحفظ اللجنة الأوروبية حول اختيار المشاريع وقد يمكن إرجاع ذلك إلى غياب الإرادة والجدية والمتابعة من طرف الجزائر في تجسيد المشاريع المسطرة. وقد تمثل التعاون التقني في المجال الصناعي وفي تحديث التجهيزات الصناعية وحماية البيئة. غير أن التعاون التقني لم يكتب له النجاح فقد تم التخلي عنه وعوض بمنح مهندسين في مجال البترول فترات تكوين وتربص بالخارج.

غير أن التحولات التي طرأت على الساحة الدولية جعلت من اتفاق الجزائر مع الاتحاد الأوربي اتفاقا تجاوزته الأحداث، ولم يعد منسجم مع سياسة الاتحاد الأوروبي الذي دعا إلى مؤتمر برشلونة سنة 1995 وكذلك اشتداد المنافسة وتحرير الأسواق وظهور تكتلات اقتصادية، ومناطق التبادل الحر وظهور المنظمة العالمية للتجارة بمفاهيم جديدة.

ب/اتفاق الشراكة الأورومتوسطية لسنة 2002 :

في سنة 2002 وقعت الجزائر رسميا اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي ، والذي دخل حيز التنفيذ ابتداءا من الفاتح سبتمبر 2005 ، و تعتبر الشراكة إتفاق بين طرفين فأكثر لتحقيق أهداف معينة و محددة الزمن ، و ترتكز الشراكة على الثقة و حسن النية بين الأطراف المعنية ، و تتضمن الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية على مدى 12 سنة أي إلى غاية سنة 2017 ، قصد إقامة منطقة تبادل حر ، و تقديم مساعدات مالية للجزائر من خلال برامج MEDA قصد تأهيل المؤسسات الجزائرية.

- **برامج MEDA**

في ما يتعلق بالتعاون المالي فقد حدد مؤتمر برشلونة عدة ميادين للتدعيم المالي وفق ما اصطلح على تسميته برنامج MEDA.

وتتمثل هذه الميادين المعنية بالتمويل في:

- تقديم المساعدة المالية للدول التي ارتبطت مع صندوق النقد الدولي بهدف إجراء إصلاحات هيكلية وتقديم الدعم المالي بقصد تخفيض الآثار السلبية لعملية الإصلاحات الهيكلية.
- مساعدات في المجالات الاجتماعية كالصحة، التعليم، التنمية الريفية، الإسكان بقصد تحسين التوازنات الاجتماعية والاقتصادية.
- تمويل النشاطات غير الحكومية والجمعيات ونشاط المجتمع المدني ضمن برنامج MEDA I (1995-1999) بمبلغ يقدر بـ 3.435 مليار أورو وMEDA II المخصص للفترة (2000-2006) المقدر بـ 5.35 مليار أورو .[11]

للإشارة فإن مبلغ التعهّد «l’engagement» من طرف الاتحاد الأوروبي و المقدر بـ 3.435 مليار أورو ، و الخاص برنامج MEDA I (1995-1999)، لم يسدّد منه سوىّ الربع كما يوضح الجدول التالي :

الجدول رقم IV/ 03 : برنامج MEDA I بين الاتحاد الأوروبي و دول المتوسط

الوحدة : مليون أورو

الدول	التعهّد	المبلغ المسدّد	
		القيمة	%إلى الإجمالي
مصر	686	157	%22.9
المغرب	656	127	%19.4
تونس	428	168	%39.2
تركيا	375	15	%4.0
الأردن	254	108	%59.3
لبنان	182	1	%0.5
الجزائر	164	30	%18.3
فلسطين	111	54	%48.6
سوريا	99	0	%0
البرامج الجهوية	480	230	%47.9
إجمالي البرنامج	**3 435**	**890**	**%25.9**

المصدر: Commission Européenne : Le partenariat Euro-méditerranéen, le programme MEDA

كما يشير الجدول السابق، فإن نصيب الجزائر لم تجاوز حدود 5% من إجمالي تعهّد برنامج MEDA I ، و هو مبلغا ضئيلا إذا قورن بنصيب كل من مصر (20% من إجمالي التعهّد)، المغرب (19.1% من إجمالي التعهّد) ، و تونس (12.5% من إجمالي التعهّد). و لا بد أن نشير إلا أنّ الدول المستفيدة لم تستغل إلا ربع المبلغ المخصص للبرنامج و الذي يعود أساسا إلى ضعف قدرة امتصاص ونفاذ الأموال في بعض الدول ، و كذا إلى ثقل الإجراءات الإدارية للإطراف المتعاقدة.

و متابعة للبرنامج الأول، قام الإتحاد الأوروبي خلال الفترة 2000- 2006 بتعهّد مبلغ «Engagement» قدره 5.350 مليار أورو لما يعرف ببرنامج MEDA II ، تستفيد منه نفس الدول التي استفادت من البرنامج الأول، و كان نصيب الجزائر من هذا البرنامج ما يلي :

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، اتفاق الأورو متوسطي.

الجدول رقم IV/ 04 : نصيب الجزائر من برنامج MEDA II مع الاتحاد الأوروبي

الوحدة : مليون أورو

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	06-00
التعهّد	30.2	60	50	45	55	60	46	346.2

المصدر:
Commission Européenne : Algérie ; document de stratégie 2002-2006 et programme indicatif 2002-2006.

خلال البرنامج الثاني، تمّ تجاوز عراقيل و معوقات البرنامج الأول مما جعل المبلغ المسدد يمثّل أكثر من ثلاثة أرباع مبلغ التعهّد، هذا و قد خصّصت الجزائر نصيبها من البرنامج الثاني أساسا لعصرنة الإدارة من خلال القطاعات التالية : تسيير الاقتصاد، تسهيل التجارة ، تمويل النشاطات غير الحكومية والجمعيات ، دعم التحرير و الإصلاح لقطاع النقل و قطاع نقل و تسيير المياه. للتذكير فان الاتحاد الأوروبي لم يقم بوضع برنامج ثالث تتمة للبرنامجين السابقين MEDA I و MEDA II ، بل قام بوضع برامج تعرف ببرامج الدلائل الوطنية « Programmes indicatifs Nationaux PIN » تتميز بسهولة الإجراءات مقارنة بالبرامج السابقة.

- **التفكيك الجمركي**

أشعرت الجزائر الاتحاد الأوربي في 13 أكتوبر 1993 برغبتها في إجراء محادثات مجدية بغرض الدخول في مفاوضات حول اتفاقية شراكة هادفة بذلك الوصول إلى منطقة تبادل حر في آفاق 2010. ولقد توقفت المفاوضات سنة 1997 نتيجة إلحاح الجزائر على الاعتراف بخصوصية اقتصادها المعتمد على النفط. ولعل أهم الأسباب التي وقفت أمام تجسيد توقيع هذا الإتفاق هي:[1]

- التنازلات بخصوص الجانب الفلاحي والحقوق الجمركية، حركة رؤوس الأموال والمنافسة.
- الجانب الأمني، بالقضاء على الإرهاب والجريمة المنظمة.
- طلب الحصول على مساعدات مالية لتحديث و عصرنه القطاع المالي والمصرفي.
- توسيع إطار التعاون الاقتصادي ليشمل جوانب الإنتاج ولا يقتصر على جانب التبادل فقط.
- ينبغي أن تكون إجراءات رفع الحماية على الصناعة (Déprotection) مدروسة وفق تواريخ مختلفة تأخذ بعين الاعتبار القطاعات الصناعية، وبدلالة الحصص المالية (المخصصات) التي يقدمها الإتحاد الأوروبي من أجل إعادة تأهيل الجهاز الإنتاجي الوطني.
- المطالبة بالتحرير التدريجي.

تم استئناف المفاوضات سنة 2001 لتنتهي بالمصادقة على اتفاقية الشراكة في 2001/12/13 ببروكسل وهذا بعد سلسلة من الجولات, ليتم في النهاية الوصول إلى اتفاق نهائي في 2002/04/22 ، ودخل حيز التنفيذ في مارس 2005.

[1] - Belattaf et B.Arhab, Evaluation des accords euro –arabes, colloque international sur l'intégration économique arabe comme mécanisme pour dynamiser et améliorer le partenariat euro-arabe, Université Ferhat Abess; Setif, 8-9/Mai 2004, P(14-16).

و ينطلق الاتفاق من مبدأ تفكيك التعريفة الجمركية على عدة مراحل على امتداد 12 سنة، تبدأ فعليا من تاريخ 1 سبتمبر 2005 لتنتهي بحلول شهر سبتمبر من سنة 2017. و قد تمّ الاتفاق على تحديد ثلاثة قوائم من السلع يتم تحريرها وفق جدول زمني متفق عليه وتشمل هذه القوائم على ما يلي:

جدول رقم 05/IV :قوائم السلع والمنتجات الصناعية التي تم الاتفاق بشأنها بخصوص التفكيك الجمركي

القائمة	تاريخ بداية الإلغاء	نوع المنتوج	تاريخ التحرير الكلي	جدول الإلغاء	عدد الخطوط التعريفية
السلع المحدّدة في الملحق 02 من اتفاق الشراكة	01 سبتمبر 2005	المواد الأولية أنسجة و مواد البناء و الخزف (معدل الحماية الجمركية يتراوح مابين 5%-15%)	01 سبتمبر 2005	إلغاء فوري	2034
السلع المحدّدة في الملحق 03 من اتفاق الشراكة	سنتين بعد توقيع الاتفاقية 01 أي 01 سبتمبر 2007	المنتجات نصف المصنعة والتجهيزات الصناعية المنتجات الصيدلانية و الميكانيكية و المنتجات الكهربائية و الالكترونية (باستثناء المنتجات الكهرومنزلية)	01 سبتمبر 2012	تمتد إلى 05 سنوات أي بنسبة 20% سنويا	1095
السلع أخرى	سنتين من توقيع الاتفاقية أي 01 سبتمبر 2007	باقي المنتجات التامة الصنع أو النهائية	01 سبتمبر 2017	تمتد إلى 10 سنوات أي بنسبة 10% سنويا	1860

المصدر: المديرية العامة للجمارك اعتمادا على بروتوكول اتفاق الشراكة الأورومتوسطية .

فيما يخص المنتجات الزراعية و منتجات الصيد و منتجات الزراعية المحوّلة المستوردة من أحد الطرفين: الجماعة الأوروبية و الجزائر، من بعضهما البعض، و المتعلقة بالفصول من 1 إلى 24 للمدونة المنسقة للجماعة الأوروبية والتعريفية الجمركية الجزائرية، و كذا المنتجات التي تم تحديدها بالملحق1 للاتفاق، فقد تمّ الاتفاق على تحريرها تدريجيا و تقديم تنازلات تبادلية وفقا للصيغ التالية :

- الإلغاء التام للحقوق الجمركية (franchise de droits de douanes) .
- التخفيض الجزئي للحقوق الجمركي(réduction partielle de droits de douanes) .
- الإلغاء التام للحقوق الجمركية مع حصص تعريفية (quotas tarifaires) و كمّيات مرجعية (quantités de référence) .
- الإعفاء من الحقوق الجمركية مع وضع حقوق نوعية (droits spécifiques) بالنسبة للمنتجات الفلاحية المحوّلة.

لا بد أن نشير إلى أنّ بعض المنتجات الفلاحية الموسمية تخضع لإعفاءات تخص الحقوق الجمركية حسب القيمة (ad valorem) و ليس الحقوق النوعية (droits spécifiques) ، بالإضافة لذلك فأن المادة 17 من الفصل الثالث من الاتفاق تفرض على الجزائر إبتداءا من الأول جانفي 2006 إلغاء الحق الإضافي المؤقت (doit additionnel provisoire)، و للتذكير فإن هذا الأخير، أي الحق الإضافي المؤقت عند الاستيراد، يعتبر رسم ذو أثر مشابه للتعريفة الجمركية، تمّ تحديد نسبته بـ 60% طبقا للمادة 16 من القانون رقم 79-07 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1979، المعدل و المتمم، و المتضمن قانون الجمارك، ليتم تخفيضه سنويا بــ 12% إبتداءا من يناير 2002 [1] ، ليلغى نهائيا بداية من الأول جانفي 2006 .

جدول رقم IV / 06 : جدول تحرير السلع والمنتجات الفلاحية

القائمة	تاريخ بداية سيران	المرجع	وتيرة الإلغاء	عدد الخطوط التعريفية
المنتجات الفلاحية المحدّدة في المادة 14 (الفقرة 2) من اتفاق الشراكة	2005/09/01	البروتوكول 2	20-50 أو 100% حسب طبيعة المنتج	116
منتجات الصيد المحددة في المادة 14 (الفقرة 4) من اتفاق الشراكة	2005/09/01	البروتوكول 4	25 أو 100% حسب طبيعة المنتج	97
المنتجات الفلاحية المحوّلة المحددة في المادة 14 (الفقرة 5) من اتفاق الشراكة و المنتجات المحدد في المادة من اتفاق الشراكة	2005/09/01	البروتوكول 5	25-20-30 أو 100% حسب طبيعة المنتج	50
منتجات فلاحية أخرى	لم تحدد بعد			652

المصدر: المديرية العامة للجمارك اعتمادا على بروتوكول اتفاق الشراكة الأورومتوسطية.

و يجذر التنبيه إلى فقرتين خاصتين بالمواعيد التالية:

- الأولى تخص افتتاح المفاوضات حول تجارة الخدمات بحلول سنة 2010 (المادة37.2 من اتفاق الشراكة)
- و الثانية تخص استئناف المفاوضات لغاية سنة2010 سعيا لتحرير متزايد لتجارة المواد الفلاحية و الغذائية ذات الصلة بالفلاحة (المادة 15).

و أخيرا تجذر الإشارة إلى انه اتخذت إجراءات لحماية المنتجات الوطنية [2] و ذلك عبر:

- إجراءات ضد إغراق الأسواق بالسلع (المادة22).
- إجراءات تعوضية (المادة 23).
- إجراءات وقائية (المادة 24).

[1] - بموجب المادة رقم 24 من القانون 01- 12 المؤرخ في 2001/06/21 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001.

[2] - إن شروط و كيفيات تطبيق الإجراءات الوقائية و التعويضية و ضد إغراق الأسواق تم تحديدها بموجب مراسيم تنفيذية نشرت في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية رقم43 بتاريخ 22 جوان 2005 .

- إجراءات استثنائية لصالح الصناعات الحديثة النشأة أو بعض القطاعات التي تعاد هيكلتها (المادة11).

2/ انعكاسات و أثار الشراكة الأورومتوسطية على الاقتصاد جزائري

تسعى الجزائر ، شأنها شأن الدول المتوسطية ، من وراء الشراكة الأورومتوسطية أساسا إلى الارتباط بواحدة من أكبر القوى الاقتصادية والعالمية كمحرك للتنمية والاندماج في الاقتصاد العالمي، . ولبلوغ هذه الغاية ينبغي على الدول الأوروبية أن توفر وضعا أفضليا متميزا لمنتجاتنا في السوق الأوروبية، بالإضافة إلي زيادة حجم المساعدات المالية والفنية من الاتحاد الأوروبي لتنمية الاقتصاد الوطني، دعم عمليات التحرير والإصلاح الاقتصادي وتشجيع الاستثمارات الأجنبية في هذه الدول.

بالمقابل ستتحمل الجزائر تكاليف تكييف و تقويم اقتصادياتها مع متطلبات نظام التبادل الحر وبالتالي مخلفاته، وهذا ناتج عن : [1]

- التراجع عن الحماية الجمركية أو إلغائها بصفة نهائية أو تدريجية وذلك حسب الاتفاق.
- احترام الضوابط النوعية وقواعد المنافسة وحماية الملكية الثقافية والصناعية.
- تحرير الخدمات وحرية تنقل رؤوس الأموال.

يعتبر القطاع الصناعي أكثر القطاعات الاقتصادية تأثرا بدخول الاتفاقية حيز التنفيذ و التي تنص على إقامة منطقة التبادل الحر للمنتجات الصناعية و التفكيك التدريجي لكل الحواجز الجمركية المفروضة على هذه الأخيرة كما سبق و أن ذكرنا. فتطبيق هذه الاتفاقية يطرح عدة تساؤلات تتعلق أساسا بـ:

- مدى قدرة القطاع على حماية أسواقه الداخلية في ظل انفتاح الحدود التجارية أمام السلع الأوروبية المنافسة.
- مدى قدرة السلع الصناعية الجزائرية على المنافسة في الأسواق الخارجية و الداخلية . و بالنظر إلى الوضعية الحالة للصناعية و التي تتميز بالهشاشة و ضعف قدرتها التنافسية.

[1] - فتح الله ولعلو: المشروع المغاربي والشراكة الأورو- متوسطية ، (دار توبقال للنشر، المغرب، 1997)، ص 178.

جدول رقم IV / 07 :الواردات الجزائرية خلال الفترة 2006-2009 وفق بروتوكول الشراكة الأورومتوسطية

الوحدة : مليون دولار أمريكي

بيان		2006	2007	2008	2009
إجمالي الواردات الجزائرية		21456	27631	39479	39103
واردات من الإتحاد الأوروبي		11729	14427	20985	20645
نسبة الواردات من الإتحاد الأوروبي إلى إجمالي الواردات		%54.7	%52.2	%53.2	%52.8
واردات من الإتحاد الأوروبي غير المعنية بالاتفاق		7123	228	250	309
واردات من الإتحاد الأوروبي المعنية بالإتفاق منها :		4606	14199	20735	20336
منتجات مصنعة	إجمالي	3121	12264	17620	17784
	الملحق 02	3121	3964	6607	5792
	الملحق05	-	5919	8025	8437
	منتجات أخرى	-	2402	2988	3555
المنتجات الزراعية	إجمالي	1485	1935	3115	2552
	بروتوكول 2	1344	1753	2906	2338
	بروتوكول 4	4.7	4.6	3.9	2.7
	بروتوكول 5	136	178	206	211

المصدر: المديرية العامة للجمارك

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن فترة التفكيك الجمركي مع الاتحاد الأوروبي، و التي تمتد إلى غاية 2017 لا معنى لها باعتبار أن 90 % من الواردات الأوروبية أصبحت معنية بالاتفاق بحلول سنة 2009، فبعد أن كانت قيمة المنتجات المستورد من الإتحاد الأوروبي و المعنية بالاتفاق لا تمثل سوى 4.6 مليار دولار أمريكي سنة 2006 من إجمالي 7.1 مليار دولار أمريكي مستوردة من الإتحاد الأوروبي، صارت 17.8 مليار دولار سنة 2009 من إجمالي 20.3 مليار دولار، مع الذكر بأن الواردات الجزائرية من الاتحاد الأوروبي تضاعفت بين سنتي 2004 و سنة 2009، فبعد أن كانت 10 مليارات دولار سنة 2004- السنة التي سبقت الاتفاق- وصلت إلى أكثر من 20 مليار دولار سنة 2009.

لابد بأن نذكر أن الجزائر تفاوضت ووقّعت الاتفاق في سنة 2002 مع 15 دولة إلاّ أنها قدّت نفس الامتيازات و التسهيلات للدول التي انضمت سنتي 2004 و 2007 للإتحاد الأوروبي.

تجدر الملاحظة أن التعجيل برفع أو إزالة التعريفات الجمركية ستكون له بعض الآثار السلبية بالنسبة للمؤسسات الجزائرية وذلك بمواجهتها لمنافسة شديدة من المؤسسات الأوروبية، وهذا نتيجة عدم التكافؤ مما سيؤدي إلى إفلاس عدد كبير من المؤسسات الجزائرية ويفسح المجال للمنتجات الأوروبية اقتحام الأسواق الوطنية، وهذا ما ينعكس على اختلال الميزان التجارية الجزائري ،إضافة إلى تراجع إيرادات الميزانية العامة للدول نتيجة إزالة التعريفات الجمركية.

إن إلغاء القيود الكمية والرسوم الجمركية سيؤدي إلى دخول السلع الأوروبية ومضاعفة استهلاكها مما يثقل كاهل ميزان المدفوعات نظرا لتزايد الطلب على السلع الأوربية بالإضافة إلى

الآثار السلبية التي سوف يحدثها (توجه الاستهلاك) على الإنتاج المحلي. وفي الوقت الذي يرى الاتحاد الأوربي أن دول الجنوب مطالبة بإعادة تأهيل اقتصاده وإصلاح هياكلها الاقتصادية حتى تساير التغيرات الدولية وتنسجم مع متطلبات العولمة ، فإن دول الضفة الجنوبية لديهم إدراك تام بأن الاتحاد الأوربي سوف يستفيد من مكاسب الشراكة أكثر من غيره من دول جنوب البحر المتوسط وذلك لما يتمتع به من مؤهلات اقتصادية علمية وثقافية فهو أكثر استعدادا للاستفادة من فتح الأسواق.

فإلغاء الرسوم الجمركية أو تخفيضها بموجب اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي و التي شكلت منذ الاستقلال موارد هامة لتمويل ميزانية الدولة , سيتبعه انخفاض المدخول الجبائي الذي تشكل فيه الرسوم الجمركية أكثر من ربع الإيرادات الجباية العادية مثل يا يشير إليه الجدول :

الجدول رقم 08/IV: أثر التفكيك الجمركي على إيرادات الميزانية (حالة الجزائر)

الوحدة : مليار دينار جزائري

	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الناتج الداخلي الخام	**600,9**	**822,6**	**926,7**	**774,5**	**950,5**	**1577,8**	**1505,5**	**1603,2**	**1974,5**	**2229,9**	**3082,8**
الإبرادات الجبائية (العادية) منها :	***233,2***	***288,3***	***314***	***329,8***	***314,8***	***349,5***	***398,2***	***482,9***	***524,9***	***580,4***	***640,5***
الحقوق الجمركية	73,3	84,4	73,5	75,5	80,2	86,3	103,7	128,4	143,8	138,8	143,9
الحقوق الجمركية / الإيرادات الجبائية العادية	31,40%	29,30%	23,40%	22,90%	25,50%	24,70%	26,00%	26,60%	27,40%	23,90%	22,50%
الحقوق الجمركية / الناتج الداخلي الخام	12,20%	10,30%	7,90%	9,70%	8,40%	5,50%	6,90%	8,00%	7,30%	6,20%	4,70%
حصة الإتحاد الاوروبي من إجمالي الواردات (تقريبي)	60%	60%	60%	60%	60%	60%	60%	60%	60%	60%	60%
الرسوم على الواردات على المبادلات مع الإتحاد الأوروبي											
من الإيرادات الجبائية العادية	18,8%	17,6%	14,0%	13,7%	15,3%	14,8%	15,6%	16,0%	16,4%	14,3%	13,5%
من الناتج الداخلي الخام	7,32%	6,18%	4,74%	5,82%	5,04%	3,30%	4,14%	4,80%	4,38%	3,72%	2,82%

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على بيانات وزارة المالية (المديرية العامة للخزينة) و بيانات المركز الوطني للإعلام الآلي و الإحصاءات

إن التفكيك الجمركي يؤدي إلى انخفاض الإيرادات الجمركية بالنظر إلى الحجم الكبير للتعامل الجزائري مع الاتحاد الأوربي الذي راوح خلال الفترة (1995-2005) 60%من التجارة الخارجية للجزائر، ومثل هذا الوضع يطرح أمام النظام الضريبي مشكلة كيفية تعويض النقص في الإيرادات. وإذا كان الاتحاد الأوربي يلتزم بالمساعدة على تأهيل الجهاز الإنتاجي الوطني تحسبا للمنافسة، فهل تتمكن هذه المؤسسات من الاستفادة من هذه المساعدات، والوصول إلى التنافسية العالمية في ظرف زمني قصير.

الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية يختلف تأثيره بحسب الدول ، حيث نجد أن الدول التي تعتمد على المداخيل الجمركية المتأتية من الرسوم الجمركية المفروضة على المنتجات الصناعية الأوروبية سيكون لها أثر معتبر على ميزانيتها، فالخسارة المباشرة الناتجة عن هذا الإعفاء أو هذا التنازل عن الحماية في الجزائر نجدها تقدر بـ 13.5% من إيراداتها العادية أي 2.8% من الناتج المحلي الإجمالي، بالإضافة إلى الخسائر غير المباشرة المتعلقة بهذه الإيرادات الجبائية أو الجمركية والمتمثلة في دخول بعض السلع من دول أخرى غير أوروبية عن طريق الدول الأوروبية بدون رسوم، و بالتالي فإن حجم الخسائر يزداد بدرجة التبادل بين المنتجات الأوروبية ومنتجات باقي العالم، وكذا تفضيل المستهلكين لاقتناء المنتجات الأجنبية بدلا من المنتجات

المحلية، وهذا يؤدي إلى فقدان رسوم داخلية أيضا، وبالتالي فإن كل هذه الخسائر هي نقص في إيرادات الميزانية العامة للدول .

حسب تقديرات الجمارك الجزائرية فإنه خلال الفترة الممتدة بين 2006 إلى 2009، فإنّ الخسارة المباشرة الناتجة عن الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية و كذا تأثيراتها غير المباشرة على الرسم على القيمة المضافة قدّرت بـ 155 مليار دينار جزائري، أي أكثر من ملياري دولار أمريكي، هذا المبلغ يفوق بكثير بالمساعدة المقدمة من طرف الإتحاد الأوروبي في إطار اتفاق التعاون و الموجّهة لتأهيل الجهاز الإنتاجي الوطني تحسبا للمنافسة.

و حسب تقديرات صندوق النقد الدولي فإنّ الخسارة المباشرة الناتجة عن الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية ستنتقل من حدود 0.1% من الناتج المحلي الإجمالي سنة 2005 إلى حدود 0.4% من الناتج المحلي الإجمالي سنة 2006، لتصل إلى 2% من الناتج المحلي الإجمالي عند نهاية التفكيك الجمركي في سنة 2017[1].

يمكن معالجة هذه الآثار بتوجيه الإنتاج نحو الأسواق الخارجية (إلى التصدير) لتعويض الانخفاض في الأسعار المحلية (الناتجة عن نقص الطلب على المنتجات المحلية)، في هذه الحالة فإن المداخيل الجبائية فيما يخص الضرائب المباشرة على المؤسسات تبقى مضمونة، ويمكن أن ترتفع تحت تأثير تطور مستوى الاستهلاك (الذي يؤدي إلى خلق رسوم على القيمة المضافة) ، وكذا نتيجة ارتفاع الواردات الفلاحية على وجه الخصوص التي تبقى خاضعة لمعدلات جمركية مرتفعة [2].

و تجدر الإشارة أن تحسين المداخيل الجبائية عن طريق الرسوم على المنتجات الاستهلاكية يبدو صعبا وغير مقبول اجتماعيا في الدول ذات المداخيل المتوسطة أو الضعيفة، وعليه حتى وإن ارتفعت الضرائب مع الوقت ،فإنها تبقى محدودة وسوف تمس أجور العمال فقط أكثر مما تمس المؤسسات، وبالتالي لا تؤدي إلى تحسين الإيرادات الجبائية.

من جهة أخرى سيسمح اتفاق الشراكة، بمجرد دخوله حيز التنفيذ، بدخول أكثر من 2200 مادة أولية غذائية للجزائر معفاة من التعاريف الجمركية، بينما تخضع مواد أخرى لنظام "الحصص" أي تحديد سقف للجانب الأوروبي يستفيد فيه من إعفاءات تتراوح من 20 إلى 100 بالمائة. هذه التدابير ستؤدي في المرحلة الأولى إلى انخفاض أسعار المواد الاستهلاكية، إلا أن النسيج الصناعي ستهدده دخول السلع الكثيرة ما خلق مخاوف لدى المقاولين والمؤسسات الجزائرية التي ستعرف تحديات كبرى خاصة قطاع السكر والزيوت وحتى الحليب، بالإضافة إلى فتح المجال لجلب الأبقار الحلوب والقمح، مما يحتم على المؤسسات الجزائرية العاملة في هذه القطاعات إما العمل بكل قدراتها للبقاء ومجابهة المنافسة أو الاندثار والموت.

ويعاب على الشراكة الأورومتوسطية مع الجزائر إن الطابع السياسي يطغي على الجانب التجاري وذلك من خلال تصريحات أهل الاختصاص اللذين صرحوا أن التفكيك الجمركي لم يتم بدراسة متأنية من طرف خبراء تجاريون وإنما تم بمبادرة شخصية من مسؤولين عن الخارجية

[1] Fonds Monétaire International, Rapport du FMI No. 06/101, Mars 2006 : P 13 .

[2] - عمورة جمال،منطقة التبادل الحر في ظل الشراكة الأورو- متوسطية، مجلة الجندول، محافظة القادسية ، العراق، السنة الثالثة ، العدد26 ، يناير 2006..

الجزائرية ، المجتمع المدني من أرباب العمل وخواص ومؤسسات وطنية مما أجبر الحكومة على القيام بتعديل بعد شهرين من التوقيع عليه، وقد لاحظ خبراء وزارة التجارة بتنسيق مع هيئات نقابية أن أخطاءا ارتكبت في تصنيف بعض المواد حسب المواقع التعريفية مما قد يشكل خطر على بعض القطاعات الإنتاجية[1].

بعد مرور عشرة سنوات من الإمضاء على مسار برشلونة نوفمبر 1995 والتوقيع عليه من طرف الجزائر سنة 2001 فإن الحصيلة "غير مقنعة" على حد ما ورد في تصرحات بعض الساسة في الجزائر وأنه في الحقيقة لم نتوصل إلى تقليص فوارق التنمية ولا إلى دعم النمو ولا إلى الحد من البطالة . كما أشار بعض الساسة إلى أن كل المؤشرات تبين أن التفاوتات الهيكلية تفاقمت منذ 1995 وأكدوا أنه إذا بقيت الظروف الراهنة على حالها، فإن هدف التقريب بين المداخيل غير قابل للتحقيق حتى المدى الطويل مع تزايد حدة الهجرة السرية وبالمقابل مضاعفة القيود على تنقل الأشخاص بما فيهم الفاعلين الذين ينشطون شركاتنا. وأكد الساسة على العمل مع كل الشركاء الأوربيين على إزالة كل العراقيل لضمان تنقل أكثر مرونة عبر الحدود من أجل بعث المزيد من الاستثمارات في المنطقة[2].

إن ذكر الآثار السلبية لتطبيق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي و ما ينجر عنها من انفتاح كبير للاقتصاد الوطني لا يعني أن هذه الأخيرة ليس لها مزايا على الاقتصاد الوطني و التي يمكن ذكرها في النقاط التالية :

- الاستفادة من التطور التكنولوجي الذي يمكن من زيادة الكفاءة الإنتاجية.
- تحرير الخدمات يوفر الجو المناسب لعمل المؤسسات الإنتاجية مما يؤدي إلى زيادة الإنتاج الوطني و تحسين النوعية و التقليل من التكلفة.
- اشتداد المنافسة في المستقبل قد يشكل حافز للجزائر قصد تحسين الكفاءة و رفع مستوى الجودة و الإنتاج.
- فتح الأسواق الأوروبية في وجه الصادرات الجزائرية و من ثم إمكانية نفوذا منتجات الجزائرية إلى سوق تضم أكثر من 300 مليون فرد خاصة تلك التي تملك فيها مزايا نسبية.
- مسايرة التطورات التي تحدث على الساحة العالمية و اندماج الاقتصاد الجزائري في إطار مسار العولمة .
- زيادة حجم الاستثمارات الأوروبية المباشرة في الجزائر بفعل بنود الاتفاقية المشجعة للاستثمار خاصة فيما يتعلق بالإجراءات المتعلقة بحرية انتقال رؤوس الأموال و المنافسة و كذا تحرير تجارة الخدمات , إضافة إلى فتح المجال أكثر للاستثمار خارج المحروقات.
- الاستفادة من التعاون الاقتصادي و المالي و المقترح من قبل الأوروبيين في إطار اتفاقية الشراكة مع الجزائر.

فضلا عن هذا، فإن الشراكة الأورومتوسطية تجعل من إعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري في المديين المتوسط و البعيد ضرورة حتمية و ذلك من خلال[3] :

---

[1] - جريدة الخبر، بتاريخ 10 مارس 2002، عدد 3417.

[2]- شامي رشيدة، المنظمة العالمية للتجارة و الآثار المرتقبة على الدول النامية حالة الجزائر، (الجزائر، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، غير منشورة، 2007)، ص 260.

[3] - زعباط عبد الحميد، الشراكة الأورو-متوسطية و آثارها على الاقتصاد الجزائري ،مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، مخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا ،العدد الأول، السداسي الثاني من سنة 2004 ص64-65.

- تأهيل المؤسسات التي لم يطلها الإفلاس، و العمل على حصولها على شهادة المطابقة للمواصفات الدولية "ISO " وحثّها على تطبيق إدارة الجودة الشاملة.
- خوصصة القطاعات الأقل كفاءة، بما في ذلك القطاع المصرفي ، و تحديثها و إدخال عليها أساليب تسيير جديدة تتفق مع المعايير المعمول بها عالميا.
- الشراكة مع المؤسسات الأوروبية ، و الاستفادة من خبرات في مختلف المجلات التسييرية التسويقية و التكنولوجية.
- خلق مناخ استثماري مناسب عبر القضاء على الأساليب البيروقراطية، و إدخال المزيد من المرونة على القوانين الاستثمارية بما يشجع الاستثمار الأجنبي المباشر.

كل هذا من شأنه أن يؤدي إلى :

- خلق مناصب شغل جديدة و تحسين مستوى المعيشة من خلال إتاحة مداخيل إضافية للسكان.
- تفعيل مختلف القطاعات الاقتصادية بما فيها الخدمات (لاسيما النقل بمختلف أشكاله، الاتصالات، السياحة و غيرها).
- بعث المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما يسمح بإعادة بناء النسيج الاقتصادي و تنويعه.
- التحكم في فنون التسيير و التسويق بما في ذلك النفاذ إلى الأسواق الخارجية و استيعاب التكنولوجيات المتطورة، و تمثيلها و تطويرها.
- الوصول في نهاية المطاف إلى تحسين القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية.

رغم هذه النقائص المسجلة فإن التوقيع على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي يشكل إدماج الاقتصاد الجزائري ضمن الاقتصاد العالمي وخطوة نحو عولمة اقتصادنا بما يتناسب مع التحولات الدولية ومن شأن هذا الاتفاق أن يسهل انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

ختاما ، يمكن اعتبار الشراكة مع الإتحاد الأوروبي ضرورة حتمية لتفعيل الاقتصاد الوطني بحيث يمكن تطوير تنافسية الاقتصاد من خلال الشراكة كخيار إستراتيجي لمواجهة المنافسة و الاندماج في الاقتصاد الدولي . و تتطلب الشراكة وضع محيط اقتصادي يشمل عدة مجالات ذات الصلة بإصلاح المنظومة النقدية ، المالية ، الجبائية ، قطاع التكوين و قطاع المؤسسات بما يتماشى مع المعايير الدولية في ظل اقتصاد السوق، مع ضرورة توسيع مجال الشراكة ليشمل بالإضافة إلى المجال الصناعي ، المجال المالي و التسييري . و يتوقف نجاح اتفاق الشراكة الأوروجزائري على قدرة الدولة على إنجاح الإصلاحات و يتجسد ذلك في نوعية المؤسسات و الخدمات العمومية في إطار دولة القانون، و بمشاركة المجتمع المدني في ظل الحكم الراشد . كما أن دخول اتفاق الشراكة مع أوروبا حيز التطبيق سيخضع الجزائر لمنطق الاندماج في الاقتصاد العالمي، و الذي ستكرسه مع الانضمام المرتقب في المنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الثاني : تنافسية الاقتصاد الجزائري:

أصبحت عبارة تنافس وتنافسية ذات وقع متزايد الأهمية في عالم اليوم، وأصبح للتنافسية مجالس أو هيئات أو إدارات ولها سياسات وإستراتجيات ومؤشرات، وتقدم تقارير عنها لكبار المسؤولين وليس لرجال الأعمال فقط، حتى أن بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية مثلا

تعتبر هبوط التنافسية الاقتصادية أحد العناصر التي تهدد الأمن القومي للبلاد، ولم تعد التنافسية حاجة مقتصرة على الشركات لكي تبقى وتنمو أو الأفراد ليحظوا بفرص العمل، بل باتت حاجة ملحة للدول التي ترغب في استدامة وزيادة مستويات معيشة الأفراد ومشاركتهم في التقدم العالمي.

وتكمن أهمية التنافسية أيضا في أنها تساعد على القضاء على إحدى أهم العقبات التي تواجه تحسين الكفاءة والإنتاجية ألا وهي عقبة ضيق السوق المحلي، كما أن توفير البيئة التنافسية يعتبر وسيلة فعالة تضمن الكفاءة الاقتصادية وتعزيز النمو الاقتصادي وتحسين مستويات المعيشة.

انطلاقا مما سبق ونظرا لأهمية القدرة التنافسية رأى الباحث أنه من الضروري إدراج هذا المبحث في بحثه، لتحليل تنافسية الاقتصاد الوطني الذي يواجه وسيواجه تحديات الإنفتاح الإقتصادي العالمي، باعتبار أن القدرة التنافسية تعكس الواقع والصفات الهيكلية الأساسية للاقتصاد الوطني، فما هو مفهوم التنافسية وكيف يتم قياسها وما مدى تنافسية الإقتصاد الجزائري؟

المطلب الأول: التنافسية وأهم مؤشراتها.

انطلاقا مما سبق يتناول هذا المطلب مفهوم وأهمية التنافسية، مؤشرات قياسها.

1/ التنافسية مفهومها و أهميتها:

إن الفكر التقليدي السائد في العديد من الأوساط التجارية الدولية وحتى على مستويات التخطيط الحكومي الشامل يربط مفهوم التنافسية بسعر صرف تفضيلي أو ميزان تجاري إيجابي أو صناعة مدعومة أو حتى معدل تضخم متدني، إلا أن التنافسية بمفهومها الحديث ترتبط بإدارة الدولة الساعية إلى رفع إنتاجية الموارد المتاحة سواء كانت موارد بشرية أو مادية.

ففي حين تقضي الميزة النسبية، في اقتحام الأسواق الدولية، الاعتماد على الدعم والحماية المقدمان من قبل الحكومة، وعلى الاتفاقيات والبروتوكولات التجارية الموقعة مع أطراف خارجية، وعلى استخدام عوامل الإنتاج متدنية الجودة لخفض الكلفة (جانب العرض)، وبالتالي سلع منافسة من حيث السعر إلى أنها غير قادرة على الصمود والمنافسة من حيث الجودة في الأسواق العالمية والمحلية، فإن الميزة التنافسية من شأنها التركيز على تلبية حاجة المستهلك (جانب الطلب) من حيث النوعية والجودة وبالتالي استخدام عوامل إنتاج متطورة ومدربة وعلى الرغم من أثرها في زيادة التكلفة على المدى القصير، إلا أنها في الوقت ذاته تساعد الصناعات على اقتحام الأسواق المتطورة والغنية[1].

مما سبق ، السؤال الذي يطرح نفسه هو : ما مفهوم التنافسية ؟ و ما هي أهميتها ؟

أ/ مفهوم التنافسية:

يختلف مفهوم التنافسية باختلاف محل الحديث فيما إذا كان على شركة، أو قطاع، أو دولة. فالتنافسية على صعيد منشأة تسعى إلى كسب حصة في السوق الدولي، تختلف على تنافسية

---

[1] - Botham, Ron and Bob Downs, Industrial Clusters: “Scotland’s Route to Economic Success”, (1999), p6.

القطاع متمثل بمجموعة من الشركات العاملة في صناعة معينة، وهاتان بدورهما تختلفان عن تنافسية دولة تسعى لتحقيق معدل مرتفع ومستدام لدخل الفرد فيها، وتحقيق معدلات أكبر من النمو الاقتصادي، أي تهتم تنافسية الدولة برفع المؤشرات الإقتصادية الكلية والمتعلقة بالإنتاج والنمو ونسب التشغيل ومتوسط الدخل الفردي ومستوى التنمية البشرية وغيرها من المؤشرات التي تثبت مدى قدرة الإقتصاد الوطني على مواجهة المنافسة العالمية.

إن التنافسية على مستوى المؤسسة تعني القدرة على تزويد المستهلك بمنتجات وخدمات بشكل أكثر كفاءة وفعالية من المنافسين الآخرين في السوق الدولية، مما يعني نجاحاً مستمراً لهذه الشركة على الصعيد العالمي في ظل غياب الدعم والحماية من قبل الحكومة، ويتم ذلك من خلال رفع إنتاجية عوامل الإنتاج الموظفة في العملية الإنتاجية. كما تعرف أيضا على أنها تميّز المنظمة على منافسيها بمركز فريد، وتقديم منتج أو أكثر بأسلوب يحقق ربحية أفضل، ومن المزايا التقليدية التي تعتمد عليها المنظمات هي تقديم منتج جديد متميّز وامتلاك تكنولوجيات متطورة والحصة السوقية. غير أن دور الموارد البشرية من تعظيم المزايا التنافسية أصبح أكثر أهمية[1].

وحسب **بورتـــر "M. Porter"**[2] وفي كتابه الصادر سنة 1993 " الميزة التنافسية للأمم"، فإن الميزة التنافسية تتحقق عندما تتوصل المؤسسة إلى اكتشاف طرق جديدة أكثر فعالية من تلك المستعملة من قبل المنافسين، حيث يكون بمقدورها تجسيد هذا الاكتشاف ميدانياً، وبمعنى آخر بمجرد إحداث إبداع بمفهومه الواسع.

نلاحظ من تعريف **بورتـــر** أنه يركز على الإبداع والابتكار كأساس لتحقيق الميزة التنافسية، والذي يمكن المؤسسة من المحافظة على تميّزها على المنافسين، حيث يكون من الصعوبة بما كان المحافظة على تلك الأساليب والطرق الجديدة وحمايتها من التقليد، وبالتالي صعوبة الحفاظ على الميزة التنافسية، إلاّ من خلال الإبداع والابتكار المستمر، والذي يكون أساسه القدرات والمهارات الفكرية والذهنية للأفراد ولهذا يجب على المؤسسة التركيز على هذه القدرات وتنميتها والمحافظة عليها[3].

ويمكن قياس تنافسية الشركة من خلال عدة مؤشرات أهمها، الربحية ومعدلات نموها عبر فترة من الزمن، إضافة إلى إستراتجية الشركة واتجاهاتها لتلبية الطلب في الخارج من خلال التصدير أو عملية التزويد الخارجي[4]، وبالتالي قدرة الشركة على تحقيق حصة أكبر من السوق العالمي.

أما فيما يتعلق بتنافسية القطاع فهي تعني قدرة شركات قطاع صناعي معين في دولة ما على تحقيق نجاح مستمر في الأسواق الدولية، دون الإعتماد على الدعم والحماية الحكومية، وبالتالي تميز تلك الدولة في هذه الصناعة، وتقاس تنافسية صناعة معينة من خلال الربحية الكلية للقطاع، وميزانه التجاري، ومحصلة الاستثمار الأجنبي المباشر الداخل والخارج، إضافة إلى مقاييس متعلقة بالتكلفة والجودة للمنتجات على مستوى الصناعة.[5]

---

[1] - نذير عبد الرزاق، خلق المزايا التنافسية في ظل التوجهات الإدارية الجديدة، الملتقى الدولي الأول حول التسيير الفعّال في مؤسسة اقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر: 03-04 ماي 2005.

[2] - M. Porter : « Les avantages concurrentiel des Notions », Inter Edition (1993), p48.

[3] - بدون كاتب، التنافسية وتجربة الأردن، مرجع سبق ذكره، ص 3.

[4]- عملية التزويد الخارجي أو OUTSOURCING ، هي تلك العملية المتمثلة في الإنتاج لصالح شركة أجنبية تعمل في المجال ذاته، وهذا النوع من الإنتاج منتشر في قطاع البرمجيات، حيث تعتمد الولايات المتحدة الأمريكية بشكل خاص، ونتيجة لنقص المبرمجين، على عملية التزويد الخارجي من بلدان أخرى كالهند.

[5] - يوسف مسعداوي، "إشكالية القدرات التنافسية في ظل تحديات العولمة"، (ورقة غير منشورة، جامعة سعد دحلب البليدة، بدون تاريخ)، ص: 3.

أما فيما يخص تنافسية الدولة أو البلد ككل، فلا يوجد إجماع أو تعريف موّحد، وتختلف الكتب حتى في المجلد الواحد حول مضمونه، ففي حين يرى **"Landau "** أن التنافسية فكرة عريقة تظم الإنتاجية الكلية ومستويات المعيشة والنمو الاقتصادي فإن آخرين يستعملون لها مفهوماً ضيقاً يتركز على تنافسية السعر والتجارة.[1]

لقد اعتمد فريق التنافسية العربية التعريف التالي: " التنافسية الوطنية تعكس الأداء الإقتصادي الحالي والكامن للنشاطات التي تكون مجالاً للتنافس مع الأمم الأخرى"، ووضع لهذا التعريف مجالا يتناول الأنشطة التصديرية ومنافسة الواردات والاستثمار الأجنبي المباشر.[2]

تعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية **"OCDE"** التنافسية على مستوى الاقتصاد بأنها: **"** الدرجة التي يمكن وفقها، وفي شروط سوق حرة وعادلة، إنتاج السلع والخدمات التي تواجه أذواق الأسواق الدولية في الوقت التي تحافظ فيه على توسع الدخول الحقيقية للشعب على المدى الطويل"**.(Oughton 1997)**.[3]

كما تعريف **"OCDE"** في وثيقة أخرى، التنافسية الدولية على أنها " القدرة على إنتاج السلع والخدمات التي تواجه اختبار المزاحمة الخارجية في الوقت التي تحافظ فيه على توسع الدخل المحلي الحقيقي".[4]

لقد تعددت التعاريف، فإذا كان أحد تعاريف التنافسية للبلد هو **"** قدرة البلد على توليد نسبي لمزيد من الثروة بالقياس إلى منافسيه في الأسواق العالمية"، فإن التنافسية العالمية للمنتج هي قدرة على إيجاد منتجات قابلة للتسويق، جديدة وعالية الجودة، وسرعة إيصال المنتج إلى السوق وبسعر معقول بحيث أن المشتري يرغب في شرائها في أي مكان في العالم.

وترتكز بعض التعاريف أساساً على ميزان المدفوعات وأخرى تطبق عدة مئات من المؤشرات الموضوعية والذاتيةلتقييم ما إذا كان البلد يولّد نسبياً من الثروة في الأسواق الدولية أكثر مما يولّده منافسوه، والقدرة على الحفاظ على حصص الأسواق، وفي الوقت ذاته، القدرة على توفير مداخيل مستديمة أعلى وعلى تحسين المعايير الإجتماعية والبيئية.[5]

ب/ الأهمية التنافسية:

إن الملامح الاتجاهات الاقتصادية الحالية تفرض تحدياً وخطراً كبيراً على مختلف اقتصاديات الدول وخاصة منها الدول النامية، ولهذا يجب تفعيل وتنمية فعالية تنافسية الإقتصاد من أجل مواجهة التحديات المنافسة العالمية.

---

[1]- محمد عدنان وديع ، "القدرة التنافسية وقياسها"، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد 24، ديسمبر/ كانون الأول 2003، السنة الثانية، ص:3.

[2] - المعهد العربي للتخطيط بالكويت، تقرير التنافسية العربية 2006، الكويت، أفريل 2007، ص: 149.

[3] - محمد عدنان وديع ، "القدرة التنافسية وقياسها"، مرجع سبق ذكره، ص: 3.

[4] - نفس المرجع السابق.

[5] - يوسف مسعداوي، "إشكالية القدرات التنافسية في ظل تحديات العولمة"، مرجع سبق ذكره، س: 3.

إن أهمية التنافسية تكمن في تعظيم الاستفادة ما أمكن من المميزات التي يوفرها الإقتصاد العالمي، والتقليل من سلبياته. ويشير تقرير التنافسية العالمي* إلى أن الدول الصغيرة أكثر قدرة على الاستفادة من مفهوم التنافسية من الدول الكبيرة، حيث تعطي تنافسية الشركات في الدول الصغيرة فرصة الخروج من محدودية السوق الصغيرة إلى رحاب السوق العالمي. وسواءاً اتفقنا على هذا القول أم لا، فإنه لابد في نهاية المطاف من مواجهة هذا النظام بصفته إحدى حتميات القرن الحادي والعشرين.

ومن المعلوم أنه في الوقت الحاضر الشركات هي التي تتنافس وليست الدول، وعليه فإن الشركات التي تملك قدرات تنافسية عالية، تكون قادرة على المهمة في رفع مستويات معيشة الأفراد بالنظر إلى أنه وكما أشارت تقارير دولية، أن مستوى معيشة دولة ترتبط بشكل كبير بنجاح الشركات العاملة فيها وقدرتها على اقتحام الأسواق الدولية من خلال التصدير أو الاستثمار الأجنبي المباشر، ففي العقود الأخيرة كانت التجارة العالمية والاستثمار الأجنبي المباشر في العالم ينموان بشكل أسرع من نمو الناتج العالمي.[1]

ويذكر أن العلاقة ما بين التنافسية على الصعّد الثلاثة المذكورة سابقاً، المنشأة، والقطاع، والدولة هي علاقة تكاملية، بحيث أن أحدها يؤدي إلى الآخر، فلا يمكن الوصول إلى قطاع أو صناعة تنافسية دون وجود شركات ذات قدرة تنافسية قادرة على قيادة القطاع لاكتساب مقدرة تنافسية على الصعيد الدولي، وبالتالي للوصول إلى مستوى معيشة أفضل على صعيد الدولة. إلا أن وجود منشأة أو صناعة ذات قدرة تنافسية لا يؤدي إلى امتلاك الدولة لهذه الميزة حكماً، وفي المقابل فإن تحقيق الدولة لمعدل مرتفع ومستمر لدخل الفرد يعد دليلاً على أن النشاطات الإقتصادية المختلفة تمتلك في مجملها ميزة تؤهلها للمنافسة على الصعيد الدولي.

إذاً فالتنافس والتنافسية أصبحت ذات وقع متزايد الأهمية في العالم اليوم، وأصبح للتنافسية مجالس وهيئات أو إدارات ولها سياسات وإستراتجيات ومؤشرات، وتقدم تقارير عنها لكبار المسؤولين وليس لرجال الأعمال فقط، حتى إن بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية مثلاً تعتبر هبوط التنافسية الإقتصادية أحد العناصر التي تهدد الآمن القومي للبلد، ولم تعد التنافسية حاجة مقتصرة على الشركات لكي تبقى وتنمو أو لأفراد ليحظوا بفرص العمل، بل باتت حاجة ملحة للدول التي ترغب في استدامة وزيادة مستويات معيشة أفرادها ومشاركتهم في التقدم العالمي.[2]

2/ مؤشرات القدرة التنافسية:

نظراً لأهمية التنافسية، كما أشارنا سابقاً، ونظراً لاختلاف في تعاريفها، فإن العديد من الهيئات والمنظمات حاولت قياس التنافسية عن طريق مؤشرات مركبة تظم مجموعة واسعة من المتغيرات والعوامل.

* - هو تقرير يصدر عن المنتدى الاقتصادي العالمي، ولهذا التقرير أهمية كبيرة لصانعي القرارات والمستثمرين على حد سواء، فهو يساعد على معرفة القدرة التنافسية لدولهم ومكانتها الاقتصادية بين دول العالم كما يقدم للمستثمر الأجنبي ما يساعده على اختيار دولة معينة كمكان مفضل لاستثماراته، اعتمادا على نوعية الأعمال وسلاسة نظام السوق.

[1] - بدون كاتب، التنافسية وتجربة الأردن، مرجع سبق ذكره، ص:3.

[2]- محمد عدنان وديع ، "القدرة التنافسية وقياسها"، مرجع سبق ذكره، ص: 2.

فالعديد من الهيئات الدولية والمنظمات العالمية (المعهد الدولي للتنمية والإدارة IMD ، المنتدى الاقتصادي العالمي WEF، منظمة الأمم المتحدة، المعهد العربي للتخطيط بالكويت...) تنشر تقارير سنوية تتضمن مؤشرات تهدف إلى تصنيف دور العالم بدلالة معايير مختلفة مثل: التنافسية، التطور البشري، الحرية الاقتصادية، تكلفة الأعمال... الخ، والجدول التالي يلخص أهم التقارير التي تعنى بالتنافسية:

الجدول رقم 09/IV : ملخص لأهم مؤشرات التنافسية

الهيئة	المؤشر	السنة	عدد الدول	الرتبة الأولى	رتبة الجزائر	مكونات المؤشر
المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF)	مؤشر تنافسية قطاع السياحة	2011	139	سويسرا	113	مؤشر مركب يتكون من عشرات المقاييس التي تقيس تنافسية القطاع السياحي في دولة ما (الموارد الطبيعية و الثقافية، بيئة الأعمال و الهياكل السياحية...)
المنتدى الاقتصادي العالمي (WEF)	مؤشر التنافسية الكوني GCI	2011	142	سويسرا	87	مؤشر مركب يتكون من المقاييس التي تقيس العوامل الكلية للنمو (البيئة الكلية للاقتصاد السياسة ،و التكنولوجيا...)
المعهد الدولي لتنمية الإدارة (IMD)	مؤشر التنافسية الإجمالي	2010	59	هونغ كونج و الو م أ	غير مدرجة	مؤشر مركب يتكون من 344 مؤشر (3/2منها كمي) لقياس التنافسية (النتائج الاقتصادية الكلية، الهياكل القاعدية، التكنولوجية و الإدارة...)
الأمم المتحدة (ONU)	مؤشر التنمية البشرية	2010	169	النرويج	84	مؤشر عبارة عن مقياس تركيبي مستخلص من معطيات إحصائية واقعية وطبيعية، تهم الناتج الداخلي الوطني و الفردي وحصيلة الميزان التجاري وميزان الأداءات نسبة الأمية والتمدرس و الصحة...
معهد إيريتاج (Heritage Foundation)	مؤشر التنافسية التجارية	2011	184	هونغ كونج	132	مؤشر مركب يعني بالحرية الاقتصادية و درجة الانفتاح على العالم الخارجي و يضم معظم الدول العربية
المعهد العربي للتخطيط بالكويت	مؤشر التنافسية العربية	2009	24 منها 16 عربية و4 دول مقارنة	كوريا الجنوبية	18	مؤشر مركب يتكون من مؤشرين أساسيين: التنافسية الجارية و التنافسية الكامنة.

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقارير الهيئات المختلفة.

أ/- مؤشرات المعهد الدولي لتنمية الإدارة:

يعدّ المعهد الدولي لتنمية الإدارة "**IMD**" الذي يتخذ من سويسرا مقراً له، كتاباً سنوياً عن التنافسية في العالم World Competitiveness Year Book "**WCY**" يضم تصنيفاً للدول حسب

قدرتها التنافسية وترتيبها وفقاً لإجمالي عدد من المؤشرات، وقد بلغ عدد الدول المشمولة في تقرير عام 2007 (55 دولة) ثم (59 دولة) عام 2010، منها ثلاث دول عربية هي الإمارات العربية المتحدة، قطر و الأردن. و في التقرير الصادر سنة 2010 احتلت قطر المرتبة الثامنة و احتلت الإمارات العربية المتحدة الرتبة (28).

قام المعهد بتطوير العوامل والمؤشرات المعتمدة في تقاريره، حيث كانت في تقرير عام 1997 ثمانية عوامل ملخصة في الجدول التالي:

الجدول رقم 10/IV : مكونات مؤشر تنافسية معهد الدولي لتنمية الإدارة

الرقم	العامل	عدد المؤشرات
01	الاقتصاد الكلي هيكلته و أداؤه	30
02	العولمة	45
03	الحكومة	48
04	المالية	27
05	البنى التحتية	32
06	الإدارة	36
07	العلوم و الثقافة	26
08	البشر	44

المصدر: تقرير المعهد الدولي لتنمية الإدارة بتصرّف.

وفي تقرير عام 2002 تمّ تجميع المؤشرات في أربعة عوامل: الإنجاز الاقتصادي، فاعلية الحكومة، فاعلية قطاع الأعمال، البنية التحتية، حيث يضم كل عامل عدة عناصر، ولكل عنصر مؤشرات أو متغيرات، بلغ عددها 244 متغيراً عام 1997 و 314 عام 2000 ليصل في عام 2010 إلى 344 بشكل قياسات كمية مباشرة وأخرى قياسات عن مسوحات رأي.

ب/ مؤشر المنتدى الاقتصادي العالمي:

يتخذ المنتدى الاقتصادي العالمي "**WEF**" من سويسرا مقراً له أيضاً، وكان قبل 1996 مشاركاً للمعهد الدولي لتنمية الإدارة "**IMD**" في إعداد التقارير السنوية عن تنافسية العالم ثم استقل بعد ذلك بإصدار تقريراً مستقلاً بالتعاون مع مركز التنمية الدولية "**CID**" التابع لجامعة هارفورد في الولايات المتحدة الأمريكية، باسم تقرير التنافسية الكوني "**GCR**" Global Competitiveness Report.

يستخدم المنتدى الاقتصادي عدد كبير من المؤشرات موزعة على ثمانية عوامل: الإنتاج، الحكومة، البنية التحتية التقنية، الإدارة، العمل والمؤسسات، وقد ضم تقرير سنة 2011-2012، 142 دولة من بينها إدول عربي كمصر، الجزائر، الأردن، المغرب، تونس.

ويقوم التقرير الذي يصدره المنتدى الاقتصادي بترتيب الدول بالاستناد على عدد كبير من المؤشرات. بلغ عددها 175 مؤشراً سنة 2000 منها كمي وأخرى تشمل مسوحات لرأي مديري الأعمال بالعالم وتتوزع المتغيرات على مجموعة عوامل.[1]

يعتمد المنتدى الاقتصادي العالمي مؤشرين: مؤشر التنافسية **GCI** "Growth Competitiveness Index" والذي يركز على التنافسية كونها مجموعة مؤسسات وسياسات اقتصادية تضم معدلات نمو مرتفعة على المدى المتوسط، ويهدف إلى قياس إمكانيات النمو للخمسة سنوات القادمة. ومؤشر **CCI** "Curent Compe Index" الذي يستعمل المؤشرات الاقتصادية الجزئية لقياس الهيئات وهياكل السوق والسياسة الاقتصادية التي تضمن مستوى آني من الازدهار وهو يهدف لقياس القوة الإنتاجية الآنية لنفس الدول.

يتألف مؤشر التنافسية العالمية من 12 فئة - ركائز التنافسية- التي تشكل معا صورة شاملة عن طبيعة تنافسية الدول. والركائز هي: المؤسسات، البنية التحتية، بيئة الاقتصاد الكلي، الصحة والتعليم الأساسي، التعليم العالي والتدريب، فعالية سوق السلع، فعالية سوق العمل، تطوير السوق المالية، الجاهزية التكنولوجية، حجم السوق، تطور بيئة الأعمال وابتكار.

يتم احتساب التصنيفات من البيانات المتاحة علنا والاستطلاع التنفيذي للآراء، وهو مسح سنوي شامل يجريه المنتدى الاقتصادي العالمي مع شبكته من المعاهد الشريكة .خلال هذا العام، تم استطلاع آراء 14000 زعيم اقتصادي في 142 اقتصاد وهو رقم قياسي. تم تصميم الاستطلاع للتعرف على نطاق واسع من العوامل التي تؤثر على المناخ التجاري لأي اقتصاد.

يشتمل التقرير على قسم شامل للبيانات مع معلومات مفصلة عن 142 اقتصاد تبرزها الدراسة، بما يوفر ملخص شامل للموقف الكلي في التصنيفات، إضافة لجداول بيانات مع تصنيفات عالمية لما يزيد على 110 مؤشرات و الجدول التالي يبين بعض تلك المؤشرات:

الجدول رقم 11/IV : مكونات مؤشر تنافسية المنتدى الاقتصادي العالمي

الرقم	الركيزة أو العامل	عدد المؤشرات الفرعية
01	المؤسسات	21
02	البنية التحتية	09
03	بيئة الاقتصاد الكلي	06
04	الصحة و التعليم الأساسي	10
05	التدريب و التعليم العالي	08
06	فعالية سوق السلع	16
07	فعالية سوق العمل	09
08	حجم السوق	02
09	تطوير السوق المالية	08
10	تطور بيئة الأعمال	09
11	الابتكار	06
12	الجاهزية التكنولوجية	06

المصدر:

-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 20011-2012, Genève, 2011.

[1] - محمد عدنان وديع ، "القدرة التنافسية وقياسها"، مرجع سبق ذكره، ص: 15.

ج/ مؤشر التنافسية للمعهد العربي للتخطيط:

أنشأت حكومة دولة الكويت عام 1966 بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، معهد الكويت للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي في الشرق الأوسط، كمؤسسة كويتية مستقلة، وذلك وفقاً للاتفاقية التي عقدت آنذاك بين حكومة الكويت وبرنامج الأمم المتحدة خلال السنوات الخمس الأولى من إنشائه.

و بانتهاء تلك الفترة، تمّ تحويل المعهد في عام 1972 إلى مؤسسة عربية مستقلة، وسميّ المعهد العربي للتخطيط بالكويت، وذلك بناءاً على اقتراح من حكومة دولة الكويت وموافقة عدد من الحكومات العربية. وقد تضمنت الاتفاقية التي عقدت بين الحكومات المؤسسة للمعهد بصيغته الجديدة وبين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن يقتصر دور الأمم المتحدة على المساهمة لمدة خمس سنوات في توفير عدد من الخبراء الدوليين، إضافة لعدد من المنح الدراسية. وقد جددت تلك الاتفاقية لمدة خمس سنوات أخرى، وظلت الحكومات المؤسسة تساهم في تغطية جميع تكاليف الخبراء المحليين، إضافة إلى نفقات الإدارة والتدريب والمكتبة.

وانتهت مساهمة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام 1980، حيث تمّ الإنفاق بين الحكومات العربية المؤسسة للمعهد* على إقرار المعهد العربي للتخطيط كمؤسسة عربية مستقلة.

قام المعهد العربي للتخطيط بإصدار أول تقرير له سنة 2003 وذلك تجسيداً لمهامه على أرض الواقع، خاصة في مجال إجراء البحوث والدراسات الحديثة وتنوير صناع القرار العربي بالتحديات والفرص التي يواجهها الاقتصاد العربي في مجال التنافسية والعولمة، وبالرغم من الشحّ الكبير في البيانات المحدثة حول وضع الاقتصاديات العربية بصفة عامة، فقد قام المعهد بإصدار ثاني تقرير له سنة 2006، ليقدم فيه قياساً لمستويات التنافسية العربية لأغلب الدول العربية (16 دولة) بالإضافة إلى مقارنة أدائها مع مجموعة من دول المقارنة** ، والتي اختيرت على أساس أنها تمثل مستوى من التنافسية الممكن إدراكه من طرف الدول العربية في السوق العالمية.

قام المعهد العربي للتخطيط بإصدار ثالث تقرير له سنة 2009، و قد أدرجت في هذا التقرير كل من : ايرلندا ،جمهورية الشيك والمكسيك ، و بالتالي تمّ رفع دول المقارنة من 5 دول إلى 8 دول.

لم يكون بمقدور المعهد من إدراج كل الدول العربية للتفاوت الكبير في مجال توفير البيانات، وقد رعي أن يدرج أكبر عدد من الدول دون التقليل، بقدر الإمكان من فعالية النتائج وجذوتها، وهكذا فإن المؤشر حسب بـ 16 دولة عربية تتوافر فيها بيانات حول معظم المؤشرات، وتتكون قائمة البلدان العربية المدرجة في العينة من: الجزائر، البحرين، مصر، الأردن، الكويت، لبنان، موريتانيا، المغرب، عمان، قطر، السعودية، سوريا، تونس، الإمارات، اليمن والسودان.

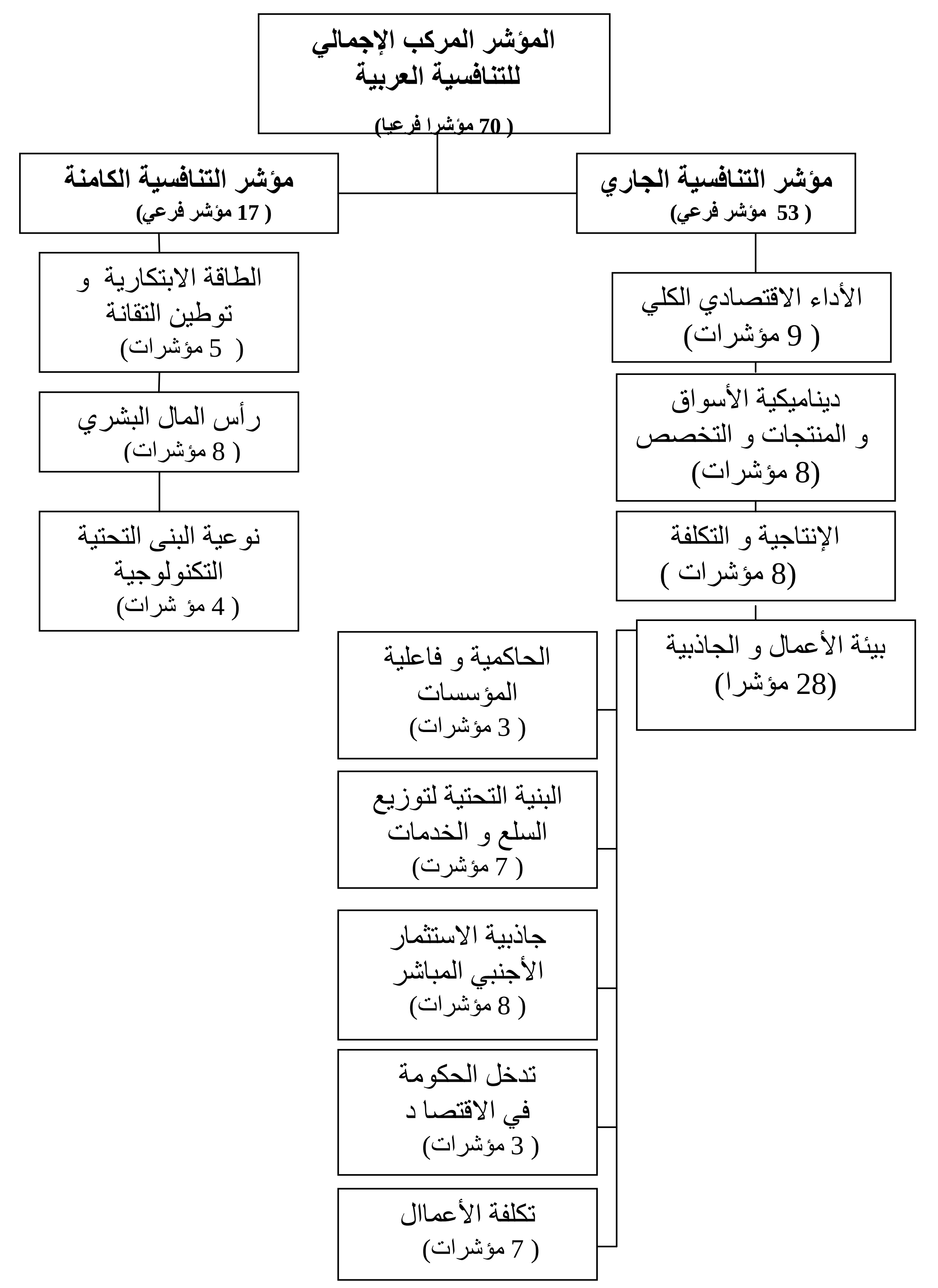
وانتهج فريق التنافسية بالمعهد العربي للتخطيط طرق متعددة المراحل لتطوير المؤشر وبنائه، فاختار في البداية قائمة المؤشرات الأولية الممكنة، والتي يعتقد أنها تحدد مستوى التنافسية

* - 15 دولة عربية، للإطلاع أكثر أنظر موقع معهد العربي للتخطيط في شبكة الانترنيت: www.Arab-api.org

** - دول المقارنة هي: كوريا الجنوبية، ماليزيا، الشيلي، البرتغال، وجنوب إفريقيا.

العربية بالسوق الدولية، وقد حددت قائمة ملحقة ومن ثم وزعت المؤشرات الأولية إلى عوامل فرعية وأساسية. وينقسم مؤشر التنافسية العربية إلى مؤشرين أساسيين هما: التنافسية الجارية والتنافسية الكامنة. و كلا المؤشرين مكوّن من مؤشرات فرعية مكوّنة بدورها من مؤشرات أولية كما هو موضح في الجدول والشكل البيان التاليين:

الشكل رقم 07/IV : الهيكل العام لمؤشر التنافسية العربية



المصدر: المعهد العربي للتخطيط ، تقرير التنافسية العربية 2009، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، 2010، ص: 26.

المطلب الثاني: تنافسية الاقتصاد الجزائري

إن القدرة التنافسية، كما يعرفها تقرير التنافسية العالمي، هي قدرة البلد على تحقيق معدلات مرتفعة ومستمرة لنمو حصة الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، وأن الدول النامية تملك فرص أكبر لتحقيق أعلى معدل نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي من الدول المتقدمة ذلك أن هذه الآخيرة تكون قد وصلت إلى الطاقة القصوى في استخدام مواردها، وتظهر فعالية التنافسية للاقتصاد من خلال مجموعة من العوامل والمؤشرات – كما سبق عرضها- وبما يلي سنوضح درجة وقيمة تلك المؤشرات في الجزائر.

1/ تنافسية الاقتصاد الجزائري وفق التنافسية العربي:

يتبين من نتائج المؤشر الإجمالي للتنافسية العربية لسنة 2009، وبالمقارنة مع مستويات سنة 2006، أن هناك تقدماً طفيفا قد حصل في المستوى التنافسية الإجمالي، إذ حققت الجزائر: 0.366 من واحد مقابل 0.358 تم تحقيقه سنة 2006، وكما يشير الجدول التالي فإن هذا التقدم مسّ معظم المؤشرات الفرعية المشكل للمؤشر العام.

الجدول رقم 12/IV : مؤشر التنافسية العربية لسنوات 2003 ، 2006 و 2009
حالة الجزائر

المؤشرات	2003	2006	التغير 2006/2003	2009	التغير 2009/2006	ترتيب سنة 2009 من أصل 24 دولة
الأداء الاقتصادي الكلي	0.618	0.700	Δ	0.676	Δ	4
البنية التحتية الأساسية	0.216	0.120		0.171	Δ	18
تدخل الدولة	0.536	0.591	Δ	0.807	Δ	3
رأس المال البشري	0.494	0.501	Δ	0.489		19
جاذبية الاستثمار	0.334	0.174		0.191	Δ	23
البنية التحتية التقنية	0.030	0.176	Δ	0.319	Δ	18
ديناميكية الأسواق	0.370	0.429	Δ	0.251		22
الإنتاجية و التكلفة	0.410	0.438	Δ	0.362		21
الحاكمية و فعالية المؤسسات	0.314	0.246		0.240		21
الطاقة الابتكارية وتوطين التقانية	0.389	0.189		0.251	Δ	14
المؤشر الإجمالي	**0.367**	**0.358**		**0.366**	Δ	**20**

المصدر:- المعهد العربي للتخطيط ، تقرير التنافسية العربية 2006، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، أفريل 2007.
- المعهد العربي للتخطيط ، تقرير التنافسية العربية 2009، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، 2010.

فباستثناء مؤشري الأداء الاقتصادي الكلي والذي احتلت فيه الجزائر المرتبة الرابعة من أصل 24 دولة، و مؤشر تدخّل الدولة الذي احتلت فيه المرتبة الثالثة، فإنه في باقي المؤشرات احتلت مرتبة متأخرة، فقد احتلت الجزائر المرتبة ما قبل الأخيرة فيما يخص جاذبية الاستثمار، وفي هذا الإطار فإن الأداء الاقتصادي متواضع، حيث يشير الجدول العام في الملحق عدم قدرة الجزائر على خلق مناخ ملائم ومواتي لاستضافة وإقامة الاستثمارات الأجنبية المباشرة والاستفادة منها في مجال تحسين الإنتاجية ونقل المعارف والتقنيات وتعزيز الصادرات.

وقد جاء هذا نتيجة تدهور معظم المؤشرات الفرعية المشكلة للمؤشر الأساسي والذي يشمل مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر للناتج المحلي الإجمالي وحصة القطاع الخاص من الائتمان المحلي ومؤشر الجدارة الائتمانية ومؤشر الضرائب للناتج المحلي، وفي هذا الإطار يلاحظ تقدّم كل من موريتانيا السعودية والكويت حيث جاءت مؤشرات جاذبية الاستثمار فيها أفضل من مؤشرات دول المقارنة جميعها.

الجدول رقم 13/IV : مؤشر التنافسية العربية لسنة 2009

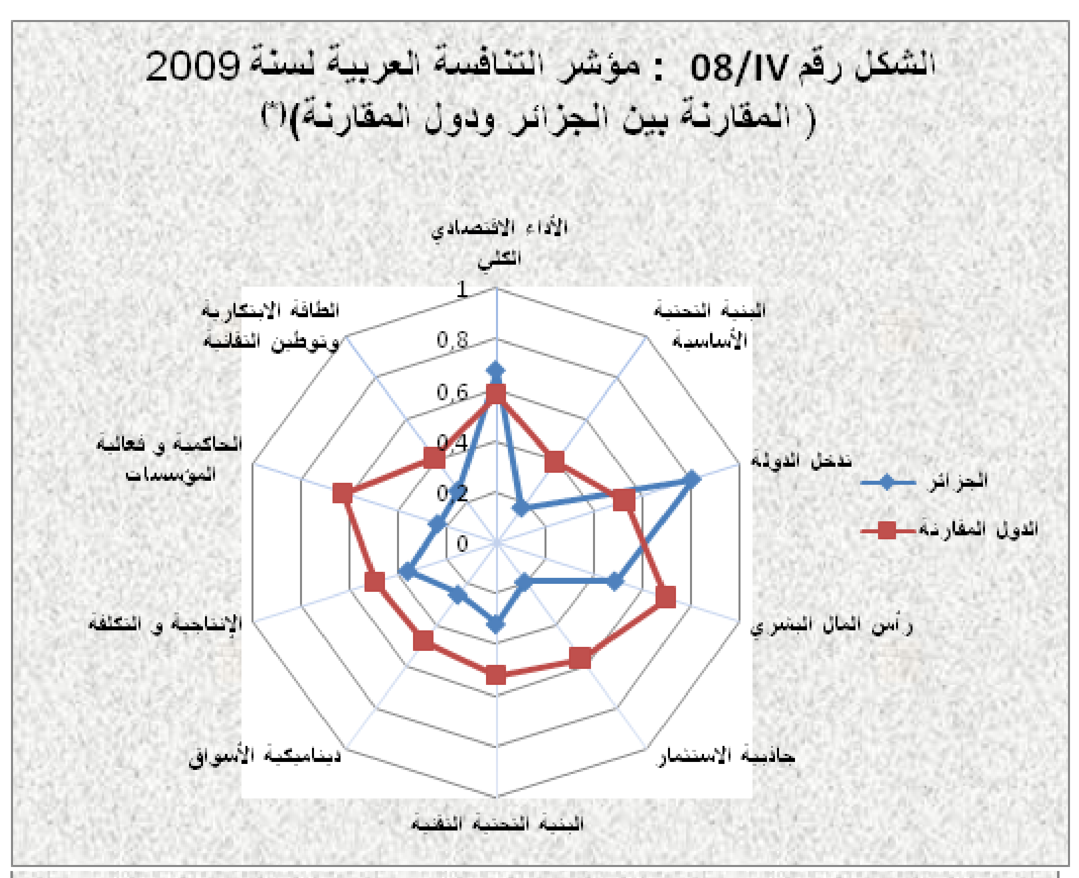
مؤشر التنافسية الإجمالي		مؤشر التنافسية الكامن		مؤشر التنافسية الجاري		
الترتيب من أصل 24 دولة	**المؤشر**	**ترتيب**	المؤشر	**ترتيب**	المؤشر	**البلــد**
20	**0,22**	17	0.36	20	0,21	الجزائر
6	**0,64**	10	0,55	7	0,70	البحرين
5	**0,66**	8	0,57	4	0,72	تشيلي
8	**0,61**	4	0,73	9	0,55	التشيك
17	**0,31**	19	0,35	18	0,35	مصر
1	**1,00**	2	0,92	1	1,00	إيرلندا
11	**0,51**	9	0,55	12	0,51	الأردن
2	**0,89**	1	1,00	2	0,80	كوريا الجنوبية
7	**0,62**	15	0,46	5	0,72	الكويت
18	**0,28**	14	0,46	19	0,24	بنان
3	**0,75**	3	0,79	6	0,71	ماليزيا
24	**0.00**	24	0,00	22	0,07	موريطانيا
14	**0,43**	7	0,59	15	0,38	المكسييك
19	**0,26**	22	0,22	17	0,35	المغرب
16	**0,36**	16	0,37	14	0,40	عمان
9	**0,58**	5	0,69	10	0,54	البرتغال
4	**0,73**	6	0,68	3	0,75	قطر
10	**0,54**	12	0,50	8	0,59	السعودية
13	**0,45**	18	0,36	11	0,53	جنوب إفريقيا
23	**0,01**	21	0,22	24	0,00	السودان
21	**0,10**	20	0,28	21	0,01	سوريا
15	**0,37**	13	0,47	16	0,36	تونس
12	**0,50**	11	0,53	13	0,51	الإمارات المتحدة
22	**0,02**	23	0,12	23	0,07	اليمن
	0,34		0,38		0,37	متوسط الدول العربية
	0,67		0,71		0,65	متوسط دول المقارنة

المصدر: المعهد العربي للتخطيط ، تقرير التنافسية العربية 2009، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، 2010.

فرغم ارتفاع أسعار النفط وما له من آثار إيجابية في تحقيق فائض في الميزان التجاري والموازنة العامة، ويتزامن هذا الفائض مع انخفاض مستوى التضخم وتحسن معدلات النمو

واستقرار أسعار الصرف، إلا أن الجزائر حققت 0.218 من 1 في التنافسية الجارية، وهو أداء متواضع مقارنة بقطر (0.75) و الكويت (0.72) والبحرين (0.70)، ويرجع ذلك إلى تواضع بيئة الأعمال خاصة في مجال المؤسسات والحاكمية وتدني مستوى البنى التحتية وارتفاع مستوى التكاليف وممارسة الأنشطة والقيام بالأعمال.*

وكما يشير الشكل البياني (الشبكة العنكبوتية التالية للمقارنة بين تنافسية الجزائر وتنافسية الدول المقارنة الثمانية: كوريا الجنوبية، ماليزيا، الشيلي، البرتغال، جنوب إفريقيا، إيرلندا ،جمهورية الشيك، والمكسيك):



المصدر من إعداد الباحث اعتمادا على تقرير التنافسية العربية 2009 ، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، 2010.
(*) دول المقارنة: كوريا الجنوبية، ماليزيا، الشيلي، البرتغال، جنوب إفريقيا، ايرلندا ،جمهورية الشيك، والمكسيك .

أنه باستثناء مؤشر الأداء الاقتصادي ومؤشر تدخل الدولة فأن الفجوة التنافسية شديدة وتحتاج إلى جهود كبيرة لتقليصها.

فالفجوة الرقمية والمقاسة بالبنية التحتية التقنية لا تزال واسعة ولم يحدث فيها تقدم، فقد وصلت هذه الفجوة معدل 40 % بالمقارنة مع الدول المقارنة الثمانية، كما أنّ فجوة جاذبية الاستثمار تفوق 65 % ، و فجوة الطاقة الإبتكارية وتوطينها تقارب هي الأخرى 40% ، وفجوة البنية التحتية الأساسية تفوق56 %، و فجوة حاكمية المؤسسات تفوق 60 % وهذا ما يدل على قصور كبير في مجال التنافسية الكامنة، التي تقف عائقا اتجاه تطور القدرة التنافسية الجزائرية في الأسواق الدولية.

* - أنظر تقرير التنافسية العربية لسنة 2009 (الجدول الملامح العامة و المؤشر للتنافسية العربية حسب البلدان–ص 124)

إذا فالجزائر تحتاج إلى إعادة النظر في سياسة تدعيم قدرتها التنافسية، بالتركيز على الاستثمار الجيّد في مجالات البنية التحتية التقنية والأساسية، ورفع العائد على الاستثمار فيها عن طريق الإدارة الجيدة لهذه المرافق وكذلك تنمية رأس المال البشري، الذي تفوق فيه الفجوة 30%، وخاصة نوعياً من خلال تحسين التعليم وربطه بسوق العمل ورفع العائد عليه.

في الأخير لابد لأن نشير بأن الجزائر قد احتلت المرتبة 20 من أصل 24 دولة فيما يخص مؤشر بنية الأعمال والجاذبية ويرجع هذا الوضع إلى ضعف عام في كل مكونات المؤشر خاصة في مجال جاذبية الاستثمار والبنية التحتية الأساسية وتكلفة القيام بالأعمال، فالجزائر إذا أرادت تحسين من وضعها التنافسي وأن تحقق جذب استثمارات لابد عليها من تهيئة بيئة أعمال ملائمة تتميز بالاستقرار والتنافسية، ومؤسسات فاعلة بالإضافة إلى بنية تحتية أساسية داعمة ومستوى تدخل حكومي معقول وغير طارد للقطاع الخاص ومكمّل للنشاطات، ولا يعوق تفعيل المنافسة المحلية، بالإضافة إلى تدنيه تكاليف ممارسة الأنشطة والقيام بالأعمال.

2/ تنافسية الجزائر وفق مؤشر المنتدى الإقتصادي العالمي:

إن تصنيف تنافسية الدول وفق تقرير التنافسية العالمي الصادر على المنتدى الإقتصادي العالمي يتم على أساس البيانات العامة المتوفرة و"استطلاع الأراء التنفيدي" فالدراسة السنوية التي يجريها المنتدى الإقتصادي العالمي بالتعاون مع شبكته من المعاهد الشريكة (معاهد أبحاث رائدة ومنظمات إقتصادية) في الدول التي يغطيها التقرير، وقد تمّ عام 2011 استطلاع آراء ما يزيد عن11 ألفا من قادة الأعمال في 142 بلداً، وهذا أكبر عدد من البلدان التي يغطيها التقرير حتى الآن.

ويتم ترتيب تنافسية الدول وفق:

- تصنيف عام 2011 ويضم 142 دولة (139 دولة سنة 2010-2011)
- وتصنيف فرعي وتعتمد منهجية التقييم على تصنيف الدول طبقاً لعدة مراحل من التطور الاقتصادي.

الجدول رقم 14/IV : تصنيف الدول حسب مراحل التنمية
وفق تقرير التنافسية العالمي لسنة 2011

المجموعة	عدد الدول	الدول العربية	بعض الدول الأخرى	مميزات المجموعة
المجموعة المرحلة الأولى	37	اليمن .	كينيا، غانا، باكستان، زامبيا، الهند، طاجاكستان...	الدول التي في المرحلة الأولى من التنمية. (الناتج الداخلي الإجمالي للفرد أقل من 2000 دولار أمريكي
المجموعة مرحلة الانتقال إلى المرحلة الثانية	24	الجزائر، سوريا، مصر،الكويت ، قطر، ا، العربية السعودية،..	أوكرانيا، فنزويلا، كازاخستان، البراجواي...	الناتج الداخلي الإجمالي للفرد أقل من 3000 دولار أمريكي و أكثر من 2000 دولار
المجموعة المرحلة الثانية	28	المغرب، تونس، الأردن..	الصين، رومانيا، جنوب إفريقيا ...	الاقتصاديات التي تدفعها الفعالية (الناتج الداخلي الإجمالي للفرد أقل من 9000 دولار أمريكي و أكثر من 3000 دولار)
المجموعة مرحلة الانتقال إلى المرحلة الثالثة	18	لبنان، سلطنة عمان	البرازيل، المكسيك، بولندا، روسيا، تركيا ...	الناتج الداخلي الإجمالي للفرد أقل من 17000 دولار أمريكي و أكثر من 9000 دولار
المجموعة الثالثة	35	البحرين، الإمارات العربية المتحدة.	الولايات م الأمريكية، فرنسا، إنجلترا، سويسرا، اليابان، كندا...	الاقتصاديات التي تدفعها الابتكارات (الناتج الداخلي الإجمالي للفرد أكثر من 17000 دولار

المصدر:

-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2011-2012**,** Genève, 2011.
-WEF «World Economic Forum »,Arab World Competitiveness Report 2011-2012**,** Genève, 2011.

حسب تقرير القدرة التنافسية العالمية 2011-2012، والصادر بجنيف مؤخراً، صنف المنتدى الاقتصادي العالمي الجزائر في المرتبة 87 في الترتيب دولي يضم 142 دولة، وحصلت الجزائر على 3.91 من 7 متراجعة بذلك بمراتب واحدة، حيث كانت تحتل المرتبة 86 في التقرير العالمي الصادر في سنة 2010 والذي كان يضم 139 دولة.

الجدول رقم 15/IV : ترتيب بعض الدول حسب تقارير التنافسية العالمية بين سنوات 2005 و 2011

البلـــد	سنة 2011-2012		2010-2011	سنة 2007-2008		سنة 2006		2005
	المؤشر	الرتبة من أصل 142 دولة	الرتبة من أصل 139 دولة	المؤشر	الرتبة من أصل 131 دولة	المؤشر	الرتبة من أصل 128 دولة	الرتبة من أصل 117 دولة
سويسرا	5,72	1	1	5.62	2	5.81	1	4
سنغافورا	563,00	2	3	5.45	7	5.63	5	5
السويد	5,61	3	2	5.54	4	5.74	3	7
فيلندا	5,47	4	7	5.49	6	5.76	2	2
الو م أ	4,43	5	4	5.67	1	5.61	6	1
ألمانيا	5,41	6	5	5.51	5	5.58	8	6
هولندا	5,41	7	8	5.40	10	5.56	9	11
الدانمارك	5,40	8	9	5.55	3	5.70	4	3
اليابان	5,40	9	6	5.43	8	5.60	7	10
المملكة المتحدة	5,39	10	12	5.41	9	5.54	10	9
الصين و تايوان	5,26	13	13	5.25	14	5.41	13	8
قطر	5,24	14	17	4.63	31	4.55	38	46
السعودية	5,17	17	21					
فرنسا	5,14	18	15	5.18	18	5.31	18	12
إسرائيل	5,07	22	24	5.20	17	5.38	15	23
الإمارات	4,89	27	25	4.50	37	4.66	32	32
سلطنة عمان	4,64	32	34					
الكويت	4,62	34	35	4.66	30	4.41	44	49
البحرين	4,54	37	37	4.42	43	4.28	49	50
تونس	4,47	40	32	4.59	32	4.71	30	37
الأردن	4,19	71	65	4.32	49	4.25	52	42
المغرب	4,16	73	75	4.08	64	4.01	70	76
الجزائر	**3,96**	**87**	**86**	**3.91**	**81**	**3.90**	**76**	**82**
مصر	3,88	94	81	3.96	77	4.07	63	52
سوريا	3,85	98	97	3.91	80	غ م	غ م	غ م
تشاد	2,87	142	131	2.78	131	2.61	123	117

المصدر: من اعداد الباحث إعتمادا على :

-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2007-2008, Genève, 2007.
-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2006, Genève, 2006.
-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2011-2012, Genève, 2011.

وحافظت دول الخليج مكانتها بين الاقتصاديات الأربعين الأكثر تنافسية في العالم، فتماسكت قطر بمرتبتها ال14 ضمن الاقتصاديات العشرين الأولى وتلتها السعودية لتحتل لأول مرة المرتبة السابعة عشر على المستوى العالمي في التقرير. وتبعتهما دولة الإمارات لتحتل المركز ال27 والكويت34 .

وتصدرت سويسرا الترتيب العام للسنة الثانية على التوالي. بينما تراجعت السويد إلي المرتبة الثالثة مفسحةً المجال أمام سنغافورة. وحافظت دول الشمال والغرب الأوروبي على مكانتها المتقدمة على قائمة التصنيف العالمي، حيث جاءت السويد (3)، وفنلندا (4)، وألمانيا (6)، وهولندا (7)والدنمارك (8) والمملكة المتحدة (7) في المراكز العشرة الأولى، في حين شهدت اليابان تراجعا بثلاث مراتب، مقارنة بسنة 2010، لتحتل المركز التاسع هذا العام.

كما تواصل الولايات المتحدة تراجعها للعام الثالث على التوالي لتحتل المركز الخامس. بالإضافة إلى المصاعب التي عانى منها الاقتصاد الكلي بالولايات المتحدة الأمريكية ، أدت بعض خصائص البيئة المؤسسية المتصلة بانخفاض ثقة الجمهور في السياسيين والمخاوف حول كفاءة الحكومة إلى إثارة القلق بين كبار رجال الأعمال. وعلى الصعيد الإيجابي تشهد البنوك والمؤسسات المالية انتعاشاً لأول مرة منذ الأزمة الاقتصادية العالمية بل تعتبر أكثر كفاءة وأكثر ثقة بعض الشيء.

حافظت ألمانيا على الصدارة في منطقة اليورو رغم تراجعها مركزا واحدا إلى المرتبة السادسة، بينما تحسنت هولندا مركزا واحدا في التصنيفات وهبطت فرنسا ثلاثة مراكز إلى المرتبة 18 وتواصل اليونان تراجعها إلى المرتبة 90. سوف تلعب الإصلاحات المعززة للتنافسية دورا هاما في إنعاش النمو في المنطقة ومواجهة التحديات والدمج المالي والبطالة المستمرة.

فيما يخص الجزائر، فبالرغم من مساعدة أسعار النفط المرتفعة على تسجيل نمو اقتصادي و تحقيق توازنات اقتصادية كلية ، و بالرغم من جهود الإصلاحات الأولية التي قامت الدولة إلا أنها التي حققت تطوراً في التصنيف :

الجدول رقم 16/IV : محددات مؤشر التنافسية للجزائر وفق تقرير التنافسية العالمي لسنة 2011-2012

المجموعة	الترتيب	العلامة من 1 إلى 7
مؤشر التنافسية العالمية **2006**(أصل 117 دولة)	**82**	**3.90**
مؤشر التنافسية العالمية **2007** (أصل 128 دولة)	**76**	**3.91**
مؤشر التنافسية العالمية **2008**(أصل 131 دولة)	**81**	**3.90**
مؤشر التنافسية العالمية **2009** (أصل 133 دولة)	**83**	**3.90**
مؤشر التنافسية العالمية **2010**(أصل 139 دولة)	**86**	**4.00**
مؤشر التنافسية العالمية **2011** (أصل 142 دولة)	**87**	**4.00**
مؤشر التنافسية العالمية 2011 (أصل 142 دولة) **المتطلبات الأساسية:**	**75**	**4.4**
- الركيزة الأولى: المؤسسات	127	3.1
- الركيزة الثانية : البنية التحتية	93	3.4
- الركيزة الثالثة : بيئة الاقتصاد الكلي	19	5.7
-الركيزة الرابعة: الصحة و التعليم الأساسي	82	5.5
عوامل تعزيز الفعلية:	**122**	**3.4**
- الركيزة الخامسة: التعليم العالي و التدريب	101	3.5
- الركيزة السادسة: فعالية سوق السلع	134	3.4
- الركيزة السابعة: فعالية سوق العمل	137	3.4
- الركيزة الثامنة: تطوير السوق المالية	137	2.6
- الركيزة التاسعة: مستوى الاستعداد التكنولوجي	120	2.8
- الركيزة العاشرة: حجم السوق	47	4.3
عوامل تعزيز الابتكار:	**136**	**2.7**
- الركيزة الحادية عشر: مدى تقدم المؤسسات	135	2.7
- الركيزة الثانية عشر: الابتكار	132	2.4

المصدر:

-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2007-2008**,** Genève, 2007.
-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2006**,** Genève, 2006.
-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2009-2010**,** Genève, 2010.
-WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2011-2012**,** Genève, 2011.

يبرر تقرير التنافسية العالمية لسنة 2011 تدهور الترتيب العالمي للجزائر في مجال القدرة التنافسية إلى تنقيط سيء للغاية في مختلف الركائز ، فبالنسبة للمتطلبات الأساسية، فقد تراجع ترتيب الجزائر ، مقارنة بالسنوات السابقة نظرا للضعف الذي يعكس أوجه القصور في الهيكل المؤسسي والبنية التحتية والتعليم الأساسي. وعلى وجه الخصوص، يعكس القصور المؤسسي تزايد المحسوبية حيث تفتقر قرارات المسئولين الحكوميين إلى الشفافية، فضلا عن ارتفاع التكلفة التي تتحملها منشآت الأعمال نظرا لزيادة معدل انتشار الفساد، بالإضافة إلى عدم تطبيق حوكمة الشركات بالدرجة الكافية. وترتبط جودة البنية التحتية بصفة رئيسية بكفاية وكفاءة الطرق والموانئ وتوريد الكهرباء، في حين يتعلق الجانب الخاص بالتعليم الأساسي بمدى جودة وكفاءة المدارس والمناهج التعليمية. وفضلا عن ذلك لا بد أن نشير من أنّ مناخ الاقتصاد الكلي لعب دور المسكن إذ أثر إيجابا على تصنيف الجزائر ، وخاصة فيما يتعلق بانخفاض معدلي البطالة والتضخم، و انخفاض نسبة الدين العام إلى الناتج المحلي الإجمالي.

وبالنسبة لمحفزات الكفاءة، فقد جاء ترتيب جزائر منخفضا في كل من فعالية سوق العمل، وفعالية سوق السلع، والتعليم العالي والتدريب. ففي حالة سوق العمل، ثمة مخاوف بشأن جمود القواعد الخاصة بتحديد الأجور وتنظيم العمل، وعدم استغلال المهارات المتاحة بالصورة المثلى، فضلا عن ضعف نظام التفاوض الجماعي في ظل عدم فعالية النقابات العمالية كقنوات شرعية للتعبير عن مخاوف العمال. وذلك بالإضافة إلى أن محدودية المنافسة الداخلية بين غالبية الصناعات وانتشار الممارسات الاحتكارية قد أفضيا إلى تقويض فاعلية سوق السلع. ومازالت هناك حاجة إلى إعادة النظر في مناهج العلوم والرياضيات في التعليم العالي، ومدى جودة الجامعات وحصول الأفراد على تدريب متخصص عالي الجودة في مراكز التكوين و المعاهد المتخصصة. وعلى الرغم من هذه التحديات، فإن كبر حجم السوق الجزائري وما يكفله ذلك من استغلال اقتصاديات الحجم قد يعمل على تعزيز محفزات الكفاءة.

أما بالنسبة لعوامل الابتكار والتطور، فثمة حاجة إلى تطوير الموردين المحليين، وتحسين مستوى التسويق والتوزيع على المستوى الدولي من جانب الشركات المحلية ومدى تواجد هذه الشركات في سلسلة القيمة – الأمر الذي يعد من شروط المشاركة الفعالة في العولمة. كما أن تعزيز تنافسية الجزائر يتطلب تحسين كثافة البحث العلمي والمؤسسات ومواءمتها لاحتياجات منشآت الأعمال، بالإضافة إلى تعزيز البحوث والتنمية وتأثيرها على الإنتاج والابتكار.

المبحث الثالث: الجزائر و المنظمة العالمية للتجارة

منذ الاستقلال ، حظيت الجزائر بصفة عضو ملاحظ حيث واصلت تطبيق **الفاكتو (FACTO)** قواعد **الجات** ، كونها مازالت تابعة عن طريق الالتزامات المتخذة من قبل السلطات الاستعمارية السابقة في إطار المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف إلى غاية 1964 أين انسحبت منها.

وفي سنة 1987، سجّلت الجزائر رغبتها في الانضمام إلى **الجات** لتتسنى لها المشاركة في جولات الأورجواي، وبالفعل وقعت الجزائر على الاتفاق النهائي لجولة الأورجواي، وبذلك أظهرت نيتها الحقيقية في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.[1]

[1] Ammar Oudef, « L'Algérie et le GATT », In Revue l'Economie, (Algérie, N° 11, Janvier 1994), P : 25.

ولقد تجسّدت رسميا فكرة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة في جوان 1996 إثر تقديم ملف الانضمام، إلا أنها إلى غاية يومنا هذا في مرحلة التفاوض، أي أنها لا تزال دولة ملاحظة.

في انتظار إنهاء مراحل التفاوض واكتساب صفة العضوية في المنظمة العالمية للتجارة ، فإننا سنتطرق من خلال هذا المبحث وفي جزئه الأول إلى علاقة الجزائر بالمنظمة العالمية للتجارة من خلال مسار انضمامها ، أما في الجزء الثاني ، فإننا نحاول استقراء الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة على تجارتها الخارجية وبالتبعية على وضعها الاقتصادي والتنموي بوجه عام ، نظرا لما يشكله قيام المنظمة العالمية للتجارة واتفاقياتها من تحديات أمام الاقتصاد والتجارة الخارجية الجزائرية في مختلف قطاعاتها.

المطلب الأول: علاقة الجزائر بالمنظمة العالمية للتجارة.

الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يتم على مراحل صعبة ومعّقدة – قد تمتد لعدة سنوات – ولا تقبل عضوية الدولة إلا بعد أن يتأكد باقي الأطراف المتعاقدة من أن الدولة طالبة العضوية تطبق كل المبادئ المنصوص عليها في الاتفاقية، وهذا ما يبين لنا السبب الذي يتأخر من أجله البث في عضوية كل دولة.

والجزائر ، شأنها شأن جميع الدول التي تسعى للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، سلكت ولا تزال تسلك مسارا تفاوضيا طويلا وصعبا ينتهي حتما بالانضمام النهائي إلى المنظمة العالمية للتجارة ، وما يترتب عن ذلك من تحديات والتزامات ، **فما هو المسار الذي التي سلكته الجزائر لأجل الانضمام إلى المنظمة ؟ و ما هي نتئخ ذلك المسار ؟**

1/ مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة :

كانت الجزائر منذ الاستقلال دولة ملاحظة على مستوى **الجات** ، لكنها لم تخطو أية خطوة للانضمام إليها لعدة أسباب، و لعل من أهمها تلك الأسباب السببين التاليين :[1]

- انتهاج الاشتراكية التي تستبعد اللامركزية وتحرير التجارة الخارجية، حيث كانت تخضع لاحتكار الدولة التام، وهذا يتنافى مع شروط اتفاقية **الجات** التي تهدف أساسا إلى تحرير التجارة الخارجية،
- استبعاد المنتجات الطاقوية من مفاوضات الجات و 95% من صادراتها تتمثل في المحروقات، وفي الحقيقة فإن الولايات المتحدة الأمريكية هي السبب في إقصاء المحروقات من اتفاقية الجات باعتبارها سلعة استراتيجية وليست عالمية.

هذان السببان وأسباب أخرى جعلت الجزائر تأخر طلب انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة حتى سنة 1996.

[1] - يوسفي كريمة ، مرجع سبق ذكره ، ص : 13.

في 07 نوفمبر 1994 ، أنشأ وزير التجارة لجنة دولية جعلت كل الهياكل المهتمة بانضمام الجزائر للمنظمة بهدف صياغة مذكرة « **MEMORENDUM** » حول هيكل التجارة الخارجية الجزائرية وأبعاد تحريرها.[1]

لقد قامت هذه اللجنة بإعداد ما يلي :[2]

- تقييم مدى تأثير انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة على مستوى مختلف النشاطات الاقتصادية،
- تنفيذ الاقتراحات المقدمة والمتعلقة بالتخفيضات التعريفية والالتزامات الخاصة بتجارة الخدمات،
- تنظيم مشاركة الأطراف الاجتماعية (أرباب العمل ، النقابات) في هذا الملف،
- تنفيذ مشروع المذكرة المساعدة « **MEMORENDUM** » حول تنظيم التجارة الخارجية للجزائر.

وتجدر الإشارة إلى أن المذكرة المساعدة ترتكز على تحديد النظام الذي يلاءم بشكل واسع تجارة الجزائر الخارجية ، والذي يتضمن العرض الدقيق المرتبط بالتشغيل وتسيير نظامنا للمبادلات التجارية.[3]

في جوان 1996 ، شرعت الجزائر رسميا في المفاوضات ، وتم إيداع المذكرة النهائية لدى سكريتاريا المنظمة العالمية للتجارة في الندوة الأولى المنعقدة بين 09 و13 ديسمبر 1996 بسنغفورة ، وجاء فيها ما يلي :[4]

- خصائص التجارة الخارجية التي تخص السلع والخدمات،
- قائمة القوانين والتشريعات،
- قائمة خاصة بإجراءات منح رخص الاستيراد،
- معلومات مرتبطة بمدى تطبيق الاتفاق حول التقييم الجمركي،
- معلومات متعلقة بالعوائق التنفيذية للتجارة،
- معلومات خاصة بالتجارة الخاضعة للدولة،
- تنظيم قطاع الخدمات،
- قائمة الاتفاقيات للتجارة الخارجية.

وتبعا لهذه المذكرة ، وصلت الجزائر مجموعة من الأسئلة تتضمن استفسارات وتوضيحات حول نظام التجارة الخارجية والنظام الاقتصادي (أسئلة حول الخوصصة ، الأسعار المطبقة والمنافسة ، سعر الصرف ، الرسوم الجمركية والمراقبة ، الاستيراد والتصدير).

وشملت المجموعة الأولى من الأسئلة 174 سؤالا من طرف خمسة دول موزعة كالآتي :[5]

---

[1] - الصادق بوشنافة ، مرجع سبق ذكره ، ص : 150.
[2] -بدون كاتب، مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، يومية الخبر ، الجزائر، العدد 2553، 13 ماي 1999 .
[3] - بوشايب حسينة ، مرجع سبق ذكره ، ص : 126.
[4] - فاطمة الزهراء حمدوش ، مرجع سابق ، ص : 126.
[5] -بدون كاتب، مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، يومية الخبر ، الجزائر، العدد 2553، 13 ماي 1999.

- **123 سؤالا** موجها من الاتحاد الأوروبي ، تتعلق بمختلف أوجه النشاط الاقتصادي والتجاري ، وتضم حماية الملكية ، تأسيس الشركات ، النظام الجمركي ، الجبائي ، المصرفي وغيرها،
- **33 سؤالا** موجها من سويسرا حول الأنظمة الضريبية الجزائرية ونشاطات البنوك والتأمينات وتنقل رؤوس الأموال وشروط تأسيس مؤسسات وفروع البنوك الأجنبية وغيرها،
- **08 أسئلة** موجهة من أستراليا ، وتتعلق على وجه الخصوص بنظام التجارة الخارجية ونظام الاستثمار والقانون الأساسي للمؤسسات العمومية والسواق الاتفاقات الجهوية والثنائية،
- **سؤال واحد** موجه من إسرائيل حول التزام الجزائر بقرار المقاطعة الذي أقرته جامعة الدول العربية ضد إسرائيل التي هي عضو في المنظمة العالمية للتجارة ، وهل تستطيع الجزائر أن تحدد النظام التجاري الذي تطبقه مع هذا البلد.

في أوت 1997 ، وصلت السلسلة الثانية من الأسئلة (170سؤالا) طرحت من طرف الولايات المتحدة الأمريكية ، وترتكز على نفس محاور السلسلة الأولى ، وكان هدفها التعرف على سياسة الجزائر في مختلف الميادين.[1]

وقد قامت بالإجابة على هذه الأسئلة لجنة وزارية مشتركة مكلفة بتحضير ومتابعة المفاوضات ، وقد أنشأها رئيس الحكومة - السيد أحمد أويحي آنذاك - في 17 أكتوبر 1996.[♣]

يترأس هذه اللجنة وزير التجارة، وهي تتكون من 22 عضوا من الوزارات والمؤسسات التالية:[2]

- **<u>الوزارات</u>** : العدل ، المالية ، الصناعة وإعادة الهيكلة ، الزراعة ، الصيد البحري ، البريد والمواصلات ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، السياحة والحرف التقليدية ، النقل والتخطيط.
- **<u>المؤسسات</u>** : بنك الجزائر ، المديرية العامة للجمارك ، المركز الوطني للسجل التجاري (**CNERC**) ، المعهد الوطني للتقييس والحماية الصناعية (**INAPI**) ، الشركة الجزائرية للتأمينات الشاملة(**CAAT**) .

و بغرض الحصول على معلومات إضافية ، تم طرح مجموعة ثالثة من الأسئلة تتكون من 121 سؤالا صادرة أساسا من الولايات المتحدة الأمريكية [3] ، كما أنه تم عقد أول اجتماع لفريق عمل لدى المنظمة العالمية للتجارة والمكلف بمتابعة مفاوضات انضمام الجزائر للمنظمة في 22 أفريل 1998 بجنيف ، كما أجابت الجزائر على نحو 300 سؤال ، والتي مرّت بثلاثة مراحل :[4]

- مفاوضات متعددة الأطراف: ترتكز حول التقرير المعد من طرف المنظمة العالمية للتجارة.
- مفاوضات ثنائية الأطراف: ترتكز على السلع وتخفيض التعريفات.
- مفاوضات تحرير تجارة الخدمات.

---

[1] - محفوظ زيان بوزيان ، سياسة تحرير التجارة الخارجية في ظل المنظمة العالمية للتجارة والشراكة الأورو-جزائرية ، (الجزائر ، دار المحمدية، 1999) ، ص : 41.

[♣] - التعليمة رقم 95 المؤرخة في 1996/10/17 المتضمنة تشكيل تحضير ومتابعة مفاوضات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

[2] - يوسفي كريمة ، مرجع سبق ذكره ، ص : 13.

[3] - نفس المرجع السابق.

[4] - الصادق بوشنافة ، مرجع سبق ذكره .

بعد أن أنهت الجزائر المرحلة الأولى ، شرعت في المرحلة الثانية منذ نهاية 1998 ، حيث حاولت اغتنام فرصة انعقاد الندوة الثالثة للمنظمة بسياتل في نوفمبر 1998 ، غير أن فشل الحدث العالمي أفشل سعيها وبالتالي تأجل ذلك إلى تاريخ لاحق.[1]

بعد أول اجتماع لفريق العمل الخاص بمتابعة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة في أفريل 1998 ، والتي تم فيها مناقشة وفحص المذكرة المساعدة التي تم تقديمها سنة 1996 ، و قد اعتبر فوج العمل أن هذه المرحلة ناضجة، و طالب من الجزائر تقديم عروض أولية حول التعريفة و تجارة الخدمات.

خلال الثلاثي الأول من سنة 2000 ، أنشأت الحكومة مجلسا للتنسيق يشرف على اللجان الخاصة بالقطاعات والمجلس الوطني [2]، كما استفاد خبراء جزائريون في نهاية سنة 2000 ومطلع سنة 2001 من دورات تكوينية، حول السياسة التجارية لدى المنظمة العالمية للتجارة.
و في نفس السنة، أي سنة 2001 ، تمّ مراجعة مذكرة التجارة الخارجية ، و تمّ تشكيل هيكل تنظيمي جديد لمتابعة و معاينة مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة .

لقد عرف لفريق العمل الخاص بمتابعة انضمام الجزائر عشر اجتماعات، ثلاثة منها كانت في سنة 2002، هذا و قد عرفت الجزائر عدد كبير من المفاوضات ثنائية الأطراف و التي كانت تتمّ عادة بالتوازي مع المفاوضات متعددة الأطراف و الجدول التالي يبين المسار الطويل الذي سلكته الجزائر الذي غاية نهاية سنة 2011 و الذي سينتهي لا محال بالانضمام النهائي لمنظمة التجارة العالمية .

[1] - بوشايب حسينة ، مرجع سابق ، ص : 127.
[2] - ب بوعلام/ك سامية ، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ، مجلة الجيش ، الجزائر، العدد 459 ، أكتوبر 2001 ، ص : 29.

الجدول رقم 17/IV : مسار انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالية

طلب الانضمام	03 جوان 1987
تشكيل فوج عمل يتابع مسار الانضمام برئاسة: - السيد : سانشاز أرنو (Sanchez Arnau) (بين فبراير 1994 و جويلية 1998). - السيد : بيراز دال كاستيلو (Pérez del Castillo) (بين جويلية 1998 و ماي 2004). - السيد : جيليرمو فال جالميز (Guillermo Valles Galmés) (من ماي 2004 إلى غاية هذا التاريخ)	17 جوان 1987
تقديم المذكرة المساعدة: - المذكرة الأولى - المذكرة الثانية	 11 جويلية 1996 17 أكتوبر 2002
الأسئلة و الأجوبة	17 جويلية 1997
اجتماعات فوج العمل يتابع مسار الانضمام برئاسة : - الاجتماع الأول - الاجتماع الثاني - الاجتماع الثالث - الاجتماع الرابع - الاجتماع الخامس - الاجتماع السادس - الاجتماع السابع - الاجتماع الثامن - الاجتماع التاسع - الاجتماع العاشر	 22-23 أفريل 1998 7-8 فبراير 2002 6 ماي 2002 15 نوفمبر 2002 20 ماي 2003 28 نوفمبر 2003 25 جوان 2004 25 فبراير 2005 21 أكتوبر 2005 17 جانفي 2008
الوثائق المقدّمة حديثا : - أسئلة و أجوبة إضافية - معلومات ول القطاع الفلاحي - معلومات حول قطاع الخدمات - العراقيل التقنية التجارة (OTC) - تدابير الصحة و الصحة النباتية (SPS) - اتفاق حقوق الملكية الفكرية المتعقلة بالتجارة (ADPIC) - مخطط التعديلات التشريعية	 1 جوان 2006 28 جانفي 2005 22 أفريل 2002 11 سبتمبر 2001 7 مارس 2003 22 أفريل 2002 10 جانفي 2008
تفاوضات النفاذ إلى الأسواق : **عرض خاص بالسلع** - العرض الأولي - آخر عرض **عرض خاص بالخدمات** - العرض الأولي - آخر عرض	 8 فبراير 2002 5 نوفمبر 2007 8 مارس 2002 7 نوفمبر 2007

المصدر:

- L'OMC ; accessions Algérie. Consulter le 10 septembre 2011,
Site : http://www.wto.org/french/thewto_f/acc_f/a1_algerie_f.htm.

2/ النتائج المحققة من مسار الانضمام :

أكثر من 1600 سؤال قد طرح من طرف الدول الأعضاء في المنظمة ، وأساسا من الدول التالية : الولايات المتحدة الأمريكية ، الاتحاد الأوروبي ، اليابان ، كندا ، سويسرا ، نيوزلندا ، أستراليا ، الأرجنتين والبرغواي ، وقامت الجزائر بالإجابة على هذه التساؤلات التي كانت أساسا تتمحور حول :

- السياسة النقدية والجبائية.
- الاستثمار وسياسة الاستثمار الوطني والأجنبي.
- سياسة الأسعار والمنافسة (السعر المزدوج للصرف ...).
- سياسة الخوصصة.
- السياسة المطبقة على التجارة في السلع (القوانين والتشريعات الخاصة بالاستيراد والتصدير ...).
- النظام التجاري للملكية الفكرية.
- العلاقات التجارية الاقتصادية مع الدول الأخرى (اتفاقات الشراكة ، الاتحادات الجمركية، المناطق الحرة).

و ملاءمة تشريعاتها مع تلك المعمول بها عالميا، قامت الجزائر بتعديل 36 نص تشريعي و تنظيمي، منها نصوص جديدة، ومنها نصوص قديمة تمّ تعديلها و/أو إلغائها، طبعا هذه النصوص جاءت بعد الفحص المدقّق لنظام التجارة الخارجية الجزائرية من طرف خبراء المنظمة.

إن مشاريع النصوص سالفة الذكر، تمسّ الجانب التشريعي توافقا مع اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، وشرطا من شروط الانضمام إليها و التي يمكن أن نذكر بعضا منها [1] :

1) تعديل الأمر رقم 66/57 الصادر في 19 مارس 1966، والمتعلق بعلامات الصنع (Marques de fabrications)، وذلك ليتطابق ويتوافق مع المادة 19 من اتفاق حقوق الملكية الفكرية التي تتعلق بالتجارة (**ADPIC**)،*

2) تعديل المرسوم التشريعي رقم 93/17 الصادر في ديسمبر 1993، والمتعلق بحماية الابتكارات، وذلك لأجل توافقه مع اتفاق حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة (خصوصا الباب الثالث والمواد: 27، 28، 29، 31، 32، 33)،

3) وضع نص يتعلق بالدوائر المتكاملة (Les circuits intégrés) ليتوافق مع المادة 35 من اتفاق حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة،

4) وضع مشروع نص، يعدل الأمر رقم 97/10، الصادر في 6 مارس 1997، والمتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المماثلة، لأجل مطابقتها مع اتفاقيات (**ADPIC**)،

---

[1] - Ministère du Commerce, Communication de Monsieur le Ministre du Commerce concernant le processus d'accession de l'Algérie à l'OMC, 01/10/2003.

* - L'accord sur les Aspects des Droits de Propriété Intellectuelle qui touchent le Commerce.

5) وضع تعليمات خاصة بالجمارك، يتم فيها حماية واحترام حقوق الملكية الفكرية عند الحدود، وذلك للتوافق مع اتفاق حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة خصوصا الباب الرابع المتعلق بالإجراءات عند الحدود،

6) تبني النسبتين (2%، 0.4 %) لإتاوة الجمركية، وذلك توافقا مع المادة 8 من اتفاقات **الجــات** 1994،

7) وضع تشريعات جديدة (تشريعات تقنية) تحدد كيفيات تقييم السلع، بما يتوافق مع اتفاقات العوائق الفنية المتعلقة بالتجارة،

8) وضع نص يتعلق بحماية كل التشكيلات النباتية(Les Variété Végétales)، بما يتوافق مع اتفاق (**ADPIC**)،

9) الانطلاق في تطبيق وسائل الحفظ، تطبيقا للمادة 20 من القانون 79/07 الصادر في 31 جويلية 1979 والمعدل والمتمم بالقانون رقم 98-10 الصادر في 1998/08/22 والمتعلق بقانون الجمارك،

10) الانطلاق في تطبيق حقوق التعويضات، تطبيقا للمادة رقم 08 من القانون 07/79 (المذكور أعلاه)، وذلك توافقا مع اتفاقيات الدعم والإجراءات التعويضية،

11) تطبيق الإجراء المتعلق بمكافحة الإغراق، تطبيقا للمادة 8 من القانون 07/79 (المذكور أعلاه)،

12)وضع إجراءات خاصة بتراخيص الاستيراد توافقا مع اتفاق الإجراءات وتراخيص الاستيراد لجـات 1994.

تتمّ عادة المفاوضات ثنائية الأطراف بالتوازي مع المفاوضات متعددة الأطراف، وفي هذا الإطار، فإن اتفاقات الجزائر ثنائية الأطراف قد مسّت أساسا إجراءات النفاذ إلى الأسواق للسلع والخدمات، والذي قامت الجزائر بتحديدها في قائمة وإرسالها إلى سكرتارية المنظمة العالمية للتجارة في فبراير 2002، هذه القائمة المرسلة في فبراير 2002، تعتبر عروض أولية، قامت الدول الأعضاء بفحصها في أفريل/ماي 2002، أثناء أول جولة للمفاوضات، وتمّ تبنيّ هذه العروض وجعلها كقاعدة أساس للتفاوض، وفي انتظار تحسينها لتحضى بقبول كل الدول الأعضاء.

فيما يخص التعريفات الجمركية، فإن الدول الأعضاء ترى أن المعدّل المقترح من طرف الجزائر هو معدّل جدّ مرتفع، كما ترى كذلك أن فترات الإعفاء والسماح طويلة المدى، أما فيما يخص الخدمات فإن الدول الأعضاء ترى أن هناك نقص في القطاعات الخدماتية التي اقترحت الجزائر فتحها (7فقط بدلاً من 11 قطاع معرّف من طرف المنظمة العالمية للتجارة).

لقد دعيت الجزائر إلى المشاركة في القطاعات المبدئية المسماة صفر- صفر، وبالأخص قطاع المنتجات التكنولوجية والإعلامية **(PTI)***، واتفاق التجارة حول الطائرات المدنية، وأيضا المنتجات الكيماوية والمنتجات الصيدلانية.

وتوافقاً وانسجاماً مع المعايير المفروضة من طرف الدول الأعضاء المفاوضة، قامت الجزائر بإعطاء امتيازات و تحفيزات وذلك بوضع عروض جديدة تخص التعريفات لجملة من المنتجات التي تمثل مركز الأهمية للدول التي صاغت عرائضها الدقيقة.

فيما يخص العروض المتعلقة بالخدمات قامت الجزائر بعرض قائمة من تسعة (09) قطاعات خدماتية بدلا من سبعة (07) المعروضة سابقاً، وذلك بإضافة قطاعين جديدين لقائمة القطاعات الخدماتية الواجب فتحها هما : قطاع الخدمات الاستشفائية، وقطاع خدمات النقل المساعدة، كما قامت الجزائر بتقسيم كل قطاع خدماتي إلى عدة فروع.

لابد أن نشير إلى أن العروض التي قدمتها الجزائر، والمشار إليها سالفاً (العروض التعريفية وعروض الخدمات) جاءت إثر التفويض الصادر من طرف اللجنة الحكومية في نوفمبر 2002.

إن المفاوضات ثنائية الأطراف التي قامت بها الجزائر مع الدول الأعضاء، جاءت على مستوى وزراء الخارجية وكذا على المستوى الدبلوماسي (سفراء) وغيرها من المستويات، هذه المفاوضات كانت أساساً مع الدول التالية: الإتحاد الأوروبي، أستراليا، اليابان، جمهورية كوريا، الولايات المتحدة الأمريكية، وهذا باقتراح سلسلة من اللقاءات لإنهاء المفاوضات المتعلقة بنفاذ السلع والخدمات إلى الأسواق.

في هذا الإطار، قامت الجزائر بعدة جولات للمفاوضات ثنائية الأطراف منها الجولات التالية:

- ❖ في 18 فبراير 2003، مع الإتحاد الأوروبي في بروكسيل على مستوى مقر اللجنة الأوروبية،
- ❖ من 22 إلى 28 مارس 2003، مع أستراليا، تركيا، جمهورية كوريا، الأروجواي، كوبا، بانـاما، بولونيا وسويسرا.

- ❖ في ماي 2003، بالتوازي مع الاجتماع الخامس لمجموعة العمل الخاصة بانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، مع كل من: نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، بولونيا، فينيزويلا، الأرجنتين واليابان. للإشارة فأنه بالنسبة لـ: نيوزيلندا، فينيزويلا والأرجنتين إن هذه المفاوضات تعتبر أول مفاوضات ثنائية الأطراف مع الجزائر، أما بالنسبة لبقية الدول فإن المفاوضات تعتبر الثانية باعتبار أن الأولى كانت في نوفمبر 2002 بالنسبة (للولايات المتحدة الأمريكية، كندا واليابان)، وفي مارس 2003 بالنسبة لبولونيا. إن القرارات التي تمّ الخروج بها، تتعلق أساساً بعروض الجزائر المتعلقة بنفاذ السلع والخدمات إلى الأسواق خصوصاً السلع الصناعية والفلاحية.

---

* -**P**roduits de la **T**echnologie et de l'**I**nformation.

و قد أعرب وزير التجارة السيد : جعبوب، الذي قاد الوفد الجزائري في اجتماع مجموعة العمل حول انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية والذي انعقد بين 16 و18 كانون الثاني/يناير في جينف 2008، عن "تفاؤله الكبير" لانضمام الجزائر في أقرب الآجال.

وقال "من بين 35 دولة بدأت المفاوضات مع الجزائر، أعلنت 31 دولة أنها تؤيد انضمام الجزائر بسرعة إلى منظمة التجارة العالمية." لكن المسؤول الذي اشرف على المفاوضات أعلن في 18 كانون الثاني/يناير في جنيف انه ما زال على الجزائر أن تبذل المزيد من الجهود قبل الانضمام إلى المنظمة.

لقد الجزائر شاركت في عشر جولات تفاوض منذ بداية عملية الانضمام و أربعة من أطراف التفاوض بما فيها الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والأرجنتين تعد حاليا مطالب جديدة لعرضها على الجزائر. و أنهت الجزائر مفاوضات ثنائية مع خمس دول أعضاء فقط وهي البرازيل و الاوروغواي وكوبا وفنزويلا وسويسرا على أن تواصلها مع تسع دول أخرى هي كندا وماليزيا وتركيا وكوريا الجنوبية والإكوادور والولايات المتحدة والنرويج واستراليا واليابان.

فيما يخص اللقاءات المتعلقة بالجانب الفلاحي، و التي تمت عادة بالتوازي مع المفاوضات المتعددة الأطراف، فهي تمحورت حول السياسة الفلاحية، أين قدّمت الجزائر المؤشرات الاجتماعية والاقتصادية للفلاحة الجزائرية، مع توضيح أهداف وأسس البرنامج الوطني للتنمية الفلاحية (PNDA)*.

فيما يتعلق بالدول الأعضاء، فإن طلبها تمحور حول تعهد الجزائر المرتبط الدعم الداخلي والمسعدات المقدمة للفلاحين، كذا المنازعات التعريفية في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

لقد اهتم الدول الأعضاء بفحص وتحليل طبيعة وحجم الدّعم المقدم من طرف الجزائر للقطاع الفلاحي، كما طالبت بإعطاء توضيحات فيما يخص الوسائل المالية المتعلقة بالقطاع، و كانت الضغوطات أساساً من الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا .

لقد أثبتت الجزائر أن الإجراءات المتعلقة بالدّعم الفلاحي تتوافق مع الحدود المرخّص بها وفقا للمادة 9-مكرر 4 من الاتفاق الفلاحي لجــات 1994، وبهذا فإن هذا الدعم لا يتعارض مع مبادئ واتفاقات المنظمة العالمية للتجارة.

لابد أن نشير أن إشارات ايجابية تلقتها الجزائر منذ ثلاث سنوات" بالنظر إلى تناقص عدد الأسئلة المطروحة عقب كل جولة و التي انتقل معدلها من 250-300 سؤال عند بداية المفاوضات سنة 2002 إلى 96 سؤال عقب أخر جولة في جانفي 2008. قد تلقت الجزائر معظم هذه سؤالا من الاتحاد الأوروبي و الولايات المتحدة منها خمسة عشر لها تأثير على اقتصادها و التي بسببها لا زالت مسالة انضمامها إلى هذه المنظمة تراوح مكانها منذ سنوات عدة. و تتعلق هذه المطالب خاصة بتقنين الأسعار و السعر المزدوج للغاز و استيراد المركبات المستعملة و رخص الاستيراد

* -Le Programme National de Développement de l'Agriculture.

و الإجراءات الصحية و الخاصة بالصحة النباتية والعراقيل التقنية في مجال التجارة و الرسم المحلي على الاستهلاك و الإعانات الموجهة للتصدير. وقد أجرت الجزائر عشر جولات من المفاوضات متعددة الأطراف عالجت خلالها 1600 سؤالا يتعلق بنظامها الاقتصادي وعقدت 93 اجتماعا ثنائي الأطراف مع 21 بلدا.

إن المحادثات التي جرت أثناء المفاوضات متعددة الأطراف وثنائية الأطراف، مكنت الجزائر من تحديد وحصر مختلف الجوانب المتعلقة بالمفاوضات، واكتساب الخبرة في التفاوض، خصوصاً مع الولايات المتحدة الأمريكية والإتحاد الأوروبي وأستراليا التي تعتبر الدول الأكثر تأثيراً وثقلاً داخل المنظمة العالمية للتجارة، في انتظار استكمال حلقات التفاوض لاكتساب العضوية الفعلية في المنظمة .

في الأخير اذكر كلمة جميلة قالها حميد تمار وزير التجارة الجزائري السابق :" **أن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة عملية طويلة نسبيا"**, و الذي أضاف " **أن المنظمة العالمية للتجارة هي منظمة لديها خصائصها, و تتميز بالمرونة الشديدة**, كما أكد "**عندما نتفاوض فإن الجزائر هي التي تتفاوض, و كل تقصير من جهتنا سيصيب كل البلد بضرر"**.

المطلب الثاني: الآثار انضمام الجزائر إلى المنضمة التجارة العالمية .

إن المتتبع لمجريات المنافسات التي رافقت مختلف جولات المفوضات والمؤتمرات الوزارية لكل من " **الجات**" و " **المنظمة العالمية للتجارة** " يجد أن الساحة الدولية قد شهدت آراء مختلفة ومتباينة على الأوضاع الاقتصادية لدول العالم المتقدم أو الصناعي من جانب، والدول النامية من جانب آخر.

وفي هذا المجال، هناك من يعتقد أن تحرير التجارة سوف يزيد من حدة فقر الدول الفقيرة لتحقّق الدول الغنية (المتقدمة) المزيد من الأرباح والفوائض، كما أنه في الوقت ذاته هناك من يقول : " إن تحرير التجارة سوف يساعد على مواجهة حالات الركود والكساد الاقتصادي العالمي، و تزيد من الرفاهية الاقتصادية لدول العالم المتقدّم منها والنّامي على حد سواء ".

لذلك فإن الآثار متفاوتة بين دولة وأخرى، وذلك يعود لأسباب جوهرية مردها إلى درجة التقدم الاقتصادي ونوع صادراتها ووارداتها ومراحل التصنيع التي تمر بها، والجزائر كدولة من هذه الدول تسعى للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، فما هي الآثار المحتملة على قطاع التجارة الخارجية الجزائري في حالة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ؟.

من هذا المنطلق، سوف نحاول في هذا المطلب استقراء الآثار المتوقعة عند انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية على تجارتها الخارجية وبالتبعية على وضعها الاقتصادي والتنموي بوجه عام نظرا لما يشكله قيام منظمة التجارة العالمية واتفاقاتها الجديدة من تحديات أمام الاقتصاد والتجارة الخارجية الجزائرية في مختلف قطاعاتها.

1/ الآثار المحتملة على التجارة في السلع الصناعية :

الصناعة الجزائرية تعتمد اعتمادا كبيرا على البلدان الصناعية في سبيل تزويدها بالمدخلات الرئيسية لعملية التصنيع من سلع رأسمالية (تجهيزات) وغيرها من الخدمات الصناعية، وباستثناء التركيز على الصناعات النفطية ومشتقاتها، فإن الهيكل الإنتاجي للصناعة الجزائرية خارج المحروقات يتميز بالضعف وبقلة التنوع، وتعتمد على مجموعة محدودة وضيقة من السلع التصديرية، وهذه المعطيات السابقة تعكس ضعف الصناعة الجزائرية التي ستواجه آثارا في حالة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

ب – النفط والغاز والمنتجات البتروكيماوية :

تمثل الصادرات الجزائرية من البترول ومنتجاته نحو ما يزيد عن **95%** من إجمالي الصادرات السلعية ، و تتأثر حصيلة الصادرات الجزائرية من تقلبات الأسعار، ومن المتوقع أنه لا يترتب على إلغاء القيود الجمركية وغير الجمركية طبقا لاتفاقية " **الجات** "، أي أثر على صادرات بترول الجزائري، وذلك لكون البترول ومنتجاته لم تشملها اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة باعتبارها سلعة استيراتيجية تدخل في كل السلع الأخرى، وتخضع لأسعار عالمية طبقا لحالة العرض والطلب في السواق الدولية.

في هذا الخصوص، فإن المنظمة العالمية للتجارة تتهم منظمة **الأوبك** " **OPEC** " بأنها تكتل احتكاري يستهدف رفع أسعار النفط فوق معدلها الطبيعي بالمخالفة لأحكام " **الجات** "، لكن لا بد من الإشارة إلى قيام الأوبك بفرض أسقف للإنتاج يتفق مع أحكام المنظمة العالمية للتجارة التي أجازت مثل هذا الإجراء بالنسبة لمصادر الثروة الطبيعية النادرة أو القابلة للنضوب، وهو ما ينطبق على النفط والغاز.[1]

فبعد أن اتهمت الدول الصناعية الغربية الأوبك بأنه تكتل احتكاري، والذي كان أحد أسباب خروج الأوبك من نظام تحديد سعر النفط وتركه لقوى السوق والمنافسة، مما أدى إلى تدهوره، وهاهي الآن – أي الدول الغربية – عندما عملت قوى السوق في غير صالحها، تتحول عن مبادئ حرية التجارة التي تنادي بها لكي تلزم الأوبك بأن لا يتخطى سعر النفط حدودا معينة[2]، وبمعنى آخر أنها تلزم الأوبك بالعودة إلى نظام تحديد السعر بشرط ألا يتجاوز الحدود التي تناسب الدول الصناعية المستوردة للبترول، هذا الخطاب السياسي البحث لا تدعمه النظرية الاقتصادية ولا الواقع، وإنما يقصد به عدم إظهار الغرب الحامل لراية تحرير الاقتصاد والتجارة الدولية من الوقوع في تناقض مع نفسه وكأن أفعاله تناقض أقواله.[3]

إذن، فالنفط الخام لم يعالج صراحة في اتفاقات " **الجات** "، ولذا فإن أي تعهد بتخفيض التعريفات الجمركية أو تثبيتها غير منصوص عليه صراحة في الجداول الزمنية لالتزامات الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة، غير أن عدم الالتزام بتثبيت التعريفات الجمركية سيسمح

[1] - حسين عبد الله،" مستقبل النفط العربي"، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، العدد 25، نوفمبر/تشرين الثاني 2000، ص : 07.

[2] -حسن عبد الله، النفط العربي في ظل منظمة التجارة العالمية، "، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، العدد 24، سبتمبر / أيلول 2000، ص : 04.

[3] - عبد العزيز الدخيل،" القضية النفطية بين البعد الاقتصادي والسياسي"، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، العدد 24، أيلول/سبتمبر 2000، ص : 08.

للبلدان المستوردة الرئيسية برفع المستوى الحالي للتعريفات الجمركية لأي سبب كان [1]، أو بفرض ضرائب أو إصدار قرارات حمائية لمنع تدفق هذه السلعة، ويمكن الإشارة إلى أن ضريبة الكربون التي فرضتها هذه الدول في السنوات الأخيرة تعدّ من بين أهم الأسباب التي أدّت إلى انخفاض إيرادات الدول النفطية.[2]

إذن، وفيما سبق، لا يمكن استقراء الآثار المحتملة على قطاع المحروقات الجزائرية - على **95%** من صادرات الجزائر – لعدم وضوح الرؤية بالنسبة لمستقبل أسعار البترول، إذ أن هذه الأخيرة تتعرض لتقلبات مستمرة، وأن اقتصادا كالاقتصاد الجزائري الذي يعتمد على تصدير سلعة واحدة يتعرض لخسائر بعيدة الأجل إذا حدثت تقلبات في أسعار تلك السلعة الرئيسية، كما تهتز رفاهية شعبه اهتزازا كبيرا نتيجة لتلك التقلبات.

إذن، ولاستقراء الآثار على قطاع النفط الجزائر، لا بد من استقراء اتجاهات السوق العالمية للبترول في الوقت الحاضر وعبر المستقبل القريب من خلال الوجهين المحددين للأسعار، أي من خلال العرض والطلب.

فمن ناحية العرض، وبما أن الأوبك تسعى إلى الرفع من الأسعار، الشيء الذي إذا تحقق سيؤدي حتما إلى تحفيز الدوافع للبحث عن مصادر بترولية بديلة أخرى خارج الأوبك، كما سيشجع دول العالم الصناعي على البحث عن بدائل للطاقة البترولية.

كذلك تتأثر أسعار البترول بالإمكانيات البترولية العراقية و الليبية الهائلة التي تغيب وتظهر في السوق العالمية بمعدلات متقلبة غير موثوق في مستوياتها، كل ذلك يجعل من الصعوبة بمكان تحقيق استقرار الأسعار في السوق العالمية من خلال العرض، ومما يزيد من تلك الصعوبة انه في حالة استرجاع البترول الليبي و العراقي مكانتهما ، فسوف يتم ضخ كمية كبيرة من بترول يوميا إلى السوق العالمية، باعتبار أن إنتاج النفط الليبي بلغ 530 ألف برميل يوميا مع انهيار نظام القذافي. وتوقعت الوكالة الدولية للطاقة أن يبلغ إنتاج النفط الليبي 1.17 مليون برميل يوميا بحلول الربع الأخير من عام 2012. لكن هذا يقل عن مستويات الإنتاج قبل اندلاع الحرب في البلاد البالغة 1.6 مليون برميل يوميا.

وبالتالي فإن المتوقع أن يلعب البترول الليبي و العراقي دورا مؤثرا في سياسة الأوبك التي تستهدف تحقيق استقرار الأسعار، وربما يكون غزو النيتو للعراق و ليبيا– وربما لدول أخرى منتجة للنفط – أحد استراتيجيات الدول المتقدّمة في هذا المجال.

أما من ناحية الطلب، فإن الوكالة الدولية للطاقة تتوقع الزيادة بما يقارب **50%** للطلب العالمي على الطاقة بحلول 2020، مع محافظة البترول على نصيبه الحالي – باعتباره الطاقة الرئيسية – في حدود **40%** من إجمالي الطلب على الطاقة، متبوعا بالغاز الذي يمثل حاليا **23%** من إجمالي الطلب العالمي على الطاقة ليمثل في سنة 2020 نسبة **26%** من إجمالي الطلب العالمي على الطاقة.*

---

[1] - ذكاء الخالدي ،" تحرير التجارة العالمية في ظل الجات و أثاره في زيادة الطلب العالمي على النفط ومنتجاته في منظمة أسكوا"، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، العدد 24، أيلول/سبتمبر 2000، ص : 09

[2] - سمير صارم، معركة سياتل، حرب من أجل الهيمنة، مرجع سبق ذكره، ص : 04.

* - من الأشكال الأخرى للطاقة نجد : الفحم، الطاقة النووية، الطاقة الشمسية، الطاقة المائية، .... وهي تمثل 27% من إجمالي الطلب العالمي على الطاقة.

إن الزيادة الكبيرة للطلب على الطاقة - مع محافظة الغاز والبترول على مكانتيهما – بما يمثل ثلاثة أرباع الطلب العالم- تلزم دول الشرق الأوسط ودول شمال إفريقيا(بما فيها الجزائر) بأن تصدر ضعف الكمية المصدرة حاليا، مع العلم أنها تصدر حاليا ما يمثل 50% من الصادرات العالمية للبترول.[1]

إذن، الآثار الإيجابية المتوقعة على قطاع النفط الجزائري من منظور الآثار الكلية على الاقتصاد العالمي، وذلك بالنظر إلى النمو المتوقع للنشاط الاقتصادي الدولي ككل والزيادات المرتقبة في الداخل ومعدل التجارة العالمية، كل هذا سيكون له مردود إيجابي يتمثل في التزايد الكبير – كما رأينا – في الطلب العالمي على البترول ومشتقاته، والذي يقترن عادة بمستوى الإنعاش الاقتصادي، مما يعود بالنفع مباشرة على الجزائر وصادراتها من البترول.

فيما يخص صناعة البتروكيمياويات، فإنها تعتبر امتدادا طبيعيا لصناعة تكرير البترول، وإن كانت تتميز عنها بقوة الجذب الأمامية والخلفية، حيث تتشابك مع مختلف القطاعات وفي مقدمتها الزارعة الصناعية والتشييد والنقل والمواصلات، كذلك تتميز صناعة البتروكيمياويات بالتنوع الكبير في منتجاتها *وقدرتها على الحلول محل المنتجات الطبيعية، حيث صارت تنافسها بل تتفوق عليها، إذ تستخدم نحو **80%** من المنتجات البتروكيمياوية في إنتاج البلاستيك والمطاط الصناعي والألياف الصناعية، وتتفوق البتروكيمياويات أيضا على صناعة التكرير من حيث القيمة المضافة، فالصناعات التكريرية لا تضيف أكثر من **03 دولارات** في البرميل، بينما ترتفع القيمة المضافة في البتروكيمياويات الأساسية كالإيثيلين والبروبلين إلى **36 دولارا**، وفي المنتجات الوسيطة إلى **132 دولارا** وإلى أكثر **من 3600 دولارا** إذا حول برميل البترول إلى منتجات مصنعة معدة للاستهلاك المباشر.[2]

وتعتمد الصناعات الكيمياوية على وجود مادة خام رخيصة، كما أنها تعتمد أساسا على المواد الهيدروكربونية من النفط والغاز المتوفرة نسبيا في أغلب الدول العربية مع التوافر النسبي لرأس المال للتمكين من استخدام التقنيات المتطورة.[3]

فرغم توفر الدول العربية على الموارد الطبيعية الهامة من نفط وغاز تسمح بتطوير صناعات تستند إلى هذه المواد – مثل الصناعات البتروكيمياوية – إلا أنها تأخرت كثيرا في إقامة هذه الصناعة نتيجة لسيادة فكرة التصنيع بغرض تلبية الاحتياجات المحلية لكل قطر عربي لضيق تلك الأسواق، فلما اتسعت الأسواق العربية الداخلية عقب ارتفاع أسعار البترول في منتصف السبعينات** وتوفرت رؤوس الأموال نتيجة لارتفاع حجم العوائد البترولية، قام عدد من الدول العربية بإقامة بعض المشروبات البتروكيمياوية.

وقد اتسمت تلك المشروعات العربية بضآلة الحجم في الدول التي أقامتها بهدف مواجهة الاحتياجات المحلية، كما هو الحال في مصر وسوريا والعراق والجزائر، بينما كانت مشروعات أكبر حجما في الدول التي استهدفت التصدير كما هو الحال في السعودية والكويت وقطر وليبيا.

---

[1] - Bright E. Okogu, « Le Moyen-Orient restera Maître de l'Or Noir, In Revue Finances et Développement, Mars 2002, P : 34 – 35.

* - أكثر من 300 منتوج مثل : **البروبلين، الإيثلين...**

[2] - مركز الدراسات الاستراتيجية والسياسة،" السياسة الاقتصادية الاستراتيجية لعام 2001 " ، مؤسسة الأهرام، القاهرة، يناير 2002، ص : 261.

[3] - سمير صارم، معركة سياتل.. ، مرجع سبق ذكره، ص: 40.

** - بدأت هذه الصناعات في العشرينات في الولايات المتحدة الأمريكية وعرفت الرسوخ واستكمال النمو في الدول الصناعية في الخمسينات.

وإذ يحتسب للدول العربية اقتحامها لتلك الصناعات ذات التكنولوجية المتقدمة، مع نمو الإنتاج العربي من نحو **نصف مليون طن** في أوائل الثمانينات إلى نحو **11.5 مليون طن** عام 1989، إلا أن الإنتاج لا يتجاوز **03%** من الإنتاج العالمي، كما يقتصر على نحو **30 نوعا** فقط يرتكز نصفها في المرحلة الأساسية وربعها في الإنتاج الوسيط ولا يتجاوز نصيب المنتجات النهائية – وهي الأعلى قيمة – **21%**، وتعتبر السعودية أهم الدول المنتجة للبتروكيمياويات، حيث يوجد بها نحو **62%** من الطاقة العربية، تليها ليبيا بـ **13%** ثم الجزائر بـ **07%**، ويتوزع الباقي بمعدل **04%** تقريبا لكل من مصر والعراق وقطر والبحرين، ثم نسب أقل في عدد من الدول العربية.[1]

فيما يخص الجزائر، و حسب ما صرّح به وزير الطاقة و المناجم السابق " شكيب خليل" ، فإنها قد سطّرت عدة مشاريع تمس هذا القطاع، إذ أنّ الانطلاقة الأولى كانت مع إنشاء مركب المواد البلاستيكية بمدينة سكيكدة سنة 1978، لكن و مع مرور ما يربو من ثلث القرن عن هذا التاريخ لا تزال معظم المشاريع البيتروكيماوية الجزائرية مجرّد حبر على ورق، كذلك فإن الجزائر لا تنتج إلاّ مجموعة من المنتجات البتروكيمياوية لتلبية الاحتياجات المحلية.

إذا فبالرّغم من امتلاك الجزائر لأسباب التنافسية في هذا القطاع الصناعي من موارد أولية ضرورية (بترول وغاز) والموقع الجغرافي الجيد كوسيط بين أوروبا وإفريقيا، وامتلاك آلات ومعدات تحويل هامة ويد عاملة متخصصة لا تحتاج إلا إلى الرسكلة، فإن الصناعة البتروكيمياوية الجزائرية بقيت ضعيفة ولا تقوى على التصدير، ضف إلى ذلك أنّ تطوّر التقنيات و المعادلات الكيماوية المستعملة في عملية الإنتاج* بسبب البحوث و الدراسات و تأخّر الجزائر في هذا المجال، سيكون حتما سببا في عدم إقبال الأجانب للاستثمار في هذا المجال ، باعتبار أن ضعف و التأخّر التقني في عملية الإنتاج له آثار سلبية على المردودية و على الربح . !!!

هذا وإن أهم الطاقات الإنتاجية في هذه الصناعة تعتبر في مرحلة الإنجاز مثل :[2]

- مشروع **بوليماد** " **Polymed** " بطاقة إنتاجية قدرها **130 ألف طن/ سنة** (انطلاق في نهاية سنة 2003).
- وحدة **البروبيلين** " **Propylène** " بشركة **إسبانية/سونطراك** بطاقة قدرها **350 ألف طن/سنة.**
- مشروع **الهيليوم** " **Helium** " بسكيكدة بشراكة **ألمانية-هولندية (51%)** و**جزائرية (49%)**.

عندما قررت الجزائر بناء عدة منشأت بتروكمياوية في شهر جانفى 2005، سارعت العديد من الشركات العالمية إلى تقديم عروضها من أجل الفوز بإحدى المناقصات التى قدرت قيمتها بأكثر من 15 مليار دولار تتمثل في إقامة 7 منشآت بتروكيماوية بكل من أرزيو وسكيكيدة.

ففي أبريل 2006، بدأت الشركات المهتمة بتقديم عروضها التقنية والتجارية حيث كان من المتوقع أن يتم الإعلان عن نتائج المناقصة في شهر جويلية 2006، و بد أكثر من سنة لم يظهر

[1] - مركز الدراسات الاستراتيجية والسياسة السياسة الاقتصادية الاستراتيجية لعام 2001، مؤسسة الأهرام، مرجع سبق ذكره، ص : 263.

*- Le changement de l'équation de la pétrochimie.

[2] - Services du Chef du Gouvernement, Le Délégué à La Planification : Prospectives 2004 -2013 du Développement Economique et Social ; Synthèse des Stratégies Sectorielles, Octobre 2003 ; P : 13.

أي شيء مما جعل الشركات المهتمة بهذه العروض تبدى أسفها لهذا التأخر حيث أبدى العديد من الرؤساء التنفيذين للشركات المهتمة بالمشروع عن أسفهم لهذا التأخر الحاصل " فترة سنتين لدراسة العروض المقدمة تعتبر فترة طويلة جدا .

بعد ذلك، تم إلغاء مشروعين من بين السبعة المقرر إنشائهم والمتمثل في :

- مشروع مركب إنتاج "الألكيل بنزين الخطى " linear alkyl benzene"
- مشروع حمض الترقاتاليك النقي terephthalic acid purified إضافة إلى وحدة البولي إيثيلين تريفالتيك polyethylene terephthalic ، وكلها كان من المقرر إقامتها بالمنطقة الصناعية في سكيكيدة، في حين أبقت سوناطراك على الخمسة مشاريع المتبقية الأخرى .

في خريف 2006، قررت شركة سوناطراك التخلي على 3 مشاريع من بين الخمسة المقررة، وذلك من أجل التركيز على مشروعين فقط وهما مشروعي الميثانول بطاقة إنتاجية تقدر بـمليون طن سنويا والمقرر إقامته بالمنطقة الصناعية بأرزيو، والذي يتوقع أن تبلغ تلكفته الإجمالية حوالي 700 مليون دولار، أما المشروع الثاني فيتمثل في مشروع وحدة تكسير الإيثان بسكيكيدة والذي تبلغ طاقته الإنتاجية مليون طن سنويا تبلغ تكلفتها 2.5 مليار دولار .

لقد قامت سوناطراك بالتركيز على مشروعي الميثانول والإيثان، على اعتبار أن الدراسات التقنية أظهرت بأن المشروعين هما الأكثر نج ا عة اقتصاديا مقارنة بالمشاريع الأخرى" حسبما صرح به مصدر مقرب من مكتب الدراسات "جاكوبز ". المشاريع الثلاثة الأخرى، والمتمثلة في وحدة تكسير زيت الوقود بسكيكدة ووحدة تكسير النافتا والتكثيف والواقعة أيضا في سكيكدة، إضافة إلى وحدتتي البروبان المنزوع الهيدروجين والبروبلين التي كان من المقرر إقامتهما بأرزيو تم صرف النظر عنهم في الوقت الحالي.

الجزائر، التي كانت تعتبر واحدة من بين رواد الصناعة البتروكيماوية في العالم، شهدت تأخرا كبير مقارنة بالدول الأخرى لكن إنفاق أكثر من 3 ملايير دولار من أجل مشروعي الميثانول والإيثان يعتبر في حد ذاته شيء إيجابي على حد تعبير مصادر مهتمة بقطاع البتروكيماويات.

وتمتلك الجزائر جميع المقومات التى تسمح لها بأن تكون أكبر دول منتجة للمواد البتروكمياوية حيث تتوفر على جميع الإمكانيات التي تتوفر عليها السعودية (التى أضحت من بين رواد هذه الصناعة) إضافة إلى موقعها الجغرافي المتميز، لكن غياب الإرادة والبيروقراطية وتفضيل تصدير الغاز الخام (بسعر يعتبر الأرخص في العالم) بدلا من استغلاله في تطوير الصناعات البتروكيماوية وخاصة الإيثيلين الذي يعتبر أهم المنتجات البتروكيماوية .

إن الصناعات البتروكيماوية صناعات تحقق قيمة مضافة كبيرة، و لفهم صناعة الإيثيلين يجب الإلمام بأساسياتها الكيميائية والاقتصادية، إذ ان كل 100 طن من الإيثان (اللقيم) ينتج عنها نحو 80 طن إيثيلين والباقي غازات مختلفة من الهيدروجين والميثان والبروبيلين وغيرها والتي لا قيمة اقتصادية لها، وذلك بحكم إنتاجها بكميات قليلة وغير اقتصادية.

فلو أن مصنعاً ما سعته 1.2 مليون طن سنوياً من الإيثان فهذا يعني أن كمية الإيثيلين المنتج سنوياً هو نحو مليون طن. ولو افترضنا لتبسيط المسألة أن تكلفة رأسمال الاستثمار الأصلية لإنتاج هذه الكمية من الإيثيلين 1.5 مليار دولار، كما أن سعر 1.2 مليون طن من الإيثان (اللقيم)

في الجزائر نحو 45 مليون دولار، وتكلفة إنتاج الطن من الإيثيلين ما بين طاقة ومنافع وأيد عاملة نحو 150 دولارا للطن، أي أن إنتاج مليون طن يكلف 150 مليون دولار ونسبة 5 في المائة كنسبة تقادم أو تهالك المنشات أي 75 مليون دولار.

وبهذا يكون إجمالي تكاليف إنتاج طن الإيثيلين نحو 300 دولار، أي أن تكلفة إنتاج مليون طن يقارب نحو 300 مليون دولار. أما بالنسبة للمبيعات فتتمثل في بيع المليون طن من الإيثيلين بسعر متوسط 1000 دولار للطن، أي أن مبيعات السنة الأولى قد تقارب المليار دولار، ما يعني أن الربح السنوي سيكون نحو 700 مليون دولار . وعليه لو قسمنا الربح السنوي على رأس المال لوجدنا أن المستثمر يستطيع أن يسترد رأس ماله في حدود ثلاث سنوات، وهى مدة قياسية ونادرة.

فرغم الميزة التنافسية للشركات الجزائرية، فإنّ الإلغاء التدريجي لنظام الأفضليات من قبل الاتحاد الأوروبي – الشريك التجاري للجزائر – للدول النامية قد يؤدي إلى تزايد الصعوبات أمام دخول المنتجات البتروكيمياوية الجزائرية في أسواق هذه الدول، وتفرض هذه الصناعة بمنافسة داخلية وخارجية شديدة مع كل من كوريا والصين ودول أوروبا الشرقية في الأسواق الأوروبية وكذا السوق المحلية.

قد يرى البعض أن تقليص الحواجز في الأسواق يؤدي إلى إعطاء الشركات البتروكيمياوية الجزائرية ميزة تنافسية، لكن في الحقيقة أن الدول المستوردة لبعض المنتجات البتروكيمياوية سوف تتملص من شرط تحرير أسواقها بحجة أن هذه الصناعة تعتمد على مواد طبيعية – الغاز الطبيعي أساسا – مقومة بأسعار متدنية، ومن تمّ فإن الأسعار التي تعرضها في أسواقها تنطوي على الإغراق، وهو ما يجبر فرض ضرائب حمائية عليها.

ج – السلع الصناعية خارج المحروقات:

إن ضعف القطاع الإنتاجي الجزائري واعتماده على الدول الصناعية في سبيل تزويده بالمدخلات الرئيسية لعملية التصنيع من سلع رأسمالية (تجهيزات) وسلع صناعية ومواد أولية، جعل من الجزائر مستوردا صافيا لهذه السلع كما يوضحه الجدول التالي :

الجدول رقم 18/IV : الواردات الجزائرية من السلع الصناعية وسلع التجهيز والمواد الأولية خلال الفترة 2000 – 2004.

الوحدة : مليون دولار أمريكي

السنة / البيان	2000	2001	2002	2003	2004	2000-2004
إجمالي الإيرادات منها :	**9 173**	**9 940**	**12 009**	**13 534**	**18 199**	**62 855**
- سلع صناعية، سلع تجهيز ومواد أولية (س.ص.ت.م.أ)	6 629	7 406	9 124	10 742	14 387	48 288
- محروقات	129	139	145	114	208	735
- مواد غذائية	2 415	2 395	2 740	2 678	360 040	13 832
س.ص.ت.م.أ/إجمالي الواردات (%)	**72.26**	**74.80**	**75.97**	**79.37**	**79.05**	**76.82**

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات والإعلام الآلي « CNIS ».

في المقابل نجد أن الجزائر بلد أحادي التصدير، إذ أن أكثر من **97%** من صادرات الجزائر هي صادرات نفطية (سنة 2004) وصادراتها خارج المحروقات لم تتجاوز **800 مليون دولار** سنة 2004، رغم أن السلطات كانت تأمل ومنذ سنة 1998 أن تصل في آفاق سنة 2000 إلى ما قيمته **مليار دولار**[1]، لكن ذلك لم يتحقق !

الجدول رقم_19/IV: أهم صادرات الجزائر خارج المحروقات لسنتي 2002 – 2003

الوحدة : مليون دولار أمريكي

الصادرات / السنة	2002 القيمة	2002 النسبة المئوية	2003 القيمة	2003 النسبة المئوية
المنتجات نصف المصنّعة منها:	**551.00**	**75.1%**	**476.00**	**71.7%**
- الزيوت و منتجات أخرى ناتجة عن الزفت.	138.40	18.8 %	171.99	25.9%
- الأمونياك.	81.16	11.1%	91.15	13.7%
- الأسمدة معدنية.	19.11	2.6%	47.19	7.1%
- الصفائح الحديد و الصلب.	28.47	3.9%	29.73	4.5%
- الكحول لا حلقي (alcools acycliques).	------	------	25.07	3.8%
- الهدروجين.	64.44	8.8%	24.45	3.7%
المنتجات الخام (مواد أولية) منها:	**51.00**	**6.9%**	**61.00**	**9.2%**
- نفايات و بقايا الحديد المذاب.	16.90	2.3%	30.08	4.5%
- الفوسفات.	16.67	2.3%	15.20	2.3%
- جلود و وجلود خام للأبقار.	17.01	2.3%	4.56	0.7%
- منتجات خام أخرى.	2.29	0.3%	3.68	0.6%
منتجات التجهيز الصناعي منها :	**50.00**	**6.8%**	**32.00**	**4.8%**
- محركات (Turboréacteurs).	13.56	1.8%	9.31	1.4%
- أوعية خاصة بالغاز المضغوط و المميع .	4.40	0.6%	4.48	0.7%
المواد الغذائية منها:	**35.00**	**4.8%**	**59.00**	**8.9%**
- التمور	13.04	1.8%	15.93	2.4%
- حيونات رخوية سرطانيّة.	3.52	0.5%	5.86	0.9%
- قشدة اللّبن ، حليب و ومشتقاته	0.25	0.0%	4.80	0.7%
- زبدة، دهون و سمن، و زيوت الكاكاو.	4.78	0.7%	4.64	0.7%
السلع الاستهلاكية منها:	**27.00**	**3.7%**	**35.00**	**5.3%**
- الصابون و مواد التنظيف.	10.99	1.5%	18.86	2.8%
- جرائد، مجلات و منشورات دورية.	3.21	0.4%	2.70	0.4%
منتجات التجهيز الفلاحي منها :	**20.00**	**2.7%**	**1.00**	**0.2%**
- آلات و أجهزة الحصاد (الجرا"رات...).	8.10	1.1%	0.50	0.1%
إجمـــالي الصـــادرات خـــارج المحـــروقـــات	**734.00**	**%100**	**664.00**	**100%**

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات والإعلام الآلي « **CNIS** ».

[1] - Belaid Bakhti, op-cit, P: 21.

من هذا المنطلق، فإننا نتوقع أن تشهد الفترة القامة بعد انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة منافسة حادة بين المنتجات المحلية والمنتجات المستوردة سواء في السوق المحلية أو السوق الخارجية، ويترتب عن ذلك وجود حالتين متناقضتين:

الحالة الأولى :
انكماش بعض الصناعات المحلية التي كانت تستمر في الإنتاج رغم انخفاض كفاءتها الاقتصادية تحت ستار الحماية المرتفعة، وفي هذه الحالة نتوقع زيادة الواردات وتقلص الصادرات (إن كانت هناك صادرات) مع تقلص نصيب الصناعات الوطنية في السوق المحلية وما ينجر عنه من آثار اجتماعية وخيمة جراء غلق الكم الهائل من المصانع التابعة لهذه القطاعات.

الحالة الثانية :
تنطوي على توسع الصناعات المحلية القائمة خلف صناعات جديدة تستفيد من خفض الأسعار العالمية للخامات ومستلزمات التصنيع وقطع الغيار عن الأسعار المحلية، والتي من شأنها أن تؤدي إلى تخفيض تكاليف الإنتاج النهائي، ومن تمّ تحقيق تلك الصناعات توسع في تخفيض التكاليف وتحسين مستوى الجودة وبالتالي إمكانية التوسع في السوق المحلية ثم إمكانية المنافسة في السوق الدولية، مع ما ينجر عن هذا التوسع من امتصاص للبطالة.

من هنا، فإن فروع الصناعة الجزائرية سوف تسلك أحد المسلكين السابقين، ونحاول استقراء مسلك أهم فروع الصناعة الجزائرية والآثار المرتقبة من التحرر التجاري :

❖ **قطاع النسيج والألبسة و الجلود :**

إن قطاع النسيج الذي يضم أكثر من 18 ألف عامل في القطاع العام فقط، يواجه منافسة كبير، ليس من طرف الواردات الجاهزة غير المستعملة فقط ، من الملابس المستوردة المستعملة "الفريبري". ولمن لا يعرف فإن قيمة مستوردات الألبسة القديمة، حسب أرقام الجمارك، وصلت قبل منعها سنة 2009 إلى أزيد من 16 مليون دولار، تجلب في معظمها من إيطاليا وفرنسا وسويسرا وألمانيا، وهو الرقم المصرح به ، ناهيك عن المهرب، ما يعني أنها تمثل سوقا بعشرات الملايير يتهافت عليها المستوردون بقوة.

لقد أعلن رئيس مجلس إدارة شركة تسيير مساهمات الصناعات التحويلية مؤخرا، عبد الحق سعيداني، عن إعادة فتح حوالي 50 محلا تجاريا على المستوى الوطني لتوزيع المواد التابعة لحقيبتها، على غرار الخشب والنسيج والجلود، في سياق عملية إعادة بسط سيطرة الحكومة على قطاع النسيج والجلود، الذي يكاد يندثر. كما رصدت الحكومة هي الأخرى رصدت 240 مليار سنتيم لفتح وتجديد وتجهيز هذه المحلات الخاصة بالتوزيع، التي ستسمح بتسويق منتجات شركة تسيير مساهمات الصناعات التحويلية في السوق الوطنية، في محاولة منها لرفع حصتها من السوق إلى 28 بالمئة من الآن لغاية 2015، مقابل 10 بالمئة حاليا، في إطار الإجراءات التي اتخذتها الحكومة مؤخرا لإعادة بعث القطاع وتطهيره وعصرنته، بمبلغ 13500 مليار سنتيم (حوالي 1.8 مليار دولار أمريكي)، بهدف بلوغ رقم أعمال في حدود 550 مليون دولار سنة 2015، وهو القرار الذي دفع بالحكومة إلى اقتراح منع استيراد الملابس المستعملة من الخارج، في مشروع قانون المالية لعام 2012.

للتذكير فإن قطاع النسيج الذي يضم أكثر من 18 ألف عامل في القطاع العام فقط، يواجه منافسة كبيرة، ليس من طرف واردات الجاهزة الغير المستعملة ، من الملابس المستوردة

المستعملة "الفريبري". ولمن لا يعرف فإن قيمة مستوردات الألبسة القديمة، حسب أرقام الجمارك، وصلت قبل منعها سنة 2009 إلى أزيد من 16 مليون دولار، تجلب في معظمها من إيطاليا وفرنسا وسويسرا وألمانيا، وهو الرقم المصرح به ، ناهيك عن المهرب، ما يعني أنها تمثل سوقا بعشرات الملايير يتهافت عليها المستوردون بقوة.

ويقدر حجم الطلب الوطني على المنتجات النسيجية بحوالي 600 مليون متر سنويا، ولا يغطي الإنتاج الوطني سوى 50 مليون متر، أي حوالي 8 بالمائة من إجمالي الطب السنوي، ويقدر رقم أعمال قطاع النسيج والجلود بـ1.7 مليار دولار، يبلغ نصيب الشركات الجزائرية منه 170 مليون دولار، حيث تستورد الجزائر حوالي 90 بالمائة من المواد الأولية المستخدمة في الصناعة النسيجية، ومنها القطن والصوف والبوليستر، بسبب اعتماد الصناعة الوطنية للمنسوجات على 70 بالمائة من القطن و30 بالمائة من البوليستر، وهو ما يجعلها الصناعة الأكثر منافسة للمنتجات الأوروبية من حيث الجودة [1].

و رغم كل هذا، لا يزال قطاع النسيج يحقق تدهورا إذ سجل نموا سالبا سنة 2010 قدر بـ **(-9.02%)** يلي النمو السالب المحقق سنة 2009 بـ **(-2.1%)** ، ورغم أن قطاع النسيج يحظى بحماية اسمية* عالية قدرها 65% (أكثر القطاعات حماية)،[2] إلا أنه لا يقوى على منافسة الواردات الصينية والباكستانية ذات الأسعار المنخفضة، فما بالك إذا تم تحرير كلي لسوق المنسوجات في حالة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ؟!!

وخلاصة للقول، فإن المنسوجات والملابس المنتجة محليا لا تقوى على الصمود في الأسواق نتيجة المنافسة الضاربة، إلا أن الجزائر بإمكانها الاستفادة من التدرج الزمني في إلغاء التعريفة لتقوية مناعتها لكي تستطيع أن تحسن قدراتها التنافسية داخليا والمحافظة حتى ولو على نصيبها الحالي من السوق المحلية.

- **قطاع الأدوية :** إن فاتورة الدواء في الجزائر ما فتئت تنخر الاقتصاد الجزائري من خلال الحجم الكبير للوردات والتي يمكن مقارنته حتى مع الصادرات خارج المحروقات. إنّ الصناعات الصيدلانية في الجزائر حديثة وناشئة ويصعب عليها المنافسة في سوق عالمية مفتوحة، وسوف تتعرض لتأثير كبير على توسعها حيث أن الاتفاقية تعطي إطارا أوسع من حقوق الملكية الفكرية لأصحاب براءات الاختراع نظرا لأن تصنيع المادة الفاعلة في الدواء يتمّ في الدول المتقدمة، كما أن الصناعة الدوائية في الدول الصناعية المتقدمة التي تمتاز بقاعدة كيماوية واسعة قد ازدهرت وتطورت، لأن تلك الدول كانت قادرة أساسا على اكتشاف المواد الفعّالة بفعل أبحاث أفرادها أو شركات البحث التي تقدم أعمالا مجزية للبحث والتطوير.

فحسب الخبير في مجال الصناعات الدوائية والمدير العام السابق للمجمع الحكومي لإنتاج الأدوية «صيدال»، الدكتور رشيد زواني، الذي كشف أن فاتورة واردات الأدوية في الجزائر ستتضاعف أربع مرات خلال السنوات الخمسة المقبلة،مؤكداً أن تأخر الحكومة الجزائرية في تنفيذ

---

[1] - عبد الوهاب بوكروح، "الحكومة تخصص 13500 مليار سنتيم لإعادة بعث قطاع النسيج و الجلود"، يومية الشروق الجزائرية ، العدد 3455، يوم :25 أكتوبر 2011.

* - مؤشر الحماية الاسمية، وهو النسبة المحسوبة على أساس الحقوق الجمركية على المنتوج أي حقوق الدخول آخذا بعين الاعتبار السعر الداخلي والأسعار الدولية.

[2] - بشير مصيطفى، محاضرة الشراكة الأجنبية ومبدأ حماية المنتوج الوطني، الملتقى الاقتصادي الثامن " الجزائر والشراكة الأجنبية "، نادي الدراسات الاقتصادية، الجزائر، 10/09 ماي 1999، ص : 19.

الإستراتيجية الصناعية الخاصة بتطوير قطاع «الصناعات الدوائية»، سيجعل فاتورة الواردات تقفز من ملياري دولار، خلال العام 2010 إلى أكثر من سبعة مليارات دولار في العام 2015، فيما لم تتجاوز فاتورة واردات الأدوية في العام 2000، ما يعادل 380 مليون دولار.

إن الارتفاع الذي تشهده فاتورة واردات الجزائر في مجال الأدوية ستكون له عواقب وخيمة، في حال العجز عن مواجهة ذلك من خلال خطة للإنتاج المحلي، فقطاع الصناعات الدوائية من القطاعات الأكثر تضرر بسبب تسارع وتيرة الشيخوخة، وتقدم السن بالنسبة للسكان المولودين قبل الاستقلال في العام 1962.فمواليد السنوات الأولى للاستقلال سيتخطون عتبة الخمسين سنة خلال العشرية المقبلة، مما يعني المزيد من الضغوط على نظام الحماية الاجتماعية، ومنظومة الضمان الاجتماعي، بسبب ارتفاع الطلب على الأدوية الموجهة للأمراض المزمنة.

وأشار زواني، إلى أن 80 بالمئة من الأدوية التي تستهلكها هذه الفئة العمرية هي أدوية للأمراض المزمنة الباهظة التكلفة، وخصوصاً عندما يتعلق الأمر بالأصناف المستوردة، مشدداً على أن معدل استهلاك الفرد لا ينزل سنوياً عن 15 علبة دواء. وتابع المتحدث، أن الصيغة الوحيدة التي ستمكن الحكومة الجزائرية من مواجهة هذا التحدي هو بناء إستراتيجية وطنية تقوم على شراكة بين القطاع العام والخاص، من أجل تطوير قطب صناعة الدواء محلياً يكون عمودها الفقري المجمع العمومي "صيدال"، بفضل الخبرة التي تمكن منها خلال الربع قرن الماضي، مضيفاً "إن التعاون الوثيق بين (صيدال) والمخابر الجزائرية الخاصة، سيجنب الجزائر صدمة حقيقية بداية من سنة 2015 عندما يتجاوز الحجم الإجمالي للطلب على الدواء من 7 إلى 8 مليارات دولار، وهو الوضع الذي سيجبر الجزائر على توفير 40 بالمئة من الأدوية للفئات الهشة وأصحاب الأمراض المزمنة مجاناً، وهو ما يعادل 2.8 مليار دولار أمريكي سنويا[1].

وقال زواني" إن موافقة الحكومة الجزائرية على الإستراتيجية الجديدة للاستثمار الخاصة بمجمع (صيدال) في الفترة الممتدة إلى غاية العام 2015، تهدف إلى رفع إنتاج المجمع العمومي من 135 مليون وحدة بيع سنة 2009 إلى نحو 300 مليون وحدة بيع في العام 2015، وهو ما يعادل ضعف قدرات الإنتاج الحالية للمجمع الصيدلاني العمومي، الذييسيطر حالياً على نحو 30 بالمئة من السوق الوطنية للأدوية من حيث الكمية".

وفي حال نجحت «صيدال» في تنفيذ خطتها، فإن الحكومة ستتمكن من تخفيض فاتورة واردات الأدوية التي تجاوزت 2 مليار دولار في العام 2009، إلى نحو النصف فقط في العام 2015، مع الإشارة إلى أن إجمالي استثمارات المجموعة يتوقع أن تناهز نحو 250 مليون دولار بدعم من الحكومة عن طريق «الصندوق الوطني للاستثمار» الذي أسس حديثاً برأس مال قدر بـ 150 دينار جزائري أي أكثر من 2 مليار دولار[2].

انتقدت شركات الأدوية العالمية، قرار الحكومة الجزائرية القاضي بمنع استيراد الأدوية والمنتجات الصيدلانية، التي تنتج بكمية كافية بالجزائر، ولم تكف مختبرات فرنسية وأمريكية عن مطالبة الجزائر بإعادة النظر في القرار، مؤكدة بأنه لا يعطي فرصة متساوية لجميع المخابر وشركات الدواء في الوصول إلى السوق الجزائرية.

---

[1] - عبد الوهاب بوكروح، " الجزائر:استراتيجية جديدة لقطاع الأدوية، "، تصفحها الباحث يوم : 8 نوفمبر 2010 على شبكة الانترنيت بالموقع: http://echo.hmsalgeria.net/article262.html

[2] - أنظر : القانون رقم 11-11 المؤرخ في 18 جويلية 2011 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011.

واعتبرت «المؤسسة الأمريكية لمنتجي الأدوية والبحوث الدوائية» القرار بمثابة التعدي على حق المريض الجزائري في الحصول على أدوية حديثة. وتضم المؤسسة في عضويتها أكبر 14 مخبراً لصناعة الدواء ومراكز البحث في العالم، وعلى رأسها مجموعات »فايزر»، و«إيلي ليلي»، و«بريستول ماير سكايب»، و«هوفمان لاروش»، و«ميرك»، و«نوفارتيس»، و«سانوفي أفانتيس».[1]

وتعمد هذه المختبرات على لي أذرع الحكومات التي تريد اقتحام مجال الصناعات الدوائية، بالترويج لحق المريض على المستوى العالمي في الحصول على أدوية بطريقة حرة بدون ضوابط الأسعار من قبل الحكومات، التي عليها التقيد بسن حوافز قوية للملكية الفكرية، إضافة إلى تنظيم سوق الأدوية بطريقة شفافة وفعالة، مع ضمان التدفق الحر للمعلومات الخاصة بالمرضى، وهو ما تعتبره حكومات عديدة بأنه ضغط من هذه المجموعات العالمية لقتل الصناعات الدوائية المحلية، وإفساح المجال أمام الأدوية الباهظة الثمن، التي تنتجها هذه المختبرات العالمية.

وعادة ما تستعمل المجموعات الصيدلانية والمخابر العالمية «المؤسسة الأمريكية لمنتجي الأدوية والبحوث الدوائية» كأداة للضغط على الدول التي تحاول إقامة صناعة دوائية محلية مستقلة تقوم على التوجه الاجتماعي، كما تستعمل المختبرات الكبرى في العالم «المنظمة العالمية للتجارة» للضغط على الدول النامية تحت غطاء حماية الملكية الفكرية في مجال الصناعة الدوائية، وحماية المعطيات المتعلقة بالصناعة، وهو ما يعني القضاء النهائي على أي إمكانية لتطور الشركات الوطنية العاملة في مجال الصناعة الدوائية في دول عدة، ومنها الجزائر والبرازيل وروسيا، التي تريد إقامة صناعة دوائية محلية تقوم على أساس زيادة الوفرة من أجل الوصول إلى التحكم الجيد في أسعار الأدوية المنتجة محلياً، وهو ما ترفضه المختبرات العالمية، بحجة ارتفاع تكاليف البحث وتطوير المستحضرات الدوائية.

وتعتبر هذه المؤسسة، الجزائر واحدة من أهم أسواق الدواء في الشرق الأوسط وإفريقيا على الإطلاق، إضافة إلى المملكة العربية السعودية، وجنوب إفريقيا، ومصر.

فرغم أن المؤسسة الوطنية للمنتجات الصيدلانية " **SAIDAL** " تنتج الملايين من العلب سنويا، إلا أن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يفرض عليها حربا غير عادلة تواجه فيها شركات عالمية تلك التكنولوجيات الدوائية، وتكون بذلك النتائج وخيمة على الصناعات الصيدلانية الجزائرية كما نوضحه فيما يلي :[2]

- زيادة فاتورة الاستيراد وارتفاع أسعار المنتجات الدوائية عموما، وذلك بإطلاق يد صاحب البراءة وإعطائه قوة احتكارية مطلقة تتصرف على كافة أوجه التصنيع والاستغلال الصناعي والتجاري،
- التضييق على المصنعين وعلى المستوردين والموزعين ومستودعات الأدوية والمستخدمين للسلعة الدوائية من حيث اضطرارهم للتعامل مع صاحب براءة الاختراع أو المشتغل بهذه البراءة بشكل مباشر، وضرورة معرفتهم بالطريقة الإنتاجية المبتدعة في التصنيع، وبالتالي حصر مصادر التوريد الدوائي وتقييدها،

[1] - عبد الوهاب بوكروح، " قرار الجزائر بمنع استيراد الأدوية المنتجة محليا أغضب المؤسسة الأمريكية "، يومية الشروق الجزائرية ، العدد 3455، يوم :22 أفريل 2009.

[2] - صالح بن عبد الله باوزير، تأثير اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية على صناعة الأدوية الجنيسة في الدول النامية، تصفحها الباحث يوم : 30 مارس 2004 على شبكة الانترنيت بالموقع : http// : islamset.com/arabic/globe/res/salah.html

- تضييق فرص البحث والاجتهاد في إيجاد طرق تصنيع جديدة لمنتجات نهائية تتمتع ببراءة اختراع سارية المفعول وتمديد هذا التضييق للمدة المقدمة لبراءات الاختراع، حيث لا يسمح بتصنيع نفس المنتج باستحداث طرق جديدة لمدة عشرين عاما، وبذلك تتخلّف الصناعات الدوائية على المدى الطويل لفترة 20 سنة في كل حقبة من حقبات حقوق الملكية الفكرية التي تحدد عادة 20 سنة لبراءات وحمايات جديدة.

ولابد أن نشير أخيرا أنه على الصناعات الصيدلانية الجزائرية أن تتجه إلى عمل تحالفات إستراتيجية مع الصناعات الدوائية التي يمكن أن تكون لديها خبرات فنية كبيرة في تطبيق الترخيص الإجباري للأدوية مع وجود التعاون مع البنوك والمستثمرين الأجانب – العرب خصوصا – من أجل إنشاء مركز بحث وتطوير دوائي.

❖ **<u>قطاعات الحديد والصلب والميكانيك والصناعات الغذائية</u> :** بالمقارنة مع قطاع الأدوية، يعتبر كل من قطاع الحديد والصلب، قطاع الميكانيك وقطاع الصناعات الغذائية من القطاعات القديمة التي عرفت كيف تثبت نفسها في السوق الداخلية من خلال مجابهة الطلب الداخلي مع محاولة اكتساح الأسواق الخارجية عن طريق تصدير بعض منتجاتها.

بعد انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة سوف تواجه هذه القطاعات منافسة شديدة من حيث السعر والجودة من قبل المنتجات المستوردة من مختلف الأسواق، خاصة بعد أن يسهّل تدفق الواردات الصناعية إلى الأسواق المحلية، وتقلّص الحماية الاسمية والفعلية الممنوحة لهذه الصناعات بسبب تخفيض الرسوم الجمركية.

وأمام هذه الوضعية الجديدة، يقع على عاتق الصناعات المحلية ضرورة تعزيز قدرتها التنافسية وتحسين نوعيتها والعمل على تقليص تكاليف الإنتاج، وبالتالي الأسعار، مما يمكنها من المنافسة والاستمرارية في الإنتاج ومواكبة المستجدات المتسارعة في الصناعات الدولية.

وهنا لا بد أن نشيرأنه في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإن هذه الصناعات سوف تحظى بالعديد من المزايا من جراء الالتزام بأحكام اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، حيث يؤدي الخفض الجمركي وإلغاء العوائق غير الجمركية فضلا عن التزام الجزائر بتحرير إجراءات الاستثمار، إلى تهيئة المناخ لجلب المزيد من الاستثمارات الجنيسة إليها استفادة من الميزات النسبية لبلدنا (انخفاض تكلفة اليد العاملة، توفر المواد الخام...) وما يصاحب هذه الاستثمارات بالتبعية من نقل تكنولوجيات تعدّ الجزائر في أمس الحاجة إليها.

ومن ناحية أخرى، فإن الصناعات الجزائرية القائمة سوف تستفيد من نظام وقواعد المنظمة العالمية للتجارة فيما يخص مكافحة الدعم والإغراق وإجراءات الوقاية من الواردات، فلطالما عانت صناعتنا من منافسة غير عادلة من قبل واردات السلع المدعمة أو منخفضة السعر بشكل مبالغ فيه، خاصة من الدول الآسياوية، ويتيح النظام المطوّر لمنظمة التجارة في هذا المجال الحق في اتخاذ الإجراءات الفعالة سواء لوقف أو الحد من تدفق الواردات الضارة بالصناعات الوطنية، أو فرض الرسوم التعويضية والمقابلة لها، بحيث ترتفع أسعارها إلى مستوى الأسعار السائدة لتقتصر عوامل المنافسة فيما بين السلع المحلية والمستوردة على الجودة وملائمة لذوق واحتياجات المستهلك، الأمر الذي يحمي الصناعات الوطنية ويحفزها على الارتقاء بمستوى الجودة لمنتجاتها وفقا لمقتضيات المنافسة العادلة.

2/ الآثار المحتملة من اتفاقية الملكية الفكرية:

كما أشرنا في الفصل الثاني، فإن اتفاقية حماية الملكية الفكرية قد تمت الموافقة عليها بعد إلحاح من قبل الولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية لتأمين إجراءات حماية كافية لتكنولوجيات وبراءات الاختراع والعلامات التجارية التي يملكون ناصيتها، خاصة بعد أن زاد تعرض السلع المتطورة إلى عمليات التقليد التي انتشرت في عدد من البلدان النامية التي تطمح للنمو وتحديدا **"دول جنوب شرق آسيا"**.[1]

هذا الموضوع تنظر إليها الدول النامية – ومنها الجزائر – على أنها ملكية مشتركة للبشر ويجب على التشريعات الدولية أن تساعد على حيازتها للتكنولوجيا والتقنيات المتطورة كأداة للتنمية الاقتصادية بدلا من وضع العقبات في طريق استخدامها، والحقيقة أن مناقشة الملكية الفكرية في إطار المنظمة العالمية للتجارة لم تكن إلا محاولة من قبل الدول الصناعية من أجل حماية نتائج ابتكاراتهم واختراعاتهم العملية، أو بمعنى آخر، حماية التكنولوجية الغربية والعمل على الإنفراد باستغلالها لأطول مدة ممكنة ومحاولة وضع العقبات أمام الدول النامية للحيلولة دون استخدام تلك التكنولوجيا إلا بالشروط التي تضعها الدول الصناعية.

إن عمليات تقليد السلع في مجال الملكية الفكرية تعد بالنسبة للدول النامية من الأنشطة الاقتصادية التي تخلق نشاطات كإقامة صناعات وإيجاد عمل للحد من البطالة، ومن ثمّ فإن معظم الدول تغض النظر وتتردد في اتخاذ الإجراءات الفعالة للحد من هذه الأعمال، وتكوين سوق لحقوق الملكية الفكرية على الصعيد العالمي سيؤدي إلى زيادة التدفقات من عوائد حقوق الملكية الفكرية إلى الدول الصناعية من الدول النامية - فيما فيها الجزائر- ، حيث تحتكر الدول المتقدمة تماما براءات الاختراع وكذلك معظم التجديدات والتطويرات العلمية والتكنولوجية على الصعيد العالمي.

فالحديث عن موضوع حقوق الملكية الفكرية وآثاره المحتملة على الجزائر يعتبر سابقا لأوانه، لأنها - أي الجزائر- منشغلة أصلا في كيفية تأمين نوع من الاكتفاء الذاتي الغذائي والتقليل من عبء الديون مع بناء قاعدة صناعية أفضل، كما أنه ينبغي الإشارة إلى الظروف التي عاشتها الجزائر خلال عشرية التسعينات من جراء عدم الاستقرار الأمني، والتي أثرت ولا تزال تؤثر على الاقتصاد الوطني، كل هذه العوامل مجتمعة لا تشجع الجزائر على حماية الحقوق الملكية الفكرية، كما أنه في الوقت نفسه لا يمكن في مقدورها متابعة والتأكد من التعدي على هذه الحقوق وخرقها.[2]

وبعكس الدول المتقدمة التي توجد لديها القدرة على متابعة حقوق الملكية لمواطنيها وذلك بحكم وجود الشركات الكبرى الأم فيها، فإن الجزائر لا تزال تنشغل بمسائل كثيرة علاوة على أنها كمثيلاتها من الدول النامية الأخرى تعاني من هجرة الأدمغة باتجاه الدول الصناعية الأخرى، الأمر الذي يجعل هذه الدول الصناعية مقرا لتسجيل المبتكرات والاكتشافات.

ويمكننا في هذا السياق القول أن أحكام هذه الاتفاقية تتماشى في مجملها مع التوجه العالمي الجديد الذي أصبح ينبذ نقل التكنولوجيا بالصورة المتعارف عليها ويحبذ نمطا آخرا أطلق عليه مسمى **" حيازة التكنولوجيا "**، والفارق هنا كبير، فنقل التكنولوجيا كان يتم في إطار المعونة الفنية التي تقدمها الدول المتقدمة للدول النامية دون مقابل أو بمقابل زهيد، أما حيازة التكنولوجيا، فأساسها تجاري بحت وأساليب الحيازة محدد وواضحة، إما شراء التكنولوجيا ذاتها في صورة

---

[1] - فضل علي مثني، مرجع سبق ذكره، ص : 222.

[2] - بوشايب حسينة ، مرجع سبق ذكره، ص : 138.

معدات وآلات وما شابه، أو الحصول على ترخيص بالحق في إنتاجها واستيرادها وبيعها أو جلب الاستثمارات الأجنبية التي تجلب معها التكنولوجيا المتطورة، ولكل نمط أعباؤه.[1]

إن الجزائر التي تعتبر مستوردة للتكنولوجيا سوف تتأثر سلبا من تطبيق الاتفاقية، حيث أنه من المتوقع أن تتأثر صناعة الدواء سلبا من جراء اتفاقية حقوق الملكية الفكرية – كما رأينا سابقا – كما تعطي الاتفاقية حماية للمنتجات البيولوجية التي تشمل الهندسة الوراثية الخاصة بالنبات والحيوان، مما يعني تقييدا لبعض النشاطات الزراعية وارتفاعا في أسعار المدخلات الزراعية والبذور، ويساهم ذلك في تراجع الإنتاجية، مما يخلق إشكالات كثيرة لا سيما وأن القطاع الزراعي يعتبر احد القطاعات الرئيسية في الاقتصاد الجزائري، فلم يعد بإمكان المزارع الجزائري الحصول على الشتلات وإنتاجها إلا بموافقة صاحب البراءة، وهذا يضر بمبدأ تحقق الأمن الغذائي ويزيد الأوضاع سوءا.[2]

ومن المتوقع أن تطبيق بنود الاتفاقية سوف يخلق تعقيدات سياسية واقتصادية وقانونية في الجزائر، لذلك نرى أنه يجب على الجمهورية الجزائرية إجراء تنسيقات لإقامة تكتل مع دول نامية تكون ظروفها شبيهة بظروف الجزائر ويتم تبني آراء مشتركة تهدف إلى طرح وجهات نظر بصدد التريث في العمل ببنود هذه الاتفاقية لبعض الوقت حتى تتمكن من تهيئة الظروف ولو في الحدود الدنيا للتعامل مع الاتفاقية.

في الأخير لا بد أن نشير إلى أن الجزائر سوف تتحمل تكاليف في سبيل استيراد التكنولوجيا في مختلف القطاعات : الصناعة، الاتصالات والمعلومات، الاختراعات الجديدة في مجال الأدوية، تكنولوجيا الإلكترونيك من هواتف وكمبيوتر وغيرها، ولا يبقى لها إلا بديلا واحدا هو تطوير القدرات الذاتية في مجال البحث العلمي، ويحتاج هذا البديل إلى موارد هائلة سواء مالية أو بشرية في فترة زمنية طويلة قبل أن تؤتي ثمارها.[*]

3 / الآثار المحتملة على قطاع الخدمات

ظلّت التجارة عبر الحدود مثل خدمات النقل والتأمين والمصارف والسياحة بعيدة عن اتفاقية الجات، والتي كانت تنصب على التجارة السلعية فقط وعلى السلع المصنوعة بوجه عام، ولكن مع توقيع اتفاقيات جولة الأوروجواي انضم قطاع الخدمات بكامله تحت لواء " **الجات** "، لتسري عليه قواعد تحرير التجارة العالمية، والتي تشرف على تنفيذها منظمة التجارة العالمية.

وتحتل الدول الصناعية المتقدمة مكانة مسيطرة على صعيد تجارة الخدمات، وتعتبر جولة الأوروجواي فرصة ذهبية لشركاتها العملاقة المتخصصة في قطاعات التأمين، المصارف وخدمات الملاحة، بالإضافة إلى أنها ستمد أذرعها الطويلة إلى أسواق الدول النامية للحصول على نصيب كبير من عائد الخدمات في هذه الأسواق.

أما الجزائر فتعتبر من الدول المستوردة الصافية للخدمات، ويشكل بند الخدمات بندا من بنود العجز في ميزان المدفوعات، إذ بلغ عجز ميزان الخدمات 8.6 مليار دولار أمريكي سنة 2009باعتبار أن السوق النفطي الجزائري هو أكبر الأسواق المستوردة للخدمات، كما أن ضعف

---

[1] - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية،... مرجع سبق ذكره، ص : 308.

[2] - سمير صارم، معركة سياتل، .... مرجع سبق ذكره، ص : 48.

[*] - فمثلا يكلف الإنتاج والتوصل إلى تركيبة دوائية جديدة فعالة وقابلة للاستخدام حوالي 100 مليون دولار من نفقات البحث والتطوير، وهي تكاليف تفوق قدرات بلد كالجزائر.

المؤسسات الجزائرية العاملة في قطاع الخدمات، لعدم تمتعها بالمزايا التكنولوجية وضعف قدرتها على عرض وترويج خدماتها في السواق الدولية، زادت من حدة هذا العجز.

وانطلاقا من الأهمية التي يحتلها قطاع الخدمات الاقتصادي الجزائري وأثره على ميزان المدفوعات كونه موردا هاما، فإنه يجب على السلطات الجزائرية الاهتمام بموضوع الاتفاق الدولي متعدد الأطراف في مجال الخدمات منذ البداية، وتهيئة الأجواء والمناخات الملائمة للتعامل مع الظروف والمستجدات التي تترتب على تنفيذ هذه الاتفاقات حتى يجني البلد فوائدها ويحقق نجاحات تكنه من مواكبة التطورات المتسارعة، وفي هذا المضمار، فإنه لابد على السلطات الجزائرية أن تحدد نوعا معينا من القطاعات الخدمية والقطاعات الفرعية منها لتكون نقطة البداية تلتزم بها عند الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، بحيث لا تؤثر هذه القطاعات سلبا على اتجاهات الجزائر في هذا المجال، وبتقديرنا أنه لا توجد أية عقبات طالما أن الجزائر تملك من القطاعات الخدمية ما يجعلها تختار منها ما يجذب موردي الخدمات الأجانب، وذلك قبل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

وبناء على ما تقدم، تثار كثير من النقاشات حول ما يمكن أن يترتب على تحرير قطاع الخدمات بالنسبة للدول النامية - ومنها الجزائر- من تحقيق قدر أكبر من المكاسب أكثر مما تحقق بالنسبة لها في قطاع السلع، وذلك بالمقارنة بالخبرة السابقة في مجال تحرير التجارة السلعية التي أوضحت تدهور شروط التبادل التجاري في غير صالح تلك الدول.[1]

إذن، فالآثار المرتقبة من تحرير قطاع الخدمات تختلف باختلاف القطاعات الخدمية، وتجدر الإشارة هنا إلى أنه يصعب تقدير مكاسب أو خسائر تحرير قطاعات الخدمات المختلفة بصورة كمية دون الاستناد إلى الممارسة العملية و الخبرة المكتسبة من تنفيذ إجراءات التحرير، ومن هنا نحاول استقراء الآثار المتوقعة على بعض القطاعات الخدمية الرئيسية :

أ - القطاع السياحي:

يعتبر القطاع السياحي من القطاعات الخدمية الرئيسية في الجزائر على الرغم من عدم استغلال كل الإمكانيات المتاحة في هذا المجال، وتقديرا منا للنتائج المتوقعة على هذا القطاع بعد انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، نضع بين يديك الجدول التالي :

الجدول رقم 20/IV : الآثار المتوقعة من تحرير القطاع السياحي الجزائري

النشـاط	الأثــر علـــى			
	عدد السواح	الاستثمار الأجنبي المباشر	الترويج السياحي	جودة الخدمات
وكالات السفر	محتمل	محتمل	محتمل	محتمل
معاهد التدريب والتكوين	لا يوجد	مؤكد	لا يوجد	مؤكد
الفنادق والمطاعم	محتمل	محتمل	محتمل	محتمل
إعدادات الطعام	لا يوجد	مؤكد	لا يوجد	محتمل
المؤتمرات	مؤكد	محتمل	مؤكد	محتمل
خدمات النقل	محتمل	لايوجد	محتمل	محتمل

المصدر: فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، بتصرّف ، ص : 220

تحليلا للجدول أعلاه، يمكن إيجاز الآثار المحتملة على النحو التالي :

[1] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 220.

- بالرغم من الإمكانيات السياحية للجزائر سواء من المناطق الصحراوية الجميلة أو لسواحلها التي تمتد لما يناهز 1200 كلم على الشريط الساحلي للبحر الأبيض المتوسط وغيرهما، إلا أن نصيب الجزائر من السائحين لم يتجاوز **307 ألف سائح أجنبي** سنة 2003،* وهو معدل منخفض للغاية مقارنة بحجم التدفقات السياحية على مناطق جلب أخرى تقل إمكانيتها الذاتية عن تلك المتاحة في الجزائر.

العبرة إذن ليست في الإمكانيات الذاتية المكنونة، ولكن أيضا بالقدرة الاستيعابية للمنشآت السياحية بكافة صورها، والتي يكون ضعفها هو السبب الرئيسي وراء محدودية التدفق السياحي للجزائر،** لذا فإن التحرير الجزئي لهذا القطاع الهام إنما يوفر المزيد من الاستثمارات السياحية لإنشاء مزيد من المنشآت العاملة في هذا المجال بما يدعم الطاقة الاستيعابية ويزيد من فرض التدفقات السياحية.

الجدول رقم 21/IV : آفاق تطور التدفق السياحي الجزائري
وطاقة الإيواء للفترة 2003 / 2013

	2003	2004	2007	2008	2013
التدفق السياحي الإجمالي	1 086 866	1 195 553	1 591 281	1 758 365	3 098 531
عدد السياح الأجانب	306 397	373 804	678 722	804 344	1 879 463
طاقة الإيواء (سرير)	83 000	94 000	127 000	137 000	187 000

المصدر :

- Services du Chef du Gouvernement, Le Délégué à la Planification, Perspectives 2004-2013 du يéveloppement…,op-cit , P : 24.

- تسهيل عقد المؤتمرات في الجزائر يكون له أكبر الآثار في الترويج للمنتج السياحي الجزائري والتعريف بالإمكانيات المتاحة ويساهم في نقل صور حقيقية عما يجري داخل البلاد لتفويت الفرصة على أية دعايات مغرضة تسعى لتشويه صورة الجزائر في عيون العالم.
- سيؤدي فتح مجال التواجد التجاري لموردي خدمات التدريب السياحي إلى تحسين نوعية التدريب المتاح في السوق في الوقت الحالي، وهو ما يمكن أن يرتقي مستقبلا بدرجة جودة خدمات العمالة السياحية في كافة المنشآت السياحية، كما أن فتح أكبر التنافس بين موردي خدمات النقل السياحي وإمدادات الطعام، والمؤتمرات يمكن أن يترك أثرا إيجابيا بمقدار جودة المنتج السياحي الجزائري.

ب – الخدمات المصرفية:

ليس من المتوقع أن يترتب على الالتزامات التي سوف تقدمها الجزائر بصدد الخدمات المصرفية آثار سلبية كبيرة، بل يتوقع أن يتمخض عن تحرير الخدمات عالميا زيادة فرصة نفاذ الخدمات المصرفية الجزائرية إلى الأسواق المالية ،علاوة على أن السماح بدخول الخدمات المصرفية الأجنبية لن يترتب عليه أثار سواء على متحصلات ميزان الخدمات من إيرادات الخدمات المصرفية .

* - رقم صادر عن مندوب التخطيط (وزارة التخطيط سابقا).
**- حسب إحصاءات مندوب التخطيط فإن القدرة الإيوائية السياحية الجزائرية مثلت 83 000 سرير سنة 2003.

في هذا الخصوص، يعتقد الكثير أن تحرير قطاع المصارف في الجزائر والسماح للبنوك الأجنبية بالعمل داخل أراضيها سيؤدي إلى تحويل كميات كبيرة من المدخلات والودائع من البنوك الوطنية إلى البنوك الأجنبية بحثا عن الخدمة الأفضل، ولا نعتقد بأن هذا الرأي، بالرغم من منطقه النظري السليم، قابل للتطبيق أو يتسم بالصحة، فالتطور الملموس الطارئ على أداء المصارف الوطنية في الجزائر قد أسهم بالتوازي مع استقرار السياسات وبرامج الإصلاح في تزايد الودائع والمدخرات بالعملات المختلفة.

وفي نفس السياق، لابد من الإشارة إلى أن مدخلات وودائع ضخمة للجزائريين بالعملات الأجنبية توجد فعلا في بنوك أجنبية خارج الجزائر، وهي الودائع التي اختلفت بشأنها التقديريات (ملايير الدولارات)، ونحن نتصور أن افتتاح فروع لهذه البنوك الأجنبية في داخل الجزائر، إنما قد يشجع على نقل بعض الودائع لمثل هذه الفروع طالما هناك حرية متوفرة لصاحبها لنقلها مرة أخرى للبنك الأم وقت الضرورة، خاصة مع تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر وفتح العديد من المجالات أمام المستثمر للعمل وتحقيق الأرباح.

وتجدر الإشارة إلى أن فتح البنوك الأجنبية وفروعها للعمل داخل الأراضي الجزائرية، إنما يعني خضوعها لنفس القوانين السارية على البنوك الوطنية وبنفس الشروط والضوابط، ويعني أيضا أن هذه البنوك سواء كانت في صورة فروع أو شركات مشتركة تحت إشراف بنك الجزائر وفقا لأحكامه وضوابطه، فإذا كان البنك الأجنبي مقره الجزائر، فإن كافة أرصدته الفعلية ومعاملاته تدخل ضمن رصيد العملات الحرة المتواجدة داخل البلاد.

ج – قطاع التأمين :

الجزائر لم تنضم بعد إلى المنظمة التجارة العالمية، وحتى إن انضمت فإن التعهد بالسماح بإنشاء شركات مشتركة للتأمين أو فروع شركات أجنبية لن يصبح نافذا مباشرة، بل لها مهلة لذلك، هذه المهلة تتيح وقتا مناسبا لتطوير أداء شركات التأمين الجزائرية وإنشاء المزيد منها وإفساح المجال لمزيد من مشاركة القطاع الخاص الوطني ورفع القدرة التنافسية بوجه عام.

إن قطاع التأمين هام جدا، ذو هدف مزدوج، فهو يعمل علم تأمين وخلق جو آمن للاستثمار الخاص، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، يعتبر صندوقا للادخار طويل الأمد، وهنا لا أنكر ضعف قطاع التأمين الجزائري، فمعدل النفاذ * (التامينات/الناتج الداخلي الخام) الحالي يمثل **0.5%**، وهو معدل ضعيف مقارنة بالمعدل الملاحظ في الدول المتقدمة والذي يصل إلى 40% في فرنسا وألمانيا[1]، غير أن تحرير قطاع خدمات التأمينات إنما يعود بالنفع في المقام الأول على المواطن الجزائري الذي ستتاح أمامه فرصة للحصول على خدمات تأمينية متميزة، وفي مختلف أرجاء العالم، خاصة بمثابة ساتر الأمان في مواجهة الكوارث، الأمر الذي ينعكس بالتبعية على كافة النشاط الاقتصادي بوجه عام وقدرته على المواصلة والاستمرارية في أي ظروف قاهرة أو طارئة، ويصبح على شركات التأمين الجزائرية أن تتأهب للمنافسة عن طريق رفع كفاءة الأداء وتطويره وتقديم خدمات متميزة لتظل قادرة على البقاء في السوق.

* - Taux de pénétration = (primes/Le PIB).

[1] - RADP, Services du Chef du Gouvernement, Le Délégué à la Planification, Perspectives …,op-cit , P : 34.

د – مكاتب الدراسات والخدمات الاستشارية :

في حالة تحرير خدمات الاستشارات والدراسات، فإننا نتوقع عدم حدوث إي تأثير على أداء المكاتب الاستشارية المحلية، حيث يستبعد أن تقدم المكاتب الأجنبية خدمتها في السوق المحلية بتكلفة أقل من الخدمة التي تقدمها المكاتب المحلية القائمة، الأمر الذي يجعل المكاتب الاستشارية الأجنبية تحاول اللجوء إلى الموظفين والكوادر المحلية لتأهيلها وإحلالها محل الأجانب، ذلك نتيجة رخصها، وهذا يعتبر مكسبا للاقتصاد الجزائري حيث يستفيد الجزائريون من التكنولوجيا المتقدمة التي تجلبها تلك المكاتب علاوة على تدريب الخبرات المحلية على استخدامها، بالإضافة إلى أنها توفر فرص العمل للجزائريين.

في الأخير، لتحقيق استفادة من تحرير قطاع الخدمات، لابد على الجزائر أن تتخذ بعض الإجراءات قبل التفاوض وأثنائه بحيث تدخل المحدثات ولديها الاستعدادات الكافية لما تطمح إليه من مساعي وأهداف، هذه الإجراءات تتمثل في التالي:[1]

- التدرج ويعني عدم التسرع في تحرير تجارة الخدمات، بل ينبغي التدرج في عملية دخول الخدمات الأجنبية على مراحل حتى يمكن التكيف مع المستجدات وتصحيح أي نتائج سلبية جراء التطبيق، لأنه مهما وصلت درجة نمو الدخل الوطني فإن القطاعات المحلية تتطلب رعاية حتى تتجاوز الصعوبات المنتصبة أمامها وتستطيع مجابهة التحديات الجديدة.
- قد يكون من المكاسب خلال فترة المفاوضات أن تقدم الجزائر لأعداد الشركات أو المؤسسات الخدمية التي تعتقد أن اقتصادها يتلاءم معها.
- تجنب التحرير السريع لبعض النشاطات الخدمية الأساسية ذات الأثر على عمليات حشد المدخرات الوطنية والاستثمار المحلي كالنشاط السياحي والتأمين.
- مراجعة دقيقة للتشريعات المالية والنقدية وتهيئة قوائم ترعى سوق الخدمات قبل المداولات والمفاوضات التمهيدية.

4 / الآثار المحتملة على السلع الزراعية :

يعد القطاع الزراعي ضمن أهم القطاعات المتأثرة باتفاقات **الجات**، ويرجع ذلك كون هذا القطاع ضمن المدخلات الجديدة التي لم يسبق أن تشملها ترتيبات تحرير التجارة العالمية، إلا في إطار بعض التخفيضات الجمركية دون التعرض للسياسات الزراعية، فضلا عن كونه أكثر القطاعات تعرضا للإختلالات الحادة نتيجة للتشوهات الناجمة عن السياسات الحمائية التي طبقتها العديد من الدول فيه.[2]

فتحت ظل **الجات**، كانت تجارة المنتجات الزراعية تتسم بكثرة القيود الكمية وارتفاع الرسوم الجمركية، وبات من الضروري، وفق التنظيم الجديد المنبثق عن جولة الأوروجواي، أو ما يعرف بمنضمة التجارة العالمية، إلغاء هذه القيود والاستعاضة عنها برسوم جمركية، ويلتزم الأعضاء بتقليص هذه الرسوم تدريجيا خلال ست سنوات بنسبة معدلها **36%** فيما يخص الدول الصناعية وعشر سنوات بنسبة معدلها **24%** فيما يخص الدول النامية، أما الدول أقل نموا، فهي غير مجبرة على تقليص رسومها الجمركية المفروضة على الوردات الزراعية، كما يحق لأية دولة

[1]- بوشايب حسينة، مرجع سبق ذكره، ص : 137- 138.
[2] - فضل على مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 211.

منع استيراد بعض المواد الزراعية لأسباب صحية شريطة أن يستند هذا المنع على معطيات علمية وألا يطبق على سلعة دولة دون أخرى[1].

إن تطبيق اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة في المجال الزراعي سيؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع الزراعية في الأسواق العالمية، وتقدر مصادر الأمم المتحدة أن الزيادة المرتفعة في أسعار السلع الأساسية تتراوح ما بين **24** و **33%** وفقا لمتوسط أسعار السنوات 1986-1988، كما يقدر مدير منظمة الأغذية الزراعية " **FAO** " زيادة أسعار الحبوب بما لا يقل عن **40%**، وهذا يعني ارتفاع فاتورة الغذاء بالنسبة للجزائر باعتبارها بلدا مستوردا صافيا للغذاء، إذ تعتمد على الاستيراد لسد حاجياتها من الحبوب والبقول الجافة والحليب والزيوت والسكر والقهوة.[2]

فمشكلة التزايد المستمر في ارتفاع أسعار المواد الغذائية وتزايد التكاليف المعيشية أصبحت قضية مطروحة على المستوى العالمي، وعلى رأس جداول الأعمال الدولية، وتثير هذه المشكلة مخاوف أطلق عليها تسميةً " تسونامي اقتصادي أنساني"، وان هذه المشكلة تولدت و ستولّد اضطرابات ومظاهرات في الكثير من دول العالم.

في هذه الأيام يسمع الكثير حول الأزمة المالية في العالم. ولكن هناك أزمة عالمية أخرى قائمة، هي تلحق الضرر بكثير من الناس، فخلال السنوات القليلة الماضية تضاعفت أسعار الحنطة والذرة والرز والمواد الغذائية الأساسية الأخرى بل وزاد سعرها إلى ثلاثة أمثال، وكانت الزيادة الأكبر تجري في الأشهر القليلة الأخيرة.

صحيح أن تطبيق اتفاقات المنظمة العالمية للتجارة في المجال الزراعي ساهم و سيساهم مستقبلا قي ارتفاع أسعار السلع الزراعية في الأسواق العالمية ، لكن لا بد ان نشير إلى أن عنا اسباب أخرى جوهرية أدت إلى ارتفاع أسعار السلع الزراعية نذكر منها:

- أولا: هناك مسيرة الصينيين من متناولي اللحوم، أي العدد المتزايد من الناس في الاقتصادات الناشئة ممن هم، للمرة الأولى، أغنياء إلى حد البدء بتناول الغذاء مثل الغربيين.
- ثانيا: هناك سعر النفط. فالزراعة الحديثة تعتمد على الطاقة إلى حد كبير. فالكثير من الوقود البديل يذهب إلى إنتاج الأسمدة وتشغيل الجرارات ونقل المنتجات الحقلية إلى المستهلكين. وبسعر النفط الذي تجاوز 100 دولار للبرميل أصبحت تكاليف الطاقة عاملا رئيسيا في رفع التكاليف الزراعية.
- ثالثا: هناك موجة من طقس سيئ في مناطق نمو أساسية. وبشكل خاص تعاني أستراليا، التي تعتبر عادة ثاني أكبر مصدر للحنطة في العالم، من جفاف هائل.
- رابعا: تحول الدول الأوروبية وأمريكا لاستخراج الإيثانول من القمح والذرة بديلاً للنفط الذي ترتفع أسعاره بصورة كبيرة، فضلا عن توجه أوروبا إلى إلغاء الدعم عن مزارعيها.

[1] - صباح نعوش، العرب ومنظمة التجارة العالمية، منشورة في شبكة الانترنيت، الاثنين 22 أكتوبر 2001، توقيت النشر 13:20 غرينتش، موقع الجزيرة : www.aljazaer.net.

[2] - زبيري رابح، محاضرة " الإرشاد الفلاحي في تطبيق تقنيات الإنتاج العصرية في الزراعة الجزائرية "، الملتقى العلمي الأول : " أهمية الشفافية ونجاعة الأداء للاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي "، من تنظيم جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فندق الأوراسي، أيام 31 ماي-02 جوان 2003.

الجدول رقم 22/IV :أهم الواردات الزراعية الجزائرية خلال الفترة 2004/2000.

الوحدة : مليون دولار أمريكي

السنة / الواردات	2000	2001	2002	2003	2004
الحبوب ومشتقاتها	1 122.10	1 013.3	1 295.73	1 132.07	1 391.40
الحليب ومشتقاته	429.60	534.4	492.35	518.87	808.30
السكر	222.30	298.04	267.90	229.46	269.71
البقول الجافة وغيرها	142.30	131.90	160.81	148.10	158.80
القهوة والشاي	143.00	83.58	82.65	111.12	127.85
الزيوت الغذائية	39.80	27.85	-	-	-
اللحوم الحمراء والبيضاء	35.40	10.3	35.35	88.02	178.62
المجموع الفرعي	**2 134.4**	**2 099.37**	**2 334.79**	**2 227.64**	**2 934.68**
إجمالي الواردات الزراعية	**2 415**	**2 395**	**2 740**	**2 678**	**3 604**

المصدر : من إعداد الباحث اعتمادا على البيانات الصادرة من المركز الوطني للإحصاءات والإعلام الآلي " **CNIS** "

من المرجّح أن تكون الآثار المباشرة لتخفيض الدعم الزراعي من قبل الدول الصناعية الكبرى متمثلة في ارتفاع أسعار المنتجات الزراعية، مما سيزيد من اختلالات الميزان التجاري الزراعي للجزائر، وكذلك يزيد من نسبة العجز في ميزان المدفوعات.

وتقدر بعض الدراسات أن تطبيق اتفاقية " **الجات** " على المنتجات الزراعية سيؤدي إلى ارتفاع أسعار هذه المنتجات في حدود **24** إلى **33%**، حيث يتوقع أن تزيد أسعار الحبوب، وأن تكون الزيادة في الأسعار أعلى لكل من : القمح، الألبان، السكر ، واللحوم، وهي السلع التي تحظى بدعم كبير من الدول الصناعية[1]، فما هي الآثار على الواردات الجزائرية إذا علمت أن هذه السلع تمثل نقطة السواد للواردات الزراعية كما أشار الجدول السابق ؟؟؟

وبالنظر إلى كون الجزائر مستوردة صافية للغذاء خاصة القمح، فمن المتوقع أن تؤدي التزامات الدول المصدرة بخفض الدعم الزراعي إلى ارتفاع أسعار الواردات الجزائرية من السلع الزراعية وخاصة القمح، ويذكر أن الجزائر تحصل على حوالي 5 مليون طن سنويا من القمح بأسعار مدعمة من الولايات المتحدة الأمريكية، كندا وفرنسا.

تشكل الحبوب وعلى الخصوص القمح بنوعيه اللين والصلب أكبر نسبة من الواردات الجزائرية من المواد الغذائية، حيث تصنف الجزائر ضمن أكبر الدول المستوردة لهذه المادة على المستوى الإفريقي ومن الخمسة الأوائل عالميا باستيراد ما نسبته 5 بالمائة من الإنتاج العالمي، أي أكثر من 5 ملايين طن في السنة.

وكمثال استرشادي، إذا افترضنا- نظرا لعدم توفر البيانات الكافية-أنه من أصل 5 مليون طن من القمح الجزائري المستورد سنويا، تستورد الجزائر 2 مليون طن من الولايات المتحدة الأمريكية ،وإذا علمنا أن الدراسات تقدر الدعم الأمريكي بحوالي **30 دولارا** لكل طن من القمح، مع التزام الولايات المتحدة الأمريكية بخفض الدعم المقدم للقمح بنسبة **61%** وهي أعلى نسبة خفض للدعم المقدم للقمح في العالم[2].

[1] - سمير صارم، معركة سياتل، ... ، مرجع سبق ذكره، ص: 44.
[2] - أسامة المجذوب ،الجات ومصر.... ،مرجع سبق ذكره ص 293

ويلاحظ أن هذا الخفض يتم بصورة تدريجية في غضون ست فترة سنوات –حسب اتفاقية الزراعة– وبنسبة 10.16% * سنويا، أي بمعدل زيادة في الأسعار يصل إلى 3.05 دولارات لكل طن قمح بواقع 6.1 مليون دولار سنويا للقمح الذي تحصل عليه الجزائر من الولايات المتحدة الأمريكية، بحيث يصل إجمالي الأعباء الإضافية عن فترة ست سنوات ما يقدر بحوالي 36.6 مليون دولار أمريكي.

هذا عن القمح الوارد من الولايات المتحدة الأمريكية، ناهيك عن القمح الوارد من كندا وفرنسا،** دون أن ننسى الأعباء الإضافية للسلع الزراعية الأخرى: **السكر**، **القهوة**، **الزيوت**... !!!

ويعد هذا المثال مجرد نموذج تقديري استرشادي للتدليل على الارتفاع المتوقع نظريا في أسعار الواردات الزراعية للجزائر، مع ما يتحقق وراء ذلك ثقل الفاتورة الغذائية مما سيكون له أثر مباشر على القدرة الشرائية لطبقات عريضة من المجتمع، والتي سوف تتجه إلى طلب المنتوجات الأقل سعرا والأقل جودة.[1]

على صعيد المنظمة العالمية للتجارة، لا توجد معالجة حقيقية لهذه المشكلة، ويتضح ذلك من الاتفاق المتعدد الأطراف حول الإجراءات المتعلقة بالآثار السلبية لتحرير تجارة المنتجات الزراعية على البلدان النامية، يدعو هذا الاتفاق إلى ضرورة تقديم المساعدة اللازمة لمواجهة هذه المشكلة، لكن المنظمة ليست مؤسسة تمويل وهي غير قادرة على منح مساعدات مالية لأن اعتمادات ميزانيتها لا تتعدى 200 مليون فرنك سويسري مخصصة لمرتبات موظفيها ومصاريفها الإدارية[2]، ولم يجد هذا الاتفاق إلا إحالة هذه المشكلة إلى صندوق النقد الدولي والبنك العالمي*، هكذا خلقت منظمة التجارة العالمية أزمة للبلدان النامية ومنها الجزائر بسبب تحرير تجارة المنتجات الزراعية، ولم تقدم أي حل مقبول، وعلى هذا الأساس سوف يفضي هذا التحرير إلى تفاقم المديونية الخارجية للدول بسبب تزايد القروض الممنوحة من قبل صندوق النقد الدولي ، وإلى تزايد التبعية الغذائية مع ارتفاع الإعانات الغذائية الخارجية.

ستعرف الجزائر ارتفاعا كبيرا للدعم للسلع ذات الاستهلاك الواسع، و الذي يكلف الدولة خصوصا القمح و السكر و الزيت، فحسب الخبراء فإن ارتفاع قيمة دعم الدولة للقمح، راجع إلى كون الدولة تبيع وارداتها بخسارة للمستهلكين تصل إلى 100 بالمائة عن سعر الاستيراد، تفاديا لأي ارتفاع للأسعار في السوق المحلية، ومما قد يؤثر مباشرة على معيشة المواطن، على اعتبار أن أي ارتفاع في المواد الأولية سيؤدي حتما لارتفاع في تسعيرة المنتجات الاستهلاكية وفي مقدمتها الخبز وهو ما كان قد أعلنه في وقت سابق رئيس الحكومة السيد عبد العزيز بلخادم الذي شدد على أن الدولة ستبقى تدعم أسعار القمح في السوق المحلية، تفاديا لأي ارتفاع في منتجات القمح، وفي مقدمتها الخبز.

---

* - 10.16% = 61% (التخفيض الإجمالي / 06 سنوات).

** - نفس الدراسات تتوقع أن تكون كندا ثاني رافع للدعم بعد الولايات المتحدة الأمريكية وبنسبة 47% ثم الاتحاد الأوروبي بنسبة 17%.

[1] - Sans auteur, « Les effets attendus de l'Uruguay Rond sur les agricultures maghrébines », In Revue L'Economie, (Algérie, N° 30, Janvier 1996), P : 35.

[2] - 189.26 مليون فرنك سويسري سنة 2009 و 193.9 مليون فرنك سويسري سنة 2010 . أنظر مرقع منظمة التجارة العالية على شبكة الانترنيت.

* - الفقرة الخامسة من الاتفاق.

ولن تقتصر الانعكاسات على زيادة أسعار الواردات الغذائية، بل ستشمل أيضا دخل ورفاه كل المنتجين والمستهلكين والمستوردين والمصدرين، وتقديرات الأمم المتحدة تتوقع أن تبلغ الخسارة الكلية لمجوع الدول العربية في مؤشر الرفاهية الاجتماعية بسبب تحرير التجارة الدولية في السلع الزراعية حوالي 887 مليون دولار سنويا، ويعود معظمها إلى انخفاض في فائض المستهلك والمنتج وإيرادات الحكومة الخاصة بسلع القمح والأرز والسكر، وستكون مصر الخاسر الأكبر في هذا المجال، تليها من حيث الترتيب : العراق، السعودية ، الجزائر فسوريا.[1]

و تقدّم الجزائر دعما كبيرا لتغطية الفرق بين تكلفة الوقود والسكر والطحين (الدقيق) وغيره من السلع الأساسية في الأسواق العالمية، ومع ارتفاع أسعار تلك السلع إلى مستويات شبه قياسية فان تكلفة دعمها تستنزف عائدات يمكن استخدامها في تحسين خدمات التعليم والصحة وجعل الشركات المحلية أقدر على المنافسة مع سقوط حواجز التجارة العالمية.

لا بد أن نشير أنّ ارتفاع أسعار المواد الزراعية سيكلف الدولة تقديم دعما أكبر، مما سيزيد من نفقات ميزانية الدولة، هذا من جهة النفقات، أمّا من جهة الإيرادات، فقد تلجا الدولة لتقديم بعض الإعفاءات أو تعليق الرسوم الجمركية والضريبة المضافة على استيراد تلك السلع الأساسية، لتفادي ارتفاع أسعارها محليا، هذه الإعفاءات الضريبية تعتبر خسائر في إيرادات الدولة.

والملاحظ كذلك أن اتفاقية الجوانب التجارية المتعلقة بالملكية الفكرية ستحد من إمكانية تطوير الأساليب الإنتاجية الزراعية، ولاسيما في مجال استخدام الهندسة الوراثية، كذلك يمكننا أن نشير إلى أن هناك آثار سلبية ستنجم على إلغاء الالتزامات التي كانت تحضى بها الجزائر في تعاملها مع دول الاتحاد الأوروبي، وهو الشريك التجاري الأول للبلد.[2]

لابد من الإشارة إلى أن هذه التقديرات لا تتعدى كونها تقديرات أولية على أساس عناصر الوضع الراهن، إلا أنه لا يجوز الاستناد إليها كمؤشر دقيق لاستنباط الآثار المرتقبة، خاصة وأن آثار منظمة التجارة العالمية الجديدة على التجارة الدولية في السلع الزراعية تنطوي على العديد من الآثار غير المباشرة، والتي سيكون لها أكبر أثر في تحديد نتائجها الفعلية.[3]

و بالمقابل من الممكن أن تكون هناك استفادة غير مباشرة من ارتفاع أسعار المنتجات الزراعية حيث يطرأ تغير كبير في أنماط المدخرات والاستثمارات، وبقدر ما تستطيع الجزائر أن تنقل إلى المزارعين الأسعار الأعلى والأقل تذبذبا الناتجة عن الاتفاقية، بالاضافة إلى زيادة فرص الدخول إلى الأسواق العالمية بقدر ما تشجع لذلك الاستثمارات الضرورية لتحسن الإنتاجية، وخصوصا الاستثمار في البنية الأساسية الزراعية والتعليم والبحوث التقنية وطرف التوزيع والتخزين وتخفيض من تكاليف الحماية التي تمثل حاليا عبئا كبيرا على الإنفاق العام.[4]

إن إلغاء الدعم سيزيد من فرص الدخول إلى الأسواق العالمية للسلع الزراعية الجزائرية خصوصا التمر، فالجزائر تملك ما يقارب 5 ملايين نخلة منتجة و تتموقع كثاني أكبر مصدّر للتمور عالميا بعد تونس، بمعدل إنتاج يقدّر بنصف مليون طن، إلاّ أنّ ذلك لا يعني بلسان ناشطي

---

[1]- سعيد سلامة، الجات ضمن الكبار، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي: http://www.geocities.com .

[2] - سمير صارم، معركة سياتل، ... مرجع سبق ذكره، ص : 45.

[3] - فضل علي مثنى، مرجع سبق ذكره، ص : 213.

[4] - جهاد جحير، آثار انضمام دول المغرب العربي إلى المنظمة العالمية للتجارة، (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، 1997)، ص : 229.

القطاع، دلالة على تواجد الأخير في منأى عن القلاقل التي تبرز من خلال ثلاث عقبات كبرى تلقي بظلالها على إنتاج أفخر وأجود أنواع التمور محليا.

فنقص الدعم اللوجستي، ضعف قدرات التخزين وعدم الترويج بالشكل المأمول، وهي اختلالات تنضاف إلى مشكلات أخرى كعدم تنظيم مهنة التصدير، غياب السرعة في ضمان نقل البضائع المنفردة بكونها سريعة التلف، وشبح المضاربين والوسطاء، يحدث هذا رغم إقدام الحكومة الجزائرية على تصنيف التمور كـ"فرع استراتيجي" برسم المخطط الإنمائي (2010 – 2014).

في الأخير ألفت انتباه القارئ أن الزراعة في الجزائر، إضافة إلى مواجهتها لآثار الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ستواجه صعوبات أخرى مستقبلا، منها :[1]

- شيخوخة عمال القطاع : إذ أن عدد العمال الأكثر من 50 سنة يمثل 750 597 عامل، وهو ما يمثل نسبة 80% من عمال القطاع، منهم 650 154 يفوق سنهم 70 سنة، وفي المقابل، لا يمثل عدد العمال الشباب الذين يقل سنهم عن 30 سنة نسبة 07% من إجمالي عمال القطاع.
- الأمية : حيث أن 65% من عمال أصحاب المستثمرات الزراعية أميين، 29% ذوي مستوى متدني (ابتدائي ومتوسط)، في حين لا يمثل أصحاب المستوى الجامعي سوى 01% من إجمالي أصحاب المستثمرات.
- تقليص المستثمرات الفلاحية الكبيرة: إذ أن عدد المستثمرات الكبير – التي تزيد مساحتها عن 100 هكتار – لا يزيد عن 5303 مستثمرة، أي 1.5% فقط من إجمالي المستثمرات، في حين عدد المستثمرات الصغيرة – أقل من واحد هكتار – تزيد عن 080 167 مستثمرة، أما المستثمرات التي تقل مساحتها عن 10 هكتارات، فهي في تزايد مستمر حيث كانت 000 437 مستثمرة سنة 1958 لتصل حاليا إلى 238 818 مستثمرة.
- الوضع القانوني للعقار الفلاحي : إذ يجعل المستثمرين الفلاحين في حيرة من أمرهم باعتبار أن الأراضي المستثمرة هي ملك للدولة.

وفيما يتعلق بالعوائق والتحديات التي تواجه قطاع الزراعة، تتركز في محدودية مصادر المياه وعدم كفاءة استخدامها، وتفتت الحيازات الزراعية وندرة العمالة المُدربة، وعدم توافر البيانات والمعلومات الدقيقة وتراجع دور التعاونيات الزراعية.

إن الأمر يتطلب إعداد إستراتيجية تتمثل في الاستخدام الأمثل للموارد المائية بترشيد استخدامات المياه في الزراعة، ومراجعة السياسات الحالية الخاصة بحماية التربة ومياه الري من التلوث، وتطوير برامج ونظم التعليم الزراعي الجامعي وما قبل الجامعي ودعم البحث العلمي والاستخدام الأمثل للمُخلفات الزراعية والمحافظة على البيئة.

[1] - CNES, Projet de rapport sur la conjoncture économique et sociale du 2ème Semestre 2004, op-cit, P : 57.

خلاصة الفصل الرابع

من خلال التحولات الاقتصادية الجذرية التي شهدتها الجزائر مع نهاية الألفية، وتماشيا مع النظام التجاري الدولي الجديد المتمثل في المنظمة العالمية للتجارة، وتأهبا لاكتساب العضوية التامة في المنظمة، فإن الجزائر سوف تواجه تحديات ورهانات كبيرة مستقبلا.

إن الالتزامات التي تفرض على الجزائر في حالة انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة سوف تمس الواردات – باعتبار أن معظم صادرات الجزائر هي محروقات و هي مستثناة من اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة – فمن جهة، عجز القطاع الزراعي الحالي على تلبية الطلب المحلي وعدم إمكانية التصدير سيزيد حتما من التبعية الغذائية ومن فاتورة الغذاء، إذا علمنا أن أسعار المواد الزراعية سوف تزيد بعد رفع الدعم عنها، أما من جهة أخرى، فإن ضعف الجهاز الإنتاجي وعدم قدرته على المنافسة بسبب نمط التصنيع البدائي والتفاوت التكنولوجي سوف يؤدي هو الآخر إلى انكماش الصناعات المحلية خصوصا الصناعات الوليدة، وبالتالي ارتفاع معدل البطالة وعجز ميزان المدفوعات وارتفاع المديونية، هذا دون أن ننسى انخفاض موارد الدولة نتيجة إلغاء الحواجز الجمركية.

وهكذا، فإنه على الجزائر الاهتمام بموضوع الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة مع عدم التقصير في التفاوض، ما يمكنها من إيجاد السبل للتخفيف من حدّة الآثار السلبية والاستفادة من الفرص التي تمنحها المنظمة، فرص وامتيازات تتحقق في المدى الطويل، لذا يشكل الانضمام تضحية بالحاضر من أجل مستقبل زاهر.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

لقد اعتبرت منظمة التجارة العالمية أحسن الأدوات التجارية للعولمة، وحسب بعض المحللين، فقد وجدت هذه المنظمة بقواعدها حتى لا تصبح العولمة عولمة متوحشة، وبوجودها استكمل الثالوث الاقتصادي العالمي الذي لا يمكن لأي دولة أن تكون خارجه.

إن الجزائر، بحكم سرعة انتشار العولمة، أصبح انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة حتمية لا مفر منها، فإما أن تنضم أو تختار البقاء في معزل فيفوتها هذا القطار السريع ويتجاوزها العصر.

إن حقيقة الاقتصاد الجزائري ومستوى التطور المهول الذي تعرفه الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، يوضّحان حجم التحديات والرّهانات التي تنتظر الجزائر لمسايرة وإصلاح وتقويم بنية اقتصادها وتكييفها مع تشريعات وقوانين المنظمة العالمية للتجارة، وبالتالي فالنقاش ليس حول الانضمام أو عدمه، بل على مستوى اقتصادنا وهل هو قادر على قبول قواعد المنظمة، بل هل هو قادر وكيف يقدر على خوض المنافسة العالمية الشرسة لأنه لا مكان لاقتصاد غير تنافسي في ظل العولمة.

1 – نتائج البحث:

من هذا المنطلق، جاءت هذه الدراسة و التي أفضت إلى الخروج بجملة من النتائج نورد أهمها في ما يلي:

1 - لم تكن "**الجات**" ـ بأي شكل من الأشكال ـ تصورا أو خيارا للدول النامية فرضته مصالحها، فحين إنشاء الاتفاقية كانت معظم الدول النامية مستعمرة، وبعد استقلال هذه الدول، وعبر جولات التفاوض الثماني في إطار " **الجات** " لم يكن للدول النامية أي دور يذكر، وعجزت على صناعة تصوّر جماعي لمصالحها تمارس من خلاله مساومة إيجابية للوصول إلى وضع أفضل داخل " **الجات** ".

2 - على الرغم من كل أوجه النقد التي تثار على " **جات** " 1947، إلا أنها قد تفوقت على بقية المنظمات الأخرى في إدارة النظام التجاري الدولي طوال فترة نشاطها التي دامت قرابة نصف قرن .

3 - شكلت " **الجات** " الإطار التنظيمي الذي مارست خلاله الدول المتقدمة النّهب المنظم لخيرات الدول النامية ومواردها الأولية، وضمان بقاء أسواقها مفتوحة على مصراعيها أمام السلع ورؤوس الأموال القادمة من الدول المتقدمة.

4 - تعد اتفاقية جولة الأورجواي التي عقدت في إطار **الجات** كارثة بكافة المقاييس بالنسبة للدول النامية، فقد فتحت الباب بلا حدود أمام انسياب المزيد من المكاسب التجارية باتجاه أغنياء الشمال، وذلك على حساب السواد الأعظم من الدولة محدودة ومتوسطة الدخل في الجنوب.

5 - على ضوء نتائج جولة الأورجواي، أصبحت منظمة التجارة العالمية هي الإطار الدولي العام الذي أنيط به الإشراف على كافة القرارات والبروتوكولات المتمخضة عن "**الجات**"، وأصبحت منظمة التجارة العالمية كينا دوليا جديدا يتمتع بكل مقوّمات الشّخصية الاعتبارية للمنظمات الدولية.

6 - إن منظمة التجارة العالمية- أو ما يعرف **بجات** 1995 -أعم وأشمل من **جات** 1947، إذ تحتوي على مواد هذه الاتفاقية كجزء من محتوياتها علاوة على اتفاقيات جولة الأورجواي.

7 - إنشاء المنظمة العالمية للتجارة تعني تحول " **الجات** " من مجرد اتفاقية إلى منظمة عالمية ملزمة قانونيا للأطراف المشاركة فيها، لتضم بذلك في إطارها جميع القضايا الشائكة التي فشلت " **الجات** " في التوصل إلى حلول لها.

8 - هناك مجالات أخذت بها اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة خدمة للدول المتقدمة، هذه المجالات لا يوجد فيها تكافؤ بين الدول المتقدمة والدول النامية وتحديدا مجال التكنولوجيات التي تتفوق فيها الدول المتقدمة وتحتكرها ولا مجال فيها للتبادل التجاري، بينما استبعد من الاتفاقيات مجالات تتمتع بها الدول النامية – ومنها الجزائر- بمزايا نسبية تنافسية مثل : **البترول**.

9 - سلكت الجزائر، شأنها في ذلك شأن الدول النامية حديثة الاستقلال، بعد استقلالها المذهب الحمائي والمتمثل في احتكار الدولة لكافة القطاعات بما فيها قطاع التجارة الخارجية.

10 - أمام الضغوطات الداخلية – الاختناقات- والخارجية – حمى الرأسمالية ومشروطية المؤسسات المالية الدولية - لجأت الجزائر إلى تحرير قطاع التجارة الخارجية مسايرة لرياح التغيير وأملا في الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

11 - في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، سوف يفضي الالتزام باتفاقيات هذه المنظمة إلى آثار إيجابية وأخرى سلبية يمكن أن نوجزها فيما يلي:

الآثار السلبية :

- إن التخفيض التدريجي للإعانات المقدمة لصادرات المنتجات الزراعية من طرف الدول المصدرة سيثقل الفاتورة الغذائية للجزائر بصفتها مستوردة صافية للغذاء، وما يترتب على ذلك من لا أمن غذائي، ونقص في حصيلة النقد الأجنبي بسبب ارتفاع أسعار الواردات وتزايد اللجوء إلى المؤسسات المالية الدولية لأجل الاستدانة.
- على رغم إلغاء القيود الكمية بوجه عام على صادرات الدول النامية ومنها الجزائر، فأن هناك عدة قيود قابلة للسريان على منتجات هذه الدول، حيث تتمتع تلك الصادرات بكفاءة عالية تمكنها من النفاذ إلى أسواق الدول المتقدمة كالصناعة البتروكيمياوية.
- إن التنازلات التي ستقبل بها الجزائر بعد انضمامها إلى المنظمة ستترجم واقعيا على الصعيد الضريبي بنقص الإيرادات الممكن دخولها للخزينة العامة، هذه الخسارة لا يمكن أن تعوض إلا بالبحث عن موارد إضافية، مما يؤثر على كل من تكلفة الإنتاج والقطاعات الأخرى.

- إن انضمام الجزائر إلى المنظمة سوف يلحق بالصناعات الجزائرية أضرارا بالغة من جراء الأخذ بمبدأ السوق المفتوحة التي تتبناها المنظمة، الأمر الذي يفقد الصناعة الجزائرية قدرتها على المنافسة، وذلك لجملة من الأسباب أهمها ارتفاع تكاليف الإنتاج بسبب اتفاقية حماية الملكية الفكرية وارتفاع قيمة التكنولوجيا وأسعار الآلات الرأسمالية الحديثة المصنعة في البلدان الرأسمالية المتقدمة.

- عدم إمكانية الصناعات الوطنية الوليدة (الدوائية، ...) – مع انتهاء الحماية – الصمود أمام المنتجات الأجنبية التي تتمتع بمزايا تتفوق بها على مثيلاتها من المنتجات الوطنية.

- تضاؤل فرص الجزائر في التنافس مع الدول المتقدمة في قطاعات عدة ليس لها منها مزايا تنافسية، خصوصا قطاع الخدمات، والتي سوف تتعرض لمنافسة غير متكافئة لأنها غير مؤهلة ولا تقوى على الصمود أمام المؤسسات العالمية العملاقة.

- ضعف، بل انعدام فرص الجزائر في التنافس في مجال تجارة حقوق الملكية الفكرية.

- إن تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية سيترجم واقعيا إلى مواجهة المؤسسات المحلية – المنتجين المحليين – منافسة ضارية من قبل المنافسين الأجانب رغم أن مبادئ منظمة التجارة العالمية أقرّت إجراءات حمائية ووقاية المنتوج المحلي من المنافسة الخارجي، لكن هذه الإجراءات تم تحديدها بفترة زمنية، وتتميز بالصفة **المؤقتة - الانتقالية**.

الآثار الإيجابية:

رغم السلبيات العديدة التي ستواجه الجزائر من جراء انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة، إلا أن هذا الانضمام لا يخلو من الإيجابيات نوجزها فيما يلي :

- يؤدي تحرير التجارة الدولية، بما يصاحبه من تخفيض الحواجز الجمركية وغير الجمركية، إلى زيادة حجم حركة المبادلات الدولية ،وبالتالي زيادة حجم الإنتاج القومي في معظم الدول، وبالذات في الدول المتقدمة، وغني عن البيان أن زيادة مستوى النشاط الاقتصادي في الدول المتقدمة يعد من أهم عوامل الإقبال والطلب على مصادر الطاقة (البترول والغاز) من الدول المنتجة لها، والذي يقترن عادة بمستوى الازدهار والانتعاش الاقتصادي، مما يعود بالنفع مباشرة على الجزائر باعتباره بلدا مصدرا للمحروقات.

- من الطبيعي أن تتعرض الصناعات والمنتجات المحلية الجزائرية لمنافسة شديدة من حيث السعر والجودة من قبل المنتجات المستوردة، الأمر الذي يترتب عليه زيادة تفعيل دور هذه الصناعات والمنتجات حتى تستطيع الصمود، وبالتالي المنافسة.

- على الرغم من أن اتفاق الزراعة يتضمن إلغاء دعم السلع الزراعية الذي سيؤدي إلى رفع أسعارها في الأسواق الدولية، فإنه من ناحية أخرى يحفز المزارعين الجزائريين لزيادة إنتاجهم في المدى البعيد.

- انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة يمكنها من الدفاع عن مصالحها والاستفادة من مجموعة من الإجراءات الممنوحة للدول النامية، خاصة المتعلقة منها بتسهيلات الاقتراض من المؤسسات المالية الدولية.

- انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة يمكن من جلب الاستثمارات الأجنبية بسبب تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية.

- يفضي تخفيض الرسوم الجمركية على السلع الأساسية من مستلزمات الإنتاج إلى تخفيض تكلفة الإنتاج المحلي، وبالتالي انخفاض أسعاره بما يمكنه من منافسة المنتج الأجنبي.

- انضمام الجزائر إلى عضوية منظمة التجارة العالمية سوف يمكنها من المشاركة في صياغة وبناء النظام التجاري الجديد، ويجعلها تحتل مكانتها في الإسهام بتطوير الاقتصاد العربي.

- مع تحرير تجارة الخدمات، هناك إمكانية متاحة أمام الجزائر للوصول للتكنولوجيا بأساليبها المختلفة، والذي يساعد بدوره في شحن وإذكاء روح المنافسة لدى المنتجين المحليين.

2 – التوصيات :

بعد دراسة وتحديد المسار الذي سلكه قطاع التجارة الخارجية، وبعد تحديد وإبراز أهم النتائج المتوقعة على هذا القطاع في ظل المنظمة العالمية للتجارة، نقترح بعض التوصيات التي نعتقد أنها مهمة في رسم مستقبل زاهر لقطاع التجارة الخارجية الجزائرية بما يتناسب والتطورات الجارية في الظرف الراهن، وتتمثل هذه التوصيات فيما يلي :

- زيادة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل وجودها ما دامت أنها استطاعت التأقلم مع الوضع وأثبتت وجودها، وكذا لما بينته تجربة العديد من الدول بأن الوصول إلى تنويع الصادرات واكتساب الاقتصاد تنافسية على مستوى الأسواق الدولية وترشيد الواردات كان فيه لهذه المؤسسات دورا هاما.

- تشجيع الصناعات الحرفية لأن الواقع العالمي يؤكد أن أسعار المنتجات اليدوية أعلى من مثيلتها المصنعة، وأن المشروعات الحرفية ليست بحاجة لتقنية عالية يتم استيرادها من الخارج، وهذا ما يدفعنا تلقائيا إلى ضرورة تنمية ما هو قائم من مشروعات حرفية ووضع محفزات للاستثمار في هذا المجال.

- ضرورة اعتبار أن النظام التجاري الدولي جزء لا يتجزأ من النظام العالمي الجديد، ومن تم، لا يمكن رفضه، لكن المواجهة الصحيحة لتياره الجارف المجحف لن تكون بالرفض، بل بالاقتحام المدروس والتعامل الإيجابي معه، خاصة وأن أحدا لم يعد باستطاعته وقف زحفه، كما أن أحدا لا يستطيع أن يدعي إمكانية أن يغلق حدوده على ذاته، ويكون في الوقت ذاته في مركز العالم ويستفيد من تطوراته.

- إقرار إصلاح زراعي شامل وتنفيذه، مما يساهم في الحد من الواردات وتوسيع الصادرات خارج المحروقات، مع ضرورة:

1 - توضيح الوضع القانوني للعقار الفلاحي لجعل المستثمرين الفلاحيين يشعرون بالأمن.
2 - تشجيع الاستخدام الرشيد للموارد الأرضية والمائية وتوسيع المساحة الفلاحية المفيدة، مع فتح مراكز متخصصة لتكوين الفلاحين والاستفادة من البحوث العملية في هذا المجال الزراعي.

- تشخيص ناجع لآفاق الموارد الخدماتية للبلد ومحاولة الحصول على مزايا تنافسية أحسن، يسمح في إطار المعايير الدولية الاقتراب من المعدل العالمي للتكاليف لقطاع الخدمات على المدى البعيد، وهذا يتطلب :

1 – مراجعة الإجراءات التشريعية والإدارية وإتباع طريقة الإصلاحات في قطاع الخدمات على قدم المساواة مع الإصلاحات في قطاع الصناعة، ولهذا لابد من الإسراع في إصلاح منظومة الخدمات، لاسيما في القطاع البنكي المصرفي والتأمين، وهنا لابد من الإشارة إلى قطاعين أساسيين، وهما : المواصلات بأنواعها ولاسيما اللاسلكية، وقطاع التأمينات وتعزيز الموقف التفاوضي لنقل الخبرة والكفاءة خاصة في قطاع المعلوماتية والتسيير والإدارة والطرق الحديثة في تسيير الموارد البشرية.

2 - تقسيم الخدمات إلى قطاعات استراتيجية وقطاعات ثانوية مع اقتراح أولوية القطاعات في مجال التحرير ضمن الاستراتيجية المشار إليها سابقا، بحيث تكون المنافع أكبر من المخاطر.

- ترقية الصورة السياحية للجزائر خارج الوطن وجلب استثمارات الشراكة وتطويرها مع حائزي رؤوس الأموال والمهارة والأسواق من خلال إحداث تشجيعات وتسهيلات للمستثمرين في هذا المجال.

- الاحتياجات المالية للاستثمار في المؤسسات العمومية كبيرة، هذه المؤسسات لا تستطيع استحداث مثل هذه الموارد الضخمة، لذا فإن السماح للمستثمرين الوطنيين والأجانب بالدخول في رأسمال المؤسسات العمومية (الخصخصة) يمكن من ضخ الأموال الضرورية لبقاء هذه المؤسسات وإنعاشها وانفتاحها على الأسواق الخارجية.

- الدراسة المعمّقة والدّقيقة لتحديد قوائم السلع التي ترغب الجزائر في إدخالها في نطاق الحماية، وتحديد السلع التي تخضع لتخفيضات جمركية ورفع الحماية عنها، ومقدار التخفيضات التي تستطيع هذه الصناعات تحملها.

- ينبغي على الجزائر الدراسة الدقيقة لوثائق ولوائح المنظمة العالمية للتجارة ومعرفة مدى تناسبها مع واقع الاقتصاد الجزائري والسياسة التجارية الجزائرية، والإسراع في إنشاء الأجهزة التي لم تكن موجودة مثل جهاز الرقابة على المخالفات التجارية وفقا لقواعد التجارة التي تقضي بفرض الرسوم التعويضية لمواجهة الدعم غير المشروع أو مكافحة الإغراق.

- وجوب اهتمام كليات القانون والاقتصاد والتجارة بدراسة اتفاق إنشاء المنظمة العالمية للتجارة والاتفاقيات التجارية المرفقة به، وذلك لتخريج قانونيين واقتصاديين وتجاريين يستطيعون التحليل والتعامل مع هذه الاتفاقيات، وإعطاء الآراء بشأنها سواد لأجهزة الدولة أو للقطاع الخاص.

- ضرورة تخصيص لجان متخصّصة في مختلف المجالات تشرف على تنفيذ التزامات الجزائر اتجاه منظمة التجارة العالمية و تشجيعها على زيادة معرفتها بهذا الصدد من خلال الاطّلاع على خبرات الدول التي سبقتها في عضوية المنظمة العالمية للتجارة، وبالذات الدول العربية التي تشابه أوضاعها وضعنا التجاري والاقتصادي.

- تعميق الإصلاح الهيكلي بتحسين وتفعيل القطاع المنتج وتوسيع قاعدته الإنتاجية، وذلك عن طريق الوقوف في وجه الإجراءات والقرارات البيروقراطية التي تقف في وجه الاستثمار الخاص سواء المحلي أو الأجنبي، مع العمل على تحفيزه وتهيئة المحيط والظروف الملائمة لتحقيق أكبر مردودية وأكثر نجاعة.
- تكوين العنصر البشري القادر على خلق مؤسسة وسوق ناجعة بمستوى الأسواق العالمية ويستطيع التحكم في الوسائل الحديثة واستيعاب الخبرات.
- تعزيز العمل العربي المشترك في كل المجالات للتمكن من اقتحام الساحة العالمية وضغوطات العولمة التجارية كقوة فاعلة مؤثرة.

هكذا فعلى الجزائر الاهتمام بجدية بموضوع الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، وإيجاد السبل للتخفيف من حدة الآثار السلبية والاستفادة من الفرص التي تمنحها المنظمة، ولا يفوتنا أن نشير إلى الامتيازات التي ستتحقق على المدى الطويل – إذا عرفنا كيف نتعامل معها، لذا يشكل الانضمام تضحية بالحاضر من أجل المستقبل.

تناولنا على امتداد الصفحات السابقة الرهانات والتحديات، الآلام والآمال التي تنتظر الجزائر في ظل منظمة التجارة العالمية، وما في وسعي في الأخير إلا أن أقول :

" مع كل الاحباطات والتشاؤم يبقى هناك أمل
نرجو ألا ينطفئ ... ولا نعتقده سينطفئ ... ! ".

« والله الموفق »



المراجع

قائمــة المراجــع

أولا : مراجع باللغة العربية

- **الكتـب :**

1 - إبراهيم محمد الفأر، سياسة التجارة الخارجية ومدى أهميتها في مواجهة التغيرات الاقتصادية الدولية " دراسة خاصة بالدول النامية "، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1998).
2 - أسامة المجدوب، الجات مصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثالثة، 2002).
3 - أسامة المجدوب، العولمة والإقليمية " مستقبل العالم العربي في التجارة الدولية "، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، فبراير 2001).
4 - الحريري محمد خالد، الاقتصاد الدولي، (دمشق، المطبعة الجديدة، 1997).
5 - جاسم محمد القاسمي، التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي وإنجازاته وتحدياته، (الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة، 2000).
6 - جودة عبد الخالق، مدخل إلى الاقتصاد الدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1978).
7 - حسن نجم الدين، تطور الاقتصاد الدولي والتنمية في ظل الرأسمالية، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1984).
8 - حسين أحمد عبيد، تطبيقات معاصرة في الاقتصاد الدولي، (دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1996 – 1997).
9 - حشيش عادل أحمد وشهاب مجدي محمود، الاقتصاد الدولي جوانب الاقتصاد الدولي المعاصر للعلاقات الاقتصادية العربية، (بيروت، الدار الجامعية،[بدون تاريخ]).
10 - خالدي الهادي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، (الجزائر، دار هومة للنشر، 1996).
11 - خليل برعي وعلي حافظ منصور، العلاقات الاقتصادية الدولية، (القاهرة، مكتبة القاهرة الحديثة، 1974)،
12 - سامي عفيفي حاتم، التجارة الخارجية بين التنظير والتنظيم، الكتاب الأول، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، 1993).
13 - سامي عفيفي حاتم، التجارة بين التنظير والتنظيم، الكتب الثاني، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الثانية، 1994).
14 - سامي عفيفي حاتم، دراسات في الاقتصاد الدولي، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الخامسة، فبراير 2000).
15 - سعيد النجار، الاقتصاد العالمي والبلاد العربية في عقد التسعينات، (القاهرة، دار الشرق، 1991).
16 - سمير صارم، معركة سياتل حرب من أجل الهيمنة، (دمشق، دار الفكر، الطبعة الأولى، 2000).
17 - سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين جات 1994 ومنظمة التجارة العالمية، (الإسكندرية، مكتبة الشعاع الفنية، 2001).
18 - صلاح الدين نامق، سياسات التجارة الخارجية، (القاهرة، مكتبة عين الشمس، 1978).
19 - صلاح الدين نامق، مقدمة في التجارة الخارجية، (القاهرة، دار النهضة العربية، [بدون تاريخ]).
20 - عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد الدولي، (الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة، 2002).

21 - عبد الحكيم الرفاعي، الرسوم الجمركية والتكتلات الاقتصادية، (القاهرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، 1976).
22 - عبد العزيز سرحان، مبادئ التنظيم الدولي، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1976).

23 - عبد القادر عطية، اتجاهات حديثة في التنمية، (الإسكندرية، الدار الجامعية، 2000).
24 - عبد الناصر نزال العبادي، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، (الأردن: عمان، دار صفاء للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1994).
25 - عدنان شوكت شومان، اتفاقية الجات الدولية " الرابحون والخاسرون دوما "، (دمشق، دار المستقبل، 1996).
26 - عوض الله زينب حسين، الاقتصاد الدولي " نظرة على بعض القضايا "، (مصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1998).
27 - فادي علي مكي، بين الجات ومنظمة التجارة العالمية، (لبنان، المركز اللبناني للدراسات، الطبعة الأولى، 2000).
28 - فتح الله ولعلو: المشروع المغاربي والشراكة الأورو- متوسطية ، (دار توبقال للنشر، المغرب، 1997)،
29 - كامل أبو صقر، العولمة التجارية الإدارية والقانونية " رؤية إسلامية "، (بيروت، دار الوسام، الجزء الأول، الطبعة الثانية، 2001)،
30 - محمد شفيق على الفتاح، أثر السوق الأوربية المشتركة على اقتصاديات جمهورية مصر العربية، (القاهرة، المكتبة العربية، 1974).
31 - محمد لبيب شقير، العلاقات الاقتصادية الدولية، (القاهرة، الدار اللبنانية المصرية، 1964).
32 - محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 1996).
33 - مصطفى سلامة، المنظّمات الدولية، (بيروت، دار المطبوعات الجامعية، 1991).
34 - مصطفى سلامة، تطور القانون الدولي العام، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1992).
35 - مصطفى سلامة، قواعد الجات " الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة "، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998).
36 - ممدوح محمود منصور، العولمة " دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد "، (الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2003).
37 - نبيل حشاد، الجات ومستقبل الاقتصاد العالمي العربي، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1995).
38 - نواف الرومي، منظمة الأوبك وأسعار النفط العربي الخام، (ليبيا، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 2000).

• الرسائل والأطروحات و بحوث جامعية :

39 - أبو بكر متولي، الاتجاهات المعاصرة في سياسات التجارة الدولية، (القاهرة ، معهد التخطيط القومي، مذكرة رقم 1319 ، مارس 1982).
40 - الصادق بوشنافة، تحرير التجارة وآفاق انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة " OMC"، (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، رسالة ماجستير غير منشورة، 2001).
41 - بورويس عبد العالي، دور النظام الجمركي في تحرير التجارة الخارجية بالجزائر،(الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، رسالة ماجستير غير مشورة، 1997).
42 - بوشايب حسينة، واقع وآفاق التجارة الخارجية الجزائرية في ظل التحولات المعاصرة، (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2000 – 2001).
43 - دبيش أحمد، دوافع وإجراءات تحويل الصرف والتجارة الخارجية (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، 1998).
44 - جهاد جحير، آثار انضمام دول المغرب العربي إلى المنظمة العالمية للتجارة، (رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، 1997)،
45 - حشماوي محمد، التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية في البلدان النامية خلال عقد الثمانينات مع الاهتمام بحالة الجزائر، (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، رسالة ماجستير غير منشورة، 1994).

46 - حمدوش فاطمة الزهراء، دراسة تحليلية لتطور التجارة الخارجية في الجزائر لفترة 1967– 2000، (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، رسالة ماجستير غير منشورة، 2001 – 2002).
47 - شامي رشيدة، المنظمة العالمية للتجارة و الآثار المرتقية على الدول النامية حالة الجزائر، (الجزائر، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، غير منشورة، 2007).
48 - عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد " الآليات الخصائص والأبعاد "، (القاهرة، مكتبة النهضة، 1998).
49 - غانم جلطي، ترقية الصادرات خارج المحروقات بين التطلعات المستقبلية وعقبات الواقع، (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، رسالة ماجستير غير منشورة، 2001).
50 - فاتح جاري، الإصلاحات الاقتصادية وآثارها على التجارة الخارجية الجزائرية " 1989– 2000 "، (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، رسالة ماجستير غير منشورة، 2001 – 2002).
51 - فضل علي مثنى، الآثار المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية والدول النامية، (القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير، منشورة، مكتبة مدبولي، 2000).
52 - قدي عبد المجيد، صندوق النقد الدولي ومسار التصحيح الهيكلي " حالة الجزائر "، (الجزائر، عمل غير منشور، 1996) .
53 - لحمش مهدي، النظام الجمركي ومسار تطوره في الجزائر" (1962 – 2002) "، (الجزائر، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، رسالة ماجستير غير منشورة، سنة 2002).
54 - محمد المقبلي ومحمود ولد محمد عيسى، التكتلات الاقتصادية ومدى قدرتها في تسهيل عملية الاندماج في الاقتصاد العالمي، (الجزائر، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، بحث غير منشور لطلبة الماجستير، 2000).
55 - يوسف مسعداوي، "إشكالية القدرات التنافسية في ظل تحديات العولمة"، (ورقة غير منشورة، جامعة سعد دحلب البليدة، بدون تاريخ.
56 - يوسفي كريمة، إشكالية انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، (الجزائر، المدرسة الوطنية للإدارة، مذكرة تخرج لنيل الإجازة في الإدارة، غير منشورة، 2000).

- **الدوريات والمقالات :**

57 - أحمد محمد طاكسندري، منظمة التجارة العالمية، صحيفة الجزيرة اليومية، قطر، مؤسسة الجزيرة للصحافة للطباعة والنشر، العدد 10643، 18 نوفمبر 2001.
58 - الحبيب الجنحاني، ظاهرة العولمة " الواقع والآفاق"، مجلة عالم الفكر، الكويت، أكتوبر 1999.
59 - أماني محمود فهمي، منظمة التجارة العالمية، مجلة السياسة الدولية، العدد 122، القاهرة، تشرين الأول – أكتوبر 1995.
60 - بول هيرست وجراهام تومبسون، ما العولمة، سلسلة كتب عالم المعرفة، الكويت، عدد 273، سبتمبر 2001.
61 - توماس جور مكسيان، جولة سياتل، جريدة الأهرام الاقتصادي، العدد 1612، القاهرة، 1999/12/06.
62 - جلال أمين، العولمة والدولة، مجلة المستقبل العربي، بيروت، عدد 228، فبراير، 1999.
63 - حسن عبد الله، النفط العربي في ظل منظمة التجارة العالمية، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 24، سبتمبر/أيلول 2000.
64 - حسين عبد الله، " مستقبل النفط العربي "، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، العدد 25، نوفمبر/تشرين الثاني 2000.

65 - خالد سعد زغلول حلمي، " الجات والسوابق إلى منظمة التجارة العالمية وآثارها على اقتصاديات الدول النامية "، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد الثاني، 1996.
66 - خالد محمد الجمعة، آلية تسوية النزاعات في المنظمة العالمية للتجارة، مركز الإمارات للدراسات والبحث الإستراتيجية، دراسات إستراتيجية، العدد 64، الطبعة الأولى، 2001.
53 - ذكاء الخالدي، " تحرير التجارة العالمية في ظل الجات وأثاره في زيادة الطلب العالمي على النفط ومنتجاته في منظمة أسكوا "، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 24، أيلول/سبتمبر 2000.
67 - رشيد حسين، العصر العثماني الجديد، مجلة الاقتصاد والأعمال، الشركة اللبنانية لتوزيع الصحف والمطبوعات، بيروت، السنة الثالثة والعشرون، العدد 258، يونيو 2001.
68 - زعباط عبد الحميد، الشراكة الأورو-متوسطية و آثارها على الاقتصاد الجزائري، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، مخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا ،العدد الأول، السداسي الثاني من سنة 2004.
69 - صالح صالحي ، ماذا تعرف عن صندوق النقد الدولي؟، مجلة دراسات اقتصادية، الجزائر، دار الخلدونية، السداسي الأول، العدد 01 ،1999، ص :124.
70 - عبد الخالق عبد الله، العولمة " جذورها وفروعها وكيفية التعامل معها "، مجلة عالم الفكر، الكويت، أكتوبر 1999.
71 - عبد الفتاح الجبالي، دورة الأوروجواي والعالم الثالث " حسابات المكاسب والخسارة "، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد 118، أكتوبر 1994.
72 - عبد العزيز الدخيل،" القضية النفطية بين البعد الاقتصادي والسياسي"، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، العدد 24، أيلول/سبتمبر 2000.
73 - عبد الهادي عبد القادر سويفي، موقف الدول العربية من النظام الاقتصادي، مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، العددان 389 – 390، يوليو – أكتوبر 1982.
74 - عبد الوهاب بوكروح، "الحكومة تخصص 13500 مليار سنتيم لإعادة بعث قطاع النسيج و الجلود"، يومية الشروق الجزائرية ، العدد 3244، يوم :25 أكتوبر 2011.
75 - عبد الوهاب بوكروح، " قرار الجزائر بمنع استيراد الأدوية المنتجة محليا أغضب المؤسسة الأمريكية "، يومية الشروق الجزائرية ، العدد 3455، يوم :22 أفريل 2009
76 -
77 - عبد الوهاب كرمان ، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، ميديا بنك، الجزائر، بنك الجزائر، عدد خاص ،مارس 2001.
78 - علي صالح، الوحدة النقدية الأوروبية " اليورو " النشأة والتطور والآثار، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 23، يوليو 2000.
79 - عمورة جمال، منطقة التبادل الحر في ظل الشراكة الأورو- متوسطية، مجلة الجندول، محافظة القادسية ، العراق، السنة الثالثة ، العدد26 ، يناير 2006.
80 - ماجدة شاهين، منظمة التجارة العالمية ومستقبل الدول النامية، مجلة الأهرام الاقتصادي، القاهرة، العدد 26، يناير 1996.
81 - مجدي صبحي وأحمد سيد النجار، حصاد جولة الأوروجواي وآثارها دوليا وعربيا، التقرير الاستراتيجي العربي 1993، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1994.
82 - مجدي صبحي وأحمد سيد النجار، حصاد جولة الأورجواي " آثارها دوليا وعربيا "، التقرير الاستراتيجي العربي لسنة 1993، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بمؤسسة الأهرام، القاهرة، 1994.
83 - محسن هلال، آلية تسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية، مجلة الرباط، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، العدد 24، سبتمبر 2000.
84 - محمد عدنان وديع ، "القدرة التنافسية وقياسها"، مجلة جسر التنمية، المعهد العربي للتخطيط بالكويت، العدد 24، ديسمبر/ كانون الأول 2003، السنة الثانية.
85 - نبيه الأصفهاني، معاهدة ماستريخت بين التوقيع والتطبيق، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد111، أوت 1993.

- **التقارير :**

86 - الأمانة العامة لمنظمة الويبو، استعراض تنفيذ برنامج للسداسي الأول من سنة 2001، جنيف، أكتوبر 2001.
87 - البنك المركزي المصري، المجلة الاقتصادية، العدد الأول، 1988 – 1989.
88 - المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مشروع تقرير حول الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الأول من سنة 2001، (الجزائر، الدورة التاسعة عشر، نوفمبر 2001.
89 - العربي للتخطيط ، تقرير التنافسية العربية 2006، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، أفريل 2007.
90 - العربي للتخطيط ، تقرير التنافسية العربية 2009، المعهد العربي للتخطيط، الكويت ، 2010.
91 - المنظمة العالمية للتجارة، التقرير السنوي لسنة 1997، جنيف، سويسرا، 1998.
92 - المنظمة العالمية للتجارة، التقرير السنوي لسنة 2000، جنيف، سويسرا، 2001.

93 - المنظمة العالمية للتجارة، التقرير السنوي لسنة 2002، جنيف، سويسرا، 2003.
94 - سكرتارية الجات، الاتفاقية الزراعية، الوثيقة الختامية لمؤتمر مراكش، المغرب 1994/04/15.
95 - سكرتارية الجات، التقرير السنوي للتجارة العالمية لعام 1995، جنيف، سويسرا، 1996.
96 - سكرتارية الجات، نصوص اتفاقية المنسوجات والملابس، الوثيقة الختامية لمؤتمر مراكش، المغرب 1994/04/15.
97 - صندوق النقد الدولي، تقرير الاتجاهات التجارية الدولية لعام 2002، واشنطن، جوان 2003.
98 - كتاب سفارة تركيا بجمهورية مصر العربية، تركيا والعالم 2010 – 2020 " ظهور طرف جديد على الساحة الدولية "، (القاهرة، شركة إي.أم.جغرافيك، يوليو 1999).
99 - مركز الدراسات الإستراتيجية والسياسية، التقرير الاستراتيجي العربي لسنة 1991، مؤسسة الأهرام، القاهرة، يناير 1992.
100 - مركز الدراسات الإستراتيجية والسياسية، السياسات الاقتصادية الإستراتيجية لعام 2001، مؤسسة الأهرام، القاهرة، يناير 2002.
101 - منظمة الأغذية والزراعة العالمية " الفاو"، الكتاب السنوي، كتاب الإنتاج، المجلد 53، 1999، روما 2001.
102 - منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة " الفاو"، الكتاب السنوي للتجارة، روما(إيطالي)، 1991.
103 - منظمة التجارة العالمية والأمانة العامة للكومنوالث، دليل الأعمال إلى اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، ترجمة مكتب طلال أو غزالة الدولية، جنيف 1995.

- **المؤتمرات و الندوات :**

104 - بشير مصيطفى، محاضرة " الشراكة الأجنبية ومبدأ حماية المنتوج الوطني "، الملتقى الاقتصادي الثامن " الجزائر والشراكة الأجنبية "، نادي الدراسات الاقتصادية، الجزائر، 10/09 ماي 1999.
105 - حمدي صوالحي، آثار اتفاقية الجات على الواردات الغذائية العربية، ورقة عمل قدمت في المؤتمر الأول للجمعية العربية للعلوم الاقتصادية والاجتماعية والزراعية، بيروت، 09-11 تشرين الأول/نوفمبر 1994.
106 - زبيري رابح، محاضرة " الإرشاد الفلاحي في تطبيق تقنيات الإنتاج العصرية في الزراعة الجزائرية "، الملتقى العلمي الأول : " أهمية الشفافية ونجاعة الأداء للاندماج الفعلي في الاقتصاد العالمي "، من تنظيم جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فندق الأوراسي، أيام 31 ماي-02 جوان 2003.
107 - صلاح عبد البديع شلبي، مؤتمر أثر اتفاقية الجات على اقتصاديات الدول الإسلامية، القاهرة، 21-23 مايو 1996.

108 - عبد الكريم مدرس، " الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة وآثارها الاقتصادية "، دراسة قدمت من قبل غرفة التجارة العربية – البريطانية إلى اجتماع الخبراء العرب لدراسة آثار اتفاقيات الجات على الاقتصاديات العربية بالقاهرة، 07/04 تموز/يوليو 1994.
109 - كريم النشاشبي وآخرون، تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق (حالة الجزائر) ، دراسة خاصة رقم 165، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998.
110 - محمد لكعاصي، التطورات الاقتصادية والنقدية في الجزائر سنة 2003، تدخل محافظ بنك الجزائر محمد لكعاصي أمام المجلس الشعبي الوطني، 24 أكتوبر 2004.
111 - نذير عبد الرزاق، خلق المزايا التنافسية في ظل التوجهات الإدارية الجديدة، الملتقى الدولي الأول حول التسيير الفعّال في مؤسسة اقتصادية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر أيام : 03-04 ماي 2005.

- **القوانين والمراسيم و الأوامر و القرارات :**

أ/ القوانيـن :

112 - القانون رقم 62- 144 المؤرخ في 1962/12/13 والمتضمن إنشاء البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي.
113 - قانون المالية التكميلي لسنة 1986 المؤرخ في 25 جوان 1986.
114 - القانون رقم 78-02 المؤرخ في 11 فبراير 1978 والمتضمن تأميم التجارة الخارجية.
115 - القانون رقم 85-09 المؤرخ في 29 ديسمبر1985 والمتضمن قانون المالية لسنة 1986 .
116 - قانون رقم 86-08 المؤرخ في 25 جوان 1986 و المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1986 .
117 - القانون رقم 88-29 المؤرخ في 1988/07/19 والمتعلق باحتكار التجارة الخارجية.
118 - القانون رقم 87 -13 المؤرخ في 1987/07/21 والمتعلق بالجمعيات.
119 - القانون رقم 90-16 المؤرخ في 07 أوت 1990 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1990.
120 - القانون رقم 90 -10 المؤرخ في 1990/04/14 والمتعلق بالنقد والقرض.
121 - القانون رقم 91-25 المؤرخ في 1991/12/18 والمتضمن قانون المالية لسنة 1992.
122 - القانون رقم 95 -27 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995 والمتضمن قانون المالية لسنة 1996.
123 - القانون رقم 11-11 المؤرخ في 18 جويلية 2011 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011.

ب/ المراسيم :

124 - المرسوم التنفيذي رقم 188/63 المؤرخ في 16 ماي 1963 والمتعلق بوضع الإطار العام لنظام الحصص.
125 - المرسوم التنفيذي رقم 390/84 المؤرخ في 22 ديسمبر 1984 والمتعلق بتطبيق الدولة احتكار التجارة الخارجية.
126 - المرسوم التنفيذي رقم 37/91 المؤرخ في 13 فيفري 1991 والمتعلق بشروط التدخل في مجال التجارة الخارجية.

ج/ الأوامر و القرارات :

127 - الأمر رقم 68 - 35 المؤرخ في 02 فبراير 1968 والمتضمن تعديل الحقوق الجمركية.
128 - الأمر رقم 73 – 68 المؤرخ في 29 ديسمبر 1972 والمتضمن قانون المالية لسنة 1973.

129 - الأمر رقم 74 – 112 المؤرخ في 1974/01/30 والمتعلق بشرط استيراد السلع.
130 - الأمر رقم 74 – 14 المؤرخ في 1974/01/30 والمتعلق بحرية التجارة للصادرات.
131 - القرار رقم 86- 46 المؤرخ في 12/24/ 1986 و المتعلق بدعم وترقية الصادرات.

- **تعليمات و أنظمة بنك الجزائر :**

132 - النظام رقم 90 – 02 المؤرخ في 1990/09/08 والمتعلق بتحديد شروط فتح وتسيير الحسابات بالعملة الصعبة للأشخاص المعنويين.
133 - النظام رقم 90 – 03 المؤرخ في 1990/09/08 والمتعلق بتحديد شروط تحويل رؤوس الأموال إلى الجزائر لتمويل النشاطات الاقتصادية وإعادة تحويلها إلى الخارج و مداخيلها.

134 - النظام رقم 90 – 04 المؤرخ في 1990/09/08 والمتعلق باعتماد الوكلاء وتجار الجملة وتنصيبهم.
135 - النظام رقم 91 – 03 المؤرخ في 20 فيفري 1991 والمتعلق بشروط القيام بعمليات استيراد السلع للجزائر وتمويلها.
136 - التعليمة رقم 91 – 03 الصادرة بتاريخ 21 أفريل 1991 والمتضمنة شروط ومقاييس تمويل عمليات الاستيراد .
137 - التعليمة رقم 94- 04 الصادرة بتاريخ 12 أفريل 1994 والمتعلقة بضبط الشروط المالية لعمليات الاستيراد.

- **منشورات رئاسة الحكومة الجزائرية :**

138 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح رئيس الحكومة، برنامج حكومة مولود حمروش، (الجزائر، 1989).
139 - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مصالح رئيس الحكومة، برنامج حكومة علي بن فليس الموافق عليه من طرف المجلس الشعبي الوطني في 27 سبتمبر 2000.
140 - التعليمة رقم 625 المؤرخة في 18 أوت 1992 الصادرة عن رئاسة الحكومة والمتضمنة تمويل التجارة الخارجية.
141 - التعليمة رقم 13 المؤرخة في 12 أفريل 1994 الصادرة عن رئاسة الحكومة والمتضمنة إلغاء لجنة Ad-hoc.

- **مواقع الانترنيت وصفحات الويب ومتفرقات :**

142 - بدون كاتب، أبرز النقاط في مشروع الإعلان الختامي لمؤتمر الدوحة، منشورة على شبكة الانترنيت يوم الأربعاء 1422/8/27هـ الموافق 2001/11/14م، (توقيت النشر) الساعة 23:03 (غرينيتش)، موقع الجزيرة نت :www.aljazeera.net
143 - بدون كاتب، التنافسية وتجربة الأردن، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي :
http://www.mafhoum.com/press2/comp76.htm
144 - بدون كاتب، المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة، موقع الجزيرة على شبكة الانترنيت، منشورة يوم 2001/10/27 (توقيت النشر) الساعة 06:32 (غرينيتش)، الموقع الجزيرة نت : www.aljazeera.net
145 - بسام رجا، رياح التكتلات الاقتصادية تعصف بنمو الآسيوية " اندونيسيا اقتصاد من ورق "، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي:

http://www.qudsway.com/Links/Majallah_Islam/Number_58/Html_Majallah58/58hma8.htm

146 - درية شفيق بسيوني، الدور الأوروبي في مصر، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي:
http://www.mersinfo.com/makhzoumy/douria.html

147 - سعيد سلامة، الجات ضمن الكبار، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي : http://www.geocities.com

148 - سعيد سلامة، الجات أهداف ومبادئ، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي : http://www.geocities.com

149 - سعيد سلامة، جولة الأورجواي ومناخ التفاوض الدولي، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر ديسمبر 2003 على الموقع التالي :
http://www.geocities.com

150 - شلبي مغاوري، بين العرب وتكتل الكنتونات تعلية للأسوار، منشورة على شبكة الانترنيت يوم : 2001/05/03، موقع إسلام أون لاين ، صفحة الويب التالية:
http://www.islamonline.net/arabic/economics/2001/02/article7.shtm

151 - صالح بن عبد الله باوزير، تأثير اتفاقية حماية حقوق الملكية الفكرية على صناعة الأدوية الجنيسة في الدول النامية، تصفحها الباحث يوم 30 مارس 2004 على شبكة الانترنيت بالموقع : http// :islamset.com/arabic/globe/res/salah.html

152 - صباح نعوش، العرب ومنظمة التجارة العالمية، منشورة على شبكة الانترنيت يوم الاثنين 22 أكتوبر 2001، توقيت النشر 13:20 غرينتش، موقع الجزيرة نت : www.aljazaer.net.

153 - عبد الوهاب بوكروح، " الجزائر:استراتيجية جديدة لقطاع الأدوية، "، تصفحها الباحث يوم : 8 نوفمبر 2010 على شبكة الانترنيت بالموقع:
http://echo.hmsalgeria.net/article262.html

154 - محمد البخشونجي، صعب الأمريكيتان ... منطقة التجارة الحلم، منشورة على شبكة الانترنيت يوم 2001/05/03، موقع إسلام أون لاين :www.islamonline.net

155 - موقع المنظمة العالمية للتجارة على شبكة الإنترنيت : www.wto.org

156 - موقع المنظمة العالمية للملكية الفكرية : www.wipo.org

157 - موقع نادي باريس : www.clubdeparis.org

158 - يوسف البجيرمي، غياب الإدارة السياسية جلب التخلف الاقتصادي للعرب، مجلة بيان الأربعاء، العدد 171، الأربعاء 11 ذو الحجة 1423هـ / 12 فبراير 2003، تصفحها الباحث في شبكة الانترنيت على صفحة الويب التالية :
http://www.albayan.co.ae/albayan/alarbea/2003/issue171/orbit/1.htm

159 - يونس عرب، التدابير التشريعية العربية لحماية المعلومات والمصنّفات الرقمية، النادي العربي للمعلومات، منشورة على شبكة الانترنيت، تصفحها الباحث في شهر مارس 2003 على الموقع التالي:
http://www.arabcin.net/arabic/5nadweh/pivot_7/arabic_arrangement5.htm

ثانيا : مراجع باللغة الأجنبية.

- **Les ouvrages** :

160 - Ahmed Dahmani, l'Algérie à l'épreuve, (Alger, Edition Casba, 1999).
161 - Baba Ahmed Mustapha, L'Algérie entre Splendeurs et Pesanteurs « essaie », (Algérie, Edition Marinoor, 1997).
162 - Benbitour Ahmed, « L'Algérie au troisième Millénaire : Défis et potentialités » , (Algérie, Edition Marinoor, 1998).
163 - Benissad Hocine, La réforme économique en Algérie, (Algérie, OPU, 2ème Edition, 1991).
164 - Benissad Hocine, l'Economie du Développement de l'Algérie, (Algérie, OPU, 2ème Edition, 1982).
165 - Bouzidi M'hamsadji Nachida, Le Monopole de l'Etat sur le Commerce Extérieur " L'expérience algérienne 1974 – 1984 " , (Algérie, OPU, 1988).
166 - Garreau (D) Flory (T) et Julliard (P), Droit International Economique, (L.G.D.J, 3ème édition, Paris, 1990).
167 - Hocine Benissad, Algérie restructuration et Réformes Economiques, (Algérie, OPU, 1994).

168 - KAMEL CHEHRIT, L'Organisation Mondiale Du Commerce "OMC", (Alger, Collection Guide Plus, MLP Edition, 2000).
169 - MARC Ecrément, Indépendance Politique et Libération Economique " 1962–1985 ", (Alger, OPU, 1986).
170 - Sans auteur, Le Guide de l'Exploitation, (Alger, collection Guide Plus, MLP, 2ème Edition, 2003/2005).

- **Les Revues et les Périodiques** :

171 - Ammar Oudef, L'Algérie et le GATT, In Revue l'Economie, (Algérie, N°11, Janvier 1994).
172 - Anne Mc Guirk, Le Programme de DAOHA de Développement, In Revue Finances et Développement, Publication trimestrielle du Fonds Monétaire International (FMI), Septembre 2002.
173 - BAGHDADI. C, Transition vers l'économie de Marché : Impact sur le système agricole, In Revue L'Economie, (Algérie, N° 25, Juin 1995).
174 - Bahbouh Noureddine, Le développement : Une défi incontournable , In Revue l'Actuel, (Algérie, Septembre-Octobre 1994).
175 - Belaid Bakhti, Les pouvoirs Publics : Déterminer, assainir le secteur de Commerce , In Revue l'Economie, (Algérie, N° 52, Mai 1998).
176 - Belattaf et B.Arhab, Evaluation des accords euro –arabes, colloque international sur l'intégration économique arabe comme mécanisme pour dynamiser et améliorer le partenariat euro-arabe, Université Ferhat Abess; Setif, 8-9/Mai 2004.

177 - Belgherbi Abdelkader, Programme d'ajustement économique :les principaux éléments , In Revue Mutation, (Algérie , N° 08, Juin 1994).
178 - Bright E. Okogu, Le Moyen-Orient restera Maître de l'Or Noir, In Revue Finances et Développement, Mars 2002.
179 - CHAIB Baghdad, L'implication de l'OMC sur les économies des PVD avec référence à l'Algérie, In Revue l'Economie, (Alger, N° 33, Mai 1996).
180 - Ferghani Merieme, Le Programme d'Ajustement Structurel en Algérie , In Revue l'Economie , (Algérie , N° 34, Juin 1996).
181 - Guesmi Ammar, Le Monopole de l'Etat Algérien sur le Commerce Extérieur et la Nouvelle Réglementation concernant l'isolation des Grossistes et des Concessionnaires, In Revue Algérienne des Sciences Juridiques Economiques et politiques, (Algérie, Volume 29, N°04, 1991).
182 - Keramane Abdelwahab, Conjoncture Financière et Monétaire et Réformes des Instruments de la Politique Monétaire dans le Cadre de la Stabilisation 1994/1995, In Revue Media Bank, (Algérie, Banque d'Algérie, N° 19, Aôut-Septembre 1995).
183 - Rachid Sakkak, Réforme et Libération des Mouvements des Capitaux, In Revue Mutation, (Algérie, N° 02 ; Juillet 1995).
184 - Rafik Boumghar, Algérie–GATT " les étapes de l'adhésion", In Revue l'Economie, (Algérie ; N°07, Août 1993).
185 - Romesh Adhikari et Youggheng, La Chine à l'OMC : Quelles Conséquences pour le Pays et pour ses Partenaires Commerciaux ?, In revue Finances et Développement , Publication trimestrielle du Fonds Monétaire International (FMI), Septembre 2002.
186 - Salah Mouhoubi, Les enjeux des réformes, In Revue l'Economie, (Algérie, N °18, Octobre 1994).
187 - Sans auteur, Les effets attendus de l'Uruguay Rond sur les agricultures maghrébines, In Revue l'Economie, (Algérie, N° 30, Janvier 1996).

- **Les rapports** :

188 - CNUCED (La Conférence des Nations Unies sur le Commerce et le Développement), Rapport sur l'Investissement dans le monde 2002, Nations Unies, New York et Genève, 04 Septembre 2003.
189 - Conseil National Economique et Social (CNES), Rapport sur la Conjoncture du second trimestre 1997, (Algérie, 10ème session plénière, Avril 1998).
190 - Conseil National Economique et Social (CNES), Projet de rapport sur La Conjoncture Economique et Sociale du deuxième semestre 2004, (Algérie, 26ème session plénière, Juillet 2005).
191 - Commission Européenne : Algérie ; document de stratégie 2002-2006 et programme indicatif 2002-2006 .
192 - General Agreement on Tariffs and Trade (GATT), ASIAN Development Bank, EIV and DataStream, Genève, 1993.
193 - IMF, Direction of Trade Statistics, Years Book 2001. Washington, June (juin) 2002.
194 - IMF, Direction of Trade Statistics, Years Book 2002. Washington, June (juin) 2003.
195 - OMC (l'Organisation Mondiale du Commerce), Statistiques du Commerce International 1998, Genève, 2000.

196 - OMC (l'Organisation Mondiale du Commerce), Statistiques du Commerce International 2003, Genève, 2002.
197 - OMC (l'Organisation Mondiale du Commerce), Statistiques du Commerce International 2004, Genève, 2005.
198 - PNUD (Le Programme Des Nations Unies Pour le Développement), Rapport Mondial sur le Développement Humain pour l'année 2002.
199 - RADP, Ministère des Finances, Economie Algérienne : Les enjeux et les choix à moyen terme 1996 – 2000 ; (Algérie, 1996).
200 - RADP, Ministère des Finances, Evolution de la Situation Economique et Sociale en 1997, (Algérie, octobre 1998).
201 - RADP, Ministère des Finances, Rapport sur l'Activité Economique et Financière en 1993, (Algérie, Novembre 1994).
202 - RADP, Ministère des Finances, Situations Economique et Sociale en 1995, (Algérie, 1997).
203 - RADP, Services du Chef du Gouvernement, Le Délégué à La Planification, Prospectives 2004-2013 du Développement Economique et Social 'Synthèse des Stratégies Sectorielles', (Algérie, Octobre 2003).

204 - RADP, Services du Chef du Gouvernement, Le Délégué à la Planification, Tableau de Bord de l'Economie : Principaux Résultats du Quatrième Trimestre 2004 et prévision de Clôture pour l'année 2004, (Algérie, Mars 2005).

205 - WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2007-2008, Genève, 2007.

206 - WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2006, Genève, 2006.

207 - WEF «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2009-2010, Genève, 2010.

208 - «World Economic Forum », The Global Competitiveness Report 2011-2012, Genève, 2011.

209 - WEF «World Economic Forum »,Arab World Competitiveness Report 2011-2012, Genève, 2011.

- **<u>Divers</u> :**

210 - La Direction Générale des Douanes, Bulletin Des Douanes, (Algérie, N° 02 , Avril 1963).
211 - L'Office des Publications Officielles des Communautés Européennes, Statistiques Euro-Méditerranéennes, 2éme Edition ; Luxembourg, 2001
212 - L'Office National des Statistiques (ONS), Indice des Prix à la consommation 1989-2000, (Algérie, Collections N° 987 ; 2001).

213 - L'Office National des Statistiques « ONS », Les statistiques de l'agriculture et de la pêche, rétrospectives 1989-2001, (Algérie, Collections statistiques, N° 119, Février 2005).
214 - Ministère du Commerce, Communication de Monsieur le Ministre du Commerce (BOUKROUH NOUREDINNE) concernant le processus d'accession de l'Algérie à l'OMC, 01/10/2003.
215 - OMC, 2001, « Un Commerce ouvert sur l'avenir », http//www.wto.org
216 - Ziad Abdelhadi, La fin de l'industrie textile en Algérie, publié le 17 Janvier 2005 dans la page web : www.algérie-dz.com/article1465.html
217 - L'OMC ; accessions Algérie. Consulter le 10 septembre 2011, Site : http://www.wto.org/french/thewto_f/acc_f/a1_algerie_f.htm.



الملاحق

الملحق رقم 1:ميزان مدفوعات الجمهورية الجزائرية بملايير الدولارات خلال الفترة 2009/1990

يتبع في الصفحة الموالية

البيان / السنة	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997
ميزان العمليات الجارية	***1,35***	***2,39***	***1,30***	***0,80***	***-1,84***	***-2,24***	***1,26***	***3,45***
الميزان التجاري	**3,11**	**4,67**	**3,21**	**2,42**	**-0,26**	**0,16**	**4,13**	**5,69**
الصادرات (FOB)	12,88	12,44	11,51	10,41	8,89	10,26	13,22	13,82
المحروقات	12,35	11,97	10,98	9,88	8,61	9,73	12,65	13,18
أخرى	0,53	0,47	0,53	0,53	0,28	0,53	0,57	0,64
مجموع الواردات	-9,77	-7,77	-8,30	-7,99	-9,15	-10,10	-9,09	-8,13
خدمات صافية لغير العوامل	**-1,20**	**-1,35**	**-2,16**	**-1,75**	**-1,74**	**-2,19**	**-2,35**	**-2,22**
دائن	0,51	0,42	0,11	0,15	0,10	0,12	0,21	0,26
مدين	-1,71	-1,77	-2,27	-1,90	-1,84	-2,31	-2,56	-2,48
دخل العوامل الصافي	**-2,09**	**-2,22**	**-1,14**	**-1,01**	**-1,24**	**-1,33**	**-1,40**	**-1,08**
دائن	0,07	0,07	0,62	0,60	0,69	0,68	0,75	1,07
مدين	-2,16	-2,29	-1,76	-1,61	-1,93	-2,01	-2,15	-2,15
تسديد الفوائد	-2,16	-2,29	-2,27	-1,90	-1,84	-2,31	-2,24	-2,11
أخرى بما فيها نصيب شركاء/سونطراك	0,00	0,00		0,29	-0,09	0,30	0,09	-0,04
تحويلات الصافية	**1,53**	**1,29**	**1,39**	**1,14**	**1,40**	**1,12**	**0,88**	**1,06**
ميزان حساب رأس المال	***-1,57***	***-1,89***	***-1,07***	***-0,83***	***-2,54***	***-4,09***	***-3,34***	***-2,29***
استثمارات مباشرة صافية	**-0,04**	**-0,08**	**0,03**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,27**	**0,26**
رأس المال الرسمي الصافي	**-0,44**	**-1,23**	**0,08**	**-0,33**	**-2,48**	**-3,89**	**-3,40**	**-2,51**
مسحوبات	6,29	6,00	6,91	6,52	4,64	3,22	1,82	1,69
استهلاك القروض	-6,73	-7,23	-6,83	-6,85	-7,12	-7,11	-5,22	-4,20
قروض قصيرة المدى + الخطأ و السهو (الصافي)	**-1,03**	**-0,56**	**-1,18**	**-0,50**	**-0,06**	**-0,20**	**-0,21**	**-0,04**
صافي الميزان	***-0,22***	***0,50***	***0,23***	***-0,03***	***-4,38***	***-6,33***	***-2,09***	***1,16***
التمويل	***-0,22***	***0,50***	***-0,23***	***0,03***	***4,38***	***6,31***	***2,09***	***-1,16***
الزيادة في الاحتياطات الاجمالية(-)			**-0,10**		**-1,14**	**0,53**	**-2,24**	**-3,96**
إعادة شراء الصندوق	**0,09**	**-0,84**	**-0,16**	**-0,30**	**-0,20**	**-0,26**	**-0,14**	**-0,35**
زيادة في ديون أخرى لبنك الجزائر		**0,31**		**0,33**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	
تمويل استثنائي	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**5,72**	**6,04**	**4,47**	**3,15**
ديون معاد جدولتها					4,49	4,94	3,53	2,22
ميزان المدفوعات المدعم متعددة الأطراف					0,38	0,63	0,20	0,34
Achats au FMI					0,85	0,47	0,74	0,59
للتذكير و المساعدة								
الاحتياطات الاجمالية (خارج الذهب)	0,80	1,60	1,50	1,50	2,60	2,10	4,20	8,05
الاحتياطات الاجمالية بالأشهر للواردات من السلع و الخدمات لغير العوامل	0,80	2,20	1,80	1,90	2,82	2,08	4,48	9,39
سعر الوحدة المصدرة من البترول الخام(دولار/ برميل)	24,40	20,40	20,10	17,80	16,30	17,60	21,70	19,49

المصدر : بنك الجزائر ، مديرية الدراسات

الملحق رقم 1:ميزان مدفوعات الجمهورية الجزائرية بملايير الدولارات خلال الفترة 2009/1990

تابع للجدول السابق

البيان / السنة	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
ميزان العمليات الجارية	***-0,90***	***0,02***	***8,93***	***7,06***	***4,36***	***8,84***	***11,12***
الميزان التجاري	**1,51**	**3,36**	**12,30**	**9,61**	**6,70**	**11,14**	**14,27**
الصادرات (FOB)	10,14	12,32	21,65	19,09	18,71	24,46	32,22
المحروقات	9,77	11,91	21,06	18,53	18,11	23,99	31,55
أخرى	0,37	0,41	0,59	0,56	0,60	0,47	0,67
مجموع الواردات	-8,63	-8,96	-9,35	-9,48	-12,01	-13,32	-17,95
خدمات صافية لغير العوامل	**-1,99**	**-2,29**	**-1,45**	**-1,53**	**-1,18**	**-1,35**	**-2,01**
دائن	0,37	0,22	0,91	0,91	1,30	1,57	1,85
مدين	-2,36	-2,51	-2,36	-2,44	-2,48	-2,92	-3,86
دخل العوامل الصافي	**-1,48**	**-1,84**	**-2,71**	**-1,69**	**-2,23**	**-2,70**	**-3,60**
دائن	0,74	0,72	0,38	0,85	0,68	0,76	0,99
مدين	-2,22	-2,56	-3,09	-2,54	-2,91	-3,46	-4,59
تسديد الفوائد	-1,95	-1,85	-1,93	-1,52	-1,31	-1,18	-1,29
أخرى بما فيها نصيب شركاء/سونطراك	-0,27	-0,71	-1,16	-1,02	-1,60	-2,28	-3,30
تحويلات الصافية	**1,06**	**0,79**	**0,79**	**0,67**	**1,07**	**1,75**	**2,46**
ميزان حساب رأس المال	***-0,63***	***-2,40***	***-1,36***	***-0,87***	***-0,71***	***-1,37***	***-1,87***
استثمارات مباشرة صافية	**0,50**	**0,46**	**0,42**	**1,18**	**0,97**	**0,62**	**0,62**
رأس المال الرسمي الصافي	**-1,33**	**-1,97**	**-1,96**	**-1,99**	**-1,32**	**-1,38**	**-2,23**
مسحوبات	1,83	1,07	0,80	0,91	1,60	1,65	2,12
استهلاك القروض	-3,16	-3,04	-2,76	-2,90	-2,92	-3,03	-4,35
قروض قصيرة المدى + الخطأ و السهو (الصافي)	**0,20**	**-0,89**	**0,18**	**-0,06**	**-0,36**	**-0,61**	**-0,26**
صافي الميزان	***-1,53***	***-2,38***	***7,57***	***6,19***	***3,65***	***7,47***	***9,25***
التمويل	***1,53***	***2,38***	***-7,57***	***-6,19***	***-3,65***	***-7,47***	***-9,25***
الزيادة في الاحتياطات الاجمالية(-)	**1,21**	**2,40**	**-7,51**	**-6,05**	**-3,39**	**-7,03**	**-8,88**
إعادة شراء الصندوق	**-0,45**	**-0,36**	**-0,10**	**-0,14**	**-0,30**	**-0,44**	**-0,37**
زيادة في ديون أخرى لبنك الجزائر	**0,00**	**-0,05**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**
تمويل استثنائي	**0,99**	**0,39**	**0,04**	**0,00**	**0,04**	**0,00**	**0,00**
ديون معاد جدولتها	0,52	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
ميزان المدفوعات المدعم متعددة الأطراف	0,13	0,08	0,04	0,00	0,04	0,00	0,00
Achats au FMI	0,34	0,31	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
للتذكير و المساعدة							
الاحتياطات الاجمالية (خارج الذهب)	6,84	4,40	11,90	17,96	23,11	32,94	43,11
الاحتياطات الاجمالية بأشهر الواردات من السلع و الخدمات لغير العوامل	7,56	4,58	12,19	18,08	19,14	24,32	23,72
سعر الوحدة المصدرة من البترول الخام(دولار/ برميل)	12,94	17,91	28,50	24,85	25,24	29,03	38,66

المصدر : بنك الجزائر ، مديرية الدراسات

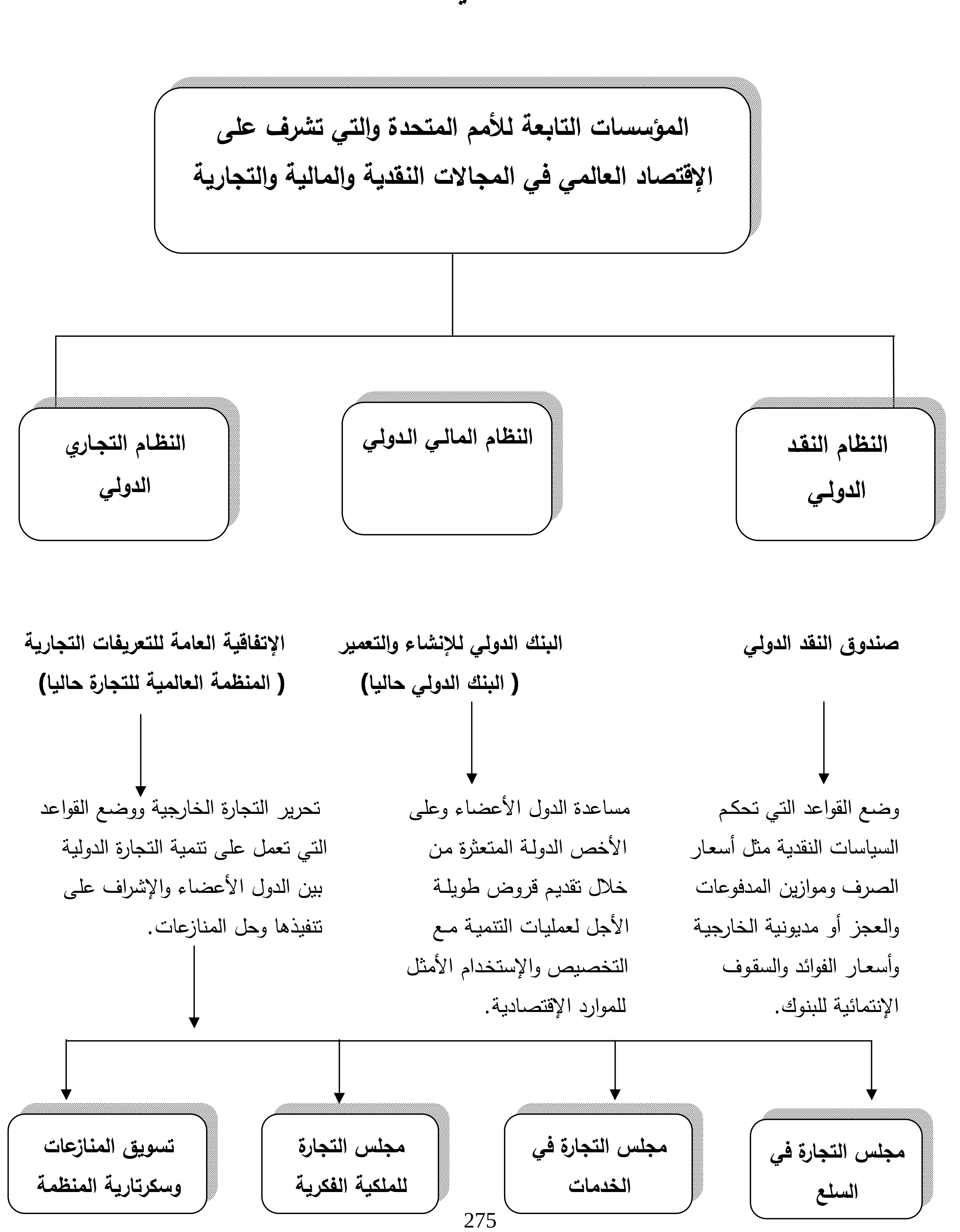
الملحق رقم 1:ميزان مدفوعات الجمهورية الجزائرية بملايير الدولارات خلال الفترة 2009/1990

تابع للجدول السابق

البيان / السنة	2005	2006	2007	2008	2009
ميزان العمليات الجارية	***21,18***	***28,95***	***30,54***	***34,45***	***0,41***
الميزان التجاري	**26,47**	**34,06**	**34,24**	**40,60**	**7,78**
الصادرات (FOB)	46,33	54,74	60,59	78,59	45,18
المحروقات	45,59	53,61	59,61	77,19	44,41
أخرى	0,74	1,13	0,98	1,40	0,77
مجموع الواردات	-19,86	-20,68	-26,35	-37,99	-37,40
خدمات صافية لغير العوامل	**-2,27**	**-2,20**	**-4,09**	**-7,59**	**-8,69**
دائن	2,51	2,58	2,84	3,49	2,99
مدين	-4,78	-4,78	-6,93	-11,08	-11,68
دخل العوامل الصافي	**-5,08**	**-4,52**	**-1,83**	**-1,34**	**-1,31**
دائن	1,43	2,42	3,81	5,13	4,74
مدين	-6,51	-6,94	-5,64	-6,47	-6,05
تسديد الفوائد	-1,03	-0,76	-0,23	-0,19	-0,17
أخرى بما فيها نصيب شركاء/سونطراك	-5,48	-6,18	-5,41	-6,28	-5,88
تحويلات الصافية	**2,06**	**1,61**	**2,22**	**2,78**	**2,63**
ميزان حساب رأس المال	***-4,24***	***-11,22***	***-0,99***	***2,54***	***3,45***
استثمارات مباشرة صافية	**1,06**	**1,75**	**1,37**	**2,33**	**2,54**
رأس المال الرسمي الصافي	**-3,05**	**-11,89**	**-0,77**	**-0,43**	**1,30**
مسحوبات	1,41	0,98	0,51	0,84	2,19
استهلاك القروض	-4,46	-12,87	-1,28	-1,27	-0,89
قروض قصيرة المدى + الخطأ و السهو (الصافي)	**-2,25**	**-1,08**	**-1,59**	**0,64**	**-0,39**
صافي الميزان	***16,94***	***17,73***	***29,55***	***36,99***	***3,86***
التمويل					
الزيادة في الاحتياطات الاجمالية(-)	**-16,31**	**-17,73**	**-28,27**	**-36,53**	**-2,28**
إعادة شراء الصندوق	**-0,63**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**
زيادة في ديون أخرى لبنك الجزائر	**0,00**	**0,00**	**-1,28**	**-0,46**	**0,09**
تمويل استثنائي	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**0,00**	**-1,67**
ديون معاد جدولتها	0,00	0,00			
ميزان المدفوعات المدعم متعددة الأطراف	0,00	0,00			
Achats au FMI	0,00	0,00			
للتذكير و المساعدة					
الاحتياطات الاجمالية (خارج الذهب)	56,18	77,78	110,18	143,00	148,91
الاحتياطات الاجمالية بأشهر الواردات من السلع و الخدمات لغير العوامل	27,36	36,66	39,73	34,99	36,41
سعر الوحدة المصدرة من البترول الخام(دولار/ برميل)	54,64	85,85	74,85	99,97	62,25

المصدر : بنك الجزائر ، مديرية الدراسات

الملحق رقم 02 :موقع منظمة التجارة العالمية على الخريطة الإقتصاديـة العالميـة



الملحق رقم 03 : جدول يتضمن المنازعات التي قدمت إلى منظمة التجارة العالمية خلال الفترة من يناير 1995- 1997 التي تم تشكيلها لجان تحكيم بصددها.

...يتبع في الصفحات الموالية

الرقم	الدولة المدعية (مقدمة الشكوى)	موضوع النـزاع	الدولة المدعى عليها	تاريخ تقديم الدعوى	وضع النزاع داخل منظمة التجارة العالمية
1	فنزويـلا	فرض الولايات المتحدة لقواعد خاصة للغازولين في حين أنـها إستثنت الغازولين الأمريكي وفنزويلا دولة مصدرة للغازولين إلى الولايات المتحدة.	الولايات المتحدة الأمريكية	2 نوفمبر 1994	أنشأت لها لجنة تحكيم في 10أفريل 1995
2	الولايات المتحدة	طبيعة المقاييس الكودية فيما يتعلق بالإختبارات والتقنيات المطبقة على المنتجات الزراعية	كوريا	6 أفريل 1995	أنشأت لها لجنة تحكيم في 3 جويلية 1995
3	البرازيل	نفس الشكوى الفنزويلية المتعلقة بفرض الولايات المتحدة الأمريكية قواعد خاصة للغازولين	الولايات المتحدة الأمريكية	12 أفريل 1995	أنشأت لها لجنة تحكيم في 31 ماي 1995
4	كندا	إجراء المجموعة الأوروبية المتمثل في الحد من إستيراد التجارة	المجموعة الأوروبية	24 مـاي 1995	أنشأت لها لجنة تحكيم في 19 جويلية 1995
5	المجموعة الأوروبية	الضرائب اليابانية على شراب الكحول	اليابان	29 جويلية 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 27 ديسمبر 1995
6	كندا	إجراء المجموعة الأوروبية للحد من إستيراد الحبوب.	المجموعة الأوروبية	10 جويلية 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 11 أكتوبر 1995
7	كندا	الضرائب اليابانية على شراب الكحول.	اليابان	17 جويلية 1995	أنشأت لها لجنة تحكيم في 11 أكتوبر 1995
8	الولايات المتحدة	الضرائب اليابانية على شراب الكحول.	اليابان	17 جويلية 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 27 أكتوبر 1995
9	بيرو	إجراء المجموعة الأوروبية للحد من إستيراد المحار	المجموعة الأوروبية	25 جويلية 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 11 أكتوبر 1995

الرقم	الدولة المدعية (مقدمة الشكوى)	موضوع النـزاع	الدولة المدعى عليها	تاريخ تقديم الدعوى	وضع النزاع داخل منظمة التجارة العالمية
10	الولايات المتحدة	إجراء المجموعة الأوروبية للحد من إستيراد الحبوب	المجموعة الأوروبية	29 جويلية 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 11 أكتوبر 1995
11	تشيلي	إجراء المجموعة الأوروبية للحد من إستيراد المحار	المجموعة الأوروبية	31 جويلية 1995	أنشأت لها لجنة تحكيم في 11 أكتوبر 1995
12	المجموعة الأوروبية	المقاييس اليابانية المؤثرة على شراء معدلات الإتصالات	اليابان	24 أوت 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 25 أكتوبر 1995
13	الهند	النظام البولندي لإستيراد السيارات	بولندا	28 سبتمبر 1995	أنشأت لها لجنة تحكيم في 1 نوفمبر 1995
14	جواتيمالا، الهند، المكسيك، الولايات المتحدة	نظام المجموعة الأوروبية بصدد إستيراد وتسويق وبيع الموز	المجموعة الأوروبية	28 سبتمبر 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 1 نوفمبر 1995
15	تايلاندا	إجراء المجموعة الأوروبية للحد من إستيراد الأرز	المجموعة الأوروبية	11 أكتوبر 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 10 نوفمبر 1995
16	كنـدا	المقاييس الأسترالية بصدد إستيراد أسماك السلمون	أستراليا	11 أكتوبر 1995	أنشأت لها لجنة تحكيم في 10 نوفمبر 1995
17	كنـدا	المقاييس الكودية بخصوص المياه المعبأة	كوريا	8 نوفمبر 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 10 نوفمبر 1995
18	الولايات المتحدة	المقاييس الأسترالية بصدد إستيراد أسماك السلمون	أستراليا	17 نوفمبر 1995	شكلت لها لجنة تحكيم في 21 نوفمبر 1995
19	الولايات المتحدة	المقاييس الخاصة بمنتجات اللحوم	الشركات الأوروبية	25 أفريل 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 20 ماي 1996
20	كنـدا	المقاييس الخاصة بمنتجات اللحوم	الشركات الأوروبية	14 جويلية 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 16 أكتوبر 1996
21	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بورق وأفلام التصوير الفوتوغرافي	اليابان	25 جويلية 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 16 أكتوبر 1996

الرقم	الدولة المدعية (مقدمة الشكوى)	موضوع النـزاع	الدولة المدعى عليها	تاريخ تقديم الدعوى	وضع النزاع داخل منظمة التجارة العالمية
22	الشركات الأوروبية	الحرية الكوبية وميثاق التضامن الديمقراطي والقوانين التي أصدرها الكونجرس حول العقوبات التجارية ضد كوبا	الولايات المتحدة الأمريكيـة	10 أوت 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 20 نوفمبر 1996
23	الولايات المتحدة	حماية إمتياز المنتجات الكيماوية والزراعية الدولية	الهنـد	15 أوت 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 20 نوفمبر 1996
24	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بالتجارة والاستثمار في قطاع السيارات	البرازيل	19 أوت 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 5 ديسمبر 1996
25	الدول الأوروبية	تقدير الضرائب على الواردات	المكسيك	27 أوت1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 5 ديسمبر 1996
26	الفلبين	حظر إستيراد الجمبري	الولايات المتحدة	25 أكتوبر 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 15 ديسمبر 1996
27	الدول الأوروبية	مقاييس مانعة إغراق السوق بالسماد الصلب من ألمانيا الشرقية السابقة	الولايات المتحدة	28 أكتوبر 1996	شكلت لها لجنة تحكيم في 15 ديسمبر 1996
28	الولايات المتحدة	فرض الضريبة على عوائد الأفلام الأجنبية	تركيا	12 يناير 1997	شكلت لها لجنة تحكيم في25 فبراير 1996 وسوى الخلاف في جويلية 1997
29	الولايات المتحدة	بعض المقاييس الخاصة بالواردات على الأحذية والمنسوجات والملابس	الأرجنتين	8 جانفي 1997	شكلت لها لجنة تحكيم في 25 فبراير 1997
30	الهند، ماليزيا، باكستان، تايلاندا	حظر إستيراد بعض أنواع الجمبري	الولايات المتحدة	8 جانفي 1997	شكلت لها لجنة تحكيم في 25 فبراير 1997
31	الولايات المتحدة	التصنيف الجمركي لبعض منتجات (معدات) الحاسب الآلي	الشركات الأوروبية	6 جانفي 1997	شكلت لها لجنة تحكيم في 25 فبراير 1997
32	الولايات المتحدة	التصنيف الجمركي لبعض منتجات (معدات) الحاسب الآلي	المملكة المتحدة	15 جانفي 1997	أحيل الموضوع إلى المجلس المشكل في 20 مارس 1997

الرقم	الدولة المدعية (مقدمة الشكوى)	موضوع النـزاع	الدولة المدعى عليها	تاريخ تقديم الدعوى	وضع النزاع داخل منظمة التجارة العالمية
33	الولايات المتحدة	التصنيف الجمركي لبعض لوازم الحاسب الآلي	إيرلندا	18 جانفي 1997	أحيل الموضوع إلى المجلس المشكل في 20 مارس 1997
34	المكسيك	تحقيق في منع إغراق السوق بالمنتجات الرخيصة حول استيراد الإسمنت البورتلاندي من المكسيك	جواتيمالا	20 جانفي 1997	شكلت لها لجنة تحكيم في 20 مارس 1997
35	كندا	مقاييس خاصة باستيراد السلمون	أستراليا	10 فبراير 1997	شكلت لها لجنة تحكيم في 10 أفريل 1997
36	الشركات الأوروبية	مقاييس خاصة بصناعة السيارات	أندونيسيا	16 أبريل 1997	شكلت لها لجنة تحكيم في 2 نوفمبر 1997
37	اليابان	مقاييس خاصة منتجات السيارات	أندونيسيا	25 أفريل 1997	تّم تشكيل لجنة تحكيم في 12 جوان 1997
38	اليابان	بعض المقاييس الخاصة بصناعة السيارات	أندونيسيا	25 أفريل 1997	تّم تشكيل لجنة تحكيم في 12 جوان 1997
39	الولايات المتحدة	بعض المقاييس الخاصة بصناعة السيارات	أندونيسيا	27 أفريل 1997	تّم تشكيل لجنة في 30 جويلية 1997
40	البرازيل	مقاييس خاصة باستيراد بعض الدواجن	الشركات الأوروبية	27 أفريل 1997	تّم تشكيل لجنة في 3 جويلية 1997
41	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بالتجارة والإستثمار في قطاع السيارات	البرازيل	10 جانفي 1997	تّم تشكيل لجنة تحكيم في 15 مارس 1997
42	الدول الأوروبية	مقاييس خاصة باستيراد الخنزير	اليابان	10 جانفي 1997	تّم تشكيل لجنة تحكيم في 15 مارس 1997
43	البرازيل	مقاييس خاصة باستيراد الطائرات المدنية	كندا	10 مارس 1997	تّم تشكيل لجنة تحكيم في 15 ماي 1997
44	الدول الأوروبية	إستيراد مركبة ملاحية	اليابان	26 مارس 1997	تّم تشكيل لجنة تحكيم في 15 ماي 1997

المصــدر: تقرير منظمة التجارة العالمية (WTO) لعام 1997 فبراير 1998 (جنيف)

الملحق رقم 04 : جدول يتضمن الطلبات المعروضة للإستشارة أمام مجلس حل المنازعات

...يتبع في الصفة الموالية

الرقم	الدولة المدعية (مقدمة الشكوى)	موضوع النزاع	الدولة المدعى عليها	تاريخ تقديم الدعوى
1	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بالدواجن والخنازير	الفلبين	6 أفريل 1997
2	الدول الأوروبية	الضرائب على المشروبات الكحولية	كوريا	4 أفريل 1997
3	الدول الأوروبية	مقاييس خاصة بالمنسوجات والملابس والأحذية	الأرجنتين	22 أفريل 1997
4	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بالمنتجات الزراعية	اليابان	17 أفريل 1997
5	كولومبيا	مقاييس أمنية ضد إستيراد المكانس	الولايات المتحدة	28 أفريل 1997
6	الدول الأوروبية	حماية المنتجات الزراعية والدوائية	الهند	28 أفريل 1997
7	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بخدمات دليل التليفون	البلجيك	2 ماي1997
8	الدول الأوروبية	مقاييس خاصة بالتجارة والإستثمار في قطاع السيارات	البرازيل	7 ماي1997
9	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بمنع حقوق الطبع والنسخ	إيرلندا	14 ماي1997
10	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة لسيادة حقوق الملكية الفكرية	الدنمارك	14 ماي1997
11	الولايات المتحدة	الضرائب على المشروبات الكحولية	كوريا	23 ماي1997
12	الدول الأوروبية	مقاييس خاصة بالمنسوجات والملابس	الولايات المتحدة	22 ماي1997
13	الولايات المتحدة	مقاييس خاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية	السويد	28 ماي 1997
14	الدول الأوروبية	الضرائب على المشروبات الكحولية	تشيلي	4 جوان 1997

الرقم	الدولة المدعية (مقدمة الشكوى)	موضوع النزاع	الدولة المدعى عليها	تاريخ تقديم الدعوى
15	الدول الأوروبية	مقاييس خاصة بالواردات الحكومية	الولايات المتحدة	20 جوان 1997
16	كوريا	فرض الضرائب على أجهزة التلفزيون الملون	الولايات المتحدة	10 جويلية 1997
17	الولايات المتحدة	القيود الكمية على واردات المنتجات الصناعية والمنسوجات والمنتجات الزراعية	الهند	15 جويلية 1997
18	أستراليا	القيود الكمية على واردات المنتجات الصناعية والزراعية والمنسوجات	الهند	16 جويلية 1997
19	كندا	القيود الكمية على واردات المنتجات الزراعية والصناعية والمنسوجات	الهند	16 جويلية 1997
20	نيوزيلندا	القيود الكمية على واردات المنتجات الزراعية والصناعية والمنسوجات	الهند	16 جويلية 1997

المصـدر: تقرير منظمة التجارة العالمية (WTO) لعام 1997 فبراير 1998 (جنيف)

الملحق رقم 05 : جدول يتضمن الإخطارات بالحلول المتفق عليها

الرقم	الدولة المدعية	موضوع النزاع	الدولة المدعى عليها	الإخطار بتسوية الخلاف
1	سنغافورة	فرض ماليزيا حضر إستيراد مادتي البوليثيلين واللوبيروفلين وهما من المشتقات البتيوكيمياوية إلا بعد الحصول على تراخيص إستيراد	ماليزيا	19 جوان 1995
2	الولايات المتحدة	نوعية المقاييس التي تفرضها كوريا على منتجات الحياة الضرورية	كوريا	31 جويلية 1995
3	اليابان	الشكوى من عدم شرعية العقوبات التجارية التي تقوم بها الولايات المتحدة المتمثلة بفرض جمارك على السيارات اليابانية المستوردة إليها تطبيقاً للقانون التجاري الأمريكي (301) سوبر	الولايات المتحدة	19 جويلية 1995
4	الهند	نظام إستيراد السيارات	بولندا	11 سبتمبر 1996
5	الولايات المتحدة	مقاييس بالتسجيلات الصوتية	اليابان	24 جانفي 1997
6	الولايات المتحدة	حماية المنتجات الكيماوية الزراعة والدوائية	باكستان	28 فبراير 1997
7	الولايات المتحدة	ضرائب على واردات الحبوب	الدول الأوروبية	30 أبريل 1997
8	المكسيك	منع إغراق السوق بواردات السلع البترولية	فينيزويلا	6 ماي 1997
9	الولايات المتحدة	الضرائب على عوائد الأفلام الأجنبية	تركيا	14 جويلية 1997
10	الأرجنتين -أستراليا - كندا -نيوزلندا - تايلاند - الولايات المتحدة	معونات الصادرات من المنتجات الزراعية	الماجر	30 جويلية 1997

المصـدر: تقرير منظمة التجارة العالمية (WTO) لعام 1997 فبراير 1998 (جنيف)

الملحق رقم 6: الأعضاء و المراقبون في المنظمة العالمية للتجارة (153 عضوا إلى غاية 2008/07/23)

يتبع في الصفحة الموالية

الأعضاء:

الدول الأعضاء	تاريخ الانضمام للمنظمة	الدول الأعضاء	تاريخ الانضمام للمنظمة
الاتحاد الاوروبي	1995/01/01	بوليفيا	1995/09/12
الأرجنتين	1995/01/01	بيرو	1995/01/01
الأردن	2000/04/11	تايلاند	1995/01/01
أرمينيا	2003/02/05	تركيا	1995/03/26
اسبانيا	1995/01/01	ترينداد وتوباجو	1995/03/01
استراليا	1995/01/01	تشاد	1996/10/19
استونيا	1999/11/13	التشيك	1995/01/01
أفريقيا الوسطى	1995/05/31	تشيلي	1995/01/01
الاقليم الجمركي المنفصل لتايوان وبنجو وكمنو وماتسو	2002/01/01	تنزانيا	1995/01/01
الإكوادور	1996/01/21	توجو	1995/05/31
ألبانيا	2000/09/08	تونس	1995/03/29
الأمارات العربية المتحدة	1996/04/10	الجابون	1995/01/01
إنتيجوا وباربودا	1995/01/01	جامبيا	1996/10/23
انجولا	1996/11/23	جاميكا	1995/03/09
اندونيسيا	1995/01/01	جرينادا	1996/02/22
أوروجواي	1995/01/01	جزر السلومون	1996/07/26
أوغندا	1995/01/01	جمهورية السلوفاك	1995/01/01
ايرلندا	1995/01/01	جمهورية الصين الشعبية	2001/12/11
ايسلندا	1995/01/01	جمهورية قرغيزيا	1998/12/20
إيطاليا	1995/01/01	جمهورية كوريا	1995/01/01
باراجواي	1995/01/01	جمهورية يوغسلافيا السابقة	2003/04/04
الباربادوس	1995/01/01	جنوب أفريقيا	1995/01/01
باكستان	1995/01/01	جواتيمالا	1995/07/21
البحرين	1995/01/01	جورجيا	2000/06/14
البرازيل	1995/01/01	جويانا	1995/01/01
البرتغال	1995/01/01	جيبوتى	1995/05/31
بروناي دار السلام	1995/01/01	الدنمارك	1995/01/01
بلجيكا	1995/01/01	دومينكا	1995/01/01
بلغاريا	1996/12/01	الدومينيكان	1995/03/09
بليز	1995/01/01	رواندا	1996/05/22
بنجلاديش	1995/01/01	رومانيا	1995/01/01
بنما	1997/09/06	زامبيا	1995/01/01
بنين	1996/02/22	زمبابوي	1995/03/05
بوتسوانا	1995/05/31	سانت فنسنت والجرينادين	1995/01/01
بوركينا فاسو	1995/06/03	سانت كيتس ونيفيس	1996/02/21
بوروندي	1995/07/23	سانتا لوتشيا	1995/01/01
بولندا	1995/07/01	سلطنة عمان	2000/11/09

...يتبع في الصفحة الموالية

... تابع للجدول السابق

الدول الأعضاء	تاريخ الانضمام للمنظمة	الدول الأعضاء	تاريخ الانضمام للمنظمة
السعودية	2005/12/11	فيتنام	2007/01/11
السلفادور	1995/05/07	ماكاو - الصين	1995/01/01
سلوفينيا	1995/07/30	مالاوي	1995/05/31
سنغافورة	1995/01/01	مالدوفيا	2001/07/26
السنغال	1995/01/01	المالديف	1995/05/31
سوازيلاند	1995/01/01	مالطا	1995/01/01
سورينام	1995/01/01	مالي	1995/05/31
السويد	1995/01/01	ماليزيا	1995/01/01
سويسرا	1995/07/01	المانيا	1995/01/01
سيراليون	1995/07/23	مدغشقر	1995/11/17
سيريلانكا	1995/01/01	مصر	1995/06/30
الصين تايبيه	2002/01/01	المغرب	1995/01/01
غانا	1995/01/01	المكسيك	1995/01/01
غينيا	1995/10/25	المملكة المتحدة	1995/01/01
غينيا بيساو	1995/05/31	منغوليا	1997/01/29
فرنسا	1995/01/01	موريتانيا	1995/05/31
الفلبين	1995/01/01	موريشيوس	1995/01/01
فنزويلا	1995/01/01	موزمبيق	1995/08/26
فنلندا	1995/01/01	ميانمار	1995/01/01
فيجي	1996/01/14	ناميبيا	1995/01/01
قبرص	1995/07/30	نيبال	2004/04/23
قطر	1996/01/13	النرويج	1995/01/01
الكاميرون	1995/12/13	النمسا	1995/01/01
كرواتيا	2000/11/30	االنيجر	1996/12/13
كمبوديا	2004/10/13	نيجيريا	1995/01/01
كندا	1995/01/01	نيكارجوا	1995/09/03
كوبا	1995/04/20	نيوزيلندا	1995/01/01
كوت ديفوار	1995/01/01	نيوغينيا باباو	1996/06/09
كوستاريكا	1995/01/01	هايتى	1996/01/30
كولومبيا	1995/04/30	الهند	1995/01/01
الكونغو	1997/03/27	هندوراس	1995/01/01
الكويت	1995/01/01	هنغاريا	1995/01/01
كينيا	1995/01/01	هولندا - المملكة وجزر الإنتيل	1995/01/01
لاتفيا	1999/02/10	هونج كونج - الصين	1995/01/01
لكسمبورج	1995/01/01	الولايات المتحدة	1995/01/01
ليتوانيا	2001/05/31	اليابان	1995/01/01
أوكرانيا	2008/05/16	الرأس الأخضر	2008/07/23
ليختشتاين	1995/09/01	اليونان	1995/01/01
تونجا	2007/07/27		
ليسوتو	1995/05/31		

...يتبع في الصفحة الموالية

... تابع للجدول السابق

المراقبون:

اثيوبيا	البوسنة والهرسك	ساوتوم والبرنسيب	كازاخستان
اذربيجان	تونجا	اليمن	سوريا
أفغانستان	الجزائر	السودان	لبنان
اندورا	جمهورية الديمقراطية لاو	سيشل	ليبيريا
اوزبكستان	ليبيا	صربيا وجمهورة الجبل الأسود	إيران
الكرسيالبابوى (الفاتيكان)	روسيا الاتحادية	طاجيكستان	كزخستان
البهاماس	روسيا البيضاء	العراق	
بوتان	ساموا	غينيا الاتحادية	

المنظمات الدولية المراقبة في المجلس العام:

الأمم المتحدة (UN)
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)
صندوق النقد الدولي (IMF)
البنك الدولي (Bank World)
منظمة الأغذية والزراعة (FAO)
المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)
مركز التجارة الدولي (ITC)

المصدر: موقع منظمة التجارة العالمية: http://www.wto.org